

# الخلافيات

تصنيف  
للإمام أبي بكر  
أحمد بن الحسين بن علي الباقلي

٥٣٨٤ - ٥٤٥٨ هـ

كتاب الطهارة  
مسألة ١ - ١٢

تحقيق  
مستمور بن حسن بن سلمان

دار الصميعي للنشر والتوزيع

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## قالوا عن المصنّف :

□ الفقيه، الحافظ، الأصولي، الدّين، الورع، واحد زمانه في الحفظ، وفرد أقرانه في الإتقان والضبط، من كبار أصحاب الحاكم ويزيد عليه بأنواع من العلوم، كتب الحديث وحفظه من صباه، وتفقه وبرع وأخذ في الأصول، وارتحل إلى العراق والجال والحجاز، ثمّ صنّف، وتواليفه تقارب ألف جزء مما لم يسبقه إليه أحد، جمع بين علم الحديث والفقه وبيان علل الحديث، ووجه الجمع بين الأحاديث .

عبدالفار الفارسي

□ البيهقي ينقي الآثار، ويميّز بين صحيحها وسقيمها .  
ابن تيمية في «مجموع الفتاوى» ( ٢٤ / ١٥٤ )

□ ما من شافعيٍّ إلا وللشافعي عليه منّة، إلا أبا بكر البيهقي، فإنّ المنّة له على الشافعي، لتصانيفه في نصرّة مذهبه .

إمام الحرمين الجويني

□ لو شاء البيهقي أن يعمل لنفسه مذهباً يجتهد فيه، لكان قادراً على ذلك، لسعة علومه، ومعرفته بالاختلاف .  
الذهبي في «السير» ( ١٨ / ١٦٩ )





## قالوا عن الكتاب :

□ جمع فيه بين علم الحديث وعلمه، وبيان الصحيح والسقيم، وذكر وجوه الجمع بين الأحاديث ثم بيان الفقه والأصول، وشرح ما يتعلّق بالعربيّة على وجه وقع من الأئمّة كلهم موقع الرضا، ونفع الله تعالى به المسترشدين والطالبيين، ولعلّ آثاره تبقى إلى القيامة .

عبدالفار الفارسي<sup>(١)</sup> في «السياق» (ص ١٠٤ - متخبه)

□ كتاب «الخلافيات» لم يسبق إلى نوعه، ولم يصنّف مثله، وهو طريقة مستقلة حديثية، لا يقدر عليها إلا مبرز في الفقه والحديث، قيّم بالنصوص .

السبكي في «طبقاته» (٣ / ٤)

□ جمع فيه المسائل الخلافية بين الشافعي وأبي حنيفة .

حاجي خليفة في «كشف الظنون» (١ / ٧٢١)

□ كتاب «الخلافيات» سلك فيه طريقة حديثية أصولية مستقلة، وجمع فيه المسائل الخلافية بين الشافعي وأبي حنيفة .

المراغي في «الفتح المبين» (١ / ٢٦٣)

---

(١) كلمته هذه في مصنفات البيهقي رحمه الله تعالى على وجه العموم، ووجدتها مطابقة لما في كتابنا هذا أشدّ المطابقة، فاقترضى التنبيه والتنويه .



## المقدمة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ  
شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ  
يُضِلِّهِ فَلَا هَادِيَ لَهُ .

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ .  
وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ  
مُسْلِمُونَ ﴾ .

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ  
وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي  
تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا \* يُصْلِحْ لَكُمْ  
أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا  
عَظِيمًا ﴾ .

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ،  
وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ  
ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ .

أمّا بعد :

فهذا كتاب « الخلافيات » للإمام البيهقي - رحمه الله تعالى - يأخذ مكانه بين المطبوع من المكتبة الإسلامية في هذا العصر بعد مضيّ سنين في البحث عن نسخه الخطيّة، والقيام على تحقيقه، وضبط نصّه، وتخريج أحاديثه، وكان في النفس طموح إلى المزيد من العناية اللائقة به، ولكنني رأيت أنّ الجهد المبذول فيه يكفي وحسبي أنني حققتُ شيئاً من رغبتني في التعليق على أحاديثه على وجه - إن شاء الله تعالى - يرضي، فقد ذكرت فيه طرق الحديث التي وقعت بين يدي على وجه - يكاد - يغني، ولكن ... العمر ينتهي ويفنى وما في النفس يبقى، فرأيتُ أن أسارع في وضع الكتاب بين يدي الباحثين وطلبة العلم، فنفوسهم تشوّف وتشوّق إليه، وهم ينتظرون اليوم الذي يرون فيه هذا الكتاب محققاً، فرأيتُ أن أدفعه للطبع، ورحبت ( مكتبة الغرباء الأثرية ) في المدينة النبوية - على ساكنها أفضل الصلاة والتسليم - بنشره، فأحمد الله تعالى - وحده - على تحقيق هذا الكتاب وإخراجه ونشره، داعياً إياه - عزّ وجل - أن يحقق الغاية منه، وينفع به، إنّه خير مسؤول .

« جعلنا الله سبحانه وتعالى ممن تكلف الجهد في حفظ الشئ ونشرها، وتمييز صحيحها من سقيمها، والتفقه فيها، والذبّ عنها، إنّه المأن على أوليائه بمنازل المقرّبين، والمتفضل على أحبائه درجة الفائزين، والحمد لله ربّ العالمين .  
الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبيّ بعده وعلى آله وصحبه  
ومن تبع رشده » . (١)

# قسم الدراسة

- كتاب « الخلفيات » عرضاً ودراسة .
  - نسبة الكتاب لمؤلفه - تحقيق اسمه - مصادر الكتاب .
  - منهج المؤلف في الأداء والتبويب .
  - ملاحظاتي على منهج المؤلف في الكتاب .
  - أهمية الكتاب .
- ترجمة موجزة للإمام البيهقي .
  - السيرة الذاتية للإمام البيهقي .
  - السيرة العلميّة للإمام البيهقي .
  - شيوخه - تلاميذه - مؤلفاته .
  - كتب لا تصح نسبتها للبيهقي .
- ترجمة موجزة لمُختصر « الخلفيات » .
  - « مختصر خلفيات البيهقي » .
  - النسخ الخطية المعتمدة في التحقيق .
    - النسخ الخطية المعتمدة من « الخلفيات » .
    - النسخ الخطية المعتمدة من « مختصر الخلفيات » .
    - نماذج عن صور المخطوطات المعتمدة في التحقيق .
- عملي في التحقيق .



## كتاب « الخلافيات »

### عرضاً ودراسة

### نسبة الكتاب لمؤلفه

هذا الكتاب صحيح النسبة لمؤلفه، وذلك لعدّة أمور، هي :

○ أولاً : نسبة له جلُّ مترجميه، فذكره له بعنوان « الخلافيات » كلُّ من :

محمد بن عبدالهادي في « طبقات الحديث » ( ٣ / ٣٣٠ ) والذهبي في « السير » ( ١٨ / ١٦٦ ) وقال : « ثلاث مجلدات » وابن كثير في « البداية والنهاية » ( ١٢ / ١٠٠ ) والسبكي في « طبقات الشافعية الكبرى » ( ٣ / ٤ ) والمراغي في « الفتح المبين » ( ٢٦٣ ) وحاجي خليفة في « كشف الظنون » ( ١ / ٧٢١ ) والكتاني في « الرسالة المستطرفة » ( ٢٦ ) .

ونسبه له ابن قاضي شهبة في « طبقات الشافعية » ( ١ / ٢٢٦ ) وابن العماد في « شذرات الذهب » ( ٣ / ٣٠٥ ) وسمّياه « الخلاف » .

○ ثانياً : ذكره البيهقي كثيراً في « السنن الكبرى » وسمّاه « الخلافيات » على الغالب، كما في مواطن كثيرة جداً، منها ( ١ / ١٢ ، ١٢٠ ، ١٢٧ ، ١٤٤ ، ١٤٨ ، ... و ٢ / ٢٣١ ، ٢٦٥ ، ٤٢٨ ، ٢٠٣ / ٣ و ٥٧ / ٦ ) وسمّاه أحياناً « الخلاف » كما في « السنن الكبرى » ( ١ / ٦٦ و ٢٠٣ / ٣ ) .

والمواطن التي أحال عليها في كتابه « السنن » موجودة في كتابنا هذا، وهذا يؤكد صحّة نسبة الكتاب إليه .

○ ثالثاً : نقل منه كثير من العلماء والمخرّجين في تصانيفهم، والأحاديث التي عزوها لهذا الكتاب موجودة في نسختنا الخطية، ومن هؤلاء : الزيلعي في « نصب الراية » ( ١ / ٣٢ ، ٤٤ ، ٧٤ ، ١٩٧ ، ١٩٨ ، وغيرها كثير ) وابن التركماني في « الجواهر النقي » ( ١ / ٦٧ ، وغيرها ) وابن كثير في « التفسير » ( ٤ / ٥٩١ ) وابن حجر العسقلاني في « التلخيص الحبير » ( ١ / ٨٥ ، ١٢٤ ، ١٣١ ، ١٣٨ ، وغيرها ) و « فتح الباري » في عشرة مواطن<sup>(١)</sup> والعيني في « البناية » ( ٢ / ١٥٥ ) والصنعاني في « سبل السلام » ( ١ / ٦٦ ، وغيرها ) والشوكاني في « نيل الأوطار » ( ١ / ٢٦٧ ، وغيرها ) .

ونقل منه أيضاً أبو الفضل العراقي في « ذيل ميزان الاعتدال » ( رقم : ٦٤٤ ) كلاماً موجوداً في مسألة ( رقم : ٩ ) .

○ رابعاً : عزى في كتابنا هذا مسألة ( رقم : ٤ ) لكتابه « دلائل النبوة »، وأحال عليه، وإحالاته موجودة فيه، وهذا يؤكد أنّ الكتاب من تصنيفه وتأليفه، وأحال في مسألة ( رقم : ١٦٥ ) على كتابه « معرفة السنن والآثار » .

○ خامساً : أسانيد المصنّف، وذكر شيوخه، وطريقته فيه، تدلُّ بوضوح على أنّه من صنعة البيهقي وتأليفه .

○ سادساً : زيادة على ما تقدّم فإنّ في كتابنا هذا أحاديث كثيرة تشترك مع ما في مصنّفات البيهقي الأخرى، وخصوصاً « السنن الكبرى » و « السنن

( ١ ) انظرها في كتابنا « معجم المصنّفات الواردة في فتح الباري » ( رقم : ٥٢٤ ) .



الصغرى» و « معرفة السنن والآثار»، وهذا الاشتراك يكون في المتن والسند، وقد أشرت إلى ذلك عند تخريج الأحاديث، وهذا وحده يكفي للاطمئنان إلى صحّة نسبة هذا الكتاب إلى مصنّفه .

○ سابعاً : وما جاء على طرّة النسخة الخطية من الكتاب يثبت ذلك

بوضوح وجلاء، فعليه :

« الأول من اختلاف الإمامين الشافعي وأبي حنيفة للبيهقي رحمه الله

تعالى » .

## تحقيق اسمه :

اشتهر هذا الكتاب باسم « الخلافات»، وكذا سمّاه صاحبه في « السنن

الكبرى» في كثير من المواضع .

وهذا الاسم هو المشهور بين العلماء، ولذا سمّاه بهذا الاسم جميع من

ذكرنا أنّهم نقلوا منه في البند الثالث من البحث السابق، وعلى هذا الاسم

جمهور مترجميه كما أشرنا إليه في البند الأول من المبحث السابق أيضاً .

## مصادر الكتاب :

اعتمد الإمام البيهقي في كتابه هذا على مصادر كثيرة جداً، ولا يتسع

المقام لسردها كلها، وسنعمل على ذكرها - إن شاء الله تعالى - في الفهارس

الملحقة بآخر الكتاب، والذي يهمنا منها هنا النقاط التالية :

○ أولاً : أحال في كتابه هذا على جملة من كتبه، من مثل : « جزء

القراءة خلف الإمام» و «دلائل النبوة» و «السنن الكبرى» و «معرفة السنن والآثار» .

○ ثانياً : اعتمد كثيراً على شيخه الحاكم، وصرّح بالنقل من كتبه التالية : «المستدرک» و «تاریخ نيسابور» و «أمالیه» ، و «المدخل إلى الصحيح» .  
○ ثالثاً : اعتمد كثيراً على «سنن الدارقطني» وذلك بواسطة بعض شيوخه، من مثل : أبي عبدالرحمن السلمي، وأبي بكر أحمد بن محمد بن الحارث .

○ رابعاً : اعتمد كثيراً على «سنن أبي داود» وذلك بواسطة شيخه أبي علي الحسن بن محمد الروذباري .

○ خامساً : أكثر من الإحالة على «الصحيحين» أو أحدهما .  
○ سادساً : صرّح بأسماء بعض الكتب، ونقل عن أصحابها ولم يصرح بأسمائها في بعض الأحيان، والكتب التي أكثر من النقل عنها هي : «الأم» للشافعي و «الخلافيات» أو الإشراف في مذاهب العلماء « لابن المنذر .

ونقل أيضاً من «الغريين» لأبي عبيد الهروي و «تاريخ جرجان» للسهمي و «جزء القراءة خلف الإمام» للبخاري و «حلية الأولياء» لأبي نعيم الأصبهاني و «صحيح ابن خزيمة» و «مصنّف عبدالرزاق» و «مصنّف ابن أبي شيبة» و «معالم السنن» للخطابي و «المغازي» للواقدي .

واعتمد أيضاً على بعض المسانيد، مثل «مسند الطيالسي» و «مسند أحمد» و «مسند البزار» و «مسند إسحاق بن راهويه» وغيرها، ونقل ذلك بواسطة مشايخه إلى أصحاب هذه الكتب .

واعتمد أيضاً على « موطأ مالك » بروايات مختلفة له .

○ سابغاً : ومن الكتب التي اعتمدها البيهقي في مصنفه هذا : كتب

العلل، من مثل « العلل الكبير » للترمذي و « العلل » لأحمد بن حنبل، رواية عبد الله .

○ ثامناً : أما كتب الرجال، فقد اعتمد كثيراً على كلام ابن معين، الموجود

في « تاريخه » برواية الدوري وعثمان بن سعيد الدارمي، وكذا على كلام

البخاري الموجود في « ضعفائه » و « التاريخ الكبير » و « التاريخ الصغير » و

« تسمية أصحاب النبي ﷺ »، وكذا على كلام أبي حاتم الموجود في « الجرح

والتعديل »، وكذا على كلام الجوزجاني الموجود في « أحوال الرجال »، وكذا

على كلام شيخه الحاكم الموجود في « المدخل إلى الصحيح » و « تاريخ

نيسابور »، وكذا على كلام ابن حبان الموجود في « المجروحين »، وكذا على

« مراسيل أبي داود »، وكذا على « الكامل » لابن عدي .

○ تاسعاً : وصرح أيضاً بالنقل من « الإفصاح لشرح مختصر المزني »

لحسين بن قاسم الطبري و « الجامع » لسفيان الثوري و « المبسوط » للشافعي .

## منهج المؤلف في الأداء والتبويب (١) :

يتسم منهج المؤلف في هذا الكتاب بما يلي :

١ - بالوضوح وسهولة العرض ويظهر ذلك في جميع الكتاب، فلقد

( ١ ) مأخوذ من كلام الدكتور ذياب عبدالكريم ذياب في مقدمته لتحقيق « مختصر

خلافيات البيهقي » ( ٥٨ وما بعدها مرقومة على الآلة الكاتبة ) بتصريف يسير .

عرض المسائل الفقهية بعبارة سهلة يفهمها كل متعلم بعيداً عن العبارة الصعبة التي جاءت عليها الكتب القديمة .

٢ - ومن منهجه أن يذكر رأس المسألة المختلف فيها، ثم يذكر رأي الشافعية أولاً ثم رأي الحنفية ثانياً وذلك بشكل موجز، ثم يعرض أدلة الشافعية وربما يعرض أحياناً ما يعترض عليها، ثم يعرض أدلة الحنفية ويناقشها بالتفصيل سنداً ومنتناً، مستشهداً بأقوال علماء النقد في ذلك، وبالتالي فهو يرجح رأي الشافعية إلا في بعض المسائل القليلة جداً والتي منها مسألة ( ٥٤ ) وهي : آخر وقت الاختيار في صلاة العشاء، ومسألة ( ١١٢ ) سجود السهو قبل السلام، فرجح البيهقي جواز الأمرين، وأن كلاهما سنة .

٣ - مناقشته لأدلة الحنفية، مناقشة علمية تقوم على أساس واضح وقوي من علم بالحديث وعلم بالرجال، فهو يذكر أقوال العلماء الذين يعتمد قولهم سواء أكان ذلك جرحاً أم تعديلاً، سنداً ومنتناً، وبهذا يكون بعيداً بمنهجه عن التعصب المذهبي، وإن كان غالب الأمر أن عنده الانتصار لمذهب الشافعي وبين سبب ذلك في « معرفة السنن والآثار » .<sup>(١)</sup>

٤ - أنه يتصف بالمنهجية العلمية وذلك بتضعيفه الدليل وإن كان لصالح مذهب الشافعي وذلك كما في مسألة ( ٢١ ) حيث قال المؤلف : « وربما يقابلهم بعض أصحابنا بحديث منكر يروى عن ثوبان فيه »، ثم قال : « ولا ينبغي لأحد من أصحابنا أن يعارضهم بذلك لكيلا يكون وهم في الاحتجاج بالناكير سواء أعاذنا الله من ذلك بمئة .

( ١ ) وسيأتي كلامه أيضاً في ( ص ٣٣ ) .

ومن ذلك أيضاً قوله في مسألة ( ١١ ) : « وربما استدلل أصحابنا بما روى زيد العمي عن معاوية بن قرة ... » وذكر الحديث ثم قال : « وهذا غير ثابت فإنَّ زيد العمي ليس بالقوي ... » إلى غير ذلك من الأمثلة التي وردت في الكتاب .

٥ - أمانته في العزو إلى ما نقل عنه من المصنّفات، فما وجدته عزا لأحد من العلماء الذين رجع لمؤلفاتهم - وهي بين يدي - سواء أكان ذلك في كتب الرجال أو كتب الحديث، قولاً أو حديثاً إلا وجدته في مظان وجوده .

٦ - يتفق وسلف الأمة وأهل الحديث في معظم ما ساقه من أدلة في مسائل الكتاب ويغلب عليها القوّة والمتانة والموافقة لأكثر أهل العلم .

٧ - ويمكن أن نصّف البيهقي من خلاف كتابه بأنه فقيه بارع في عرض الأدلة واستنباط الأحكام منها، ومحدث ضالع في معرفة الحديث وطرقه، ومع ذلك فهو فذ في نقد الرجال وبيان ضعفهم وتوثيقهم .

٨ - أنه صاغ الكتاب صياغة حديثة، وهذا مما يكسب الكتاب قوّة ومكانة عالية بين كتب الفقه الأخرى التي ألّفت في هذا المجال، فقلّما نجد كتاباً فقهياً يذكر الأدلة مفصلة بين الفريقين المتنازعين، ثم يناقشها مناقشة دقيقة وهادئة، وهذا الأمر لا يكون إلا لمن أتقن علم الحديث، ولهذا تفردت مصنّفات هذه الصبغة، وجاءت على خير حال، سواء أكان ذلك في الحديث أو العقيدة أو التفسير أو الفقه .

٩ - أنه خادم أمين لمذهب الشافعي لما عنده من ملكة علمية وقدرة نادرة على سوق الأدلة والانتصار لمذهب الشافعي، وصدق الإمام الجويني حين قال :

« ما من شافعي إلا وللشافعي في عنقه منة إلا البيهقي، فإن له على الشافعي منة لتصانيفه في نصرته لمذهبه وأقاويله ». (١)

١٠ - أنه يحيل على ما سبق ذكره في المسائل السابقة بقوله تقدم ذكره، أو سبق بيان حاله، وسبق الاستدلال به في مسألة كذا، أو يحيل على ما سيأتي كما في مسألة ( ٩ ) حيث قال : « سويد بن سعيد، ونحن نذكر حاله أبين من هذا في مسألة القراءة خلف الإمام » .

١١ - عرض الروايات المتعددة للحديث الواحد ومناقشتها وبيان عوارها ويظهر ذلك واضحاً في مسألة ( ٩ ) الأذنان من الرأس .

١٢ - كثيراً ما يقول : « وربما استدلوا »، وهذه ظاهرها عدم اليقين، ولكنني وجدتها في أغلب ما رجعت إليه في كتب الحنفية أنها تفيد اليقين بالنسبة للمؤلف .

١٣ - أنه يعنون لمسائل كثيرة في كل كتاب من كتب الفقه التي شملها كتابه، وتتميز بقوة العنوان وأهميته، فيما يجده للمسلم من أحكام وأمور فقهية حتى في وقتنا الحاضر، ثم يورد ما جاء فيها من الآيات والأحاديث، فينتبه العلماء بذلك إلى استنباطات عزيزة من الآيات والأحاديث لا يكاد ينتبه لها، كما ينبه على تأويلات دقيقة لبعض الآيات والأحاديث، لا يكاد يفطن لها، وهذا من أجل الفوائد .

١٤ - أنه رتب الكتاب على ترتيب كتب الفقه، ثم تلتطف في استخراج مسائل يورد فيها الأحاديث المتعلقة بالأمور التي يتبادر للذهن أنها خارجة عن

( ١ ) « طبقات الشافعية » للسبكي ( ٤ / ١٠ ) .

أبواب الفقه .

١٥ - أنه تحرى المناسبة بين المسائل والكتاب، وتلطف غاية التلطف حتى صار كهيئة السلسلة المتصلة الحلقات، كما يعلم ذلك بإلقاء نظر على فهرس المسائل .

## ملاحظاتى على منهج المؤلف فى الكتاب :

١ - إنّه يحشد النصوص لنصرة مذهب الإمام الشافعى، ويحاول أن يجد جامعاً بينها، ولو بوجه بعيد من وجوه الدلالات المعبرة عند الأصوليين، ويظهر هذا جلياً فى استدلاله بالآيات الوارد فيها ذكر ( اللّمس ) وتنزيله على مسألة مس المرأة، وهل ينتقض الوضوء بذلك أم لا ؟

وكذا استدلاله فى مسألة ( رقم : ٤ ) بما روى عن النّبي ﷺ أنّه دعا على ابن أبى لهب : « اللّهم سلّط عليه كلباً من كلابك، فجاء أسد ... »، وربطه ذلك بأن جلد الكلب لا يظهر بالدباغ، كما هو مذهب الشافعية .

وكذا استدلاله بحديث « سبعة لا ينظر الله إليهم ... » على مسألة ( مس الفرج ) كما فى مسألة ( رقم : ٢٠ ) .

٢ - إنّه فى بعض الأحيان يذكر مذهب الحنفية، ولا يتطرق إلى دليلهم عليه، كما فى مسألة ( ١٧ ) .

٣ - إنّه فى بعض الأحيان ينقل مذهب الحنفية والمعتمد عندهم خلافه، أو أنّ رأى الإمام أبى حنيفة نفسه على نقيضه، انظر : مسألة ( ١٧٤ و ٢٢١ ) .

٤ - فاتته بعض المسائل وهى على شرطه، واستدركها عليه اللخمي فى

« مختصره » .

٥ - إنه في بعض الأحيان يلين الكلام على بعض الرواة، عندما يكون مدار احتجاج الشافعية في مسألة ما على هذا الراوي، انظر مسألة ( رقم : ١٤١ ) وتعليقنا عليها .

## أهمية الكتاب :

لكتابنا هذا أهمية كبيرة جداً، نجملها فيما يلي :

● أولاً : إنه مصدر عالٍ في نسبة الأقوال إلى مذهب الشافعية، وكذا إلى مذهب أبي حنيفة، ومؤلفه قد أفنى عمره في تحقيق وتمحيص الصواب في هذا الباب .

● ثانياً : إنه حوى على أسانيد نادرة لكثير من الأحاديث وهي لا توجد في مصنفات البيهقي الأخرى، وإن وجدت متونها فيها فطرقها تختلف، وربما وردت في بعض الأحيان بزيادة على ألفاظها .

● ثالثاً : إن مؤلف الكتاب قد حكم على كثير من الأسانيد بالصحة أو الضعف أو الوضع، وحكمه هذا معتمد، تلقاه من صنّف في التخرّيج بالرضى والقبول .

● رابعاً : ترجيح المصنّف لكثير من المسائل الفقهية، يزيد في قيمة هذا الكتاب .

● خامساً : نقل المصنّف من كثير من الكتب المفقودة التي لم يعثر على أصولها الخطيّة، كـ « تاريخ نيسابور » للحاكم - مثلاً - وهذا يزيد أيضاً من قيمة



الكتاب .

● سادساً : اعتناؤه بالآثار وسردها بالأسانيد، يضيف إلى المكتبة مرجعاً هاماً في هذا الباب .

● سابعاً : نقله من كتب الأئمة المطبوعة يزيد الطمأنينة على صحة نسبتها وما فيها من جهة، ويدلل على النقص الواقع فيها، وقد تبين لنا نقص قد وقع في « تاريخ ابن معين » برواية الدوري، وكذا في « المدخل إلى الصحيح »، وقد كشفنا عن هذا في موطنه .

● ثامناً : وقد انفرد المصنّف في كتابه هذا بالحكم على بعض الرواة بما لم يسبق إليه في حدود بحثي وأطلاعي؛ وهذا يزيد من أهمية الكتاب .

● تاسعاً : حشد الأدلة على مسألة فقهية ما بالأسانيد، وتقضي طرق كل حديث، من الأمور التي تعين على الوقوف على الراجح منها، ولا سيما إن شفع ذلك بما ورد عن الصحابة والتابعين فيها .

● عاشراً : نقل المصنّف لكلام الأئمة في الأحاديث والرواة من تصحيح وتضعيف، أو تعديل وتجريح، يجعل هذا الكتاب مرجعاً فريداً، ولا سيما إن كان هذا النقل قد تفرد به - أو كاد - هذا الكتاب .



## ترجمة موجزة للمصنّف (١)

### السيرة الذاتية للإمام البيهقي :

(١) مصادر ترجمته : « المنتخب من السياق لتاريخ نيسابور » ( رقم : ٢٣١ ) و « الأنساب » ( ٢ / ٣٨١ ) و « تبين كذب المفترى » ( ٢٦٥ - ٢٦٧ ) و « التقيد » ( ١ / ١٤٧ ) و « المنتظم » ( ٨ / ٢٤٢ ) و « معجم البلدان » ( ١ / ٥٣٨ و ٢ / ٣٧٠ ) و « طبقات علماء الحديث » ( ٣ / ٣٢٩ ) و « الكامل في التاريخ » ( ١٠ / ٥٢ ) و « وفيات الأعيان » ( ١ / ٧٥ ، ٧٦ ) و « اللباب » ( ١ / ٢٠٢ ) و « سير أعلام النبلاء » ( ١٨ / ١٦٣ ) و « العبر » ( ٢ / ٣٠٨ ) و « تذكرة الحفاظ » ( ٣ / ١١٣٢ - ١١٣٥ ) و « دول الإسلام » ( ١ / ٢٦٩ ) و « المعين » ( رقم : ١٤٥٧ ) و « المختصر في أخبار البشر » ( ٢ / ١٨٥ ) و « تممة المختصر » ( ١ / ٥٥٩ ، ٥٦٠ ) و « الوافي بالوفيات » ( ٦ / ٣٥٤ ) و « طبقات الشافعية الكبرى » ( ٤ / ٨ - ١٦ ) و « طبقات الشافعية » لابن قاضي شعبة ( ١ / ٢٢٥ ) و « طبقات الشافعية » للإسنوي ( ١ / ١٩٨ - ٢٠٠ ) و « طبقات الشافعية » لابن هداية الله ( ١٥٩ ) و « البداية والنهاية » ( ١٢ / ١٠٠ ) و « مرآة الجنان » ( ٣ / ٨٢ ) و « النجوم الزاهرة » ( ٥ / ٧٧ ، ٧٨ ) و « طبقات الحفاظ » ( ٤٣٣ ، ٤٣٤ ) و « مفتاح السعادة » ( ٢ / ١٢٦ ) و « شذرات الذهب » ( ٣ / ٣٠٤ ) و « الفلاحة والمفلكون » و « روضات الجنات » ( ٦٩ ، ٧٠ ) و « إعجام الأعلام » ( ٨٣ ) و « الفتح المبين في طبقات الأصوليين » ( ١ / ٢٦٣ ) و « كشف الظنون » ( ١ / ٩ ، ٥٣ ، ١٧٥ ، ٢٦١ ) و « هداية العارفين » ( ١ / ٧٨ ) و « الرسالة المستطرفة » ( ٣٣ ) .

وللإمام السخاوي ترجمة مستقلة للبيهقي بعنوان : « القول المرتقي في ترجمة البيهقي » =

**- اسمه ونسبه :**

هو أحمد بن الحسين بن علي<sup>(١)</sup> بن موسى<sup>(٢)</sup> بن عبد الله<sup>(٣)</sup> .

**- نسبه وبلدته :**

ينسب البيهقي إلى ( نُحْشَرُوجِرْد ) - وهي بضمّ الخاء المعجمة وسكون السين المهملة وفتح الراء<sup>(٤)</sup> وسكون الواو وكسر الجيم وفي آخرها دال مهملة،<sup>(٥)</sup>

= ذكره الكتاني في « فهرس الفهارس » ( ٢ / ٩٩٠ ) .

( ١ ) وقع اسمه هكذا من غير زيادة جده الثاني والثالث في « الكامل » ( ١٠ / ٥٢ ) و « تذكرة الحفاظ » ( ٣ / ١١٣٢ ) و « العبر » ( ٢ / ٣٠٨ ) و « المعين » ( رقم : ١٤٥٧ ) و « المختصر » ( ٢ / ٨٥ ) و « طبقات الإسني » ( ١ / ١٩٨ ) و « طبقات ابن هداية الله » ( ١٥٩ ) و « شذرات الذهب » ( ٣ / ٣٠٤ ) .

( ٢ ) وقع اسمه هكذا من غير زيادة جده الثالث في : « التقييد » ( ١ / ١٤٧ ) و « السير » ( ١٨ / ١٦٣ - ١٦٤ ) و « طبقات ابن قاضي شهبة » ( ١ / ٢٢٥ ) و « طبقات الحفاظ » ( ٤٣٣ ) .

ولم يرد ذكر لموسى في « النجوم الزاهرة » ( ٥ / ٤٥٨ ) .

( ٣ ) وقع تقديم ( عبد الله ) على ( موسى ) في « المنتخب » ( رقم : ٢٣١ ) و « تبين كذب المفترى » ( ٢٦٦ ) و « المنتظم » ( ٨ / ٢٤٢ ) و « معجم البلدان » ( ١ / ٥٣٨ ) و « وفيات الأعيان » ( ١ / ٥٧ ) و « طبقات السبكي » ( ٣ / ٣ ) و « البداية والنهاية » ( ١٢ / ١٠٠ ) .

وما أثبتناه هو ما ذكره تلميذان للبيهقي، كما في كتابه « الآداب » ( ص ٣ )، وكذا في « الأنساب » ( ٢ / ٤١٢ ) و « اللباب » ( ١ / ١٦٥ ) .

( ٤ ) وضئها بإقوت .

( ٥ ) كذا في « الأنساب » و « اللباب » وسائر مصادر الترجمة .

وهي قرية ناحية بيهق، وكانت قصبتها<sup>(١)</sup> - وإلى ( يَهَق ) - بفتح الباء وتقديم الياء الساكنة على الهاء، ناحية عظيمة من نواحي نيسابور على يومين منها<sup>(٢)</sup> -، وأما نسبه الأولى فلأنها القرية التي ولد فيها ولذا يقال له : « الخُسْرُو جردِي »، وأما نسبه الثانية فلأنها الناحية التي دفن ونشأ بها ولذا يقال له : « البيهقي » .

### - كنيته ولقبه :

أما كنيته فأبو بكر من غير خلاف بين مترجميه .  
وأما لقبه فـ « الحافظ » و « الإمام » كما في سائر الكتب التي ترجمت له، وانفرد صاحب « كشف الظنون »<sup>(٣)</sup> بتلقيبه بـ « شمس الدين » ! وذكر ابنه في ثنايا خبر لقباً آخر له هو : « شيخ السنة »<sup>(٤)</sup> ويعجبني اللقب الذي أطلقه بعض المُحدِّثين<sup>(٥)</sup> عليه، فقال عنه : « منظم السنة » .

### - ولادته :

ولد الإمام البيهقي في شعبان سنة ٣٨٤هـ، وتكاد كتب التراجم تجمع على

( ١ ) « معجم البلدان » ( ٢ / ٣٧٠ ) .

( ٢ ) المصدر السابق ( ١ / ٥٣٧ ) و « إعجام الأعلام » ( ٨٣ ) .

( ٣ ) ( ١ / ٥٣ ) .

( ٤ ) « تبين كذب المفترى » ( ٢٦٥ - ٢٦٦ ) .

( ٥ ) وهو الأستاذ أحمد صقر، ذكر ذلك في مقدمة تحقيقه لـ « دلائل النبوة » ( ١ /

ذلك،<sup>(١)</sup> وبعضها أهمل الشهر،<sup>(٢)</sup> إلا أن ابن الأثير انفرد بقوله: « ومولده سنة سبع وثمانين وثلاث مئة »<sup>(٣)</sup> !

وهذا خطأ، ولعله رجع عنه بموافقة سائر مترجميه في كتابه « اللباب »<sup>(٤)</sup> وقد نقل الخوانساري في « روضات الجنات »<sup>(٥)</sup> عن ابن خلكان أنه ذكر أنه ولد ( سنة ٣٨٢ هـ )، وهذا خطأ في النقل منه، وقد وافق ابن خلكان جماهير مترجميه، فذكر أنه ولد ( سنة ٣٨٤ هـ )<sup>(٦)</sup>.

## - أسرته :

لم تسعفنا كتب التراجم المتوفرة بين أيدينا الآن بشيء ذي بال عن أسرة الإمام البيهقي، إلا أنها ذكرت أن له ولداً أخذ العلم عن أبيه، وكان يلقب

(١) انظر: « المنتخب » ( ص ١٠٤ ) و « الأنساب » ( ٢ / ٤١٣ ) و « تبيين كذب المفتري » ( ٢٦٦ ) و « طبقات ابن عبد الهادي » ( ٣ / ٣٢٩ ) و « المختصر » ( ٢ / ١٨٥ ) و « السير » ( ١٨ / ١٦٤ ) و « تذكرة الحفاظ » ( ٢ / ١١٣٢ ) و « مرآة الجنان » ( ٣ / ٨٢ ) و « طبقات الإسنيوي » ( ١ / ١٩٩ ) و « طبقات السبكي » ( ٣ / ٣ ) و « طبقات ابن قاضي شهبه » ( ١ / ٢٢٥ ) و « مفتاح السعادة » ( ٢ / ١٢٦ ) .

(٢) مثل: « البداية والنهاية » ( ١٢ / ١٠٠ ) و « المنتظم » ( ٨ / ٢٤٢ ) و « النجوم الزاهرة » ( ٥ / ٧٧ ) وقد أهمل الذهبي في « العبر » ( ٣ / ٣٠٨ ) - وتبعه ابن العماد في « شذرات الذهب » ( ٣ / ٣٠٥ ) - تأريخ ولادته، وذكر تأريخ وفاته، وقال: « وعاش أربعاً وسبعين سنة » .

(٣) « الكامل في التأريخ » ( ١٠ / ٥٢ ) .

(٤) ( ١ / ١٦٥ ) .

(٥) ( ١ / ٢٥١ ) .

(٦) انظر: « وفيات الأعيان » ( ١ / ٨٥ ) .

بـ « شيخ القضاة » وهو إسماعيل،<sup>(١)</sup> وذكرت - عرضاً - ابناً آخر اسمه : محمد، وذلك من خلال تلاميذ البيهقي إذ ذكر في سلكهم حفيده أبو الحسن عبيدالله<sup>(٢)</sup> بن محمد هذا وقد سمع عبيدالله وعمه إسماعيل كتب إمامنا البيهقي، ولعل له أولاداً آخرين لم يشتغلوا بالعلم، ولعل ( بكر ) واحد منهم، والله أعلم .

## - وفاته :

أجمعت المصادر على أنّ وفاة البيهقي كانت سنة ثمان وخمسين وأربع مئة ( ٤٥٨ هـ ) ولم يخالف في ذلك إلا ياقوت الحموي<sup>(٣)</sup> فذهب إلى أنّه توفي في ( سنة ٤٥٤ هـ )، وذكر هو وغيره من المترجمين أنّ وفاته كانت في جمادى الأولى، ولم يخالف في ذلك إلا ابن الأثير<sup>(٤)</sup> وابن تغري بردي<sup>(٥)</sup> فذكر أنّها كانت في جمادى الآخرة !

قال عبدالغفار الفارسي : « وكانت وفاته بنيسابور سنة ثمان وخمسين

- 
- ( ١ ) انظر ترجمته في : « المنتظم » ( ١٧٥ / ٩ - ١٧٦ ) و « التقييد » ( ١ / ٢٤٧ - ٢٤٨ ) و « طبقات السبكي » ( ٤ / ٢٠٣ ) و « طبقات الإسنوي » ( ١ / ٢٠٠ ) و « النجوم الزاهرة » ( ٥ / ٢٠٥ ) و « البداية والنهاية » و « الكامل » وفيات ( سنة ٥٠٧ هـ ) .
- ( ٢ ) انظر ترجمته في : « العبر » ( ٤ / ٥٤ ) و « مرآة الجنان » ( ٣ / ٢٣٠ ) و « ميزان الاعتدال » ( ٣ / ٥١٥ ) و « شذرات الذهب » ( ٤ / ٦٧ ) .
- ( ٣ ) انظر : « معجم البلدان » ( ١ / ٥٣٨ ) .
- ( ٤ ) انظر : « الكامل في التاريخ » ( ١٠ / ٥٢ ) .
- ( ٥ ) انظر : « النجوم الزاهرة » ( ٥ / ٧٧ ) .

وأربع مئة، في عاشر جمادى الأولى» (١).

وقال الذهبي : « توفي في عاشر جمادى الأولى، سنة ثمان وخمسين وأربع مئة، فُعْشِلَ وَكُفِّنَ، وَعُمِلَ لَهُ تَابُوتٌ، فُنُقِلَ وَدُفِنَ بِبَيْهَقٍ، وَهِيَ نَاحِيَةٌ قَصَبَتِهَا حُشْرُوجُردٌ، هِيَ مَحْتَدُهُ، وَهِيَ عَلَى يَوْمِينَ مِنْ نَيْسَابُورٍ، وَعَاشَ أَرْبَعًا وَسَبْعِينَ سَنَةً » (٢).

## السيرة العلمية للإمام البيهقي :

### - نشأته وطلبه للعلم :

طلب الإمام البيهقي العلم في سن مبكرة، وتوجه إلى علم الحديث منذ نعومة أظفاره، قال عن نفسه : « إني منذ نشأت، وابتدأت في طلب العلم، أكتب أخبار سيدنا المصطفى ﷺ وعلى آله أجمعين، وأجمع آثار الصحابة الذين كانوا أعلام الدين، وأسمعها ممن حملها، وأتعرف أحوال رواتها من حفظها، وأجتهد في تمييز صحيحها من سقيمها، ومرفوعها من موقوفها، وموصولها من مرسلها » (٣).

وقال عبدالغفار الفارسي عنه : « كتب الحديث وحفظه من صباه إلى أن

(١) « المنتخب من السياق لتاريخ نيسابور » ( ص ١٠٤ ) .

(١) « سير أعلام النبلاء » ( ١٨ / ١٦٩ ) .

(٢) « معرفة السنن والآثار » ( ١ / ١٢٥ ) .



نشأ وتفقه، وبرع فيه، وشرع في الأصول، ورحل إلى العراق والجبال والحجاز» (١).

وكان أول سماع البيهقي للحديث في ( سنة ٣٩٩ هـ ) وهو ابن خمس عشرة سنة، (٢) ونصص في كتابنا (٣) هذا على سماعه من الحاكم ( سنة ثلاث وأربع مئة ) أي وهو ابن تسع عشرة سنة، وكان سماعه المبكر في بلده، ثم اعتنى بالرحلة والتطواف .

### - رحلاته العلميّة :

ارتحل الإمام البيهقي إلى عدّة أماكن، وكان أول سماعه بخراسان، فكانت أول رحلاته العلمية إليها، على عادة العلماء في السماع - غالباً - في بلادهم وما جاورها، ثمّ الإنطلاق إلى الأماكن البعيدة، وقد تبع هذه الرحلة رحلات عديدة إلى المناطق المجاورة، فقد صرح بسماعه في طوس، ومهرجان، وهمدان، والري، وإسفرائين، وقرميسين، والدامغان (٤).

ونصّت كتب التراجم إلى أنّه ارتحل إلى العراق قاصداً بغداد، وسمع بها من هلال بن محمد بن جعفر الحفار، وعلي بن يعقوب الإيادي، وأبي الحسين بن بشران، وطبقتهم .

( ٣ ) « المنتخب من السياق لتاريخ نيسابور » ( ص ١٠٣ ) .

( ٢ ) « السير » ( ١٨ / ١٦٤ ) .

( ٣ ) انظر ( رقم : ٢٩٦ ) .

( ٤ ) انظر : « السنن الكبرى » ( ٥ / ٩١ ، ٢٤٥ / ٦ و ٢٠٥ / ٧ و ١١١ / ٣١٥ و

١٠٣ / ٩ و ٢٠٨ / ٩ ) .

وسمع بالكوفة من جناح بن نذير القاضي، وطائفة .

وتوجه إلى مكة المكرمة لأداء فريضة الحج، وكان قد حج معه أبو القاسم  
القشيري وإمام الحرمين الجويني،<sup>(١)</sup> وسمع بها من أبي عبدالله بن نظيف وغيره،  
كما ارتحل إلى الجبال<sup>(٢)</sup> أيضاً .

ولم تحدد كتب التراجم تأريخ هذه الرحلات ولا المدة التي قضها في كل  
منها، إلا أن بعضهم<sup>(٣)</sup> يشير إلى أن رحلته إلى بغداد والكوفة كانت وهو في  
طريقه إلى الحج، ويشير بعضهم<sup>(٤)</sup> إلى أنه بعد عودته إلى بلده اضطهده الوزير  
عميد الملك، لاتباعه المذهب الأشعري، فاضطر إلى الهرب إلى مكة، ولكن  
استدعي إلى نيسابور ( سنة ٤٤١ هـ ) فأسمع بها كتبه .

## == مدحه وصفاته وبيان العلوم التي برع فيها :

اتصف الإمام البيهقي بصفات حميدة، ومن هذه الصفات :  
إنه كان على جانب كبير من التقوى والزهد والعمل، فلم يكتفِ  
بنبوغه العلمي المتفرد، إلا أنه قرن العلم بالعمل، فهو - كما قال عبدالغفار  
الفارسي<sup>(٥)</sup> - : « على سيرة العلماء، قانعاً من الدنيا باليسير، متجملأ في زهده

( ١ ) انظر : « طبقات الشافعية الكبرى » ( ٢ / ٢٧٢ ) و « مرآة الجنان » ( ٣ /

٩٢ ) .

( ٢ ) سيأتي التعريف بها ( ص ٤١ ) .

( ٣ ) انظر « طبقات الشافعية الكبرى » ( ٤ / ٨ ) .

( ٤ ) انظر « تاريخ بروكلمان » ( ٦ / ٢٢٩ ) .

( ٥ ) « المنتخب » ( ص ١٠٤ ) .

وورعه » . ونعته ابن خلكان<sup>(١)</sup> بنحو ذلك، فقال : « كان قانعاً من الدنيا بالقليل » . وقال : « على سيرة السلف » . وقال ابن الأثير : « كان عفيفاً زاهداً » .<sup>(٢)</sup>

وأما نبوغه العلمي فقد بلغ فيه الذروة، فهو قد جمع الحفظ على طريقة أهل الحديث والفقه،<sup>(٣)</sup> وتتجلى براعته فيه عند النظر في مصنفاته، ومنها يلاحظ المتأمل تقدّمه في كثير من العلوم، وأنه كان متفئناً، وأول ما يسترعي انتباه الناظر في كتبه سعة رواياته للحديث، ودقّته فيه، حتى صار الحديث الشريف هو الغالب على مصنفاته،<sup>(٤)</sup> لأنه أتقنه، و « عنده عوال ومسانيد »<sup>(٥)</sup> ونعت عبدالغفار تصانيفه - بعد أن سرد قسماً منها - فقال : « وغير ذلك من التصانيف المتفرقة المفيدة، جمع فيها بين علم الحديث وعلله، وبيان الصحيح والسقيم، وذكر وجوه الجمع بين الأحاديث، ثم بيان الفقه والأصول، وشرح ما يتعلّق بالعبديّة على وجه وقع من الأئمّة كلهم موقع الرضا، ونفع الله تعالى به المسترشدين والطلّابين، ولعلّ آثاره تبقى إلى يوم القيامة » .<sup>(٦)</sup>

ولقد توفرت للإمام البيهقي - رحمه الله - الوسائل الكفيلة لبلوغ هذه الدرجة من الإتقان، والخبرة في علوم الحديث بأن رزقه الله - تعالى - شيوياً

( ١ ) « وفيات الأعيان » ( ٣ / ٥٨ ) .

( ٢ ) « الكامل » ( ١٠٠ / ٥٢ ) .

( ٣ ) انظر : « فهرس الفهارس والأنبات » ( ١ / ٧٣ ) .

( ٤ ) « مرآة الجنان » ( ٣ / ٨١ ) .

( ٥ ) « تذكرة الحفاظ » ( ٣ / ١١٣٢ ) .

( ٦ ) « المنتخب من السياق لتاريخ نيسابور » ( ص ١٠٤ ) .

كانوا بلغوا الغاية في هذا الفن، ولما أحسوا منه الرغبة الصادقة، واكتشفوا مواهبه، عنوا به عناية بالغة وقاموا بتدريبه على أحسن وجه، وأعدوه أكمل إعداد، لكي يكون خلفاً من بعدهم في بث العلم، وإذاعة السنة المطهرة، على بصيرة ومعرفة، وفي طليعة أولئك الإمام أبو عبدالله الحاكم شيخ المحدثين في عصره الذي صنف وخرج، وجرح وعدل، وصحح وعلل، وكان من بحور العلم، وأكثر من روى عنه من الشيوخ لا سيما في « السنن الكبرى »، وفي ذلك يقول الذهبي : « عنده عن الحاكم وقر بعير، أو نحو ذلك » (١).

وقال السيوطي : « لزم الحاكم، وتخرج به، وأكثر عنه جداً » (٢).  
وقد ظفرت مؤلفات البيهقي في الحديث بإعجاب العلماء، وتقديرهم قديماً وحديثاً، فقال النووي متحدثاً عن الإمام الحاكم مما يبين مكانة البيهقي : « أتفق الحفاظ على أن تلميذه البيهقي أشد تحريماً منه » (٣).

ولقبه ابنه أبو علي شيخ القضاة ب : « شيخ السنة » (٤).  
وقال شيخ الإسلام ابن تيمية : « والبيهقي، وغيره من أهل الحديث أعلم بأقوال الصحابة - رضوان الله عليهم - ممن ينقل أقوالاً بلا إسناد » (٥).  
وأطلق عليه السيد أحمد صقر - وهو من المحدثين الذين خدموا آثار الإمام

( ١ ) « السير » ( ١٨ / ١٦٥ ) .

( ٢ ) « طبقات الحفاظ » ( ٤٣٤ ) .

( ٣ ) « تدريب الراوي » ( ٥٢ ) .

( ٤ ) « تبين كذب المفتري » ( ٢٦٦ ) .

( ٥ ) « مجموع فتاوى ابن تيمية » ( ٣٢ / ٢٤٠ ) .

البيهقي خدمة جليلة - لقب : « منظم السنة » (١) لجهوده في تنظيم السنة، وتقريبها إلى طلابها .

ولا تقل رغبة الإمام البيهقي في الفقه عن رغبته في الحديث، فقد اعتنى به من صغره، وتلقاه عن كبار شيوخ عصره، وقد قابل أقوال أئمة المذاهب الفقهية، ودرسها وعرضها على الأدلة، « ولو شاء أن يعمل لنفسه مذهباً يجتهد فيه لكان قادراً على ذلك، لسعة علومه، ومعرفته بالاختلاف » (٢) ولكن أثر اختيار مذهب الشافعي في جل المسائل، ورجحها بالأدلة، بعد أن عمل على جمعها، حتى قيلت فيه مقولة الجويني المشهورة : « ما من شافعي إلا وللشافعي عليه مئة، إلا أبا بكر البيهقي، فإن مئة له على الشافعي، لتصانيفه في نصرته مذهبه » (٣) .  
 وها هو يكشف عن منهجه في ذلك، فيقول : « وقد قابلت - بتوفيق الله - تعالى - أقوال كل واحد منهم - يعني : أئمة المذاهب الفقهية - بمبلغ علمي من كتاب الله - عز وجل -، ثم بما جمعت من السنن، والآثار في الفرائض والنوافل، والحلال والحرام، والحدود والأحكام، فوجدت الشافعي - رحمه الله - أكثرهم اتباعاً، وأقواهم احتجاجاً، وأصحهم قياساً، وأوضحهم إرشاداً، وذلك فيما صنف من الكتب القديمة والجديدة، في الأصول، والفروع، بأبين بيان، وأفصح لسان ... » (٤) .

( ١ ) مقدمة كتاب « دلائل النبوة » ( ١ / ٧ ) .

( ٢ ) « السير » ( ١٨ / ١٦٩ ) .

( ٣ ) « تبين كذب المفتري » ( ٢٦٦ ) و « طبقات السبكي » ( ٣ / ٤ ) و « تذكرة

الحفاظ » ( ٣ / ١١٣٣ ) .

( ٤ ) « معرفة السنن والآثار » ( ١ / ١٤١ - ١٤٢ ) .

ومع هذا فقد اختار - في بعض الأحيان - مذهباً غير مذهب الإمام الشافعي، واعتمد في ذلك على الدليل، فإنه - رحمه الله - لم يقتصر على دراسة الفقه على مذهب واحد، وإنما نظر في أقوال الفقهاء جميعاً، بعين التحقيق، واعتذر عن المخطأ منهم، فهذا هو يقول: «... ثم انظر في كتب هؤلاء الأئمة الذين قاموا بعلم الشريعة، وبنى كل واحد منهم مذهبه على مبلغ علمه من الكتاب والسنة، فأدى كل واحد منهم - رضي الله عن جميعهم - قصد الحق فيما تكلف، واجتهد في أداء ما كلف...، إلى أن قال: ... ونحن نرجو أن لا يؤخذ على واحد منهم أنه خالف كتاب نصاً، ولا سنة قائمة، ولا جماعة، ولا قياساً صحيحاً عنده، ولكن قد يجهل الرجل السنة، فيكون له قول يخالفها، لا أنه عمد خلافها، وقد يغفل المرء، ويخطئ في التأويل» (١).

ومن الجدير بالذكر هنا أن نذكر أن الإمام البيهقي كما استفاد من كبار المحدثين الذين كانوا في عصره، فإنه استفاد كثيراً أيضاً من كبار الفقهاء الذي كان يزخر بهم عصره، وتفقه عليهم، وتخرج بهم، فجمع بذلك بين الحديث والفقه - كما وصفه بذلك غير واحد من العلماء - ويقف في طليعة أولئك الفقهاء: الشريف أبو الفتح العمري، شيخ الشافعية، الذي برع في المذهب، ودرس في أيام مشايخه، وتفقه به أهل نيسابور، وكتب بخطه الكثير، وصار عليه مدار الفتوى، والتدريس، والمناظرة، وصنف كتباً كثيرة، ومما يدل على علو مكانة شيخه العمري بالإضافة إلى كل ما تقدم أن أبا عاصم العبادي (ت: ٤٥٨ هـ)

(١) « معرفة السنن والآثار » ( ١ / ١٤٠ - ١٤١ ) .

الحقه في كتابه « طبقات الفقهاء الشافعية » بالطبقة الخامسة التي تضم كبار الفقهاء الشافعية، ووصفه بقوله : « شيخ الإسلام بنيسابور، وأنجب أصحاب الشيخ أبي الطيب، غزير العلم، كثير النكت » (١).

وتفقه كذلك على أبي الطيب الصعلوكي، مفتي نيسابور، والمتفق على إمامته، وسيادته، وأبي طاهر الزيادي، وغيرهم من كبار الفقهاء الذين كان يزخر بهم عصره .

ومثلما ظفرت مؤلفات البيهقي في الحديث بإعجاب العلماء، وتقديرهم، كتب لمؤلفاته في الفقه القبول، وصار عليها الاعتماد في نقل أقوال الإمام الشافعي، قال التاج السبكي : « وأما « المعرفة » - يعني : « معرفة السنن والآثار » - فلا يستغني عنه فقيه شافعي، ... وأما « المبسوط في نصوص الشافعي »، فما صنّف في نوعه مثله، ... وأما كتاب « الخلافات » فلم يسبق إلى نوعه، ولم يصنّف مثله، وهو طريقة مستقلة حديثة، لا يقدر عليها إلا مبرز في الفقه والحديث، قيم بالنصوص » (٢).

وقد سبق نقل قول التاج السبكي الذي عَقب به على قول الذهبي حول جمع نصوص الشافعي وثناؤه على تمكن الإمام البيهقي في ذلك .

ولم تقتصر معرفة الإمام البيهقي على الحديث والفقه، وإنما كانت له اليد الطولى في الأصول، فقد نعته عبدالغفار الفارسي بقوله : « الإمام، الحافظ، الفقيه، الأصولي، الدّين، الورع، واحد زمانه في الحفظ، وفرد أقرانه في الإثقان

( ١ ) انظر : « طبقات العبادي » ( ١١٢ ) .

( ٢ ) « طبقات الشافعية الكبرى » ( ٣ / ٤ ) .

والحفظ » (١).

ونعته ابن عبدالهادي بقوله : « الإمام الحافظ العلامة شيخ خراسان » (٢). وكانت له مشاركة جيدة في علم اللغة، وصنّف في الذب عن الشافعي في ذلك، واعتنى كذلك بعلم السلوك والتزكية، وله في ذلك مصنّفات مفيدة غزيرة عزيزة .

### - مكانته عند العلماء :

لقد تبوأ الإمام البيهقي - رحمه الله - مكانة سامية بين العلماء، وقد تبين لنا ذلك بوضوح عند الحديث عن علومه ومعارفه وكيف أنه كان مبرزاً في كثير من العلوم بشهادة العلماء، فكان - رحمه الله - من أبرز علماء القرن الخامس الهجري الجامعين بين فني الرواية والدراية، وقل أن نجد باباً من أبواب العلم المحتاج لسنة رسول الله ﷺ، إلا وله فيه مؤلف على حسب حاجة ذلك العلم من بسط أو دونه، وقد أعانه الله بسعة الاطلاع، وجودة الحفظ، وحسن الفهم، وكان مبرزاً في عامة العلوم التي يباشرها الفقيه، والمحدث، وخلف ثروة عظيمة من المؤلفات في شتى نواحي العلم في الحديث، وعلومه، والفقه ومتعلقاته، وأحكام القرآن، والعقيدة، والتصوف، وغيرها من مجالات العلم التي برز فيها، فاتسعت شهرته، وسمت مرتبته بين العلماء سموماً حاز إعجابهم به، وتقديرهم له، وثناءهم عليه .

( ١ ) « المنتخب من السياق لتاريخ نيسابور » ( ١٠٣ ) .

( ٢ ) « طبقات علماء الحديث » ( ٣ / ٣٢٩ ) .



ونحن نتكلم عن سمو مكانته، ورفعة مقامه، يجدر بنا أن نورد أقوال بعض العلماء في الإشادة بفضائله، والإعجاب بثقافته، للتدليل على ما ذكرنا، فمن ذلك ما قاله عبدالغفار الفارسي : « كتب الحديث وحفظه من صباه، وتفقه وبرع وأخذ في الأصول، وارتحل إلى العراق والجمال والحجاز، ثم صنّف، وتواليفه تقارب ألف جزء مما لم يسبقه إليه أحد، جمع بين علم الحديث والفقّه وبيان علل الحديث ووجه الجمع بين الأحاديث، طلب منه الأئمة الانتقال من الناحية إلى نيسابور، لسماع الكتب، فأتى في سنة ( ٤٤١ هـ )، وعقدوا له المجلس، لسماع كتاب « المعرفة »، وحضره الأئمة، وكان على سيرة العلماء قانعاً باليسير، متجملأً في زهده وورعه، وبقي كذلك إلى أن توفي - رحمه الله - بنيسابور ». (١)

وقال ابن الجوزي ( ت : ٥٩٧ هـ ) : « كان واحد زمانه في الحفظ والإتقان، حسن التصنيف، وجمع بين علم الحديث والفقّه والأصول، وهو من كبار أصحاب الحاكم أبي عبدالله، ومنه تخرج، وسافر، وجمع الكثير، وله التصانيف الكثيرة الحسنة ». (٢)

وقال ابن الأثير ( ت : ٦٣٠ هـ ) : « كان عالماً في الحديث والفقّه، وله كتب مصنّفة تدل على كثرة فضله ». (٣)

(١) « المنتخب من السياق لتاريخ نيسابور » ( ص ١٠٤ ) و « تبين كذب المفتري » ( ٢٦٦ - ٢٦٧ ) و « سير أعلام النبلاء » ( ١٨ / ١٦٧ ) و « تذكرة الحفاظ » ( ٣ / ١١٣٣ ) و « طبقات علماء الحديث » ( ٣ / ٣٣١ ) .  
 (٢) « المنتظم » ( ٨ / ٢٤٢ ) .  
 (٣) « اللباب » ( ١ / ١٦٥ ) وقال في « الكامل » ( ١٠ / ٥٢ ) : « وكان إماماً =

وقال ابن تيمية ( ت : ٧٢٨ هـ ) : « ... ولكن البيهقي ينقي الآثار، ويميز

بين صحيحها وسقيمها » (١).

ومضى قوله عنه أيضاً : « والبيهقي، وغيره من أهل الحديث أعلم بأقوال الصحابة - رضوان الله عليهم - ممن ينقل أقوالاً بلا إسناد » .

ووصفه الذهبي بقوله : « هو الحافظ، العلامة، الثبت، الفقيه، شيخ

الإسلام » (٢).

وهو القائل فيه أيضاً - كما سبق - : « ولو شاء البيهقي أن يعمل لنفسه

مذهباً يجتهد فيه لكان قادراً على ذلك، لسعة علومه، ومعرفته بالاختلاف » .

وقال التاج السبكي ( ت : ٧٧١ هـ ) : « كان الإمام البيهقي أحد أئمة

المسلمين، وهداة المؤمنين، والدعاة إلى حبل الله المتين، فقيه جليل، حافظ كبير،

أصولي نحري، زاهد ورع، قانت لله، قائم بنصرة المذهب - أي : مذهب

الشافعي - أصولاً وفروعاً، جبلاً من جبال العلم » (٣).

وقال الحافظ ابن كثير ( ت : ٧٧٤ هـ ) : « كان فقيهاً محدثاً أصولياً، أخذ

العلم عن الحاكم أبي عبدالله النيسابوري، وسمع على غيره شيئاً كثيراً، وجمع

أشياء كثيرة نافعة، لم يسبق إلى مثلها، ولا يُدرك فيها » (٤).

= في الحديث والفقه على مذهب الشافعي، وله فيه مصنفات » .

( ١ ) « مجموع فتاوى ابن تيمية » ( ٢٤ / ١٥٤ ) .

( ٢ ) « سير أعلام النبلاء » ( ١٨ / ١٦٣ ) .

وقال في « التذكرة » ( ٣ / ١١٣٢ ) : « الإمام الحافظ العلامة شيخ خراسان، ...

صاحب التصانيف » .

( ٣ ) « طبقات الشافعية الكبرى » ( ٣ / ٣ ) .

( ٤ ) « البداية والنهاية » ( ١٢ / ٩٤ ) .

وقال علي القاري ( ت : ١٠١٤ هـ ) : « كان له غاية الإنصاف في المناظرة والمباحثة، وكان على سيرة العلماء قانعاً من الدنيا باليسير، متجماً في زهده وورعه، صائم الدهر قبل موته بثلاثين سنة » (١).

وسبق أن ذكرنا مقولة إمام الحرمين المشهورة في حقه : « ما من شافعي إلا وللشافعي عليه منة، إلا أبا بكر البيهقي، فإنَّ المنَّة له على الشافعي، لتصانيفه في نصرة مذهبه ». وكذلك ما وصفه به السيد أحمد صقر بقوله : « منظم السنة »، لجهوده في تنظيم السنة، وتقريبها إلى طلابها (٢).

## • شيوخه :

- للإمام البيهقي شيوخ كثيرة، وذلك لأسباب عديدة، منها :
- أولاً : إنَّ عصره ومصره كانا يعنجان بالعلماء الأفاضل في سائر الفنون .
  - ثانياً : حرص الإمام البيهقي على التُّلقي مبكراً، فسمع الحديث وهو ابن خمس عشرة سنة (٣).
  - ثالثاً : كثرة التطواف والرحلات من أجل الرواية والعلم .
  - رابعاً : نفنُّ البيهقي ومشاركته في سائر العلوم وسعت الدائرة التي أخذ وتلقى عنها ومنها .

( ١ ) « مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح » ( ١ / ٢٤ ) .

( ٢ ) ما سبق من رسالة « منهج البيهقي في الحديث في « السنن الكبرى » » ( ٤٩ -

٥١ ) .

( ٣ ) « سير أعلام النبلاء » ( ١٨ / ١٦٤ ) .

وقبل أن نعمل على سرد بعض أسماء شيوخه لا بدّ لنا من جملة ملاحظات، وهي :

\* أولاً : شيوخ البيهقي من الكثرة بمكان، بحيث يكاد يعجز الباحث عن حصرهم وعدّهم وترجمتهم، وذلك لفقدان بعض كتبه المبسوطة من جهة، ولإلغازه في الكشف عن أسمائهم الصريحة الواضحة في بعض الأحيان من جهة أخرى، ولندرة المؤلفات المطبوعة في طبقتهم من جهة ثالثة .

\* ثانياً : ذكر السبكي - وغيره - أنّ شيوخ البيهقي يبلغون أكثر من مئة شيخ .<sup>(١)</sup>

قلت : ولو قيل : أكثر من مئتين لكان القول صواباً ! فقد حاول الأستاذ محمد ضياء الرحمن الأعظمي<sup>(٢)</sup> من حصرهم فظفر بمئة واثنتين وثلاثين شيخاً - على تكرار وقع في بعضهم، وفوت للقليل منهم في « السنن الكبرى » - .

ووقع للبيهقي في كتابنا هذا رواية عن غيرهم بحيث يكاد يصل عددهم للمئتين، والله أعلم .

\* ثالثاً : ذكر الذهبي<sup>(٣)</sup> أنّ البيهقي سمع من مشايخه بالطابران - وهي إحدى مدينتي طوس وأكبرهما<sup>(٤)</sup> - وبنوقان - وهي المدينة الأخرى من مدن طوس - وبيغداد وبمكة والكوفة .

( ١ ) « طبقات الشافعية الكبرى » ( ٩ / ٤ ) .

( ٢ ) في تقديمه لتحقيق « المدخل إلى السنن الكبرى » ( ٢٠ - ٥٠ ) .

( ٣ ) في « السير » ( ١٨ / ١٦٤ ، ١٦٥ ) .

( ٤ ) كما في « معجم البلدان » ( ٣ / ٤ ) .

قلت : وسمع أيضاً بهمدان ونيسابور والحجاز والجبال (١).  
 \* رابعاً : لم يكن أثر هؤلاء الشيوخ على البيهقي سواء، فمنهم من أثر في مجرى حياته، بشدة ملازمته، وكثرة الأخذ عنه، ومنهم من لم يكن كذلك؛ فيجمع المؤرخون - مثلاً - على أن أشهر أساتيد البيهقي في الحديث أبو عبدالله الحاكم، حتى قال السبكي : « البيهقي أجل أصحاب الحاكم » (٢) وقال عبدالغفار عنه : « من كبار أصحاب الحاكم أبي عبدالله الحافظ والمكثرين عنه، ثم الزائد عليه في أنواع العلوم » (٣). ويظهر هذا جلياً في كتب البيهقي عموماً، وفي كتابنا هذا على وجه الخصوص ولا غرو في ذلك، فإنَّ عنده عنه وقُرَّ بعير أو نحو ذلك (٤).

وأقدم شيخ للبيهقي في الرواية، هو : أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي، صاحب أبي حامد بن الشَّرقي، سمع منه وهو ابن خمس عشرة سنة (٥).  
 ولقد تفقَّه البيهقي على ناصر العمري المروزي، كما ذكر في مطلع كتابه « معرفة السنن والآثار » : ولقد عاصر الكثير من كبار المتكلمين، وأخذ عنهم مذهب الأشعري (٦) إلا أن من أبرزهم ابن فورك .

- ( ١ ) قال ياقوت : « الجبل : اسم جامع للأعمال التي يقال : لها الجبال، وهي ما بين أصبهان إلى زنجان، وقزوين وهمدان والدينور وقرميسين والري » .  
 ( ٢ ) « طبقات الشافعية الكبرى » ( ٤ / ٨ ) .  
 ( ٣ ) « المنتخب من السياق لتاريخ نيسابور » ( رقم : ٢٣١ ) .  
 ( ٤ ) « سير أعلام النبلاء » ( ١٨ / ١٦٥ ) .  
 ( ٥ ) « السير » ( ١٨ / ١٦٤ ) و « العبر » ( ٢ / ٣٠٨ ) وفيه : « وأكثر عنه » .  
 ( ٦ ) والبيهقي من أفاضل الأشاعرة، انظر كتابنا : الردود والتعقبات ( ص ٣١ - وما بعدها ) .

\* خامساً : فات البيهقي السَّماع من بعض المشايخ الذين كان من الممكن أن يدركهم، من مثل : أبي نعيم الإسفرائيني صاحب أبي عوانة، وروى عنه بالإجازة في البيوع. (١)

\* سادساً : غير واحد من مشايخ البيهقي لا يظفر بهم الباحث على الرغم من شدة البحث والفتش .

\* سابعاً : لم يقع من مسموعات البيهقي ومروياته ثلاثة من أشهر كتب الحديث، وهي : « سنن النسائي » و « جامع الترمذي » و « سنن ابن ماجه » . (٢)

\* ثامناً : سأترجم في هذا الموطن لمشايخه الذين روى عنهم في هذا المجلد فحسب، وسأقوم - إن شاء الله تعالى - بجمعهم في فهرس خاص آخر هذا الكتاب .

## **- مسرد بأسماء شيوخه الذين روى عنهم في هذا الجزء من كتاب « الخلافات » :**

١ - أحمد بن أبي علي الحسن بن أبي عمرو أحمد بن محمد بن أحمد الحرّشي، أبو بكر الحيريّ النيسابوري ( المتوفى سنة ٤٢١ هـ ) .  
قال السمعاني : « ثقة في الحديث » . وقال عبدالغفار الفارسي في « تاريخه » : « كان من اصحّ أقرانه سماعاً، وأوفرهم إتقاناً، وأتمهم ديانةً واعتقاداً، صنّف في الأصول والحديث » .

( ١ ) « السير » ( ١٨ / ١٦٤ ) .

( ٢ ) « طبقات علماء الحديث » ( ٣ / ٣٢٩ - ٣٣٠ ) و « السير » ( ١٨ / ١٦٥ ) .

وأثنى عليه الحاكم، وفخّم أمره، وحَدّث عنه، وهو أكبر منه. (١)  
 روى عنه البيهقي في هذا المجلد أربع روايات، (أرقامها : ٥٣ ، ١٠٠ ،  
 ١٣٦ ، ٢٦٥ ) .

٢ - أحمد بن محمد بن إبراهيم، أبو سهل المهراني .  
 لم أظفر له بترجمة، ولم يسمّه المصنّف في هذا الكتاب، وإنما سمّاه في  
 كتابه « فضائل الأوقات » ( رقم : ٤٣ ، ٢٧٧ ) .  
 روى البيهقي عنه أقوال البخاري في الرواة المتكلم فيهم، وصرّح أنّه روى  
 كتاب « أسامي الضعفاء » للبخاري .  
 انظر ( الأرقام : ٥١ ، ٩١ ، ١٦٠ ، ١٧٦ ، ١٨٧ ، ١٩١ ، ٢٠٠ ،  
 ٢١٧ ، ٢٣٤ ، ٢٤٧ ) .

٣ - أحمد بن محمد بن أحمد الأنصاري الهروي، أبو سعيد الماليني  
 ( المتوفى سنة ٤١٢ هـ ) .

كان ذا صدقٍ وورع وإتقان، حصّل المسانيد الكبار. (٢)  
 للبيهقي عنه في هذا المجلد خمس روايات، ( أرقامها : ١٥٦ ، ١٦٩ ،  
 ٢١٨ ، ٢٢٤ ، ٢٧٦ ) .

وتارة يقول عنه البيهقي : « أبو سعد أحمد بن محمد »، وتارة : « أبو سعد  
 الزاهد »، وتارة : « أبو سعد الصوفي »، وتارة : « أبو سعد الماليني » .

(١) انظر : « الأنساب » ( ٤ / ١٠٨ - ١١٠ ، ٢٨٩ ) و « الوافي بالوفيات » ( ٦ /  
 ٢٠٦ ) و « طبقات السبكي » ( ٤ / ٦ ، ٧ ) و « السير » ( ١٧ / ٣٥٦ ) .  
 (٢) « السير » ( ١٧ / ٣٠١ ) .

وتصحّفت كنيته على ناسخ الأصل، فكان يثبتها « أبو سعيد » !

٤ - أحمد بن محمد بن الحارث أبو بكر الأصبهاني الفقيه ( المتوفى

سنة ٤٣٠ هـ ) .

أكثر المصنّف عنه، وكان يكنيه هكذا : « أبو بكر الحارثي الفقيه »، وأحياناً يسمّيه : « أحمد بن محمد الحارثي »، ويقول أحياناً : « أحمد بن محمد بن الحارث الأصبهاني الفقيه » .

روى عنه البيهقي في هذا الكتاب كثيراً جداً، وكان قد حدث أبو بكر

ب « سنن الدارقطني » - كما قال الذهبي في « السير » ( ١٧ / ٥٣٩ ) -

وسمعه منه البيهقي، فأغلب روايته عنه أحاديث موجودة في هذا الكتاب، له في

هذا المجلد من « الخلافيات » نحو أربعين رواية هذه أرقامها : ( ٤٨ ، ٥٠ ،

٨٢ ، ٨٣ ، ٨٦ ، ٨٧ ، ١٢٠ ، ١٢٦ ، ١٢٧ ، ١٤٠ ، ١٥٣ ، ١٥٤ ،

١٥٥ ، ١٦١ ، ١٦٣ ، ١٦٥ ، ١٦٦ ، ١٧٠ ، ١٧٢ ، ١٧٨ ، ١٨٠ ،

١٩٤ ، ١٩٥ ، ١٩٦ ، ٢٠٤ ، ٢١٢ ، ٢١٤ ، ٢٣١ ، ٢٣٥ ، ٢٤٣ ،

٢٤٥ ، ٢٦٠ ، ٢٦٨ ، ٢٨٧ ، ٢٨٨ ، ٢٨٩ ، ٢٩١ ، ٢٩٢ ، ٢٩٥ ،

٣٠٣ ، ٣٠٤ ) .

٥ - جناح بن نذير بن جناح القاضي، أبو محمد الكوفي .

له عنه في هذا المجلد رواية واحدة ( برقم : ١١٨ ) .

٦ - الحسين بن علوسا، أبو أحمد .

صرّح بسماعه منه بأسدآباد - همذان ( برقم : ٢٨٤ )، ولم أظفر له



بترجمة، وروى عنه في « السنن الكبرى » ( ٣ / ٦٩ و ٦ / ٢٧٦ ) .

٧ - الحسين بن محمد بن محمد بن علي الطوسي، أبو علي الروذباري

( المتوفى سنة ٤٠٣ هـ ) .

سمع البيهقي منه بالطابران وهي إحدى مدينتي طوس وأكبرهما<sup>(١)</sup>،  
وصرح بسماعه منه « بطوس »<sup>(٢)</sup>، وقرأ عليه من أصله<sup>(٣)</sup> كتاب « سنن أبي  
داود » بنيسابور<sup>(٤)</sup>، وقد ورد أبو علي نيسابور بمسألة جماعة من الأشراف  
والعلماء، ليسمعوا منه كتاب « سنن أبي داود » وعقدوا له المجلس في الجامع،  
فمرض ورد إلى وطنه بالطابران .

قال الذهبي في ترجمة البيهقي : « وعنده « سنن أبي داود » عالياً » .

قلت : يرويه بواسطتين عن أبي علي الروذباري عن أبي بكر ابن داسة .

روى البيهقي في هذا المجلد عنه ثلاثة عشر رواية جلها في « سنن أبي

داود »، وهي بالأرقام التالية : ( ٥٧ ، ٥٨ ، ١٠٤ ، ١١٤ ، ١١٧ ، ١٢٠ ،

١٢٤ ، ٢٢٨ ، ٢٣٩ ، ٢٥٠ ، ٢٥٣ ، ٢٦١ ، ٢٧٢ ) .

٨ - عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق بن إسحاق المؤذن المحتسب، أبو

القاسم الشافعي النيسابوري ( المتوفى سنة ٤٠٥ هـ ) .

( ١ ) انظر : « معجم البلدان » ( ٣ / ٤ ) والأخرى : نوقان .

( ٢ ) انظر ( رقم : ٥٧ ) .

( ٣ ) انظر ( رقم : ١٢٠ ) .

( ٤ ) انظر ( رقم : ٣١٥ ، ٣١٧ ) .

قال عبدالغفار في « السياق لتاريخ نيسابور » (رقم : ١١٨٨ - المنتخب) :  
 « مشهور، ثقة، كثير الحديث والرواية، مبارك الإسناد، سديد الطريقة، أمر  
 بالمعروف، شديد في النهي عن المنكر » .

للبيهقي عنه في هذا المجلد رواية واحدة، ( برقم : ١١٩ ) .

٩ - عبدالله بن محمد بن الحسن<sup>(١)</sup>، أبو أحمد العدل المهرجاني .

لم أظفر له بترجمة، وقد ذكره المصنّف باسمه الصريح تارة، عدا  
 « المهرجاني » فأخذناها من « فضائل الأوقات » (رقم : ١٣٥ ، ١٨٢ ، ٢٣٦ )  
 كما في ( رقم : ١٣٥ ) ومختصراً تارة أخرى هكذا : « أبو أحمد المهرجاني »  
 كما في ( رقم : ٣٠٩ )، وأكثر عنه في « السنن الكبرى »، وتحمل عنه « موطأ  
 مالك » .

١٠ - عبدالله بن يوسف بن أحمد بن بامويه الأزديّستاني، أبو محمد

الأصبهاني ( المتوفى سنة ٤٠٩ هـ ) .

نعتة الذهبي ب : « الإمام المحدث الصالح » وقال : « أكثر عنه البيهقي » .<sup>(٢)</sup>

قلت : له عنه في هذا المجلد روايتان فقط، ( برقم : ٩٧ ) وقال :

« قراءة عليه »، و ( رقم : ١٤١ ) وقال : « إملاء » .

١١ - العلاء بن محمد بن محمد بن يعقوب بن سليمان بن داود

الأسفرايني، أبو الحسن الناطفي .

( ١ ) وقعت في « السنن الكبرى » ( ١ / ٥ ) : « الحسين » !!

( ٢ ) « سير أعلام النبلاء » ( ١٧ / ٢٣٩ )، وله ترجمة في « الأنساب » ( ١ / ١٧٧ )

و « تذكرة الحفاظ » ( ٣ / ١٠٤٩ ) و « الشذرات » ( ٣ / ١٨٨ ) .

قال عبدالغفار الفارسي في « السياق لتاريخ نيسابور » ( رقم : ١٣٦٣ - المنتخب ) : « ثقة فاضل كبير، كثير السماع » .  
 للبيهقي عنه في هذا المجلد رواية واحدة، ( برقم : ٢٩٩ ) .

١٢ - علي بن أحمد بن عبدان، أبو الحسن الشيرازي ( المتوفى سنة ٤١٥ هـ ) .

ثقة، مشهور، قاله الذهبي، وزاد : « حدّث عنه أبو بكر البيهقي في تصانيفه »<sup>(١)</sup> وأفاد أنه سمع منه بالطائيران<sup>(٢)</sup> .  
 وثقه الخطيب البغدادي في « تاريخه » ( ١١ / ٢٣٩ ) .  
 للبيهقي عنه في هذا المجلد ثمانى روايات، ( أرقامها : ١٢١ ، ١٢٢ ، ١٣١ ، ١٨١ ، ٢٥٩ ، ٢٦٩ ، ٢٧٠ ، ٢٧١ ) .

١٣ - علي بن محمد بن عبدالله بن بشران، أبو الحسين الأموي ( المتوفى سنة ٤١٥ هـ ) .

نعتة الخطيب بقوله : « كان صدوقاً ثقة ثبتاً حسن الأخلاق، تام المروءة، ظاهر الديانة »<sup>(٣)</sup> . وقال الذهبي : « روى شيئاً كثيراً على سداد وصدق وصحة رواية، كان عدلاً وقوراً »<sup>(٤)</sup> .

( ١ ) « السير » ( ١٧ / ٣٩٨ ) .

( ٢ ) « السير » ( ١٨ / ١٦٤ ) .

( ٣ ) « تاريخ بغداد » ( ١٢ / ٩٩ ) .

( ٤ ) « السير » ( ١٧ / ٣١٢ ) .

روى عنه البيهقي ببغداد، وأكثر عنه، له في هذا المجلد ست روايات  
( بالأرقام : ١٠٨ ، ١٠٩ ، ١١٦ ، ٢٥٦ ، ٢٥٨ ، ٣٠٠ ) .

١٤ - علي بن محمد بن علي، أبو الحسن المقرئ المعروف بـ ( ابن  
السَّقَا ) ( المتوفى سنة ٤١٤ هـ ) .

نعتة الذهبي بقوله : « الإمام الحافظ الناقد » . وقال : « سمع الكتب  
الكبار، وأملى، وصنّف » .<sup>(١)</sup>

للبيهقي عنه في هذا المجلد رواية واحدة، ( برقم : ١٢٨ ) .

١٥ - عمر بن أحمد بن إبراهيم بن عبدويه، أبو حازم العَبْدَوِي<sup>(٢)</sup>  
الحافظ ( المتوفى سنة ٤١٧ هـ ) .

قال الخطيب : « كان ثقة صادقاً عارفاً حافظاً، يسمع الناس بإفادته،  
ويكتبون بانتخابه، لم أرَ أحداً أطلق عليه اسم الحافظ غير رجلين : أبو نُعَيْم، وأبو  
حازم العبدوي » .<sup>(٣)</sup>

وقال الذهبي : « كتب العالي والنازل، وجمع وخرّج، وتميّز في علم  
الحديث » .<sup>(٤)</sup>

للبيهقي عنه في هذا المجلد روايتان، ( برقمي : ١٣٠ ، ٢٤٠ ) .

( ١ ) « سير أعلام النبلاء » ( ١٧ / ٣٠٥ ) .

( ٢ ) أفاد السمعاني في « الأنساب » ( ٨ / ٣٥٤ ) : أن هذه النسبة إلى « عبديويه » -

وكذا يقول النحاة - وإن قيل - كما يقول المحدثون - : « عبديويه » فالنسبة إليه « عبديوي » .

( ٣ ) « تاريخ بغداد » ( ١١ / ٢٧٣ ) .

( ٤ ) « السير » ( ١٧ / ٣٣٤ ) .

١٦ - عمر بن عبدالعزيز بن عمر بن قتادة، أبو نصر .

لم أظفر له بترجمة، وروى عنه البيهقي في كثير من مصنفاته، من مثل : « السنن الكبرى » ( ١ / ٦٢ ، ٧٠ ، ٢ / ٣٩٦ ) و « فضائل الأوقات » : ( رقم : ١١١ ، ١١٢ ، ٢٠٤ ، ٢٤١ )، وسمع منه بخسروجرد من أصل كتابه، وكان البيهقي يقرأ عليه، وبلغت مروياته في « السنن الكبرى » عنه ( ٦٧٨ ) رواية .

وروى عنه في هذا المجلد روايتان، ( بالأرقام : ٢٩٧ ، ٣٠١ ) .

١٧ - كامل بن أحمد بن محمد بن عبدالرحمن المستملي، أبو جعفر

العزائمي النيسابوري ( المتوفى سنة ٤٠٥ هـ ) .

مشهور، حافظ، عارف بالنحو، حسن الخط، بارع في الرواية، كثير

الشيوخ والسماع والاستملاء، وكان ثقة، صحيح الرواية .<sup>(١)</sup>

للبيهقي عنه خمس روايات في هذا المجلد، وصرح في اثنتين منها « قراءة

عليه، ( وأرقامها : ١٧٤ ، ١٨٢ ، ٢٠٢ ، ٢٤١ ، ٢٨٣ ) .

١٨ - محمد بن إبراهيم بن أحمد الأزدي، أبو بكر الأصبهاني

( المتوفى سنة ٤٢٤ هـ ) .

قال شيرويه : « كان ثقة يحسن هذا الشأن » .<sup>(٢)</sup> وقال الخطيب : « كان

ثقة يفهم الحديث » .<sup>(٣)</sup>

( ١ ) « المنتخب من السياق » ( رقم : ١٤٥٢ ) .

( ٢ ) « سير أعلام النبلاء » ( ١٧ / ٤٢٨ ) .

( ٣ ) « تاريخ بغداد » ( ١ / ٤١٧ ) .

قال الذهبي : « روى عنه البيهقي في كتبه، ووصفه بالحفظ » (١).  
له عنه في هذا المجلد ثلاث روايات، (أرقامها : ٤٦ ، ٢٤٤ ، ٢٦٣ ) .  
وهو غير الآتي .

١٩ - محمد بن إبراهيم المشاط، أبو بكر الفارسي .

من أقران شيخ البيهقي السابق، فرق بينهما الذهبي في « السير » ( ١٧ /  
٤٢٩ ) وأفاد أن البيهقي روى عنه وكذا علي بن أحمد الأخرم، وقال : « حدث  
عن أبي عمرو بن مطر وجماعة » .

قلت : منهم أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الله، كما في كتابنا هذا .  
قال الذهبي : « لا أعلم متى توفي » .

قلت : للبيهقي عنه في هذا المجلد روايتان، (أرقامها : ٩٥ ، ٢٨٦ ) .

٢٠ - محمد بن أحمد بن الحسن بن إسحاق، أبو الحسن البزاز  
( المتوفى سنة ٤١٧ هـ ) .

قال الخطيب : « كتبنا عنه بعد أن كف بصره، وكان ثقة » (٢).  
روى عنه البيهقي رواية واحدة في هذا المجلد، ( برقم : ١٠٥ ) وصرح أنه  
سمع منه ببغداد .

٢١ - محمد بن الحسن بن فورك، أبو بكر الأصبهاني ( المتوفى سنة  
٤٠٦ هـ ) .

( ١ ) « سير اعلام النبلاء » ( ١٧ / ٤٢٨ ) .

( ٢ ) « تاريخ بغداد » ( ١ / ٢٩٠ ) وانظر « المنتظم » ( ٨ / ٢٨ ) .

كان أشعرياً رأساً في الكلام<sup>(١)</sup>، تأثر به البيهقي في فنّه، وأخذ عنه بعض ما كان يقول به ! وروى عنه، وله في هذا المجلد روايتان، ( أرقامها : ١٤٥ ، ٢٧٥ ) .

٢٢ - محمد بن الحسين بن محمد بن موسى، أبو عبدالرحمن السلمي ( المتوفى سنة ٤١٢ هـ ) .

أكثر المصنّف عنه، وكان يسمّيه أحياناً باسمه : « محمد بن الحسين » ، وتارة يضيف : « السلمي » ، ويقول - غالباً - : « أبو عبدالرحمن السلمي » ، وقال مرّة واحدة : « محمد بن الحسين الصوفي » .

روى عنه البيهقي كثيراً جداً في مصنّفاته، له في هذا المجلد إحدى وخمسون رواية هذه أرقامها : ( ٤٦ ، ٨١ ، ٨٤ ، ٨٥ ، ٨٩ ، ٩٠ ، ٩٢ ، ١٠٧ ، ١٣٢ ، ١٤٠ ، ١٤٧ ، ١٤٩ ، ١٥١ ، ١٥٣ ، ١٥٤ ، ١٥٥ ، ١٥٧ ، ١٦٨ ، - قال هنا : « إملأ » - ، ١٧٠ ، ١٧٢ ، ١٧٨ ، - قال هنا : « الصوفي » - ، ١٨٠ ، ١٨٦ ، ١٨٨ ، ١٨٩ ، ١٩٢ ، ١٩٦ ، ١٩٧ ، ٢٠٤ ، ٢١٢ ، ٢١٥ ، ٢٢١ ، ٢٢٢ ، ٢٢٣ ، ٢٢٦ ، ٢٢٧ ، ٢٢٩ ، ٢٣٠ ، ٢٣١ ، ٢٣٣ ، ٢٣٥ ، ٢٣٧ ، ٢٤٣ ، ٢٤٥ ، ٢٤٩ ، ٢٥٤ ، ٢٦٦ ، ٢٨٥ ، ٢٩٠ ، ٢٩٨ ، ٣٠٨ ) .

والسلمي ليس بالقوي في الحديث، كما في « السير » ( ١٧ / ٢٥٠ ) ، بل قال الخطيب في « تاريخه » ( ٢ / ٢٤٨ ) : « قال لي محمد بن يوسف

( ١ ) انظر ترجمته في : « طبقات السبكي » ( ٤ / ١٢٧ ) و « السير » ( ١٧ /

٢١٤ ) و « الشذرات » ( ٣ / ١٨١ ) .

القطان النيسابوري : كان أبو عبدالرحمن السلمي غير ثقة، وكان يضع للصوفيّة الأحاديث « ! وليس هو ممن يتعمّد الكذب، بل يروي عن محمد بن عبدالله الرازي الصوفي أباطيل وعن غيره، وله سوّالات للدارقطني عن أحوال المشايخ والرواة تنبئ عن أنّها من عارف فاهم، وفي الجملة يوجد في تصانيفه أحاديث وحكايات موضوعة .

وأغلب روايات البيهقي عنه هنا موجودة في « سنن الدارقطني » و « تاريخ الدوري » و « تاريخ الدارمي » وجلّها مشفوعة برواية أبي بكر الحارثي، فالخطب سهل مع هذا الشأن .

٢٣ - محمد بن عبدالله بن أحمد الرّزجاهي، أبو عمرو البسطامي ( المتوفى سنة ٤٢٧ هـ ) .

نعتة عبدالغفار في « تاريخ نيسابور » : ( رقم : ٦٢ - انتخابه ) : « الأديب، الثقة، الشافعي الفاضل، المحدث الكثير » .  
ونعتة الذهبي ب « الإمام المحدث الأديب »، و « الفقيه الشافعي »، « وكان صاحب فنون » .<sup>(١)</sup>

روى عنه البيهقي في هذا المجلد رواية واحدة، ( برقم : ٩٩ ) .

٢٤ - محمد بن عبدالله، أبو عبدالله الحاكم الحافظ ( المتوفى سنة ٤٠٥ هـ ) .

يعدّ الحاكم الأستاذ الأوّل للبيهقي، وقد جوّد التلميذ كتبه متبّعاً أستاذه وشيخه في ذلك .

( ١ ) « سير أعلام النبلاء » ( ١٧ / ٥٠٤ ) .



قال الذهبي في ترجمة البيهقي : « وسمع من الحاكم أبي عبد الله الحافظ، فأكثر جداً، وتخرَّج به ». (١) وقال السبكي : « البيهقي أجلُّ أصحاب الحاكم ». (٢)

وقد أكثر البيهقي من الرواية عن الحاكم في هذا الكتاب، ونعته بـ « الحافظ إمام أهل الحديث في عصره » (٣) وصرَّح بأنَّه قرأ عليه (٤) وبأنَّه أجازَه (٥) وبالنقل من كتابه « المستدرک » (٦) ومن « أماليه القديمة » (٧) ومن « المدخل » (٨) ومن « التاريخ » (٩) وصرَّح بسماعه منه بتاريخ ذي القعدة سنة ثلاث وأربع مئة. (١٠)

للحاكم في هذا المجلد من « الخلافيات » نحو خمس وستين رواية، انظر (الأرقام : ٤٧ ، ٥٢ ، ٥٤ ، ٥٥ ، ٥٦ ، ٧٨ ، ٧٩ ، ٨٨ ، ٩٣ ، ١٠١ ، ١٠٢ ، ١٠٦ ، ١١٠ ، ١١١ ، ١١٢ ، ١١٣ ، ١٣٢ ، ١٣٣ ، ١٣٤ ، ١٣٩ ، ١٥٠ ، ١٥٢ ، ١٥٨ ، ١٥٩ ، ١٦٧ ، ١٧٣ ، ١٧٥ ، ١٨٣ ،

(١) « السير » ( ١٨ / ١٦٤ ) .

(٢) « طبقات الشافعية الكبرى » ( ٤ / ٨ ) .

(٣) انظر ( رقم : ٢٩٤ ) .

(٤) انظر ( الأرقام : ٥٢ ، ١٣٢ ، ١٥٩ ، ٢٥٧ ) .

(٥) انظر ( رقم : ٣٠٢ ) .

(٦) انظر ( الأرقام : ٥٦ ، ١٣٤ ، ٣٤٧ ) .

(٧) انظر ( رقم : ١٣٤ ) .

(٨) انظر ( رقم : ٢١٣ ، ٢١٦ ) .

(٩) انظر ( رقم : ٢٠٣ ) .

(١٠) انظر ( رقم : ٢٩٦ ) .

١٨٥ ، ١٩٠ ، ١٩٣ ، ١٩٩ ، ٢٠١ ، ٢٠٣ ، ٢٠٦ ، ٢٠٧ ، ٢٠٩ ،  
 ٢١١ ، ٢١٣ ، ٢١٦ ، ٢١٩ ، ٢٢٠ ، ٢٢٥ ، ٢٣٢ ، ٢٣٦ ، ٢٤٢ ،  
 ٢٤٦ ، ٢٥١ ، ٢٥٢ ، ٢٥٤ ، ٢٥٧ ، ٢٦٢ ، ٢٦٧ ، ٢٧٣ ، ٢٧٤ ،  
 ٢٧٧ ، ٢٧٩ ، ٢٨١ ، ٢٨٣ ، ٢٩٣ ، ٢٩٤ ، ٢٩٦ ، ٣٠٢ ، ٣٠٥ ،  
 ٣٠٦ ، ٣١٠ ) .

٢٥ - محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان، أبو سعيد الصيرفي  
 النيسابوري ( المتوفى ٤٢١ هـ ) .

نعتة الذهبي بـ « الشيخ الثقة المأمون » وقال : « كان والده أبو عمرو مثيراً ،  
 وكان ينفق على الأصم ، فكان لا يحدث حتى يحضر محمد هذا ، وإن غاب  
 عن سماع جزء ، أعاده له ، فأكثر عنه جداً » (١) .  
 للبيهقي عنه في هذا المجلد رواية واحدة ، ( برقم : ١٣٨ ) .

٢٦ - يحيى بن أحمد بن علي ، أبو سعد الصائغ .  
 صرح بسماعه منه بالري ( برقم : ٢٨٤ ) ، ولم أظفر له بترجمة .

٢٧ - يحيى بن أبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن يحيى ، أبو زكريا  
 النيسابوري ( المتوفى سنة ٤١٤ هـ ) .

كان شيخاً ، ثقة ، نبيلاً ، خيراً ، زاهداً ، ورعاً ، متقناً ، ما كان يحدث إلا  
 وأصله بيده يُعارض ، حدث بالكثير ، وأملى مدة على ورع وإتقان (١) .

( ١ ) « سير أعلام النبلاء » ( ١٧ / ٣٥٠ ) .

( ٢ ) « السير » ( ١٧ / ٢٩٥ ، ٢٩٦ ) .

قال الذهبي : « حَدَّثَ عَنْهُ أَبُو بَكْرِ الْبَيْهَقِيُّ كَثِيرًا »<sup>(١)</sup> وَأَفَادَ أَنَّهُ سَمِعَ مِنْهُ  
بِالطَّابِرَانِ .<sup>(٢)</sup>

لِلْبَيْهَقِيِّ عَنْهُ فِي هَذَا الْمَجْلَدِ أَرْبَعُ رَوَايَاتٍ ( أَرْقَامُهَا : ٩٦ ، ١١٠ ، ٢٠٨ ،  
٢٧٧ ) .

## • تلاميذه :

الإمام البيهقي تغرّب للتحصيل، ثمّ رجع إلى بلده فصنّف بها كتبه، ثمّ  
رحل إلى أشهر المدن بالعلم آنذاك ( نيسابور ) فأقام بها مدّة، وحدث  
بتصانيفه<sup>(٣)</sup>، واجتمع عليه الطلبة من كلّ مكان للاستفادة من علمه وفقهه، ومن  
أشهر هؤلاء التلاميذ :

- ١ - ابنه إسماعيل، أبو علي ( المتوفى سنة ٥٠٧ هـ ) .
- ٢ - تميم بن أبي سعيد بن أبي العباس الجرجاني .
- ٣ - الحسين بن أحمد بن علي بن حسن، أبو عبدالله الخسروجردي  
( المتوفى سنة ٥٣٦ هـ ) .
- ٤ - زاهر بن طاهر أبو القاسم الشحامي ( المتوفى سنة ٥٣٣ هـ ) .
- ٥ - عبدالجبار بن عبدالوهاب بن عبدالله، أبو الحسن الدّهان .

( ١ ) « السير » ( ١٧ / ٢٩٦ ) .

( ٢ ) « السير » ( ١٨ / ١٦٤ ) .

( ٣ ) « طبقات الشافعية » ( ١٦٠ ) لابن هداية الله .

- ٦ - عبد الجبار بن محمد بن أحمد، أبو محمد الخواري ( المتوفى سنة ٥٣٦ هـ ) .
- ٧ - عبد الحميد بن محمد بن أحمد، أبو علي الخواري .
- ٨ - عبدالرحمن بن عبدالله بن عبدالرحمن، أبو بكر البحيري .
- ٩ - عبدالرحيم بن عبدالكريم بن هوازن، أبو نصر القشيري ( المتوفى سنة ٥١٤ هـ ) .
- ١٠ - عبدالمنعم بن عبدالكريم بن هوازن، أبو المظفر القشيري ( المتوفى سنة ٥٣٢ هـ ) .
- ١١ - حفيده عبيدالله بن محمد ابن الإمام أبي بكر البيهقي، أبو بكر ( المتوفى سنة ٥٢٣ هـ ) .
- ١٢ - علي بن مسعود بن محمد، أبو نصر الشجاعى .
- ١٣ - محمد بن إسماعيل بن محمد بن الحسين بن القاسم، أبو المعالي الفارسي ( المتوفى سنة ٥٣٩ هـ ) .
- ١٤ - محمد بن فرح، أبو عبدالله الحفسوي .
- ١٥ - محمد بن الفضل بن أحمد بن محمد، أبو عبدالله الفراوي ( المتوفى سنة ٥٤٢ هـ ) .
- ١٦ - ناصر بن محمد بن عبدالله، أبو الفتح السرخسي .
- ١٧ - هبة الله بن سهل بن عمر، أبو محمد السيدي .
- ١٨ - هبة الله بن القاسم بن عطاء، أبو سعد المهراني .
- ١٩ - يحيى بن عبدالرحيم بن محمد، أبو بكر المقبري .

٢٠ - يحيى بن عبد الوهاب بن محمد بن إسحاق بن منددة، أبو زكريا الأصبهاني ( المتوفى سنة ٥١١ هـ ) .  
هؤلاء هم الذين ظفرت بتلمذتهم على إمامنا البيهقي، من خلال كتب التراجم والأثبات والبرامج، وقد ذكر قسماً منهم السمعاني في « التحبير »<sup>(١)</sup> في بيان كتب البيهقي التي قرأها على مشايخه .

## • مؤلفاته :

انقطع الإمام البيهقي - رحمه الله تعالى - بقرته مقبلاً على الجمع والتأليف سنة ( ٤٠٦ هـ )<sup>(٢)</sup> بعد أن جاب البلاد، وطاف على العلماء ووفق غاية التوفيق فيما كتب لما تمتع به، قال الذهبي : « وبورك له في عمله، لحسن مقصده، وقوة فهمه وحفظه »<sup>(٣)</sup>.

## - ما تمتاز به مؤلفات البيهقي :

وتمتاز مؤلفات البيهقي رحمه الله تعالى بميزات كثيرة، منها :

- 
- (١) انظر منه : ( ١ / ١٤٤ - ١٤٨ ، ٣٩٤ ، ٤٣٠ ، ٤٣٤ ، ٤٣٥ ، ٥٩١ -  
٥٩٢ و ٢ / ٢١١ - ٢١٢ ، ٣٣٥ - ٣٣٦ ، ٣٥٦ - ٣٦٠ ، ٣٦٤ ، ٣٦٥ ، ٣٧٧ -  
٣٧٨ ) .  
(٢) « طبقات الإسني » ( ١ / ١٩٩ ) .  
(٣) « السير » ( ١٨ / ١٦٥ ) و « تذكرة الحفاظ » ( ٣ / ١١٣٢ ) .

## ● كثرتها :

يعدُّ الإمام البيهقي من المكثرين في التصنيف، قال عبدالغفار في عددها :  
إنَّها تقارب ألف جزء .<sup>(١)</sup>

## ● تنوعها :

كُتِبَ الإمام البيهقي متنوّعة في سائر العلوم، في الحديث، والفقه،  
والعقائد، والتربية، والسلوك، والرقائق والزهد، والسيرة، واللُّغة؛ كما سيظهر لنا  
من سردها .

## ● إتقانها وحسنها وفائدتها :

على الرغم من كثرة مؤلّفات الإمام البيهقي فهي - كما قال السبكي - :  
« مصنّفات نظاف، مليحة الترتيب والتهديب، كثيرة الفائدة » .<sup>(٢)</sup> وذكر شيخ  
الإسلام ابن تيمية أنّه ينقّي الآثار، ويميز بين صحيحها وسقيمها .<sup>(٣)</sup>

## ● لم يُسبق إليها :

وصف غير واحدٍ من المترجمين مصنّفات البيهقي بهذه الصفة، فقال  
عبدالغفار الفارسي فيها : « وتواليه تقارب ألف جزء مما لم يسبقه إليه

(١) « المنتخب » ( ص ١٠٤ ) و « تبين كذب المفتري » ( ٦٦ ) و « السير »

( ١٨ / ١٦٧ ) و « العبر » ( ٢ / ٣٠٨ ) و « طبقات الشافعية » ( ١ / ٢٢٦ ) لابن قاضي  
شبهة .

( ٢ ) « طبقات الشافعية الكبرى » ( ٣ / ٤ ) .

( ٣ ) « مجموع الفتاوى » ( ٢٤ / ١٥٤ ) .

أحد <sup>(١)</sup>. وقال الذهبي : « وعمل كتباً لم يُسبق إلى تحريرها » <sup>(٢)</sup>. وقال السبكي : « يشهد من يراها من العارفين بأنها لم تنهياً لأحد من السابقين » <sup>(٣)</sup>. وقال ابن كثير : « وجمع أشياء كثيرة نافعة، لم يسبق إلى مثلها ولا يدرك فيها » . ونعتها بـ « لا تسامى ولا تدانى » <sup>(٤)</sup>.

### ● شهرتها :

انتشرت كتب الإمام البيهقي واشتهرت في سائر الأعصار والأمصار، في زمنه وبعده، وفي بلدته وغيرها، حتى قال ابن كثير : « له التصانيف التي سارت بها الركبان إلى سائر الأمصار » <sup>(٥)</sup>. وقال الذهبي : « نفع الله بها المسلمين شرقاً وغرباً، لإمامة الرجل ودينه وفضله وإتقانه، فالله يرحمه » <sup>(٦)</sup>. وقال : « وجُلبت إلى العراق والشام والنواحي » <sup>(٧)</sup>.

### ● تنافس العلماء وطلبة العلم على تحصيلها وسماعها :

رضي العلماء وأعجبوا بكتب الإمام البيهقي، في حياته وبعد موته، ولذا

- 
- (١) « المنتخب من السياق لتاريخ نيسابور » ( ص ١٠٤ ) و « تبين كذب المفتري » ( ٦٦ ) و « السير » ( ١٨ / ١٦٧ ) .  
 (٢) « تذكرة الحفاظ » ( ٣ / ١١٣٢ ) .  
 (٣) « طبقات الشافعية الكبرى » ( ٣ / ٤ ) .  
 (٤) « البداية والنهاية » ( ١٢ / ١٠٠ ) .  
 (٥) « البداية والنهاية » ( ٢ / ١٠٠ ) .  
 (٦) « العبر » ( ١٢ / ٣٠٨ ) .  
 (٧) « السير » ( ١٨ / ١٦٨ ) .

اشتهرت وانتشرت، فقد أطلع البيهقي أستاذه في الفقه الإمام الشريف أبا الفتح ناصر العمري على كتابه « المبسوط » - وهو من أوائل تأليفاته - فرضيه، وأعجب به، وحمد أثره فيه. (١)

وهذا يدل على أنه كان يطلع من يثق بعلمه على كتبه .

وقد اجتهد علماء عصره على سماع كتبه منه، فوجهت إليه الدعوة في عام ( ٤٤١ هـ ) من علماء نيسابور، وطلبوا منه الانتقال إليها، لسماع كتاب « المعرفة » وغير ذلك من تصانيفه، فلبى الدعوة، وعقدوا له المجلس لسماع الكتاب، وحضره الأئمة والفقهاء، وأكثروا الثناء عليه، والدعاء له في ذلك لبراعته ومعرفته وإجادته. (٢)

وقد تكررت هذه الحادثة أكثر من مرة، وإلى أواخر حياته، قال الذهبي : « قدم قبل موته بسنة - أو أكثر - إلى نيسابور، وتكاثر عليه الطلبة، وسمعوا منه كتبه ». (٣)

وقد استمرت عناية العلماء بكتب الإمام البيهقي، من عصره، إذ أنفق شيخه أبو محمد الجويني - والد إمام الحرمين - على تحصيل كتاب « السنن الكبرى » مبلغاً كبيراً من المال، ولما قرأه ارتضاه، وشكر سعيه فيه (٤)، إلى عصرنا هذا .

( ١ ) « معرفة السنن والآثار » ( ١ / ١٢٦ ) .

( ٢ ) تبين كذب المفترى » ( ٢٦٦ ) و « السير » ( ١٨ / ١٦٧ ) و « طبقات علماء

الحدیث » ( ٣ / ٣٣١ ) .

( ٣ ) « السير » ( ١٨ / ١٦٨ ) .

( ٤ ) « معرفة السنن والآثار » ( ١ / ١٢٧ ) .



وأخذت العناية بكتب هذا الإمام أشكالاً شتى، فمنهم من كان حريصاً على سماعها على أصحاب البيهقي وتلاميذه، كما شأن ابن عساكر، فقد نقلها مع صديقه أبو الحسن المرادي إلى دمشق بعد أن سمعوها منهم<sup>(١)</sup>، ومنهم من اعتنى بنسخها وتحصيلها، ومنهم من اعتنى باختصارها وتهذيبها، واعتنى بعضهم - أخيراً - بطبعها ونشرها وخدمتها بالفهرسة والدراسة .

### ● خدمتها لمذهب الشافعي ونصرتها له :

ومما يلاحظ على كثير من مصنفات البيهقي - ولا سيما الحديثية والفقهية - أنها تخدم مذهب الإمام الشافعي رحمه الله تعالى، وقد صرح هو بذلك، فقال في كتابه « المعرفة » عن الإمام الشافعي : « ... فخرجت - بحمد الله ونعمته - أقواله مستقيمة، وفتاويه صحيحة، وكنت سمعت من كتبه الجديدة ما كان مسموعاً لبعض مشايخنا، وجمعت من كتبه القديمة ما وقع إلى ناحيتنا .

فنظرت فيها، فخرجت - بتوفيق الله - مبسوط كلامه من كتبه بدلائله وحججه، على « مختصر<sup>(٢)</sup> أبي إبراهيم إسماعيل بن يحيى المزني - رحمه الله - «، ليرجع إليه - إن شاء - من أراد الوقوف على مبسوط ما اختصره، وذلك في تسع مجلدات سوى ما صنفت في الأصول بالبسط والتفصيل .

ثم خرجت بعون الله - عز وجل - سنن المصطفى ﷺ ما احتجنا إليه من

( ١ ) « السير » ( ١٨ / ١٦٨ ) .

( ٢ ) انظر عنه - لزماً - كتابنا « معجم المصنفات الواردة في فتح الباري » ( رقم :

آثار أصحابه رضي الله عنهم على هذا الترتيب في أكثر من مئتي جزء بأجزاء خفاف .

وجعلت له مدخلاً في إثني عشر جزءاً لينظر - إن شاء الله - في كل واحد منهما من أراد معرفة ما عرفته من صحّة مذهب الشافعي على الكتاب والسنة » (١).

وقد تأخر البيهقي في تأليف بعض كتبه لهذا الأمر، فقال معتذراً عن تأخره في تأليف « الأسماء والصفات » : « لانشغالي بتخريج الأحاديث في الفقهيات على « مبسوط أبي عبدالله محمد بن إدريس الشافعي - رحمه الله - » (٢) ومن شدّة عناية البيهقي بكتب الإمام الشافعي، قال إمام الحرمين في حقه المقولة المشهورة - وقد تقدّمت - : « ما من شافعي إلا وللشافعي عليه منّة، إلا أبا بكر البيهقي، فإنّ المنّة له على الشافعي، لتصانيفه في نصرة مذهبه » .

## - مسرد عام بمؤلفات البيهقي :

وهذا مسرد عام بمؤلفات البيهقي، رتبته على حروف المعجم، ويبيّن فيه المطبوع من المخطوط :

### ● الآثار :

انظر ( رقم : ٣٨ ) والتعليق عليه .

( ١ ) « معرفة السنن والآثار » ( ١ / ١٢٦ ) .

( ٢ ) « الأسماء والصفات » ( ٢٨٩ ) .

## ١ - الآداب .

نسبه له السبكي في « طبقاته » ( ٤ / ٣ ) وياقوت في « معجمه » ( ١ / ٥٣٨ ) والذهبي في « السير » ( ١٨ / ١٦٦ ) وقال في « مجلد » وابن كثير في « البداية والنهاية » ( ١٢ / ١٠٠ ) وهو من مرويات ابن حجر، كما في « فهرستها » ( ق ٢٣ / ب )، ونقل منه في « الفتح » ( ١٠ / ٣٢٧ ) وسماه : « الأدب » ! وكذا وقع في « تاريخ بولكمان » ( ٦ / ٢٣٢ ) و « الجواهر والدرر » ( ١ / ١٩٢ ) .

طبع في بيروت، بتحقيق محمد عبدالقادر عطا، سنة ١٤٠٦هـ، وفي مكتبة الرياض الحديثة، بتحقيق عبدالقدوس بن محمد نذر، سنة ١٤٠٧هـ . تزيين

## ٢ - إثبات عذاب القبر .

ذكره في كتابه « الاعتقاد » ( ص ١١٠ ) ونسبه له صاحب « كشف الظنون » ( ١ / ٩ ) .

طبع بتحقيق شرف القضاة ( سنة ١٤٠٣هـ )، عن دار الفرقان في الأردن، وطبع - أيضاً - طبعة محققة في دار الكتب السلفية - القاهرة، وحققه مصطفى سعيد قطاش لنيل شهادة الماجستير من الجامعة الإسلامية، ( سنة ١٣٩٨هـ ) .

## ● الأجزاء الكنجروديات .

راجع ( رقم : ١٣ ) والتعليق عليه .

## ● أحاديث الشافعي .

راجع ( رقم : ٣٦ ) والتعليق عليه .

## ● أحكام القرآن .

ذكره في كتابه « مناقب الشافعي » ( ٢ / ٢٦٨ )، ونسبه له السبكي في « طبقاته » ( ٣ / ٤ ) ومدحه بقوله : « وهو كتاب نفيس من طريف مصنفات البيهقي » .

طبع بتحقيق عبدالغني عبدالحالط بمصر ( سنة ١٣٧١ هـ ) .

## ٤ - الأربعون الصغرى .

نسبه له النووي في مقدمة « الأربعين النووية » - ولم يسمه - وسمّاه كما ذكرنا : الذهبي في « السير » ( ١٨ / ١٦٦ ) و « تذكرة الحفاظ » ( ٣ / ١١٣٣ ) ومحمد بن عبدالهادي في « طبقات علماء الحديث » ( ٣ / ٣٣٠ ) . وذكره السبكي في « طبقاته » ( ٣ / ١١ ) باسم « الأربعين »، وذكره صاحب « كشف الظنون » ( ١ / ٥٣ ) باسم « الأربعون في الأخلاق »، وفي « هدية العارفين » ( ١ / ٧٨ ) : « أربعين في الحديث »، وسمّاه البكري : « الأربعين الصغرى في أربعين باباً من الأحكام »، وسمّاه الوادي آشي في « برنامجه » ( ٢٨٦ ) : « الأربعون الصغرى المخرّجة في أحوال عباد الله تعالى وأخلاقهم » .

وهو من مرويات ابن حجر في « فهرسته » ( ق ٢٣ / ب ) .

طبع بتحقيق محمد زغلول ( سنة ١٤٠٧ هـ ) عن دار الكتب العلمية، وبتحقيق أبي إسحاق الحويني ( سنة ١٤٠٨ هـ ) عن دار الكتاب العربي، وطبع قبل ذلك بتحقيق محمد نور بن محمد أمين المراغي بقطر .

## ٥ - الأربعون الكبرى .

أشار إليه في كتابه السابق ( ص ٢٢ ) ونسبه له محمد بن عبدالهادي في « طبقاته » ( ٣ / ٣٣٠ ) والذهبي في « السير » ( ١٨ / ١٦٦ ) و « التذكرة » ( ٣ / ١١٣٣ ) وهو من مرويات ابن حجر في « فهرسته » ( ق ٢٣ / ب ) وسماه : « الأربعين المخرّجة من السنن الكبير » .

## ٦ - الإسراء .

هكذا سماه ابن عبدالهادي في « طبقاته » ( ٣ / ٣٣٠ ) والذهبي في « السير » ( ١٨ / ١٦٦ ) وصاحب كشف الظنون ( ٢ / ١٣٩٠ )، وسماه : الذهبي في « التذكرة » ( ٣ / ١١٣٣ ) والسبكي في « طبقاته » ( ٤ / ١٠ ) « الأسرى »، بينما ذكره الياضي في « مرآة الجنان » ( ٣ / ٨٢ ) وصاحب « هديّة العارفين » ( ١ / ٧٨ ) باسم « الأسرار » . ولا نعرف عنه شيئاً .

## ٧ - الأسماء والصفات .

ألفه بناءً على طلب من الأستاذ أبي منصور محمد بن الحسن بن أيوب الأصولي، كما صرّح بذلك فيه ( ص ٢٨٩ ) ونسبه له جماعة، وهو مطبوع في الهند ( سنة ١٣١٣هـ ) بعناية محمد الجعفري الزيني، وفي مطبعة السعادة بمصر ( سنة ١٣٥٨هـ ) بتحقيق الكوثري، وفي دار الكتاب العربي ( سنة ١٤٠٥هـ ) بتحقيق عماد الدين حيدر، وهو في مجلدين، كما في « السير » ( ١٨ / ١٦٦ ) .

وهو من مصادر ابن حجر في « الفتح »، انظر كتابنا « معجم المصنفات الواردة في فتح الباري » ( رقم : ٧٨ )، ولا يزال الكتاب يحتاج إلى تحقيق علمي رزين .

### ٨ - الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد .

ذكره ابن عبد الهادي في « طبقاته » ( ٣ / ٣٣٠ ) والذهبي في « السير » ( ١٨ / ١٦٦ ) باسم « المعتقد » وقال : « مجلد »، وكذلك سماه السيوطي في « طبقات الحفاظ » ( ٤٣٤ )، وذكره مختصراً مقتصراً على « الاعتقاد » السمعاني في « الأنساب » ( ٢ / ٤١٣ ) وياقوت في « معجمه » ( ١ / ٥٣٨ ) والسبكي في « طبقاته » ( ٣ / ٤ ) والياضي في « مرآته » ( ٣ / ٥٨٢ ) وابن قاضي شهبة في « طبقاته » ( ١ / ٢٢٦ ) .

وذكره باسمه الكامل صاحب « كشف الظنون » ( ٢ / ١٣٩٣ ) .

وهو من مصادر ابن حجر في « الفتح » راجع كتابنا « معجم المصنفات » ( رقم : ٩٧ ) .

وطبع ( سنة ١٣٨٠ هـ ) بتصحيح أحمد مرسي في مصر، وصور في الباكستان، وطبع عن دار الآفاق ( سنة ١٤٠١ هـ ) بتحقيق أحمد عصام الكاتب، وطبع مرّات في بيروت، ولم يخدم - بعد - الخدمة اللائقة به .

### ● الألف مسألة .

انظر ( رقم : ١٧ ، ٢٥ ) والتعليق عليهما .

### ● الانتقاد على الشافعي في اللغة .

انظر ( رقم : ٢٢ ) والتعليق عليه .

### ٩ - الإيمان .

لم أقف على من نسبه له ! وذكره كثيراً في كتابيه « شعب الإيمان » و « الاعتقاد » ومن خلال الإحالات يتبين لنا أنه مصنف في الإيمان وزياداته وتفاضل أهل الإيمان في إيمانهم، ونحو ذلك من مباحث تخص هذا الموضوع .

### ١٠ - البعث والنشور .

أحال إليه في كثير من تصانيفه، واعتمد عليه جميع من كتب في هذا الباب من بعده، ونسبه إليه جمهور مترجميه، وطبع بتحقيق عامر أحمد حيدر ( سنة ١٤٠٦ هـ ) وطبعته فيها نقص شديد، مما جعله يجمع « استدراقات » عليها، وانظر نشرة « أخبار التراث العربي » ( م ٤٤ ع ٤٥ ، ص ٢٤ ) وحقق عبدالعزيز راجي الصاعدي قسماً منه لنيل الدكتوراة في الجامعة الإسلامية ( سنة ١٤٠٣ هـ ) .

وهو من مصادر ابن حجر في « الفتح » انظر كتابنا « معجم المصنفات » ( رقم : ١٩١ ) .

### ● بغية السائل عما حواه كتاب الدلائل .

انظر ( رقم : ٢١ ) والتعليق عليه .

### ١١ - بيان خطأ من أخطأ على الشافعي .

وهو في بيان غلط من نقل عن الشافعي خلاف المحفوظ عنه، ألفه بناءً على

رغبة بعض إخوانه من أهل الحديث والعلم، وهو مستخلص من كتابه « المعرفة »  
ورتبّه على ترتيبه .

طبع بتحقيق نايف الدعيس ( سنة ١٤٠٦ هـ ) في بيروت، وبتحقيق خليل  
ملّا خاطر ( سنة ١٤٠٠ هـ ) في السعودية .

## ١٢ - تخريج أحاديث الأم .

يوجد منه نسخة خطيّة في شستريتي، تحت ( رقم : ٣٢٨٠ ) في  
( ١٤٨ ق ) وهو الأوّل منه على نقصٍ وقع فيه ! وذكر بروكلمان في « تاريخه »  
( ٦ / ٢٣٢ ) أنّ منه نسخة في دار الكتب المصريّة !!

قلت : نعم؛ منه نسخة مكتوب على طرفها « تخريج أحاديث الأم » !  
ولكن الكتاب هو « معرفة السنن والآثار »، أخطأ في ذلك الناسخ، واللّه أعلم .

## ١٣ - تخريج الكنجروذيات .

كذا سمّاها ابن حجر في « فهرس مروياته » ( ق ٣٣ / أ ) وسمّاها في  
« الفتح » ( ٣ / ٥٩٠ ) : « فوائد البيهقي » وسمّاها صاحب « الرسالة  
المستطرفة » ( ٧٠ ) : « الأجزاء الكنجروذيات » .

وهي فوائد حديثيّة انتخبها البيهقي وخزّجها من حديث الحافظ أبي سعد  
محمد بن عبدالرحمن الكنجروذّي .

وانظر كتابنا « معجم المصنّفات » ( رقم : ٩٨٨ ) .

## ● ترغيب الصلاة .

انظر الكتاب الآتي والتعليق عليه .



#### ١٤ - الترغيب والترهيب .

ذكره له ابن عبد الهادي في « طبقاته » ( ٣ / ١٣٣٠ )، والذهبي في « السير » ( ١٨ / ١٦٦ ) و« التذكرة » ( ٣ / ١١٣٣ )، وابن قاضي شهبة في « طبقاته » ( ١ / ٢٢٦ )، وذكره صاحب « كشف الظنون » ( ١ / ٤٠٠ )، وصاحب « هديّة العارفين » ( ١ / ٧٨ ) باسم « ترغيب الصلاة »، وانفردا بذلك، ولم يذكر هذا الكتاب، فلعلّه هو، واللّه أعلم .

#### ١٥ - الجامع في الخاتم .

رسالة صغيرة طبعت عن الدار السلفيّة بالهند ( سنة ١٤٠٧ هـ ) بتحقيق عمرو علي عمر .

#### ١٦ - الجامع المصنّف في شعب الإيمان .

ذكره المصنّف مختصراً باسم « الجامع » في كتابه « الاعتقاد » ( ٦٩ ، ١٧٥ ، ٢٠٤ ) ونسبه له جمهور مترجميه باسم « شعب الإيمان » .  
 طبع جزء منه في حيدر آباد الهند قديماً، وبُدئ بطبعه في الدار السلفيّة في الهند - أيضاً - ( سنة ١٣٩٥ هـ ) ولا يزال الكتاب غير كامل للآن، وأوشكوا على الانتهاء منه، وطبع في بيروت طبعة كاملة منه في تسعة مجلدات منها فهرس له في مجلّدين، وفيها تصحيف كثير .  
 وهو من مصادر ابن حجر في « فتح الباري » انظر كتابنا « معجم المصنّفات » ( رقم : ٧٦٢ ) .

## ● جماع أبواب وجوه ( وجوب ) قراءة القرآن .

انظر ( رقم : ٣٤ ) والتعليق عليه .

## ١٧ - حياة الأنبياء بعد وفاتهم .

هكذا سماه المؤلف في الكتاب نفسه ( ص ٣ - ٤ ) وسماه صاحب « كشف الظنون » : ( ٢ / ١٤٥٥ )، وصاحب « هدية العارفين » ( ١ / ٧٨ ) : « ما ورد في حياة الأنبياء بعد وفاتهم » وأثبت على طرة بعض نسخه الخطيئة « حياة الأنبياء في قبورهم » .

وعرفه حاجي خليفة بأنه يشتمل على ألف مسألة جمعها البيهقي !! وهذا غلط، انظر ( رقم : ٢٥ ) والتعليق عليه .

وغلط أيضاً بروكلمان في « تاريخه » ( ٦ / ٢٣٢ - ٢٣٣ ) لما عدّ للبيهقي كتابين في هذا الموضوع، سماهما : « حياة الأنبياء في قبورهم » و « ما ورد في حياة الأنبياء بعد وفاتهم » والحق أنّهما واحد .

وطبع هذا الكتاب ( سنة ١٣٤٩ هـ ) في مكتبة المعاهد العلميّة بالقاهرة، وطبع فيها أيضاً ( سنة ١٣٥٧ هـ ) عن المطبعة المحموديّة بتحقيق محمد بن محمد الخانجي البوسنويّ .

## ● الخلاف (١) .

وهو الكتاب الآتي، وسيأتي التعريف به بالتفصيل إن شاء الله تعالى .

( ١ ) وتصحف على محقق « الزهد الكبير » ( ٥٣ ) إلى « الخلافة » !! وانفرد بذلك .

## ١٨ - الخلافيات .

كتابنا هذا سيأتي التعريف به مفصلاً إن شاء الله تعالى .

## ١٩ - الدعوات الصغير .

نسبه له السمعاني في « الأنساب » ( ٤ / ٤١٣ ) ، والسبكي في « طبقاته »

( ٣ / ٤ ) وصاحب « كشف الظنون » ( ٢ / ١٤١٧ ) .

## ٢٠ - الدعوات الكبير .

نسب له ابن عيдахادي في « طبقاته » ( ٣ / ٣٣٠ ) والذهبي في

« السير » ( ١٨ / ١٦٦ ) كتاباً بعنوان « الدعوات » وقد طبع جزء منه بتحقيق

بدر البدر في الكويت ( سنة ١٤٠٩ هـ ) .

## ٢١ - دلائل النبوة .

طبع المجلد الأول منه ( سنة ١٣٩٠ هـ ) بتحقيق السيد صقر، ونشر

مجلدين منه عبدالرحمن عثمان في ( سنة ١٣٨٩ هـ ) وطبعه كاملاً عبدالمعطي

قلعجي ( سنة ١٤٠٥ هـ ) في سبعة أجزاء .

ووضع له مقدمة مسهبة مطبوعة بأوله، ذكر فيها سبب تأليفه للكتاب،

وعدّ بعضهم هذه المقدمة كتاباً مستقلاً، ودرج على هذا بعض الأقدمين، فاستلّ

من الكتاب المقدمة فيوجد - مثلاً - نسخة خطية مصورة للبيهقي في جامعة ابن

سعود ( برقم : ١١١٥ ) في ( ١٩٥٥ ق ) بعنوان « بغية السائل عما حواه كتاب

الدلائل » ولا ندري هذه التسمية من المؤلف أم من الناسخ ١٢

وانظر كتابنا « معجم المصنّفات الواردة في فتح الباري » ( رقم : ٥٣٤ ،

. ( ٦٤٥ )

## ٢٢ - رد الانتقاد على ألفاظ الشافعي .

ردّ فيه على محمد بن داود الظاهري في انتقاده بعض الألفاظ على الإمام الشافعي، استفاد منه النووي في أكثر من عشرة مواضع في كتابه « تهذيب الأسماء واللغات »، وسماه هكذا في ستة منها .  
 طبع بتحقيق بدر الزمان محمد شفيح النيبالي في دار الهديان في الرياض .

## ٢٣ - رسالة إلى أبي محمد الجويني .

بيّن البيهقي لأبي محمد الجويني فيها أخطاءه الحديثية في كتابه « المحيط » مما جعل الجويني يعدل عن إتمامها، مع شكره للبيهقي حسن صنيعه، وجميل نصحه .

طبعت - على نقص فيها - في « طبقات السبكي » وهي ضمن « مجموعة الرسائل المنيرية »، وطبعت على حدة في بيروت ( سنة ١٩٧٠ م ) .

## ٢٤ - رسالة إلى عميد الملك .

أودعها ابن عساكر في « تبين كذب المفترى » ( ١٠٠ . ١٠٨ ) وجعلها في « طبقات السبكي » ( ٢ / ٢٧٢ - ٢٧٥ ) وقسم حسن منها في « فهرس اللبلي » ( ص ١٠٢ - ١٠٧ ) لأحمد بن يوسف الفهري .

## ٢٥ - رسالة في حديث الجوياري .

رسالة بيّن فيها عدم صحّة ما يرويه أحمد بن عبدالله الجوياري الهروي

من حديث عبدالله بن سلام، وذكر أنه من الوضاعين، ويين أن الصحيح الثابت أن ابن سلام - رضي الله عنه - سأل النبي ﷺ عن ثلاث مسائل فقط، وليس عن « الألف مسألة » كما قال هذا الكذاب .

وقد فرغت من نسخه عن نسخة خطية بمكتبة أحمد الثالث ( برقم :

١١٢٧ ) بعنوان « الكلام على حديث الجويناري » .

## ٢٦ - الرؤية .

نسبه له ابن عبدالهادي في « طبقاته » ( ٣ / ٣٣٠ ) والذهبي في

« السير » ( ١٨ / ١٦٦ ) و « التذكرة » ( ٣ / ١١٣٣ ) وقالوا : « جزء في

الرؤية »، وذكر صاحب « كشف الظنون » ( ٢ / ١٤٢١ ) وصاحب « هدية

العارفين » ( ١ / ٧٨ ) باسم : « كتاب في الرؤية » وذكر بروكلمان في

« تاريخه » ( ٦ / ٢٣٣ ) نسخة خطية منه في مكتبة محمد حسين بحيدر آباد،

إلا أن اسمه تصحّف فيه إلى « رسالة في الرواية » !!

## ٢٧ - الزهد الصغير .

هو من مرويات ابن حجر كما في « فهرسة مروياته » ( ق ٣٠ / ب )

ونسبه لهذا بهذا الاسم صاحب « كشف الظنون » ( ٢ / ١٤٢٢ ) .

## ٢٨ - الزهد الكبير .

طبع بتحقيق تقي الدين الندوي في الكويت ( سنة ١٤٠٣ هـ ) .

## ٢٩ - السنن الصغرى .

طبع الجزء الأول منه بتحقيق بهجة يوسف حمد في العراق، وطبع منه مجلد إلى الآن أيضاً محمد ضياء الرحمن الأعظمي في مكتبة الدار بالمدينة، وطبع كاملاً في أربعة مجلدات بتحقيق عبدالمعطي القلعجي .

وقد وهم بروكلمان في « تاريخ الأدب العربي » ( ٦ / ٢٣١ ) لما جعله وكتاب « معرفة السنن والآثار » كتاباً واحداً ! وأغلب مادته مستقاة من « السنن الكبرى »، ونستطيع أن نقول - بتجوّز - أنه اختصار له .

## ٣٠ - السنن الكبرى .

يعتبر هذا الكتاب من أهم وأشهر مؤلفات البيهقي، مدحه السبكي في « طبقاته » ( ٤ / ٩ ) بقوله : « ما صنّف في علم الحديث مثله تهندياً وترتيباً وجودةً »، ولما مدح الذهبي في « السير » ( ١٨ / ١٦٨ ) تصانيف البيهقي خصّ هذا الكتاب منها، قال : « فتصانيف البيهقي عظيمة القدر، غزيرة الفوائد، قلّ من جوّد تواليفه مثل الإمام أبي بكر، فينبغي للعالم أن يعتني بهؤلاء، سيما « سننه الكبرى » » .

ولما سردها قبل ذلك قال : « في عشر مجلّدات، ليس لأحدٍ مثله »، وعلّق في « السير » أيضاً ( ١٨ / ١٩٣ ) في ترجمة ( ابن حزم ) على مقولة العز بن عبدالسلام : « ما رأيت في كتب الإسلام في العلم، مثل « المحلى » لابن حزم، وكتاب « المغني » للشيخ موفق الدين » قال :

« قلت : لقد صدق عز الدين، وثالثهما : « السنن الكبير » للبيهقي، ورابعها : « التمهيد » لابن عبدالبر، فمن حصّل هذه الدواوين، وكان من أذكياء

المفتين، وأدمن المطالعة فيها، فهو العالم حقاً» (١).

ومدحه السخاوي في « فتح المغيث » ( ٢ / ٢٣٣ ) بقوله : « فلا تعدل عنه، لاستيعابه لأكثر أحاديث الأحكام، بل لا تعلم - كما قال ابن الصلاح (٢) - في بابه مثله، ولذا كان حقه التقديم على سائر كتب السنن، ولكن قدّمت تلك لتقدّم مصنّفها في الوفاة، ومزيد جلالتهم » .

وقد أفنى البيهقي ما يزيد عن ربع قرن في تصنيف هذا الكتاب، فبدأ به سنة خمس وأربع مئة، وفرغ منه سنة اثنتين وثلاثين وأربع مئة، كما ذكر هو في ( ١ / ٢ / ١٠ ، ٣٥١ ) ولما كان هذا الكتاب بهذه الأهمية تتابع العلماء على خدمته وتهذيبه؛ وأفاد السمعاني في « التحبير » ( ٢ / ٤٢٥ ) أن البيهقي نفسه اختصره، ولعله يريد بذلك الكتاب السابق !!

ومن اختصره أيضاً :

● إبراهيم بن علي، المعروف بـ ( ابن خالق الدمشقي ) ( المتوفى سنة ٧٤٤ هـ ) في خمسة مجلدات (٣).

● الإمام الذهبي ( المتوفى سنة ٧٤٨ هـ ) في خمسة مجلدات (٤) أيضاً، وطبع قسم منه زكريا علي يوسف بتحقيق حامد إبراهيم أحمد ومحمد حسين العقبى، ومنه نسخة خطية كاملة في مكتبة المتحف باستانبول، من ( رقم :

( ١ ) ما ينبغي أن ننسى في هذا المقام كتب ابن المنذر .

( ٢ ) وعبارته في « علومه » ( ١٢٧ ) : « ولا يخدع عن كتاب « السنن الكبير »

للبيهقي، فإننا لا نعلم مثله في بابه » .

( ٣ ) « كشف الظنون » ( ٢ / ١٠٠٧ ) .

( ٤ ) « فهرس الفهارس والأثبتات » ( ١ / ٤١٨ ) .

( ٢٦٦١ - ٢٦٦٣ ) .

● عبدالوهاب الشعراني ( المتوفى سنة ٩٧٤ هـ ) اختصره في « المنهج المبين في بيان أدلة مذهب المجتهدين » .<sup>(١)</sup>

● محمد حبيب الله بن عبدالله بن أحمد الشنقيطي ( المتوفى سنة ١٣٦٣ هـ ) اختصره في « فتح الإله » وهو مطبوع، سنة ١٤٠٠ هـ في بيروت . وصنّف علاء الدين المارديني، المعروف بـ ( ابن التركماني ) ( المتوفى سنة ٦٨٣ هـ ) كتاباً بعنوان : « الجوهر النقي في الرد على البيهقي »<sup>(٢)</sup> وأكثره اعتراضات عليه، ومناقشات له، ومباحثات معه، كما فيه ( ١ / ٢ )، وهو مطبوع بحاشية « السنن » .

ولخص ابن قطلوبغا ( المتوفى سنة ٨٧٩ هـ ) كتاب ابن التركماني السابق، ورتبه على حروف المعجم، وبلغ فيه إلى حرف الميم، وسماه « ترجيع الجوهر النقي » .<sup>(٣)</sup>

ولنجم خلف دراسة بعنوان : « الصناعة الحديثية في « السنن الكبرى » » ولعبدالرزاق أحمد عبدالرزاق « منهج البيهقي في الحديث في « السنن الكبرى » » الأولى مطبوعة، والثانية مرقومة على الآلة الكاتبة .

( ١ ) « تاريخ الأدب العربي » ( ٦ / ٢٣٠ ) .

( ٢ ) ولعل بعض طلبة العلم يقوم بمحاكمة علمية على وفق منهج أهل الحديث بين البيهقي واعتراضات ابن التركماني عليه، ففي ذلك فائدة عظيمة .

( ٣ ) « كشف الظنون » ( ٢ / ١٠٠٧ ) .



● السنن الوسطى .

انظر ( رقم : ٣٨ ) والتعليق عليه .

● شعب الإيمان .

راجع ( رقم : ١٦ ) والتعليق عليه .

٣١ - العيون في الردّ على أهل البدع .

لم أر من نسبه إليه ممن ترجم له، وله ذكر في « فهرس المخطوطات المصورة في دار الكتب المصرية » ( ١٦ )، وفيه أن منه نسخة في أمبروزيانا في ميلانو بإيطاليا تحت ( رقم : ٦٦ ) وأخشى أن يكون ذلك من أوهام المفهرسين !! والله أعلم .

٣٢ - فضائل الأوقات .

طبع بتحقيق عدنان عبدالرحمن القيسي في مكتبة المنارة بجدة، سنة ١٤١٠ هـ .

٣٣ - فضائل الصحابة .

أشار إليه في « شعب الإيمان » و « الاعتقاد » ونسبه له السمعاني في « التجير » ( ١ / ٤٣٥ ) وياقوت في « معجمه » ( ١ / ٥٣٨ ) والذهبي في « السير » ( ١٨ / ١٦٦ - ١٦٧ ) وصاحب « كشف الظنون » ( ٢ / ١٧١٢ ) وصاحب « هدية العارفين » ( ٥ / ٧٨ ) .  
ولا نعرف شيئاً عن نسخه الخطية .

## ● فوائد البيهقي .

انظر ( رقم : ١٣ ) والتعليق عليه .

## ٣٤ - القراءة خلف الإمام .

طبع بالهند بعناية تلتطف حسين، سنة ١٣١٥هـ ونشره عنه محمد بسيوني زغلول سنة ١٤٠٥هـ وقد ذكره صاحب « كشف الظنون » ( ١ / ٥٩٣ ) باسم « جماع أبواب وجوب وجوه قراءة القرآن » ! بينما وقع في « هدية العارفين » ( ١ / ٧٨ ) هكذا : « جماع أبواب وجوه قراءة القرآن » ! والكتاب واحد، وما ذكر تصحيف، أوقع بعض المحدثين في أوهام وأخطاء .

## ٣٥ - القدر .

أشار إليه في « شعب الإيمان » وأوماً إليه النووي في « شرح صحيح مسلم » ( ١ / ١٥٥ ) ومدحه، ونسبه له بهذا العنوان السمعاني في « الأنساب » ( ٢ / ٤١٣ ) ووقع في ديباجة الكتاب نفسه : « كتاب إثبات القدر والبيان من كتاب الله - جل ثناؤه - وسنة رسوله محمد - ﷺ - وعلى آله ... »، وهذا يؤكد خطأ ما رسم على طرّة النسخة الخطية الوحيدة منه « القضاء والقدر » ! وهي محفوظة بمكتبة الشهيد علي باشا، ضمن المكتبة السليمانية باستنبول، تحت ( رقم : ١٤٨٨ ) في ( ١١٠ ) ورقات .

والكتاب من مرويات ابن حجر كما في « فهرسته » ( ق ٣٢ / ب ) .

## ● القضاء والقدر .

انظر الكتاب السابق .

● الكلام على حديث الجوياري .

انظر ( رقم : ٢٥ ) والتعليق عليه .

٣٦ - المبسوط .

سمّاه هكذا ياقوت في « معجمه » ( ١ / ٥٣٨ ) وزاد ابن قاضي شهبة في « طبقاته » ( ١ / ٢٢٦ ) : « في جمع نصوص الشافعي » جمع البيهقي كلام الشافعي ونصوصه بعد ما ضاق صدره مما وجد في الكتب من الاختلاف في النصوص المنسوبة للشافعي، وإيراد الحكايات عنه دون تثبت؛ كما ذكر في رسالته إلى أبي محمد الجويني .

وقد ذكر منهجه فيه في مقدمة « معرفة السنن والآثار » وذكر أنه في « تسعة مجلدات » بينما ذكر ابن كثير في « البداية والنهاية ( ١٢ / ١٠٠ ) أنه في عشر مجلدات !!

وقال السبكي في « طبقاته » ( ٣ / ٤ ) : « وفي كلام شيخنا الذهبي أنه - أي : البيهقي - أول من جمع نصوص الشافعي، وليس كذلك، بل هو آخر من جمعها، ولذلك استوعب أكثر ما في كتب السابقين، ولا أعرف أحداً بعده جمع النصوص، لأنه سد الباب على من بعده » .

قلت : وكلام السبكي صحيح، يؤيده ما زبره البيهقي في رسالته إلى الجويني من أن جماعة جمعوا نصوص الإمام الشافعي رحمه الله تعالى .

ويعتبر هذا الكتاب من أهم الكتب على الإطلاق، ولذا ترى النووي في « المجموع » ( ١ / ٦٢ ) يتكأ على نسبة البيهقي الأقوال للشافعي رحمه الله تعالى .

وقد بثّ البيهقي رحمه الله في سائر كتبه ما يلزم من أقوال للشافعي عند حديثه على المسائل والأبواب الفقهية .

وقد سمّاه بعضهم : « أحاديث الشافعي » ، كما وقع لفؤاد سزكين في « تاريخ التراث العربي » ( ٢ / ١٧٠ ) وذكر أنّ نسخة من المجلد الثاني فقط في دار الكتب المصرية في ( ٣٠٠ ق ) .

وسمّاه ابن عبد الهادي في « طبقاته » ( ٣ / ٣٣٠ ) والذهبي في « السير » ( ١٨ / ١٦٦ ) : « نصوص الشافعي » ولعل قول الذهبي عنه : « مجلدان » يجعل الباحث يجزم بأنّه غيره، ولكن هذا يتلاشى عند وقوفنا على كلام ابن كثير في « البداية والنهاية » ( ١٢ / ١٠٠ ) : « ... ونصوص الشافعي في عشر مجلدات » وعند تسمية ابن قاضي شهبة له، وسبق بيان ذلك .

وحينئذ نعلم خطأ من جعل هذين العناوين لكتابين منفردين، كما في « كشف الظنون »<sup>(١)</sup> : ( ٢ / ١٥٨٢ ، ١٩٥٧ ) و « هدية العارفين » ( ١ / ٧٨ ) ، وجعلهما مع كتاب « أحاديث الشافعي » بعض المعاصرين ثلاثة كتب !!

وذكر بروكلمان في « تاريخه » ( ٦ / ٢٣٢ ) أن نسخة منه في بودليانا؛ ولعل الله ييسر لهذا الكتاب جاداً شاداً من طلبة العلم يقوم على خدمته على الوجه اللائق به .

( ١ ) ونعته بأنّه من أعظم كتبه قدراً، وأبسطها علماً، يكون في عشرين مجلداً .

● المحيط .

انظر ( رقم : ٣٧ ) والتعليق عليه .

● مختصر السنن الكبرى .

نسبه له السمعاني في « التحبير » ( ٢ / ٤٢٥ )، قال في ترجمة ( أبي محمد الخواريزي ) : « سمعت منه كتاب « مختصر السنن » لأبي بكر البيهقي، بروايته عنه » .

وانظر ( رقم : ٢٩ ، ٣٠ ) والتعليق عليهما .

٣٧ - المدخل إلى السنن الكبرى .

طبع بالكويت بتحقيق محمد ضياء الرحمن الأعظمي، سنة ١٤٠٦ هـ ومباحثه تتعلق بعلم المصطلح، وقدم له المصنف بمقدمة فيها بيان فضل العلم، ولكن الكتاب - بأصله الخطي - ناقص من أوله، ولأهميته فقد اختصره ابن كثير كما ألمح إليه في مطلع « اختصار علوم الحديث » ( ٤ ) .

ولعله هو المراد بما قاله ياقوت في « معجمه » ( ١ / ٥٣٨ ) لما ذكر « معرفة علوم الحديث » من مؤلفات البيهقي، ولعله مقصود صاحب « كشف الظنون » ( ٢ / ١٦٢١ ) لما نسب البيهقي « المحيط » وقال : « استدراقات في علم الحديث » ! وتصحف على صاحب « هدية العارفين » ( ١ / ٧٨ ) فوقع عنده هكذا « محيط يتعلق بعلم الحديث » !!

وهذا الكتاب من مصادر الحافظ ابن حجر في « فتح الباري »، انظر كتابنا

« معجم المصنفات » ( رقم : ١١٤٧ ) .

### ● المدخل لكتاب دلائل النبوة .

كذا وقع اسمه في نسخة الظاهرية ونسخة الأحمدية، وهو مقدمة كتاب « الدلائل » ومطبوعة في مطلعها، انظر ( رقم : ٢١ ) والتعليق عليه .

### ● المعتقد .

انظر ( رقم : ٨ ) والتعليق عليه .

### ٣٨ - معرفة السنن والآثار .

نسبه له هكذا غير واحد، واختصر ابن كثير في « البداية والنهاية » ( ١٢ / ١٠٠ ) اسمه فقال : « الآثار » واختصره صاحب « كشف الظنون » ( ٢ / ١٤٦٠ ) وصاحب « هدية العارفين » ( ١ / ٧٨ ) إلى « المعرفة »<sup>(١)</sup> ومدحه السبكي فقال في « طبقاته » ( ٣ / ٤ ) عنه : « لا يستغني عنه فقيه شافعي » . وذكر مصنفه في مقدمته موضوع الكتاب وسبب تأليفه وطريقة ترتيبه؛ ويطلق بعض العلماء عليه اسم : « السنن الوسطى » .

وطبع الجزء الأول منه السيد صقر سنة ١٣٨٩هـ، ثم طبع كاملاً في بيروت، سنة ١٤١٢هـ بتحقيق سيد كسروي حسن في سبعة أجزاء ، وانظر كتابنا « معجم المصنفات الواردة في فتح الباري » ( رقم : ١٢٧٨ ) .

( ١ ) وتصحف في مطبوع « شذرات الذهب » ( ٣ / ٣٠٥ ) و « الأعلام » للزركلي

( ١ / ١١٣ ) إلى « المعارف » ١

وأخطأ محقق « الزهد الكبير » ( ٥٢ ) لما ذكره وذكر « معرفة السنن والآثار » وعدهما

### ● معرفة علوم الحديث .

انظر ( رقم : ٣٧ ) والتعليق عليه .

### ٣٩ - مناقب الإمام أحمد بن حنبل .

نسبه له جل مترجميه، ونقل منه كثيراً ابن كثير في « البداية والنهاية » ( ١٠ / ٣٢٥ - ٣٤٣ )، وكشف عن منهجه فيه، وعدم دقة نقله عن الإمام أحمد في مسائل الصفات شيخ الإسلام ابن تيمية في « مجموع الفتاوى » ( ٤ / ١٦٦ - ١٦٨ ) .

### ٤٠ - مناقب الإمام الشافعي .

طبع في مجلدين بتحقيق السيد صقر، في مكتبة دار التراث بالقاهرة، سنة ١٣٩٠هـ - ١٣٩١هـ، وقد مدحه النووي في « تهذيب الأسماء واللغات » ( ١ / ٤٤ ) وانظر كتابنا « معجم المصنفات » ( رقم : ١٣٣٢ ) .

### ● نصوص الشافعي .

انظر ( رقم : ٣٦ ) والتعليق عليه .

## كتب لا تصح نسبتها للبيهقي :

وذكر بعضهم كتباً أخرى للبيهقي، ولا تصح نسبتها إليه، فهي إما تحريف وقع في اسم كتاب له، مثل « الخلافة » أو « المعارف » ! فظن بعض المتأخرين أنها كتب مستقلة، ولم يفتن إلى التصحيف الذي فيها، وإما عبارة موهمة أن للمصنف كتاباً ما وعند التحقيق يتبين لنا أن الإحالة التي في هذه العبارة لا تعود

على اسم كتاب، وإنما على موضوع، فمثلاً : انفرد عبدالمعطي قلعجي في مقدمته على « دلائل النبوة » ( ١ / ١١٢ ) بذكر كتاب للبيهقي بعنوان : « أيام أبي بكر الصديق » ! وتابعه على هذا جمع من الباحثين المعاصرين ! واعتمد في صنيعه هذا على عبارة للبيهقي في « الدلائل » ( ٥ / ٣٣٦ ) هذا نصها :

« وأما قتل مسيلمة في حرب اليمامة في أيام أبي بكر الصديق رضي الله عنه فإنه مشهور، وسنأتي عليه في ذكر أيام أبي بكر الصديق رضي الله عنه إن شاء الله عز وجل » .

قلت : وإحاطته هذه موجودة في كتاب « الدلائل » نفسه ( ٦ / ٣٥٨ ) . وقد يهم بعضهم فينسب للبيهقي كتاباً وهو ليس له، لمشابهة وقعت بين اسم المصنّفين، فمثلاً :

● نسب صاحب « هدية العارفين » ( ١ / ٧٨ ) للبيهقي كتاباً بعنوان : « جامع التواريخ » وقال : « فارسي » !! وهذا لبيهقي آخر .

● ونسب غير واحد من المعاصرين للبيهقي كتاباً بعنوان : « مختصر دلائل النبوة » بناءً على ما ورد على طرة بعض النسخ الخطية « بعد هذا العنوان » للبيهقي، وجاء في « فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية » ( ص ٢٤٠ - المنتخب من مخطوطات الحديث ) تحت ترجمة ( البيهقي ) : « مختصر دلائل النبوة له » محذوف الأسانيد ناقص من أوله وآخره، حديث ( ٣٥٢ ) ( ق ١ - ١٣١ ) .

قلت : والحق أنّ المختصر ليس للبيهقي، وإنما هو رجل آخر مجهول، كما



في « الفهرس » نفسه ( ٢٤٠ ) و « تاريخ بروكلمان » ( ٦ / ٢٣١ ) .

• ونسب صاحب « كشف الظنون » ( ٢ / ١٧٢٦ ) وصاحب « هدية العارفين » ( ١ / ٧٨ ) له كتاباً بعنوان : « معالم السنن » - وتابعهما غير واحد من المَطلَّعين المعاصرين - والحق أنَّه مختصر لفخر الدين أبي الحسن عيسى بن إبراهيم ( المتوفى سنة ٧٤٦هـ ) ولعله اختصار لبعض كتب البيهقي، والله أعلم .

• نسب صاحب « هدية العارفين » ( ١ / ٧٨ ) للبيهقي كتاباً بعنوان : « ينابيع الأصول » وقد تابع حاجي خليفة في ذلك، إلاَّ أنَّه أخطأ ولم يدقِّق في كلامه، فقد نسبه حاجي خليفة في « كشف الظنون » ( ٢ / ٢٠٥١ ) لأبي القاسم أحمد بن الحسين البيهقي الحنفي ( المتوفى سنة ٤٥٨هـ )، فهذا رجل آخر غير إمامنا البيهقي، ولعله المترجم في « الجواهر المضية » ( ١ / ١٤٧ ) .

هذه هي الكتب التي وقفتُ على أسمائها للإمام البيهقي، لم أرها مجموعة عند واحدٍ ممن ترجم له، فكان مترجموه يذكرون بعض كتبه، ثمَّ يقولون : « وأشياء لا يحضرني ذكرها »<sup>(١)</sup>، أو « وغير ذلك »<sup>(٢)</sup> أو « وغير ذلك من المصنَّفات الجامعة المفيدة »<sup>(٣)</sup> أو « وغير ذلك من المصنَّفات الكبار والصغار المفيدة، التي لا تسامى ولا تدانى »<sup>(٤)</sup> .

ويعود هذا الاستقصاء والإسهاب إلى أنني لم أطلع على كتاب مطبوع قد

( ١ ) « السير » ( ١٨ / ١٦٧ ) .

( ٢ ) « طبقات محمد بن عبد الهادي » ( ٣ / ٣٣٠ ) .

( ٣ ) « طبقات ابن قاضي شهبه » ( ١ / ٢٢٦ ) .

( ٤ ) « البداية والنهاية » ( ١٢ / ١٠٠ ) .

اهتمَّ بمؤلفات هذا الإمام ذي المكانة العلميَّة الفريدة، اهتماماً يليق به، وبمرتبتة المنيفة، ولعلَّ لإمامنا كتباً غير هذه، لم تبينها كتب التراجم والبرامج والأثبات .  
ومما سبق يتبيَّن لنا ما للإمام البيهقي من قدرة فائقة في علوم العربيَّة والإسلام، ذلك أنَّه لم يترك فنّاً من فنونهما إلَّا وأسهم فيه بحظِّ وافٍ .

## ترجمة موجزة مختصر « الخلافيات »

\* اسمه ونسبه (\*):

هو : أحمد بن قُرح<sup>(١)</sup> بن أحمد<sup>(٢)</sup> بن محمد<sup>(٣)</sup> بن فرح<sup>(٤)</sup> الإشبيلي

(١) له ترجمة في « برنامج الوادي آشي » (١١٦) و « معجم الشيوخ » (رقم : ٦٩) و « المعجم المختص » (رقم : ٣٣) و « تذكرة الحفاظ » (٤ / ١٤٨٦) و « العبر » (٣ / ٣٩٥) و « ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل » (٢١١) و « المعين في طبقات المحدثين » (رقم : ٢٣٠٨) كلها للذهبي و « طبقات علماء الحديث » (٤ / ٢٦٩) لمحمد بن عبد الهادي و « مرآة الجنان » (٤ / ٣٣١) و « النجوم الزاهرة » (٨ / ١٩١) و « الوافي بالوفيات » (٧ / ٢٨٦) و « طبقات الشافعية الكبرى » (٨ / ٢٦) للسبكي و « طبقات الشافعية » (٢ / ٢٩١) للإسنوي و « طبقات الشافعية » (ق ٢٧٧ / ب) لابن كثير و « الدليل الشافي » (رقم : ٢٣٨) و « طبقات الحفاظ » (٥١٤) و « نفع الطيب » (٢ / ٥٢٨) و « المتكلمون في الرجال » (١٢٠) للسخاوي و « شذرات الذهب » (٥ / ٤٤٣) و « الأعلام » (١ / ١٩٤) .

وقد أخطأ الأستاذ القصبي محمود زلط في كتابه « القرطبي ومنهجه في التفسير » (٤٢) عندما زعم أن أبا العباس هذا ابن للقرطبي المفسر، انظر ردنا عليه في كتابنا « الإمام القرطبي شيخ أئمة التفسير » (ص ٨٩ - ٩١) .

(١) في « العبر » و « برنامج الوادي آشي » و « النجوم الزاهرة » : « فرح » بالجيم وهو خطأ، وضبطه ابن حجر في « تبصير المنتبه » (٣ / ١٠٧٢) بفتح الحاء المهملة وبالراء المفتوحة، وضبطه ابن ناصر الدين في « التبيان » بسكون الراء، وقال المُقري في « نفع الطيب » (٢ / ٥٣١) : « ظاهر (كلام ابن الصفدي) أنه ابن قُرح - بفتح الراء - والذي تلقيناه عن =

اللّخمي .

و « اللّخمي » - بفتح اللام المشدّدة وسكون الخاء المعجمة - نسبة إلى قبيلة ( لحم )، و « لحم » و « جذام » قبيلتان في اليمن، نزلتا الشام .<sup>(١)</sup>  
و « الإشبيلي » - بكسر الألف وسكون الشين المعجمة والياء آخر الحروف وفي آخرها اللام - نسبة إلى بلدة من بلاد الأندلس من الغرب، يقال لها : ( إشبيلية ) وهي من أمّات البلدان بالأندلس .<sup>(٢)</sup>

### \* كنيته ولقبه :

أمّا كنيته فأبو العباس، وأمّا لقبه فـ « شهاب الدين »، تكاد تجمع كتب التراجم على ذلك .

= شيوخنّا أنّه بسكون الرّاء . وانظر : « المتكلمون في الرجال » ( ١٢٠ ) للسخاوي، مع التعليق عليه .

( ٢ ) وقع اسمه هكذا من غير زيادة جدّه الثاني والثالث في « المعجم المختص » ( ص ٣٢ ) و « المعين » ( رقم : ٢٣٠٨ ) و « طبقات علماء الحديث » ( ٤ / ٢٦٩ ) و « تذكرة الحفاظ » ( ٤ / ١٤٨٦ ) و « طبقات الشافعية الكبرى » ( ٨ / ٢٦ ) و « طبقات الحفاظ » ( ٥١٤ ) و « النجوم الزاهرة » ( ٨ / ١٩١ ) .

( ٣ ) وقع اسمه هكذا من غير زيادة جده الثالث في « معجم الشيوخ » ( ١ / ٨٦ ) و « طبقات الشافعية » ( ق ٢٧٧ / ب ) لابن كثير و « الرسالة المستطرفة » ( ١٦٢ ) .  
( ٤ ) وقع اسمه هكذا في « التبيان » لابن ناصر الدين وعنه الزركلي في « الأعلام » ( ١ / ١٩٤ - ١٩٥ ) .

( ١ ) انظر : « الإنباه على قبائل الرواة » ( ٩٨ ) و « قلائد الجمان في التعريف بقبائل عرب الزمان » ( ٦٩ ) .

( ٢ ) انظر : « معجم البلدان » ( ١ / ١٩٥ ) و « اللباب » ( ١ / ٦١ - ٦٢ ) .

## \* مولده ونشأته وصفاته :

مولده سنة خمس وعشرين وست مئة ( ٦٢٥ هـ - ١٢٢٨ م ) تقريباً  
 بإشبيلية، هكذا أُرْخِه الذهبي في بعض كتبه<sup>(١)</sup>، بينما أُرْخِه في « تذكرة  
 الحفاظ »<sup>(٢)</sup> وغيره<sup>(٣)</sup> سنة أربع وعشرين وست مئة ( ٦٢٤ هـ ) .  
 وبقي - رحمه الله تعالى - في أسر الفرنج مدة، ثم خلاصه الله، وحبَّجَّ،  
 وطلب العلم .

وكان متزهداً، عابداً، صالحاً، مهيباً، مديداً القامة .

## \* شيوخه وطلبه للعلم :

عني أبو العباس بالعلم، ثم أقبل على تجويد المتون وفهمها، فتقدّم في  
 ذلك .

قال محمد بن عبدالهادي : « وعني بهذا الشأن، ثم أقبل على تقييد  
 الألفاظ، وفهم المتون، ومذاهب العلماء » . وقال عنه : « وكتب الكثير »<sup>(٤)</sup> .  
 وقد تتلمذ على شيوخ عدّة في إقامته بدمشق، فهو كما قال الذهبي :

( ١ ) انظر : « معجم الشيوخ » ( ١ / ٨٧ ) و « المعجم المختص » ( ص ٣٢ ) وكذا في  
 « طبقات السبكي » ( ٨ / ٢٦ ) و « الدليل الشافعي » ( ١ / ٦٩ ) و « طبقات علماء الحديث »  
 ( ٤ / ٢٦٩ ) و « طبقات الشافعية » ( ق ٢٧٧ / ب ) لابن كثير .

( ٢ ) ( ٤ / ١٤٨٦ ) .

( ٣ ) مثل السيوطي في « طبقات الحفاظ » ( ٥١٤ ) .

( ٤ ) « طبقات علماء الحديث » ( ٤ / ٢٦٩ ) .

« نزيل دمشق »<sup>(١)</sup>، وفي رحله إلى مصر، ومن أشهر مشايخه :

- ١ - العز بن عبدالسلام بن أبي القاسم السلمي ( المتوفى سنة ٦٦٠ هـ ) .
  - ٢ - أحمد بن عبدالدائم بن نعمة المقدسي ( المتوفى سنة ٦٦٨ هـ ) .
  - ٣ - الكمال الضرير، علي بن شجاع بن سالم العباسي المصري، صاحب الشاطبي، وزوج ابنته، شيخ القراء .
  - ٤ - تقي الدين بن أبي اليسر، إسماعيل بن إبراهيم بن أبي اليسر، أبو محمد التنوخي المعمرى ( المتوفى سنة ٦٧٢ هـ ) .
- وغيرهم كثير .

### \* تلاميذه وتدرسه :

وصف أبو العباس بأنه « كان كثير الإفادة، له حلقة اشتغال بجامع دمشق، يقرئ فيها الفقه وفنون الحديث »<sup>(٢)</sup> وذكر بعض مترجميه أنه « تخرج به جماعة »<sup>(٣)</sup>، ومن أشهر تلاميذه :

- العلامة الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز ( المتوفى سنة ٧٤٨ هـ ) .

قال : « حضرت مجالسه، وأخذتُ عنه، ونعم الشيخ كان سكينه ووقاراً وديانة واستحضاراً »<sup>(٤)</sup> .

( ١ ) « المعين » ( رقم : ٢٣٠٨ ) .

( ٢ ) « المعجم المختص » ( ص ٣٢ ) و « معجم الشيوخ » ( ١ / ٨٧ ) .

( ٣ ) « طبقات علماء الحديث » ( ٤ / ٢٦٩ ) .

( ٤ ) « المعجم المختص » ( ص ٣٢ ) .

- الـدمياطى، أبو محمد عبالمؤمن بن خلف بن أبى الحسن التنوى ( المتوفى سنة ٧٠٥ هـ ).

- الـيونىنى، أبو عبدالله محمد بن أبى الحسن أحمد بن عبدالله البعلبكى ( المتوفى سنة ٦٥٨ هـ ).

- الـبىزالى، أبو عبدالله محمد بن يوسف بن محمد البىزالى ( المتوفى سنة ٦٣٦ هـ ).

- وغيرهم كثير .

### \* مكانته وثناء العلماء عليه :

أثنى على أبى العباس اللخمي جميع من ترجم له، فوصفه الذهبي بقوله : « الإمام، البارع، المحدث، القدوة، بقية المشايخ » .<sup>(١)</sup> وقال عنه : « كان إماماً محدثاً متقناً عارفاً بالفقه، كثير الإفادة » .<sup>(٢)</sup> وقال أيضاً : « الإمام العالم الحافظ الزاهد » .<sup>(٣)</sup> ويكفيه فخراً أنَّ الذهبي ذكره فيمن يعتمد قوله في الجرح والتعديل<sup>(٤)</sup>، وكذا السخاوي في « المتكلمون في الرجال » .<sup>(٥)</sup>

وقد أثنى عليه غير واحد في تُخلقه أيضاً، ومما قال عنه الذهبي - وهو أدرى

( ١ ) « المعجم المختص » ( ٣٢ ) .

( ٢ ) « معجم الشيخ » ( ١ / ٨٧ ) .

( ٣ ) « تذكرة الحفاظ » ( ٤ / ١٤٨٦ ) .

( ٤ ) انظر : « ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل » ( ٢١١ ) .

( ٥ ) انظره ( ص ٨٤ ) .

الناس به - : « نعم الشيخ كان سكينه ووقاراً وديانة واستحضاراً <sup>(١)</sup> . وقال :  
« نعم الشيخ كان علماً وفضلاً ووقاراً وديانة واستحضاراً واستبحاراً وثقة وصدقاً  
وتعففاً وقصداً » <sup>(٢)</sup> .

ونعته محمد بن عبدالهادي بقوله : « شيخ المحدثين » <sup>(٣)</sup> .

### \* مؤلفاته :

ألف أبو العباس اللخمي مجموعة من الكتب، منها :

- « شرح الأربعين النووية » .

نسبه له حاجي خليفة في « كشف الظنون » ( ١ / ٥٩ ) وغيره .

- « غرامي صحيح » وهي قصيدة غزلية في ألقاب الحديث، مدحها

السبكي بقوله : « وهذه القصيدة بليغة، جامعة لأغلب أنواع الحديث » <sup>(٤)</sup> ،

وسردها برمتها <sup>(٥)</sup> ، وقد طبعت على حدة، وشرحها كثير من العلماء .

- « مختصر خلافات البيهقي » ، ( وسيأتي التعريف به ) .

### \* وفاته :

توفي ابن فزح في جمادى الآخرة سنة تسع وتسعين وست مئة ( ٦٩٩ هـ

( ١ ) « المعجم المختص » ( ص ٣٢ ) .

( ٢ ) « تذكرة الحفاظ » ( ٤ / ١٤٨٦ ) .

( ٣ ) « طبقات علماء الحديث » ( ٤ / ٢٦٩ ) .

( ٤ ) « طبقات الشافعية الكبرى » ( ٨ / ٢٩ ) .

( ٥ ) وهي في عشرين بيتاً، وليست في ثلاثين كما في « كشف الظنون » ( ٢ /



١٣٠٠ م) في دمشق ببيته بتربة أم الصالح، غربي المدرسة الجوهريّة وقبلي  
المدرسة الشاميّة .

ولم يذكر خلاف هذا إلا ابن كثير<sup>(١)</sup> فإنه أرخ وفاته سنة (٦٩٧ هـ) !!

---

(١) في « طبقات الشافعية » ( ق ٢٧٧ / ب ) .



## مختصر خلافيات البيهقي

هذا الكتاب « مختصر خلافيات البيهقي » من تأليف أبي العباس أحمد بن فزح اللخمي الإشبيلي على وجه اليقين، فذكره له بعض مترجميه من جهة، وكذا جاء على طرة النسخ الخطية التي اعتمدها في التحقيق من جهة أخرى .  
وقد حفظ أبو العباس - رحمه الله تعالى - باختصاره هذا الكتاب من الضياع، فلم يصلنا من الكتاب الأصل « الخلافات » نسخة كاملة تامة<sup>(١)</sup>، بينما وصلنا من المختصر نسختان تامتان، وكذا قُرب المختصر الكتاب الأصل لطلبة الفقه المبتدئين الذين لا شغل لهم في علم الحديث وطرقه ورجاله .  
وقد سلك المختصر أبو العباس باختصاره مسلكاً حسناً، وسار على منهج علمي رصين فيه، يمكن أن نجمله فيما يلي :

○ أولاً : حذف الأسانيد، واكتفى بصحابي الحديث، وربما ذكر تابعيه أو من دونه أو جزءاً من إسناده، ولا يفعل ذلك إلا لغرض يدرکه من له ممارسة بعلم الحديث .

○ ثانياً : حذف طرق الحديث، ولم يكرر الأسانيد كما فعل الإمام البيهقي، ولم يشر إلى ذلك في غالب الأحيان، فمثلاً :

( ١ ) وقد نمي إلي أن منه نسخة خطية كاملة في جامعة القرويين بفاس !! وتابعت هذا

الخبر عسى أن أظفر بشيء، فلم أقف على شيء من ذلك .

- في مسألة ( رقم : ١٢ ) أورد حديث عمرو بن حزم من طريق ( رقم : ٢٩٤ ) وحذف طرق ( رقم : ٢٩٥ ، ٢٩٦ ، ٢٩٧ ) .
- وأورد فيها ( برقم : ٢٩٨ ) حديث ابن عمر، وحذف طرقاً أخرى له ( برقم : ٢٩٩ ، ٣٠٠ ، ٣٠١ ) .
- ثالثاً : وربما حذف الكلام على بعض طرق الأحاديث، كما في مسألة ( رقم : ٦ ) عند حديث ( رقم : ١٠٣ ) .
- رابعاً : وربما حذف طرقاً وأحاديث بالجملة مكتفياً بإشارة المصنّف، كما في مسألة ( رقم : ٥ ) فحذف الأحاديث ( رقم : ٩٧ ، ٩٨ ، ٩٩ ) مكتفياً بمقولة للمصنّف يشير فيها إلى هذه الأحاديث .
- خامساً : وربما حذف طرقاً وأحاديث بالجملة وأشار إلى ذلك بعبارة من عنده، كما في مسألة ( رقم : ٩ ) حديث ( رقم : ١٥٩ ، ١٦٠ ، ١٦١ ) ، ( ١٦٢ ، ١٦٣ ، ١٦٤ ) .
- سادساً : وربما حذف بعض الآثار، كما في مسألة ( رقم : ٥ ) ( رقم : ٩٤ ، ٩٥ ) .
- سابعاً : وربما حذف متن الحديث أو الأثر وسنده وكلام البيهقي عليه، وبذله بعبارة فيها إيماء إلى ذلك، كما في مسألة ( رقم : ٦ و ١٠٧ ) .
- ثامناً : وحذف المختصر أسانيد البيهقي إلى أئمة الجرح والتعديل، واكتفى بذكر أقاويلهم من غير إسناد، وربما وقع حذف لكلامهم في بعض الرواة، وحذف لبعض منكراتهم، كما في مسألة ( رقم : ٥ ) ( رقم : ٧٩ ، ٨٠ ، ٨١ ، ٨٢ ) ومسألة ( رقم : ٩ ) ( رقم : ١٥٦ ، ١٥٧ ، ١٥٨ ) .

○ تاسعاً : وربما حذف المختصر متن الحديث، واقتصر على موطن الشاهد منه، كما في مسألة ( رقم : ٥ ) ( رقم : ٩٦ ) ومسألة ( رقم : ٨ ) ( رقم : ١٢١ ) .

○ عاشراً : وربما حذف المختصر الإشارة إلى من تابع بعض الرواة، كما في مسألة ( رقم : ١٠ ) قبل ( رقم : ٢٨٤ ) .

○ حادي عشر : تصرف المختصر في بعض الأحيان في العزو وفي كلام البيهقي، وذلك وفق منهج علمي، فربما ساق المصنّف الحديث بسنده، ثم عزاه لـ « الصحيحين » أو أحدهما، وقال : « بنحوه » فهو يعزو الحديث لـ « الصحيحين » أو أحدهما ويذكر اللفظ من « الصحيح » .

وفي كثير من الأحيان يقول المصنّف : « قال علي بن عمر » ويبدّلها المختصر بقوله : « قال الدارقطني » .

○ ثاني عشر : ولاحظت أنّ المصنّف يحاول أن يثبت أصح الطرق، ويعمل عن قصد على حذف الضعيف والواهي منها أحياناً، وطلباً للاختصار أحياناً أخرى، وقد صرح بذلك في كثير من المواطن، وإليك بعض الأمثلة :  
قال في مسألة ( رقم : ٨٥ ) : « وروينا ذلك عن أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وأبي هريرة والبراء، وذكر بعض أسانيد ذلك » .

وقال في مسألة ( رقم : ٧٦ ) : « وقد بقي في الباب عن أبي بكر وعمر وعثمان وعلي إلا أنني تركته اختصاراً، وانتخبت منه ما كان أصحّ إسناداً » .  
وقال في مسألة ( رقم : ٨٤ ) : « ولأهل الكوفة في هذه المسألة أخباراً واهية رويت بأسانيد غير مستقيمة، وذكرها ويّين عللها وأوفاهما أحسن بيان،

وأشفاه رحمه الله ورضي عنه » .

وقال في مسألة ( رقم : ٨٧ ) : « وقد بقي في هذه المسألة أخباراً تركتها اختصاراً » .

وقال في مسألة ( رقم : ٢٠٧ ) : « وذكر أحاديث أخر منها المجهول والمتروك » .

○ ثالث عشر : وقد عمل المختصر على إثبات كلام البيهقي على الأحاديث والرواة ما استطاع إلى ذلك سبيلاً، ويظهر هذا جلياً في أغلب مادة « المختصر » .

○ رابع عشر : وربما أشار المختصر إلى خطأ وقع في نسخة من « الخلافات »، وذكر صوابه، كما في مسألة ( رقم : ٦٧ ) .

○ خامس عشر : ومما يلاحظ على « المختصر » أن بعض الأحاديث التي تفرّد البيهقي بها وقعت غير معزوة لأحد .

○ سادس عشر : ومما لا بدّ من ذكره بهذا الصدد أن زيادات وقعت للمختصر في ثنايا المسائل، وهذا نادر - كما في مسألة ( رقم : ١٨ ) - وربما زاد مسائل فاتت البيهقي وهي على شرطه .

## النسخ الخطية المعتمدة في التحقيق\*

### النسخ المعتمدة من « الخلافيات » :

لم أظفر حتى كتابة هذه السطور بنسخة خطية كاملة من كتاب « الخلافيات » ولم تذكر الكتب المعنية بذلك له إلا :

○ أولاً : نسخة أصلية في مكتبة سليم آغا، كتبت في القرن السابع الهجري وهي في جزئين، الأول : يتكون من ( ١٧٢ ) ورقة، والثاني من ( ١٧٤ ) ورقة .

وهذان الجزءان بهما خروم من الأول والآخر، ووقع تشويش في ترتيب المسائل فيهما، فمثلاً : المسائل ( ٥ - ١١ ) من كتاب الطهارة، جاءت في ثنايا مسائل الصلاة .

وهذان الجزءان يشملان قسم العبادات من الكتاب، على خللٍ ونقص وقع في بعض المسائل .

فمثلاً : المسألة الأولى من الطهارة مع ديباجة الكتاب لا وجود لها ألينة في هذه النسخة، وكذا المسألة الرابعة، بينما المسألة الثانية والثالثة والخامسة فيها

\* انظر : « البيهقي وموقفه من الإلهيات » ( ٧٤ ) و « الصناعة الحديثة في السنن

الكبرى » ( ٨٦ ) .

نقص، ولم ترد فيها كاملة .

وما بعد المسألة الخامسة إلى المسألة الثامنة والعشرين من كتاب الطهارة كاملة لا نقص فيها، ووقع نقص في بعض المسائل في القسم المتبقي من الكتاب. ومن هذه النسخة مصورة بمعهد المخطوطات بجامعة الدول العربية .

ووقعت أخطاء على الناسخ نبهت عليها في هوامش الكتاب .

○ ثانياً : نسخة في دار الكتب المصرية، تحت ( رقم : ٩٤ - فقه شافعي ) تتضمن الجزء الثاني وعدد أوراقها ( ١٧٢ ) ورقة، وتبدأ هذه النسخة بمسائل الحج .

○ ثالثاً : وظفرت منه بنسخة ثالثة بخط متأخر، تبدأ من الفرائض وتنتهي بانتهاء الكتاب، تقع في ( ٣٥٨ ) ورقة، جاء في أولها :

« الجزء الثاني من « الخلافات » بين الإمام الشافعي والإمام أبي حنيفة وأصحابه، تأليف الإمام العلامة الحافظ المتقي المحقق أبي بكر أحمد البيهقي رحمه الله تعالى .

وفي آخرها ما نصّه :

« تمّ الكتاب بحمد الله تعالى ومُنّه وتيسره وعونه .

قال الإمام أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي - رحمه الله تعالى - : ابتدأت في جمع هذا الكتاب وتصنيفه في شهر ربيع الآخر بعد منصرفي من نيسابور إلى خسروجرد من سنة ست وأربع مئة، والحمد لله رب العالمين .

وفي هذه النسخة بياض وقع في ( ورقة ٢٣٤ ) وفي هامشها :



« يياض في الأصل من هنا إلى سبع صفحات » .  
 ووقعت بعض التصحيحات في الهوامش، وفيها زيادات من الناسخ  
 على وجه ليس بصحيح، فيقول المصنّف في بعض الأحيان : « قال أحمد »  
 يريد نفسه، وهذا منهجه في كتبه كلها، فيزيد الناسخ « ابن حنبل » !! من  
 عنده !

وهذه النسخ الثلاث تشكل أغلب مادة الكتاب، إلا إن نقصاً وقع فيها،  
 ولذا رأينا أنه لا بدّ من تتمة هذا النقص من نسخ « المختصر » .

## النسخ المعتمدة من « مختصر الخلافيات » :

وقد اعتمدنا على ثلاث نسخ خطية من « المختصر » وهذا وصفها :

○ الأولى : ورمزنا لها بنسخة ( أ )، وهي محفوظة في مكتبة أحمد  
 الثالث، تحت ( رقم : ١٠٨٠ )، وتقع في ( ٣٣٨ ) ورقة. وخطها نسخي  
 ومقروء، وناسخها محمد بن حسين بن علي بن صديق العاملي الشافعي .  
 وموجود في أولها ما صورته :

« كتاب « مختصر الخلافيات » للإمام الحافظ أبي بكر أحمد بن حسين بن  
 علي البيهقي، رحمه الله تعالى .

اختصره الإمام الحافظ أحمد بن فزح رحمه الله تعالى .  
 وفي آخرها : « تمّ كتاب « مختصر الخلافيات » والحمد لله وحده على  
 منّه، كاتبه الفقير إلى الله تعالى محمد بن حسين بن علي بن صديق العاملي

الشافعي غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين، حسبنا الله، ونعم الوكيل، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وأصحابه الطيبين الطاهرين .

ويظهر أن ناسخها له مشاركة في العلم والفقه، فله حواشٍ تدلل على ذلك، فمثلاً - في مسألة ( رقم : ١ ) - عند قول المصنّف : « للشافعي فيه قولان : يجزئه في أحدهما ولا يجزئه في الآخر » فكتب في الهامش ما نصّه : « أصحابهما لا تجزئه » .

○ الثانية : ورمزنا لها بنسخة ( ب )، وهي محفوظة في مكتبة شسترتي، بإيرلندة، تحت ( رقم : ٣١٨٩ )، وتقع في ( ٢٠١ ) ورقة، وخطها نسخي جيد ومقروء، وعلى طرّتها :

« كتاب « مختصر خلافيات البيهقي » اختصار الشيخ الإمام الحافظ شهاب الدين أبي العباس أحمد بن قزح الإشبيلي الفقيه الشافعي رحمه الله تعالى .

وعليه أيضاً « طالع فيه الفقيه عثمان عفى عنه » .

وعليه أيضاً تملك هذا صورته :

« الحمد لله كما ينبغي ذلك، ملك هذا الكتاب سيدنا ومولانا وشيخنا

الشيخ الإمام العالم العلامة البحر المتبحر الفهامة ملاذ القضاة شيخ الإسلام، مفتي الأنام سيد العلماء والحكام ومفتي مصر والشام علامة العلماء الأعلام ( ..... ) علم المرسلين ثقة المجتهدين ومرجع المفتين، لسان المتكلمين، سيد المناظرين، سلطان الأصوليين حامل لواء الفقهاء والمحدثين، عمدة النقلة والمؤرخين، إمام النحاة والمفسرين بقية السلف الصالحين، داعي الخلق إلى الحق، قانع المتدعين

حجة الله على أهل زمانه، والداعي إليه في سره وإعلانه أوحده العلماء، ومقدم الأوفياء والأولياء قانع المبتدعين وعلامة العلماء ( ..... )، وفريد عصره على التحقيق ابن أبي بكر الصديق رضي الله عنه خليفة صاحب اللواء المحمود والحوض المورود والشفاعة العظيمة صلى الله عليه وعلى آله وصحبه ( ..... ) والإكرام، وحسبنا الله ونعم الوكيل .

وفي هذه النسخة سقط، يبدأ من متن حديث ( رقم : ٣٤٧ ) في مسألة ( رقم : ١٤ ) إلى منتصف مسألة ( رقم : ١٩ ) .

○ الثالثة : ورمزنا لها بنسخة ( ج ) وهي محفوظة في مكتبة أحمد الثالث، تحت ( رقم : ١٠٨١ ) وتقع في ( ٣١٤ ) ورقة، وخطها نسخي جيد، وعلى طرفها ما صورته :

« كتاب « مختصر الخلافات بين الإمامين الشافعي وأبي حنيفة » صنّفه الإمام الحافظ الكبير الحجة أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي تغمده الله برحمته وأسكنه فسيح جنّته بمّنه وكرمه » .

وعليه أيضاً : « ملكه من فضل الله ... عبدالله بن أحمد عامله الله بلطفه ... سنة ٧٨١هـ » .

وعليه أيضاً :

« الحمد لله، طالع فيه فقير رحمة ربه العزيز : أحمد بن محمد بن مسلمة

النايلسي الفقير بلطفه الخفي، رابع عشر من ... » .

وفي آخره :

« آخر الكتاب والحمد لله رب العالمين، وصلاته على سيدنا محمد وعلى

آله وصحبه وسلم كثيراً، وحسبنا الله ونعم الوكيل، ولا حول ولا قوة إلا بالله العزيز الحكيم .

وفي الهامش من اللوحة الأخيرة أثبت الناسخ ما نصه :

« غفر الله لكاتبه ولمن كُتِبَ له، ولمن نظر فيه، ولجميع المسلمين، أمين .  
وهذه نماذج من صور مخطوطات « الخلافيات » و « المختصر » المعتمدة في  
التحقيق :





بن جعفر شاعبه عن الامام محمد بن ابي بكر بن عمار بن جعفر وروى عن جعفر بن الخطاب  
 رضي الله عنه انه كان اذا اراد ان يخطب صلى وهو ساجد الا انه يثنيه واحدا  
 ابو الحسن المقرئ السلفي بن محمد بن يحيى بن يوسف بن جعفر بن احمد بن محمد بن ابي  
 عن ابوبن نافع عن ابن عطاء ابي بصير جلاصلي الركنين والموذن بن قيس بن جابر قال  
 اتصل بالبعث اربع مائة وثلاثون استديلا ما احسرا ابو بكر بن الميثم الثقفي  
 اما ابو محمد بن عمار بن محمد بن ابراهيم بن ابي داود بن ابي عمير بن ابي اسحق بن ابي  
 عن عماد بن كبير عن ابنته عن ابنته عن ابنته عن ابنته عن ابنته عن ابنته  
 اذا اتمت العلوقة فلاملا لا الملوقة الاركنة الملوقة الملوقة الملوقة  
 لا اصل لها عماد بن كبير وهو جاح بن نصير معبدان وقد قرأ في كتابه ما سنده  
 عن مجاهد بن عبد الله بن عطاء بن ابي نبي احسرا ابو الحسن بن عمار بن محمد بن ابراهيم  
 اما اسمعيل الصفا بن سعدان بن نصر بن ابي عمير بن ابي اسحق بن ابي عمير بن ابي  
 ابن عماد بن محمد بن ابي الدرداء رضي الله عنه انه كان يدخل المسجد والانس صغور في صلاة  
 المحر فصل الركنين في ناحية المسجد من مخرج القوم في الصلوة وسجدوا ابو عمير  
 ما ابو مالك لا يجمع عن ابنته عن ابنته انه كان يخرج من داره لعلوه المسجد  
 ثم ياتي الصلوة فصلي الركنين في ناحية المسجد من مخرج القوم في الصلوة ويرد  
 عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه خلاف ذلك وعن ابنه ومعهما ما رووه من السنة  
 له والولي والساعلم ٤٤٤ وعوز ملوق الفريضة فطفت من صلى للناظم  
 وبالابو جعفر بن عمار بن محمد بن ابراهيم بن ابي داود بن ابي عمير بن ابي اسحق بن ابي  
 احمد بن يعقوب بن التميمي بن يوسف بن يعقوب القاضي المسلم بن رحمة  
 حماد بن محمد بن ابي بن عمار بن ابراهيم بن ابي اسحق بن ابي عمير بن ابي اسحق بن ابي  
 مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ياتي في يومه اوجه الهام في الصلوة  
 عن سلم بن عمرو بن ابراهيم بن ابراهيم بن ابراهيم بن ابراهيم بن ابراهيم بن ابراهيم  
 ابن جعفر بن محمد بن ابراهيم بن ابراهيم بن ابراهيم بن ابراهيم بن ابراهيم بن ابراهيم  
 العاصم بن ابراهيم بن ابراهيم بن ابراهيم بن ابراهيم بن ابراهيم بن ابراهيم بن ابراهيم  
 سليمان اما العاصم بن ابراهيم بن ابراهيم بن ابراهيم بن ابراهيم بن ابراهيم بن ابراهيم  
 يقول حدثنا عن ابن عبد الله بن ابراهيم بن ابراهيم بن ابراهيم بن ابراهيم بن ابراهيم

صورة عن آخر الجزء الأول من النسخة الخطية الأولى من الخلافات

الثاني من اختلاف الأئمة في  
 كيفية الأمام للرسول في الحديث  
 لقب النبي -  
 رحمه

صورة غلاف الجزء الثاني من النسخة الخطية الأولى من « الخلافات »

صلى الله على رسول العشاء أو ما قبله من صلواته بصلواته  
 صلواته على رسول العشاءات ليلة ما لصلواته ما عدده فرجع ما روي في  
 سورة القدر فتحي رجل من خلفه فصلواته فقالوا له انما قلت فقال لا ولا  
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ناه فقال رسول الله انك اخبرت العشاء  
 وان معاذ اولى منك مروج ما ناه في سورة البقرة ما روي في ذلك الخبر  
 فصلت وانما في احوال نواضعها ما بيننا كما قبل النبي صلى الله عليه وسلم على ما  
 قال انما انما معاذ اما في سورة كذا وسورة كذا اخبرنا  
 في الصحيح عن محمد بن عمار عن ابن ابي عمير قال قال النبي صلى الله عليه وسلم  
 اما ابراهيم ابا النبي صلى الله عليه وسلم ما روي في سورة البقرة ما روي في ذلك الخبر  
 صلى الله عليه وسلم ما روي في سورة البقرة ما روي في ذلك الخبر  
 والجارون فملا عروضا هذا هو المعنى الحسن ما روي في سورة البقرة ما روي في ذلك الخبر  
 عبد الله بن محمد بن عمار عن ابن ابي عمير قال قال النبي صلى الله عليه وسلم  
 اما ابراهيم ابا النبي صلى الله عليه وسلم ما روي في سورة البقرة ما روي في ذلك الخبر  
 صلى الله عليه وسلم العشاء من غير ان ياتي قوله فمعلمه كماله وراه  
 سلم في الصحيح عن ابي بن علي ونصير وهو روي ان ابا  
 ابراهيم بن محمد بن عمار عن ابي بن علي قال قال النبي صلى الله عليه وسلم  
 ابراهيم بن محمد بن عمار عن ابي بن علي قال قال النبي صلى الله عليه وسلم  
 ان معاذ بن ابي سفيان كان صلى الله عليه وسلم في البصرة قال العشاء من غير ان ياتي  
 في حديثهم هم لم يظنوا ولم يرضوا بالثابت وقالوا انما في الحديث ما روي في ذلك الخبر  
 من يشرا في الاصل هو كذا ما روي في ذلك الخبر  
 وذكرنا في الامام ما روي في ذلك الخبر  
 ابو بصير وعبد الرزاق بن ابراهيم والزيادة من التفسير ما روي في ذلك الخبر  
 ابو بصير عن محمد بن ابراهيم بن محمد بن عمار عن ابي بن علي قال قال النبي صلى الله عليه وسلم  
 ما روي في ذلك الخبر  
 ما روي في ذلك الخبر

صورة بداية الجزء الثاني من النسخة الخطية الأولى من « الخلافات »





الجزء الثاني من الخلافيات بين  
الامام الشافعي والامام ابو حنيفة  
واصحابه تاليف الشيخ الامام العلامة الحافظ  
الحنفى المصنف الى بلاد الهند، السبعيني رحمه الله  
تتلا

صورة عن غلاف النسخة الخطية الثالثة من « الخلافيات »

بسم الله الرحمن الرحيم  
قال الشيخ الامام العالم العامل القدوة الكامل شيخ الاسلام  
قدوة الزمان ابو عبد الله احمد بن الحسين بن علي بن موسى البغدادي  
قدس الله سره وجهه ونور ضميره

ومن كتاب الفرائض اخبرنا  
الاستاذ ابو بكر محمد بن الحسن بن قويرق رحمه الله انا عبد الله بن  
جعفر الاصمعي ثنا يونس بن حميد ثنا ابو داود الطيالسي ثنا وهب  
عن خالد بن ابى قلابة عن ابى الهيثم بن ابي ربيعة قال قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم ارحم امتي باسمي ابو بكر واسمهم في دين الله عمر وامتهم  
ثنا محمد بن ابراهيم بن عثمان بن يونس بن ابي عمير ثنا ابي  
معاذ بن جبل واهله ثنا انزل الله على ولى بن ابي بن ابي بن ابي بن  
ابن ثابت واسم هذه الامة ابو عبيد بن الجراح اخبرنا ابو عبد الله  
محمد بن عبد الله الحافظ رحمه الله بن اهل ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب  
ثنا محمد بن العباس بن محمد ثنا محمد بن عيسى بن عيسى بن عيسى بن  
عن ابى قلابة عن ابى الهيثم بن ابي ربيعة قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم قد نره بعنائه وقال واصدقهم جبارا وقال واصدقهم ابى وقال  
وان لكل امة امين وامين هذه الامة ابو عبيد بن الجراح وثنا  
بشير بن المغيرة وثنا محمد بن عدي عن خالد الحذاء عن ابى قلابة رحمه الله  
عن النبي صلى الله عليه وسلم برسالة قال ابو قلابة حدثنا النبي بن مالك  
رضي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لكل امة واصل هذه الامة  
ابو عبيد الجراح ومنه قوله ذوى الاجام لا يرون ثنا يونس بن ابي بن ابي بن  
وقال العباس بن ابي ربيعة ثنا محمد بن عيسى بن عيسى بن عيسى بن  
يومية يام الله في اولادكم للذرى مثل في الايات في الميراث

صورة عن بداية النسخة الخطية الثالثة من « الخلافيات »

عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في رواية  
محمود بن علي واثم بن محمد عن مال الله الذي انا ابراهيم بن ابي طالب روى  
ابو عبد الله ثنا الوالعباسي ثنا يحيى بن ابي طالب انا ابراهيم بن محمد بن ابي  
عن ابي عن علي بن ابي طالب رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم  
قال ليرى المكتوب لخصه ما ادى به خير وما القى فيه شغل واحتراب  
ان عبد الله ثنا الوالعباسي ثنا يحيى بن ابراهيم انا ابراهيم بن محمد بن ابي  
مكوفه عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اصاب  
المكتوب حدا او ميراثا او ثوبا فحساب ما اعتق منه بواقيم حله الحد فحساب  
ما اعتق منه واكثر منها الوالعباسي بن الفضل العظي انا ابو بصير  
ابن زياد العظي ثنا اسحاق بن الحسن الخرمي ثنا عمار بن ابي هبيرة  
ثنا ابي عن علي بن ابي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يورا المكتوب بعد ما ادى ما ادى عليه عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه  
في كتاب التناجى بحمد الله تعالى وصفه وتفسيره بحوله

قال ابو اسحاق بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب  
واحد هذه الكتب التي كتبت في سنة اربع مائة وسبع والاربعين من سنة  
التي كتبت فيها كتاب التناجى بحمد الله تعالى في سنة اربع مائة وسبع والاربعين

صورة عن آخر النسخة الخطية الثالثة من « الخلافات »











ك  
 مختصر الخلافة من الامام علي بن ابي طالب عليه السلام  
 المصنف الامام الخافض الملقب بامير المؤمنين علي بن ابي طالب  
 رضي الله عنه واشكته في شيخ جليله منه ولديه



صورة عنوان نسخة ( ج ) من « مختصر الخلافيات »

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، وَبِذَلِكَ تَبْدَأُ بِمَجْدِ اللَّهِ وَحَمْدِهِ وَسَلَّمَ  
 الْمَلَكُ الْمَلِكُ وَالْمَلَكُ الْمَلِكُ وَالْمَلَكُ الْمَلِكُ وَالْمَلَكُ الْمَلِكُ  
 سَلَامًا مَا احْتَفَى بِهِ الشَّامِيُّ وَأَبُو حَنِيفَةَ  
 وَمَنْ أَتَى مِنْ نَبْلِ الْفَطَّانِ يَنْجُو وَيُنَجِّجُ بِرَأْسِهِ مِمَّا يَسْتَلِهُ  
 لَا يَلُورُ إِلَّا الْفَخَّانَاتُ وَمَا مِنْ الْمُنَاتِ وَالنَّخْبِ وَالْمُنَجِّجُونَ  
 وَفَطْمِرُهُ قَالُوا اسْئَلِ الْمُنَا فَمَا سَأَلْتَهُ فَأَشْرَفَ ذَلِكَ الْأَرْضَ مِنْهُ فَلَمَّا فَرَسَهُ  
 وَقَالَ كَيْفَ فِي بَدْوَاهَا وَلَا يَحْمُرُهُ وَالْأَخْرَجُ حَتَّى تَأْتِيَ عَيْنًا حَتَّى تَأْتِيَ عَيْنًا  
 وَمَا أَعَانَكَ سَبِيلَ رَسُولٍ لَمْ يَسْئَلْهُ مِنْهُ سَبِيلَ الْوَيْلِ مِنْ سَبِيلِ الْأَرْضِ لِلْفَتَى  
 مَثَلُ الْحَيَّةِ لَمْ تَعْرِضْ بِالْمَاءِ لَمْ تَنْجُهِ بِالْمَاءِ لَمْ تَسْئَلْ فِيهِ أَتَى الْحَيَّارُ كَيْفَ سَلِمَ  
 عَلَى بَحْرٍ مِنْ بَدْوَيْهِمْ أَوْ عُرْوَةٌ مِنْ بَطْنِهَا فَتَسَلَّلَتْ رِجْلُهَا وَأَوَّاهُ أَنْ يَسْئَلَ  
 عَنْ مَنَاءِهَا فَكَانَ يَسْتَحْتِهُ مَرَاوِسُ الْمَاءِ مَرَشِيهِ وَسَلَفِهِ وَرَأَاهُ سَلِمَ  
 اصْحَابِهِمْ يَتَوَلَّعُونَ نَيْلَ مَطْمَرِهِ وَيُؤْتُونَ حَسْبَهُ لِكُلِّ الْمَامَاتِ وَالْمَاعَةِ لِحَيْبِهِ  
 لِمَسَا اسْتَشَاعَ نَبَاؤُهُ لَمَّا تَأَنَّ رَعَانَهُ وَحَمَلَهُ عِدَالَتُهُ شَاهِرًا مِنْ لَيْسَ  
 تَعْتَمِدُ أَوْ هُوَ تَحْمِلُ الْفَرَازَانَ طَائِفَةٌ لِلْفَتَى كَيْفَ عَمَلَتْهُ وَبِنَيْلِ مَطْمَرِهِ وَالْمَطْمَرُ  
 مِنَ الْأَرْضِ وَالنَّخْبُ كَمَا فِي شَأْرِهِ  
 أَوْ عِدَالَةٌ لَا تُوْبُ مَا خَرَسَتْهُ إِلَّا مِنْ عَدْوِ اسْتَشَاعَ  
 وَرَوَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَمْدَانَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَائِعٍ إِذَا عَدَّ الْأَرْبَابَ  
 إِذَا وَضَّاحَ خَالِدُ اللَّهِ بْنِ طَائِعٍ لَأَرْبَابِهِمْ مَا تَوَلَّى فِي خَالِ الشَّيْبِ فِيهِ مَوَامِنُهُ  
 فَطَرَقَتْ بَاعُهُمْ رَضْعًا ضَاعَ خَالُ الْعَزَائِلِ الْأَمِيرِ فِي الشَّيْبِ فِيهِ ضَاعَ الْبُؤْسُ  
 مَوْلَى لَسَ مِنْ زَوْجِ اللَّهِ بِرَسُولِهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِنَيْلِ مَطْمَرِهِ فَمَنْ  
 يَطْمُرُهُ بِهْ كَانَ عِدَالَةً أَحْسَنَ ذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِ قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَمْدَانَ صَلَّ  
 لِعَزَائِلِهِ الْأَمِيرِ كَيْفَ مَنَّا عَلَيْهِ وَعَلَى نَسْوَلِهِ أَخْرَجَهُ وَأَجْمَعَتْ سَفِينُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ  
 أَنْ يَرْفَعَهُ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يَشَارِبَهُ قَوْلُهُ وَبِنَيْلِ مَطْمَرِهِ كَالْحَيْلِ فَتَمَّ وَذَلِكَ فِي الْكَلَامِ  
 وَرَمَا تَسْتَدُونَ بَارُو كَعَزَامِ ذَلِكَ لِأَرْبَابِهِمْ مِنْ عِدَالَتِهِمْ وَبِنَيْلِ مَطْمَرِهِ  
 وَرَجَّحَ السَّبِيحُ عَلَى تَبْيِيحِهِ وَسَلَّمَ خَالِدًا إِذَا مَرَّ الْأَطْيَالُ فِي الْوَأَسْبُوحِ الْكَلَامِ لِلْعَبْدِ

صورة عن بداية نسخة ( ج ) من « مختصر الخلافيات »







## عملي في التحقيق

يتلخص عملي في تحقيق كتاب « الخلافيات » بما يلي :

• **أولاً :** قمتُ بإثبات ما في نسخ « الخلافيات » المسندة، وحيث أنَّ المادة غير كاملة من جهة، وأنَّ كل مخطوطة من مخطوطاته الثلاث لا تكمل الأخرى من جهة ثانية، فقد عملتُ على ما يلي :

• **ثانياً :** قمتُ بمراجعة ما في المخطوطات الثلاث على كتب البيهقي الأخرى، وعلى كتب التخريج والرجال، وأثبتتُ الصواب في الأصل، ونجّهتُ في الهامش على ما تبين لي أنه خطأً أو تصحيف أو سقط وقع على ناسخ الأصل .

• **ثالثاً :** أتممتُ النقص الواقع في المسائل، سواء كانت برمتها أو قسماً منها، ولم يرد لها ذكر في نسخ « الخلافيات » المسندة من نسخ « المختصر » .

• **رابعاً :** قمتُ بمقابلة ما في نسخ « الخلافيات » المسندة على نسخ « المختصر » جميعها وأثبتتُ الفروق بينها في الهامش، وما كان زيادة في نسخ « المختصر » على نسخ « الخلافيات » المسندة في ثنايا المسائل تجتهد عليه في الهامش، وما كان زيادة في نسخ « الخلافيات » على نسخ « المختصر » وضعته بين معقوفتين [ ] ولم أثبتُه عليه، وإن كان المختصر قد حذف شيئاً ووضع مكانه

كلاماً من عنده، ذكرتُ كلامه في الهامش (١).

• **خامساً** : أثبت المسائل التي زادها اللخمي ( المختصر ) على كتاب

البيهقي برمتها، وما زاده من عنده في ثنايا المسائل ذكرته في الهامش بحرف أسود غامق .

• **سادساً** : قمت بتقييم المسائل التي ذكرها البيهقي في « الخلافات »

برقم متسلسل، ورقت الزيادات برقمين أحدهما تابع للمتسلسل والآخر لرقم المسائل التي زادها المختصر، ووضعتُ في بدايتها حرف ( ز ) إشارة إلى أنها زيادة على كلام البيهقي .

• **سابعاً** : نبّهتُ في بداية كل مجلد على ما فيه من مسائل من

« الخلافات » أو « المختصر »، وأثبتُ مسرداً لمشايخ البيهقي فيه .

• **ثامناً** : عزوتُ المذاهب الفقهية لأصحابها، فاعتمدت على المراجع

الأصلية للشافعية وكذا على مراجع الحنفية، وأشرت في الهامش إلى مذهب المالكية والحنابلة، وحاولتُ أن أُبين الراجح في نهاية كل مسألة، وفقاً للدليل، بعيداً عن التعصب لأبي من الفريقين، وميّزتُ ذلك بحرف أسود غامق .

• **تاسعاً** : أطلتُ النفس في تخريج الأحاديث والآثار، مبيناً درجتها من

الصحة والضعف، وغير ذلك، وابتدأت بتخريج الحديث من كتب البيهقي الأخرى، ثم من كتب شيوخه، فمن دونهم، وهكذا، على حسب التيسر لي .

( ١ ) يستطيع الباحث حذف ما بين المعقوفين الذي لم يعلق عليه بشيء، وإثبات ما

ذكرته في التعليق بدلاً من القسم الآخر الذي بين المعقوفين، فيخرج معه نسخة تامة مقابلة من كتاب أبي العباس اللخمي « مختصر خلافيات البيهقي » .

- **عاشراً** : حاولت متابعة البيهقي بالرجوع إلى الكتب التي نقل منها،  
سوا كتب الحديث أو الأثر أو الكلام على الرجال ما استطعت إلى ذلك سبيلاً .
- **حادي عشر** : عملت على ضبط الأسماء والألفاظ والأماكن التي  
تحتاج إلى ذلك من الكتب التي اعتنت بهذا الشأن .
- **ثاني عشر** : نبهت على الأخطاء التي وقعت للنسّاخ، أو التصحيفات  
والتحريفات الموجودة في الكتب .
- **ثالث عشر** : حققت الكلام على بعض الرواة، وعلى بعض  
الأحاديث، بحيث أفرغت النفس في ذلك، وأثبت ما رأيتُه صواباً في هذا الشأن.
- **رابع عشر** : ذكرت تعقبات على بعض المخرجين والعلماء والمحدثين،  
مبيناً دليلي في ذلك .
- **خامس عشر** : ذكرت لطائف وفرائد فوائد في الهوامش من تنبيه  
على شيء ذي بال في حياة الرواة، أو على مسألة ألمح إليها المصنّف، أو على تنبيه  
على كتاب، أو على مسألة أصولية، أو غير ذلك .
- والله تعالى أسأل، وبأسمائه وصفاته أتوسل أن أكون قد وفّقت للصواب  
فيما قمّت به، وأن يجعل عملي هذا في ميزان حسناتي يوم لا ينفع مال ولا بنون  
إلا من أتى الله بقلب سليم، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

وكتبه

مشهور بن حسن بن محمود  
ابن سلمان



# كتاب الطهارة

- **المسألة الأولى** : بكاملها من « المختصر » .
- **المسألة الثانية** : أولها من « المختصر » ومن ( رقم : ٤٦ )  
فما بعد من « الخلافات » .
- **المسألة الثالثة** : أولها من الخلافات ومن ( رقم : ٥٩ )  
فما بعد من « المختصر » .
- **المسألة الرابعة** : بكاملها من « المختصر » .
- **المسألة الخامسة** : أولها من « المختصر » ومن رقم ( ٧٨ )  
فما بعد من « الخلافات » .
- **المسألة السادسة** : بكاملها من « الخلافات » .
- **المسألة السابعة** : بكاملها من « الخلافات » .
- **المسألة الثامنة** : بكاملها من « الخلافات » .
- **المسألة التاسعة** : بكاملها من « الخلافات » .
- **المسألة العاشرة** : بكاملها من « الخلافات » .
- **المسألة الحادية عشرة** : بكاملها من « الخلافات » .
- **المسألة الثانية عشرة** : بكاملها من « الخلافات » .





## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

[ وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم ]<sup>(١)</sup>  
 الحمد لله أولاً وآخراً، والصلاة على رسوله محمد وآله وسلم  
 كثيراً .

ذكر ما اختلف فيه  
 الشافعي وأبو حنيفة  
 - رضي الله عنهما -  
 من كتاب الطهارة  
 مما ورد فيه خبر أو أثر

( ١ ) ما بين المعقوفين سقط من نسخة ( ب ) .



## مسألة ( ١ )

لا يجوز إزالة النجاسات بما سوى الماء من المائعات <sup>(١)</sup>.  
وقال أبو حنيفة : يجوز ويطهر به <sup>(٢)</sup>.  
وأما أسفل الخُف إذا أصابته نجاسةٌ فذلكه بالأرضِ ثم صلى فيه؛  
فللشافعي فيه قولان :

- (١) « الأم » (٣ / ١) و « المجموع » (١٤٣ / ١) و « مغني المحتاج » (١٧ / ١) و « نهاية المحتاج » (٥٢ / ١) .  
وهذا مذهب مالك . انظر : « قوانين الأحكام الشرعية » (٤٩) و « الشرح الصغير » (٢٩ / ١) .  
وأحمد . انظر : « المغني » (٩ / ١) و « الإنصاف » (٢٢ / ١) و « شرح منتهى الإرادات » (١٤ / ١) .  
(٢) مذهب أبي حنيفة وأبي يوسف : يجوز إزالة النجاسة بالماء وبكلِّ مائع مزيل، ولا يجوز من نحو دهن ولبن وعصير مما ليس بمزيل .  
وذهب محمد بن الحسن وزفر بن الهذيل من الحنفية إلى مذهب الجمهور . انظر :  
« الهداية » (١٨ / ١) و « بدائع الصنائع » (٨٤ / ١) و « شرح فتح القدير » (١٦٩ / ١) و « البحر الرائق » (٢٣٣ / ١) و « تبين الحقائق » (٦٩ / ١) و « مجمع الأنهر » (١ / ٢٧) و « تحفة الفقهاء » (١٢٥ / ١) و « فتح باب العناية » (٢٣٧ / ١) و « حاشية ابن عبادين » (٣٠٩ / ١) .  
وانظر : « الأوسط » (١٧٠ / ٢) لابن المنذر و « الاستذكار » (٢١٦ / ١) لابن عبد البر .

يجزئه في أحدهما . ولا يجزئه في الآخر .<sup>(١)</sup>

واحتج أصحابنا بحديث :

١ - أسماء بنت أبي بكر - رضي الله عنهما - أنها قالت : سئل رسول

الله ﷺ عن الثوب يصيبه الدَّم من الحيضة ؟

فقال<sup>(٢)</sup> : « تَحْتُهُ ثُمَّ تَقْرُضُهُ بِالْمَاءِ ثُمَّ [ تَنْضَحُهُ ثُمَّ ]<sup>(٣)</sup> تَصَلِّي فِيهِ » .

اتفق البخاري<sup>(٤)</sup> ومسلم<sup>(٥)</sup> على صحته من حديث هشام بن عروة عن

( ١ ) راجع « المجموع » ( ١ / ١٤٤ ) .

( ٢ ) في نسخة ( أ ) : « فقالت » !! .

( ٣ ) ما بين المعقوفين سقط من النسخ الخطيَّة، وأثبتناه من مصادر التخریج .

( ٤ ) أخرجه البخاري في « الصحيح » كتاب الوضوء : باب غسل الدم ( ١ / ٣٣٠ -

٣٣١ ) ( رقم : ٢٢٧ ) : ثنا محمد بن المثني ثنا يحيى عن هشام به . ولفظه : « جاءت امرأة

النبي ﷺ فقالت : أرأيت إحدانا تحيض في الثوب كيف تصنع ؟

قال : « تحته ثم تقرضه بالماء وتنضحه، وتصلي فيه » .

وأخرجه أيضاً في « صحيحه » كتاب الحيض : باب غسل دم الحيض ( ١ / ٤١٠ )

( رقم : ٣٠٧ ) : ثنا عبدالله بن يوسف، أخبرنا مالك عن هشام به . بلفظ : « إذا أصاب ثوب

إحدانك الدَّم من الحيضة فلتقرصه ثم لتنضحه ثم لتصلي فيه » .

( ٥ ) أخرجه مسلم في « الصحيح » كتاب الطهارة : باب نجاسة الدم وكيفية غسله

( ١ / ٢٤٠ ) ( رقم : ٢٩١ ) : ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع ثنا هشام بن عروة ( ح ) .

وثني محمد بن حاتم - واللفظ له - ثنا يحيى بن سعيد عن هشام به . باللفظ الذي

أورده المصنّف .

وأخرجه أيضاً من أربعة طرق أخرى عن هشام به مختصراً، ولم يسق لفظه .

والمرأة السائلة هي : أسماء، كما وقع التصريح به في رواية ابن عيينة الآتية .

وانظر : « تنبيه المعلم بمبهمات صحيح مسلم » ( رقم : ١٨٦ ) وتعليقنا عليه .

والحديث له طرق كثيرة عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء به .

فاطمة بنت المنذر عنها .

٢ - ورواه ابن عيينة عن هشام، وقال فيه : « حثَّيه، ثمَّ اقرصيه، ثمَّ رشَّيه،

وصَلَّي فيه » (١).

= وكذا من طرق كثيرة عن هشام به . انظرها في : « مسند أحمد » ( ٦ / ٣٤٥ ، ٣٤٦ ، ٣٥٣ ) و « مسند الطيالسي » ( ١ / ٤٢ ، ٤٣ ) و « مصنف عبدالرزاق » ( ١٢٢٣ ) و « مصنف ابن أبي شيبة » ( ١ / ٩٥ ) و « سنن أبي داود » ( رقم : ٣٦٠ - ٣٦٢ ) و « الموطأ » ( ١ / ٧٩ - رواية يحيى ) و « سنن الدارمي » ( ١ / ٢٣٩ ) و « الأم » ( ١ / ١٩ ، ٣٣ ، ٨٥ ) للشافعي و « المجتبى » ( ١ / ١٩٥ ) و « الكبرى » ( رقم : ٢٧٧ ) كلاهما للنسائي و « سنن ابن ماجه » ( ١ / ٢٠٦ ) ( رقم : ٦٢٩ ) و « مسند أبي عوانة » ( ١ / ٢٠٦ ) و « المعجم الكبير » للطبراني ( ٢٤ / رقم : ٢٨٥ - ٢٩٦ ) و « الصحيح » ( رقم : ١٣٩٧ ، ١٣٩٨ - مع الإحسان ) لابن حبان و « الصحيح » ( رقم : ٢٧٦ ، ٢٧٥ ) لابن خزيمة و « الكبرى » ( ١ / ١٣ ) و ( ٢ / ٤٠٢ ، ٤٠٦ ) و « الصغرى » ( رقم : ١٤٠ ) و « المعرفة » ( ٢ / ٢٣١ - ٢٣٢ ) كلها للبيهقي .

ووقع في « الموطأ » رواية يحيى : « عن هشام بن عروة عن أبيه ( ١١ ) عن فاطمة » . قال ابن عبدالبر : « وهو خطأ يبين منه، وغلط بلا شك، وأما الحديث في « الموطآت » لهشام : « عن فاطمة امرأته » وكذا رواه كل من روى عن هشام : مالك وغيره » . وقد اعتنى المصنّف في « المعرفة » ( ٢ / ٢٣٠ - ٢٣١ ) بألفاظ كل راوٍ على وجه دقيق، فراجعهُ فإنه مهم .

( ١ ) أخرجه الحميدي في « المسند » ( رقم : ٣٢٠ ) - ومن طريقه البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ١٣ ) و ( ٢ / ٤٠٦ ) - ثنا سفيان به . وأخرجه الشافعي في « المسند » ( ١ / ٢٢ ) و « الأم » ( ١ / ٣٣ ، ٣٤ ، ٨٤ ) - ومن طريقه البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ١٣ ) و « المعرفة » ( ٢ / ٢٢٩ ) - : أخبرنا ابن عيينة به .

وأخرجه الترمذي في « الجامع » في أبواب الطهارة : باب ما جاء في غسل دم الحيض من الثوب ( ١ / ٢٥٤ - ٢٥٥ ) ( رقم : ١٣٨ ) : ثنا ابن أبي عمر ثنا سفيان بن عيينة به . وأخرجه ابن حبان في « الصحيح » ( ٤ / ٢٤١ ) : أخبرنا حامد بن محمد بن =

وربما استدلل أصحابهم بقوله تعالى : ﴿ وثيابك فطهر ﴾<sup>(١)</sup>، وقد حصل ذلك بالمئات.<sup>(٢)</sup>

ولنا عنه أجوبة :

فمنها : امتناع تناوله ما تنازعنا فيه .

وحمله عبدالله بن عباس رضي الله عنه - وهو ترجمان القرآن - على غير ذلك .

٣ - فروي عن عطاء عنه : ﴿ وثيابك فطهر ﴾، قال : « طهرها من الإثم ».<sup>(٣)</sup>

وأنشد ابن عباس :

لاني بحمد الله لا ثوبَ فاجرٍ

لبستُ ولا مِن غَدْرَةٍ أَتَقَنَّعُ<sup>(٤)</sup>

= شعيب البلخي ثنا شريح بن يونس ثنا سفيان به .

وإسناده صحيح على شرط الشيخين، وسيذكره المصنف بإسناده في ( مسألة : ١٦ ) .  
( ١ ) المدثر : ٤ .

( ٢ ) انظر : المراجع التي ذكرناها في مطلع المسألة عنهم .

( ٣ ) أخرجه ابن جرير في « التفسير » ( ٢٩ / ٩١ ) من طريق حجاج عن ابن جريج .  
و ( ٢٩ / ٩١ ) وابن المنذر في « الأوسط » ( ١ / ١٣٥ ) من طريقين عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء به .

( ٤ ) البيت لغيلان بن سلمة الثقفي كما في « تفسير ابن جرير » ( ٢٩ / ٩١ )  
و « أحكام القرآن » ( ١٨٧٥ ) لابن العربي و « تفسير القرطبي » ( ١٩ / ٦٣ ) و « الدر المنثور » ( ٢٨١ / ٦ ) و « الإصابة » ( ٣ / ١٩٢ ) وأسند تمثل ابن عباس به ابن جرير في « التفسير » ( ٢٩ / ٩١ ) وابن المنذر في « الأوسط » ( ١ / ٣٥ ) وابن حجر في « الإصابة » ( ٣ / ١٩٢ ) من طرق عن الأجلح عن عكرمة عن ابن عباس .

٤ - وروي عن إسحاق بن راهويه : دخلت يوماً على عبد الله بن طاهر<sup>(١)</sup> وإذا عنده إبراهيم بن أبي صالح<sup>(٢)</sup>، فقال عبد الله بن طاهر لإبراهيم : ما تقول في غسل الثياب ؟ فريضة هو أم سنة ؟ فأطرق ساعة ثم رفع رأسه، فقال : أعزَّ الله الأمير غسل الثياب فريضة . فقال له : من أين تقول ؟ قال : من قول الله عزَّ وجل لنبيه ﷺ : ﴿ وثيابك فطهر ﴾<sup>(٣)</sup> فأمره بتطهير ثيابه فكأن عبد الله استحسَن ذلك من قوله .

قال إسحاق : فرفعت رأسي فقلت : أعزَّ الله الأمير، كذب هذا على الله وعلى رسوله :

٥ - أخبرنا وكيع حدثنا سفيان عن إسرائيل عن سِمَاك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس في قوله : ﴿ وثيابك فطهر ﴾ قال : « قلبك فنقه » .<sup>(٤)</sup>

= وأخرجه من طريق عكرمة أيضاً : سعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وابن أبي حاتم وابن الأنباري في « الوقف والابتداء »، وابن مردويه كما في « الدر المنثور » ( ٦ / ٢٨١ ) . وانظر أيضاً في هذا المعنى : « أحكام القرآن » ( ١ / ٨٠ - ٨١ ) للبيهقي . ( ١ ) كان والياً على خراسان في عهد المأمون، توفي سنة ( ٢٢٨ أو ٢٣٠ هـ ) له ترجمة في « وفيات الأعيان » ( ٣ / ٨٣ ) و « النجوم الزاهرة » ( ٢ / ٢٥٨ ) . وانظر : منشأ علاقة إسحاق مع ابن طاهر في « طبقات السبكي » ( ٢ / ٨٥ - مع تعليق السبكي عليه ) فإنه جيد .

وقد أنكر الإمام أحمد هذه العلاقة بينهما، انظر : « المنهج الأحمد » ( ١ / ١٩٩ ) . ( ٢ ) وكان إسحاق يبدعه .

( ٣ ) المدثر : ٤ .

( ٤ ) تقدم تخريجه عن عكرمة عن ابن عباس .

ورواية سماك عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغيَّر بأخرة، فكان ربما يلقن .

وذكر باقي الحكاية (١).

وربما يستدلون بما :

٦ - روي عن أم ولد لإبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف أنها سألت أم سلمة زوج النبي ﷺ فقالت : إني امرأة أطيل ذيلي وأمشي في المكان القدر . فقالت أم سلمة : قال رسول الله ﷺ : « يُطَهَّرُهُ مَا بَعْدَهُ » (٢).

(١) انظرها في : « تاريخ بغداد » ( ٩ / ٣٥٣ ) و « السير » ( ١١ / ٣٦٧ - ٣٦٨ ) و « تذكرة الحفاظ » ( ٢ / ٤٣٥ ) .

(٢) أخرجه مالك في « الموطأ » ( ١ / ٢٤ ) ( رقم : ١٦ - رواية يحيى الليثي ) و ( ص ١٠٧ - رواية محمد بن الحسن ) و ( رقم : ٥٧ ، ١٩١٨ - رواية أبي مصعب الزهري ) عن محمد بن عمارة عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن أم ولد لإبراهيم . به .

وأخرجه البغوي في « شرح السنة » ( ٢ / ٩٣ - ٩٤ ) ( رقم : ٢٩٣ ) من طريق أبي مصعب به .

وأخرجه إسحاق بن راهويه في « المسند » ( ق ٢ / م ٤ / ق ٢١٧ / ب ) : أخبرنا بشر - هو ابن عمر الزهراني - .

وأخرجه الدارمي في « السنن » ( ١ / ١٨٩ ) : أخبرنا يحيى بن حسان .  
وأخرجه أبو داود في « السنن » ( ١ / ١٠٤ ) ( رقم : ٣٨٣ ) : ثنا عبدالله بن مسلمة .  
وأخرجه الطبراني في « الكبير » ( ٢٣ / ٣٥٩ ) ( رقم : ٨٤٥ ) : ثنا علي بن عبدالعزيز ثنا القعني - وهو عبدالله بن مسلمة - .

وأخرجه ابن ماجه في « السنن » ( ١ / ١٧٧ ) ( رقم : ٥٣١ ) : ثنا هشام بن عمار .  
وأخرجه البيهقي في « الكبرى » ( ٢ / ٤٠٦ ) ( بإسناده إلى ابن وهب .  
وفي « المعرفة » ( ٢ / ٢٢٨ ) ( بإسناده إلى الشافعي .

وأخرجه أبو نعيم في « الحلية » ( ٦ / ٣٣٨ ) من طريق عبدالله بن يوسف . =



- = وأخرجه الحاكم في « المعرفة » ( ٦٩ - ٧٠ ) من طريق يحيى بن يحيى التميمي .  
سبعتهم عن مالك به .
- ومن الطرائف أن أبا زكريا يحيى بن محمد بن يحيى الراوي له عن يحيى التميمي قال :  
« أحسبني كتبتُ هذا الحديث على مفتاح الخانوت لأنه لم يكن معي بياض » .
- وأخرجه الترمذي في « الجامع » أبواب الطهارة : باب ما جاء في الوضوء من الخوْطأ  
( ١ / ٢٦٦ ) ( رقم : ١٤٣ ) : ثنا أبو رجاء قتيبة ثنا مالك به . إلا أنه وقع فيه : « أم ولد  
لعبدالرحمن بن عوف » وهو خطأ، والصواب : « أم ولد لإبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف » .  
وكذا رواه الجماعة عن مالك، والخطأ من قتيبة شيخ الترمذي، لأنه قال عقبه :  
« وروى عبدالله بن المبارك هذا الحديث عن مالك بن أنس عن محمد بن عُمارة عن  
محمد بن إبراهيم عن أم ولد لهود بن عبدالرحمن بن عوف عن أم سلمة .  
وهو وهم، وليس لعبدالرحمن بن عوف ابن يُقال له : هود، وإنما هو : « عن أم ولد  
لإبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف عن أم سلمة، وهذا الصحيح » . انتهى .  
وذكره الترمذي على الجادة، وانحصر الوهم في شيخه قتيبة، والله أعلم .  
وتابع مالكاً عليه جماعة :
- أولاً : عبدالله بن إدريس الأودي، ثقة، فقيه، عابد .
- أخرجه ابن أبي شيبة في « المصنّف » ( ١ / ٧١ ) - ومن طريقه الطبراني في « الكبير »  
( ٢٣ / ٣٥٩ ) ( رقم : ٨٤٦ ) - : وأحمد في « المسند » ( ٦ / ٢٩٠ ) قال : ثنا عبدالله بن  
إدريس به .
- وأخرجه ابن الجارود في « المتقى » ( رقم : ١٤٢ ) : ثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي،  
وأخرجه أبو يعلى في « المسند » ( ١٢ / ٣٥٦ ) ( رقم : ٦٩٢٥ ) : ثنا أبو معمر الهذلي -  
وهو إسماعيل بن إبراهيم - و ( ١٢ / ٤١٦ ) ( رقم : ٦٩٨١ ) : ثنا أبو خيثمة ثلاثتهم قال :  
ثنا عبدالله بن إدريس به .
- ثانياً : صفوان بن عيسى الزهري، أبو محمد البصري القسام، ثقة .
- أخرجه أحمد في « المسند » ( ٦ / ٣١٦ ) : ثنا صفوان به . وفي آخره : فقالت أم  
سلمة : قال رسول الله ﷺ : « إذا مرت على المكان القدر ثم موت على المكان الطيب، =

= فإن ذلك طهور .

○ ثالثاً : الضحاك بن مخلد، أبو عاصم النبيل، البصري، ثقة، ثبت .

أخرجه ابن المنذر في « الأوسط » ( ١ / ١٧٠ ) ( رقم : ٧٣٦ ) : ثنا علي بن الحسن ثنا

أبو عاصم النبيل عن محمد بن عمار به . مثل لفظ المصنف .

وإسناده ضعيف؛ لجهالة أم ولد إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف .

قال ابن المنذر قبله : « وقد رُوينا عن النبي ﷺ حديثاً يدخل في هذا الباب، وفي إسناده

مقال، وذلك أنه عن امرأة مجهولة، أم ولد لإبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف غير معروفة برواية

الحديث .

وقال الخطابي في « معالم السنن » ( ١ / ١١٩ ) : « في إسناده مقال » ثم أعلّله بأم ولد

لإبراهيم وقال عنها : « وهي مجهولة، لا يعرف حالها في الثقة والعدالة . ووافق المنذري في

« مختصر سنن أبي داود » ( ١ / ٢٢٧ ) فقال : « وما قاله ظاهر » .

وأعلّله المصنف بجهالة أم ولد لإبراهيم أيضاً، وهذا يخالف ما رجحه أحمد شاكر في

تعليقه على « جامع الترمذي » حيث قال : « والحديث سكت عنه أبو داود والمنذري ( !! )

وقال القاضي أبو بكر بن العربي : « هذا الحديث مما رواه مالك فصيح، وإن كان غيره لم يره

صحيحاً » . والعلة فيه جهالة أم الولد هذه، وقال الذهبي في « الميزان » : « حميدة : سألت أم

سلمة، هي أم ولد لإبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف، تفرد عنها محمد بن إبراهيم التيمي » .

وأما ابن حجر في « التهذيب » فإنه لم يجزم بأن حميدة هي أم الولد، بل جوز ذلك فقط . وقال

في « التقريب » : « لأنها مقبولة » . وهذا هو الراجح، فإن جهالة الحال في مثل هذه التابعة لا

يضر، وخصوصاً مع اختيار مالك حديثها وإخراجه في « موطئه » وهو أعرف الناس بأهل المدينة،

وأشدهم احتياطاً في الرواية عنهم » . انتهى كلام الشيخ أحمد شاكر رحمه الله .

قلت : وقد ساق العقيلي الحديث في « الضعفاء الكبير » ( ٢ / ٢٥٧ ) من طريق مالك

به في ترجمة عبدالله بن زياد المدني، وقال عقبه : « وهذا إسناد صالح جيّد » !!

وكلامه - وكذا كلام الشيخ شاكر - متعقب بجهالة أم الولد، فهي مجهولة العين،

وليست الحال فحسب، وتفرد عنها محمد بن إبراهيم، ولا ترتفع جهالتها إلا برواية اثنين من

المشهورين بالعلم، وقد قيل للدارمي بعد روايته : تأخذ بهذا ؟ قال : لا أدري .

نعم؛ الحديث يتقوى بما بعده، كما سيأتي .

أم ولد إبراهيم لم يخرج حديثها في « الصحيح » .  
وما رويناه أصح، ثم هو محمول على النجاسة اليابسة التي تسقط عن  
الثوب بالسحب على الأرض. (١)

٧ - وروي عن امرأة من بني عبد الأشهل قالت : قلت : يا رسول الله !  
إن لنا طريقاً إلى المسجد منتنة، وكيف نفعل إذا مطرنا ؟

قال : « أليس بعدها طريق هو أطيب منها ؟ » .

قال : قلت : بلى .

قال : « فهذه بهذه » . (٢)

( ١ ) وقد اختلف في معناه، فكان أحمد يقول : « ليس معناه إذا أصابه بول ثم مرَّ بعده  
على الأرض، أنها تطهره، ولكنه يمر بالمكان فيقدره، فيمر بمكان أطيب منه فيطهر هذا ذاك، ليس  
على أنه يصيبه شيء » .

وكان مالك يقول في قوله : « الأرض تطهر بعضها بعضاً » : إنما هو أن يطأ الأرض  
القدره ثم يطأ الأرض اليابسة النظيفة، قال : يطهر بعضها بعضاً، فأما النجاسة الرطبة مثل البول  
وغيره يصيب الثوب أو بعض الجسد حتى يربطه فإن ذلك لا يجزئه، ولا يطهره إلا الغسل، وهذا  
إجماع الأمة . كذا في « المدونة » ( ١ / ١٩ ) .

وكان الشافعي يقول في قوله : « يطهره ما بعده » : إنما هو ما جرَّ على ما كان يابساً، لا  
يعلق بالثوب منه شيء، فأما إذا جرَّ على رطب، فلا يطهر إلا بالغسل ولو ذهب ريحه، ولونه،  
وأثره . كذا في « الأوسط » ( ٢ / ١٧١ ) لابن المنذر .

( ٢ ) أخرجه أحمد في « المسند » ( ٦ / ٤٣٥ ) : ثنا أبو كامل ثنا زهير - يعني : ابن  
معاوية - وقال أيضاً : ثنا يزيد بن هارون أنا إسرائيل .

وأخرجه أبو داود في « السنن » ( ١ / ١٠٤ ) ( رقم : ٣٨٤ ) : ثنا عبد الله بن محمد  
النفيلي وأحمد بن يونس قالا : ثنا زهير .

وأخرجه ابن ماجه في « السنن » ( ١ / ١٧٧ ) ( رقم : ٥٣٣ ) : ثنا أبو بكر بن أبي  
شيبه ثنا شريك .

= وأخرجه ابن الجارود في «المتقى» (رقم : ١٤٣) : ثنا محمد بن يحيى ثنا أبو داود ثنا زهير وشريك .

وأخرجه البيهقي في «الكبرى» ( ٢ / ٤٣٤ ) : أنبا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عباس الأسفاطي ثنا أبو الوليد ( ح ) .  
وأنبا أحمد بن الحارث الفقيه أنبا أبو محمد بن حيان أنبا أبو خليفة ثنا أبو الوليد ثنا زهير .

ثلاثهم ( زهير وإسرائيل وشريك ) عن عبدالله بن عيسى عن موسى بن عبدالله بن يزيد عن امرأة من بني عبد الأشهل به .

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» ( ١ / ٣٣ ) ( رقم : ١٠٥ ) عن قيس بن الربيع عن عبدالله بن عيسى عن سالم بن عبدالله ( !! ) به . وسالم خطأ وصوابه : موسى كما ذكرناه، والخطأ من الناسخ كما ألح إليه محققه، والله أعلم .

وإسناده صحيح، عبدالله بن عيسى ثقة، وهو أوثق آل أبي ليلى، كما قال الحاكم . وموسى بن عبدالله وثقه ابن معين والعجلي والدارقطني .

وقد أعله المصنف، وكذا الخطابي في «معالم السنن» ( ١ / ١١٩ ) بجهالة صحابيه !! فقال الخطابي : «والحديث عن امرأة من بني عبد الأشهل، والمجهول لا تقوم به الحججة في الحديث !!» .

وتعقبه المنذري فقال في «مختصر سنن أبي داود» ( ١ / ٢٢٧ ) : «وأما ما قاله في الحديث ففيه نظر؛ فإن جهالة اسم الصحابي غير مؤثرة في صحة الحديث، والله عز وجل أعلم» . وهذا ما جعل ناسخ «معالم السنن» ينكت على الخطابي، فكتب العلامة الشيخ محمد ابن أحمد الملا الحلبي - وهو من أعيان القرن الحادي عشر - على النسخة الخطيئة منه متعقباً الخطابي : « هذا فيه نظر، فإن الصحابة معروفو الحال من الثقة والعدالة، فالحججة قائمة بهم، وإن لم تعرف أسماؤهم، والمرأة صحابيئة بلا شبهة من الحديث » .

وقد صحح شيخنا الألباني هذا الحديث، فقال بعد أن أورده عقب الحديث السابق عند البيهقي «يُظهِرُه ما بعده» متكلماً عليهما في كتابه «جلباب المرأة المسلمة» ( ص ٨١ ، ٨٢ - ط الجديدة ) : « وهذا إسناد صحيح، وصححه المنذري، وما قبله صحيح لغيره، وصححه ابن العربي وحسنه ابن حجر الهيثمي » .

ليس لهذه المرأة ذكر في الصحيح ولا لها اسم معلوم ولا نسب معروف،<sup>(١)</sup> ومثل هذا لا يقابل ما روينا .  
وربما يستدلون بما :

٨ - روي عن إبراهيم بن الهيثم البلدي عن محمد بن كثير عن الأوزاعي عن ابن عجلان عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة [ رضي الله عنه ]<sup>(٢)</sup> عن النبي ﷺ قال :

« إذا وطئ أحدكم بنعليه<sup>(٣)</sup> في الأذى فإنَّ التراب له طهور » .<sup>(٤)</sup>

( ١ ) قلت : فكان ماذا ؟ فالمقرر في علم المصطلح أنَّ جهالة اسم الصحابي غير مؤثرة في صحَّة الحديث .

( ٢ ) ما بين المعقوفين سقط من نسختي ( أ ) و ( ج ) .

( ٣ ) في نسختي ( أ ) و ( ج ) : « بنعله » .

( ٤ ) أخرجه الحاكم في « المستدرک » ( ١ / ١٦٦ ) : أخبرنا أبو الحسين أحمد بن

عثمان بن يحيى البزار وأبو عبدالله محمد بن علي بن مخلد الجوهري قالا : ثنا إبراهيم بن الهيثم البلدي به .

وأخرجه البيهقي في « الكبرى » ( ٢ / ٤٣٠ ) : وأبنا محمد بن عبدالله الحافظ - وهو

الحاكم - به . وقال عقبه : « رواه أبو داود في كتاب « السنن » عن محمد بن إبراهيم عن محمد بن كثير . إلا أنه قال : « بُخِّفَ » .

وتعقبه ابن التركماني في « الجوهر النقي » ( ٢ / ٤٣١ ) بقوله : « كذا وقع في هذا

الكتاب ولعله غلط من الكتاب ، فإنَّ أبا داود رواه عن أحمد بن إبراهيم الدورقي عن ابن كثير ، وكذا ذكره المزني في « أطرافه » [ ( ١٠ / ٣١٠ ) ( رقم : ١٤٣٢٩ ) ] ، وكذلك رواه البيهقي

في كتاب « المعرفة » .

قلت : سيأتي بيان ذلك ، والكلام على طرقة .

وضعه ابن التركماني فقال : « في سنده أمران : أحدهما : لأنَّ البيهقي أخرجه في كتاب

« المعرفة » من حديث أبي الأحوص به ، ولم يذكر أباه . والثاني : إنَّ ابن كثير هو المصيصي ، =

٩ - وخالفه أبو الأحوص محمد بن الهيثم القاضي عن ابن كثير عن الأوزاعي عن ابن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :

« إذا وطئ أحدكم بخفيه - أو قال : بنعليه - الأذى فطهورهما التراب » . (١)

= كذا نسبه في كتاب « المعرفة » وسكت عنه هناك، وهو متكلم فيه، قال صاحب « الكمال » : قال البخاري : ضعفه أحمد . وقال : بعث إلى اليمن فأتى بكتاب فرواه . وقال عبدالله بن أحمد : ذكره أبي فضفه جداً . وقال : هو منكر الحديث . أو قال : روى أشياء منكراً . وقال محمد بن سعد : يذكرون أنه اختلط في آخر عمره . وقال صالح بن محمد : كثير الخطأ . وقال صالح بن أحمد بن حنبل : قال أبي : لم يكن ابن كثير عندي بثقة . وضعفه ابن القطان وقال : أضعف ما هو عن الأوزاعي . وأنظر : « نصب الراية » ( ١ / ٢٠٨ ) . ( ١ ) أخرجه البيهقي في « المعرفة » ( ٢ / ٢٥٢ ) ( رقم : ١٢٨٠ ) : أخبرنا أبو

الحسين بن بشران أخبرنا أبو بكر أحمد بن سلمان ثنا أبو الأحوص به .

وأسقط أبو الأحوص « عن أبيه » وأثبتها إبراهيم بن الهيثم البلدي .

قلت : ومن قال : « عن الأوزاعي عن ابن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة » : أحمد بن إبراهيم الدورقي، رواه هكذا عن محمد بن كثير به . وقال : « بخفيه » من غير شك .

وأخرجه أبو داود في « السنن » ( ١ / ١٠٥ ) ( رقم : ٣٨٦ ) - ومن طريقه البيهقي في « المعرفة » ( ٢ / ٢٥٢ - ٢٥٣ ) وابن حزم في « المحلى » ( ١ / ٩٣ ) - قال : ثنا أحمد بن إبراهيم به .

وأخرجه ابن حبان في « صحيحه » ( ٤ / ٢٥٠ ) ( رقم : ١٤٠٤ ) : أخبرنا محمد بن أحمد بن أبي عون ثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي به .

ورواه أيضاً متابعاً للبلدي والدورقي بإثبات لفظه « عن أبيه » ولكن بلفظ « إذا وطئ أحدكم الأذى بخفه أو بنعله فليمسهما التراب » : محمد بن أحمد الأنطاكي . =

وخالفه أصحاب الأوزاعي في إقامة إسناده :

١٠ - فروى العباس بن الوليد بن مزيد عن أبيه عن الأوزاعي قال : أنبت

أن سعيد بن أبي سعيد حدث عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال :

= وأخرجه عنه بقوله : « حدثناه » : العقيلي في « الضعفاء الكبير » ( ٢ / ٢٥٧ ) .  
قلت : حديث سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة « إذا صلى أحدكم فخلع نعليه فلا يؤذ بهما أحداً ليجعلهما بين رجليه أو ليصل فيهما » وهو عند أبي داود في « السنن » ( رقم : ٦٥٥ ) .

وانظر : « تحفة الأشراف » ( ١٠ / ٣١٠ ) ( رقم : ١٤٣٣١ ) وليس هذا الحديث !!  
وأخرجه « عن سعيد المقبري عن أبي هريرة » من غير لفظة « عن أبيه » بينهما كما رواه أبو الأحوص : الطحاوي في « شرح معاني الآثار » ( ١ / ٥١ ) قال : ثنا فهد ثنا محمد بن كثير به .

وأخرجه ابن خزيمة في « الصحيح » ( ١ / ١٤٨ ) ( رقم : ٢٩٢ ) : نا الحسن بن عبد الله بن منصور الأنطاكي نا محمد بن كثير به .

ووضع محققه « عن أبيه » بين معقوفتين [ ] إشارة إلى سقوطها من النسخة الخطئية، وهو الصواب، والله أعلم .

وعلة هذا الإسناد - والذي قبله - محمد بن كثير الصنعاني، كثير الخطأ، ومحمد بن عجلان، صدوق، إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة .

وقد قال المنذري في « مختصر سنن أبي داود » ( ١ / ٢٢٨ ) : « هو من حديث محمد ابن عجلان، وقد أخرج له البخاري في الشواهد، ومسلم في المتابعات، ولم يحتج به، وقد وثقه غير واحد، وتكلم فيه غير واحد » .

قلت : أصح طرق هذا الحديث عن الأوزاعي : « أنبت أن سعيد بن أبي سعيد به » .  
من غير ذكر ابن عجلان، كذا رواه الثقات من أصحاب الأوزاعي، وهذا ما رجحه البيهقي - كما سيأتي - والعقيلي فقال في « الضعفاء الكبير » ( ٢ / ٢٥٧ ) : « ولا يصح ابن عجلان فيه » .

وهذا الاختلاف مما يضعف الحديث أيضاً، وانظر ما سيأتي .

« إذا وطئ أحدكم بنعليه في الأذى فإن التراب له طهور » (١).

- (١) أخرجه الحاكم في « المستدرک » ( ١ / ٦٦ ) : ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن الوليد به .  
وأخرجه البيهقي في « الكبرى » ( ٢ / ٤٣٠ ) من طريقه وآخرين : قال : أنبأ أبو عبد الله الحافظ وإسحاق بن محمد بن يوسف السوسي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب به .  
قال الحاكم عقبه : « هذا حديث صحيح على شرط مسلم، فإن محمد بن كثير الصنعاني هذا صدوق، وقد حفظ في إسناده ذكر ابن عجلان، ولم يخرجاه » .  
وقال البيهقي : « وفي حديث السوسي : « بنعله » » .  
وأخرجه أبو داود في « السنن » ( ١ / ١٠٥ ) ( رقم : ٣٨٥ ) - ومن طريقه البغوي في « شرح السنة » ( ٢ / ٩٣ ) ( رقم : ٣٠٠ ) - : ثنا عباس بن الوليد بن مزيد أخبرني أبي به .  
وتابع العباس في الرواية عن أبيه الوليد عن الأوزاعي من غير ذكر ابن عجلان : عبدالرحمن بن إبراهيم، وداود بن رشيد، ومحمد بن راشد الحسيني .  
أخرجه ابن حبان في « الصحيح » ( ٤ / ٢٤٩ ) ( رقم : ١٤٠٣ - الإحسان ) : أخبرنا محمد بن الحسن بن خليل ثنا عبدالرحمن بن إبراهيم به .  
وأخرجه ابن المنذر في « الأوسط » ( ١ / ١٦٨ ) ( رقم : ٧٣٤ ) : ثنا علي بن الحسن ثنا داود بن رشيد ومحمد بن راشد الحسيني قالا : ثنا الوليد عن الأوزاعي به .  
وتابع الوليد عليه جماعة أيضاً على هذا النحو، قال البيهقي في « المعرفة » ( ٢ / ٢٥٣ ) : « ورواه أبو المغيرة والوليد بن مزيد وعمر بن عبدالواحد عن الأوزاعي قال : أنبت أن سعيد المقبري حدث عن أبيه عن أبي هريرة » .  
قلت : أخرجه من هذه الطرق كلها أبو داود في « سننه » ( ١ / ١٠٥ ) ( رقم : ٣٨٥ ) قال : ثنا أحمد بن حنبل ثنا أبو المغيرة ( ح ) . وثنا عباس بن الوليد بن مزيد أخبرني أبي ( ح ) .  
وثنا محمود بن خالد ثنا عمر - يعني : ابن عبدالواحد - عن الأوزاعي به .  
وأخرجه من طريق أبي داود بسنده : البغوي في « شرح السنة » ( ٢ / ٩٣ ) ( رقم : ٣٠٠ ) .  
وأخرجه أبو داود في « مسائله لأحمد » ( ٢١ ) : ثنا أحمد بن حنبل ثنا أبو المغيرة =



وكذلك رواه أبو المغيرة عبدالقدوس بن الحجاج<sup>(١)</sup> وعمر بن عبدالواحد<sup>(٢)</sup> وهم أعرف بالأوزاعي من الصنعاني؛ فصار الحديث بذلك معلولاً وخرج من أن يكون [ معارضاً لما روينا ]<sup>(٣)</sup>.

وروي هذا الحديث من وجه آخر :

١١ - فروي عن ابن وهب عن ابن سمعان عن سعيد المقبري عن القعقاع

= ثنا الأوزاعي به .

وهذا الطريق ضعيف، للانقطاع الذي فيه، فإن الأوزاعي لم يسمعه من سعيد، مع أن رجاله رجال الصحيح، غير الوليد بن مزيد، أخرج له أبو داود والنسائي، وهو ثقة ثبت، فإن الوساطة بين الأوزاعي وسعيد غير معروفة، وهذا المراد من قول المنذري في « مختصر سنن أبي داود » ( ١ / ٢٢٨ ) : « راويه مجهول » والله أعلم .

ويضعفه الاضطراب الذي في إسناده، فتارة : يروي عن الأوزاعي عن ابن عجلان عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة، وتارة : من غير ذكر « عن أبيه » بين سعيد وأبي هريرة، وتارة : عن الأوزاعي أن سعيد بن أبي سعيد حدث عن أبيه عن أبي هريرة . وتارة عن الأوزاعي عن محمد بن الوليد عن سعيد بن أبي سعيد عن القعقاع بن حكيم عن عائشة، كما سيأتي .

قال ابن عبدالبر في « الاستذكار » ( ١ / ٢١٧ ) : « وهو حديث مضطرب الإسناد، لا يثبت اختلاف فيه على الأوزاعي » .

ومع هذا فقد قال النووي في « الخلاصة » بعد عزوه لأبي داود : « إسناده صحيح » !! كذا في « نصب الرابة » ( ١ / ٢٠٧ - ٢٠٨ ) .

ويعجبنى هنا ما قاله المصنف في « المعرفة » ( ١ / ٢٥٣ ) : « وكأن الشافعي رغب عن هذه الروايات في الجديد لما فيها من الاختلاف » .

( ١ ) تقدم بيان ذلك .

( ٢ ) تقدم بيان ذلك .

( ٣ ) ما بين المعقوفين بياض في نسخة ( ب ) .

- ابن حكيم عن عائشة رضي الله عنها عن رسول الله ﷺ :  
 « إذا وطئ أحدكم بنعليه الأذى فإنَّ التراب لهما طهور » . (١)  
 هكذا روي عن الأوزاعي عن محمد بن الوليد عن سعيد . (٢)

( ١ ) أخرجه عبدالرزاق في « المصنّف » ( ٣٣ / ١ ) ( رقم : ١٠٤ ) عن عبدالله بن زياد بن سمعان به .

وأخرجه أبو يعلى في « المسند » ( ٢٨٣ / ٨ ) - وعنه ابن عدي في « الكامل » ( ٤ / ١٤٤٥ ) - ثنا محمد بن المنهال .

وأخرجه العقيلي في « الضعفاء الكبير » ( ٢٥٦ / ٢ ) : ثنا إبراهيم بن محمد ثنا محمد ابن المنهال ثنا يزيد بن زريع عن روح بن القاسم عن عبدالله بن سمعان به . وهذا إسناد ضعيف جداً، وفيه انقطاع .

قال ابن الجوزي في « العلل المتناهية » ( ٣٣٤ / ١ ) ( رقم : ٥٤٦ ) : أنبأنا ابن ناصر أنا أبو غالب الباقلائي نا البرقاني نا الدارقطني قال : « روى روح بن القاسم به ... » ثم قال : « قال الدارقطني : مدار الحديث على ابن سمعان؛ وهو ضعيف » . ثم قال : « قال مالك : هو كذاب . وقال أحمد : متروك الحديث » .

قلت : وضعّف ابن سمعان البخاري وابن معين، نقله عن المذكورين جميعاً ابن عدي، ووافقهم، وقال في « الكامل » ( ٤ / ١٤٤٦ ) : « وهذه الأحاديث التي أُمليتها بأسانيدها غير محفوظة، ولا ابن سمعان من الحديث أحاديث صالحة، ورأيت أروى الناس عنه عبدالله بن وهب، والضعف على حديثه ورواياته بيّن » .

وانظر : « نصب الراية » ( ١ / ٢٠٨ - ٢٠٩ ) وقد عدّ الدارقطني في « العلل » ( ٨ / ١٦٠ ) هذه الطريق أشبه طرقة بالصواب، وقد سرد بعضاً مما تقدّم، وقال : « وإن كان ابن سمعان متروكاً » . والقعقاع لم يسمع من عائشة، كما سيأتي .

( ٢ ) أخرجه أبو داود في « السنن » ( ١ / ١٠٥ ) - ومن طريقه البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٤٣٠ ) - ثنا محمود بن خالد ثنا محمد - يعني : ابن عائذ - ثني يحيى - يعني : ابن حمزة - عن الأوزاعي عن محمد بن الوليد أخبرني أيضاً سعيد بن أبي سعيد عن القعقاع عن عائشة به . ولم يسق لفظه .

وهذا أيضاً لا يعارض ما روينا فإنَّ الطريق فيه ليس بواضح إلى سعيد وهو مرسل، القعقاع لم يسمع من عائشة<sup>(١)</sup> وما روينا إسناده متفق عليه .

= وأخرجه ابن المنذر في « الأوسط » ( ١٦٨ / ٢ ) ( رقم : ٧٣٥ ) : ثنا علي ثنا يحيى بن يحيى عن عبدالله بن الحسن عن عطاء بن يسار عن موسى بن عقبة عن القعقاع عن عائشة رفعت بلفظ حديث ابن سمعان السابق عند المصنّف .

والحديث من ثلاثة طرق عن الأوزاعي عن محمد بن الوليد عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً، ولكن بلفظ : « إذا صلى أحدكم فخلع نعليه فلا يؤذ بهما أحداً، ليجعلهما بين رجله، أو ليصلّ فيهما » .

فأخشى أن يكون هذا هو المحفوظ، إن كان حفظه محمد بن الوليد الزبيدي، وإلا فيكون قد أخذه من ابن سمعان، فإنه رواه بنحو هذا اللفظ، وهذا ما مال إليه العقيلي في « الضعفاء الكبير » ( ١ / ٢٥٧ ) .

وعلى كل حال؛ فالحديث ضعيف لاضطرابه من جهة، وإن لم يسلّم هذا الاضطراب - وقد ينازع فيه - فيكون ضعيفاً لانقطاعه من جهة أخرى، فمداره على القعقاع عن عائشة، وهو لم يسمع منها، على فرض سلامته من الانقطاع بين سعيد والقعقاع، وعليه فكلام المنذري في « مختصر سنن أبي داود » ( ١ / ٢٢٨ ) : « وأما حديث عائشة فحديث حسن !! فغير حسن، والله أعلم .

والأشبه من كلّ ما ذكر - والله أعلم - ما أخرجه عبدالرزاق في « المصنّف » ( ١ / ٣٤ ) ( رقم : ١٠٦ ) عن ابن عيينة عن ابن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد أن امرأة سألت عائشة عن المرأة تجرّ ذيلها إذا خرجت إلى المسجد، فتصيب المكان الذي ليس بطاهر، قالت : فإنها تمرّ على المكان الطاهر فيطهره .

وأخرجه عنها ابن أبي شيبة في « المصنّف » ( ١ / ٤٠ ) .

( ١ ) لم أره إلا عند البيهقي هنا، وعنه ابن التركماني في « الجوهر النقي » ( ١ / ٤٣١ ) وناسخ « جامع التحصيل » فأثبتها في الهامش، في النسخة الظاهرية، ولم تقع رواية للقعقاع عن عائشة في الكتب الستة إلا عند أبي داود في هذا الحديث فقط .

راجع : « تحفة الأشراف » ( ١٢ / ٢٩١ - ٢٩٢ ) ( رقم : ١٧٥٦٨ )، وكذا لم تقع هذه الترجمة في مسند عائشة - على سعة - في « مسند إسحاق بن راهويه » .

وروي هذا الحديث من وجه آخر غير معتمد :

١٢ - عن ابن وهب عن الحارث بن نبهان عن رجل عن أنس عن رسول

الله ﷺ :

« إذا جاء أحدكم المسجد فإن كان ليلاً فليدلك نعليه وإن كان نهاراً

فلينظر إلى أسفلها » (١).

وقد ضعّف (٢) الشافعي حديث أبي هريرة منه في « الإملاء » (٣).

وروي أبو داود :

١٣ - عن مجاهد قال : قالت عائشة رضي الله عنها : « ما كان لإحدانا

إلا ثوب واحد؛ فيه تحيض، فإن أصابه شيء من دم، بلّثه بريقها، ثم قصّته

بريقها » (٤).

(١) إسناده ضعيف جداً، الراوي عن أنس مبهم، والحارث بن نبهان، قال ابن معين : لا

يكتب حديثه . وقال مرة : ضعيف . وقال في موضع آخر : ليس بشيء . وقال البخاري : منكر

الحديث . وقال النسائي : متروك الحديث . وقال أحمد : كان رجلاً صالحاً، لم يكن يعرف

الحديث، ولا يحفظه، منكر الحديث .

انظر : « الكامل » ( ٢ / ٦٠٩ ) لابن عدي و « الضعفاء الكبير » ( ١ / ٢١٧ )

و « الميزان » ( ١ / ٤٤٤ ) .

( ٢ ) في نسخة ( ب ) : « تبع » !!

( ٣ ) وقد قدّمنا الكلام عليه بإسهاب، ولله الحمد .

( ٤ ) أخرجه أبو داود في « السنن » ( ١ / ٩٨ ) ( رقم : ٣٥٨ ) : ثنا محمد بن كثير

العبيدي أخبرنا إبراهيم بن نافع قال : سمعت الحسن - يعني : ابن مسلم - يذكر عن مجاهد

قال : قالت عائشة به .

وأخرجه البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ١٣ - ١٤ ) من طريق أخرى عن إبراهيم بن

=

نافع به .

- ١٤ - وعن عطاء عنها : « قد كان يكون لإحدانا الدرع تحيض فيه وفيه تُصيّبها الجنابة ثم ترى فيه قطرة من دم فتقصّعه بريقها » (١).
- وهذا ورد في النجاسة اليسيرة التي يعفى عنها، وإن لم يغسل، بيّنه قولها : « ثم ترى فيه قطرة من دم »، والعجز عن إزالة كثير من النجاسة بالبزاق، والله أعلم (٢).
- ١٥ - وروى عن شعبة عن حماد عن عمرو بن عطية عن سلمان قال : « إذا حك أحدكم جلده فلا يمسحه بريقه فإنه ليس بطاهر » .

= وأخرجه البخاري في « الصحيح » كتاب الحيض : باب هل تُصلّي المرأة في ثوب حاضت فيه ؟ ( ١ / ٤١٢ ) ( رقم : ٣١٢ ) : ثنا أبو نعيم ثنا إبراهيم بن نافع عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : قالت عائشة : « ما كان لإحدانا إلا ثوب واحد؛ تحيض فيه، فإذا أصابه شيء من دم، قالت بريقها، فقصّعته بظفرها » .

قال الحافظ في « الفتح » ( ١ / ٤١٣ ) : « طعن بعضهم في هذا الحديث من جهة دعوى الانقطاع، ومن جهة دعوى الاضطراب :

فأما الانقطاع : فقال أبو جاتم : لم يسمع مجاهد من عائشة . وهذا مردود، فقد وقع التصريح بسماعه منها عند البخاري في غير هذا الإسناد، وأثبتته علي ابن المديني، فهو مقدّم على من نفاه .

وأما الاضطراب : فلرواية أبي داود عن محمد بن كثير ... به .

وهذا الاختلاف لا يوجب الاضطراب؛ لأنه محمول على أن إبراهيم بن نافع سمعه من شيخين، ولو لم يكن كذلك، فأبو نعيم - شيخ البخاري فيه - أحفظ من محمد بن كثير - شيخ أبي داود فيه -، وقد تابعها نعيم خلاد بن يحيى وأبو حذيفة والنعمان بن عبد السلام، فرجحت روايته، والرواية المرجوحة لا تؤثر في الرواية الراجحة، والله أعلم .

( ١ ) أخرجه أبو داود في « السنن » ( ١ / ١٠٠ ) ( رقم : ٣٦٤ ) - ومن طريقه البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ١٤ ) - : ثنا النفيلي ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن عطاء به .

( ٢ ) وقال نحوه في « السنن الكبرى » ( ١ / ١٤ ) .

قال : فذكرت ذلك لإبراهيم . فقال : « امسحه بماء » . (١)

( ١ ) أخرجه البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ١٤ ) : أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ أخبرني محمد بن عبدالله الشافعي ثني إسحاق بن الحسن نا مسلم - يعني : ابن إبراهيم - ثنا شعبة به .

وأخرجه ابن أبي شيبة في « المصنف » ( ١ / ١٦٥ ) : ثنا ابن عُلَيْة عن هشام عن حماد عن ربيعي بن حراش قال : قال سلمان به .

وأخرجه الجورقاني في « الأباطل » ( ١ / ٣٦٣ ) ( رقم : ٣٥٠ ) من طريق أبي معاوية عن إسماعيل بن مسلم عن حماد عن محمد بن عطية عن سلمان به .

وأخرجه الراهمزمي في « المحدث الفاصل » ( ٣٩٤ - ٣٩٥ ) ( رقم : ٤٠١ ) ويثني أن اختلافاً وقع فيه على حماد، قال : « حدثنا أحمد بن يحيى بن زهير، ثنا أحمد بن سنان الواسطي قال : سمعت عبدالرحمن بن مهدي يقول : حدثنا سفيان الثوري، عن حماد بن أبي سليمان، عن عمرو بن عائذ، عن سلمان قال : « إذا حك أحدكم جسده فلا يمسه بيزاق، فإنه ليس بطهور » .

قلت - القائل هو : عبدالرحمن بن مهدي - : هذا عن حماد عن ربيعي عن سلمان .

قال - القائل هو : سفيان الثوري - : من يقوله ؟ قلت : حدثنا حماد بن سلمة .

قال : أمضه . قلت : حدثنا شعبة عن حماد عن ربيعي عن سلمان .

قال : أمضه . قلت : حدثنا هشام الدستوائي عن حماد عن ربيعي .

قال : هشام ؟ قلت : هشام .

فأطرق ساعة، ثم رفع رأسه فقال : ثنا حماد بن أبي سليمان، عن عمرو بن عطية، عن

سلمان .

قال عبدالرحمن : فمكثت زمانا أحمل الخطأ على سفيان حتى نظرت في كتاب عند

غندر، عن شعبة عن حماد عن ربيعي قال : شعبة : وقال حماد مرة : عن عمرو بن عطية عن

سلمان .

قال عبدالرحمن : فعلمت أن سفيان كان إذا حفظ الشيء لا يبالي من خالفه . انتهى .

وإسناده ضعيف، لضعف حماد بن أبي سليمان .

=

وإنما أراد سلمان - والله أعلم - أن الريق لا يطهر الدم الخارج منه  
بالحك (١).  
وأما :

١٦ - حديث عمار أن النبي ﷺ قال له :

« يا عمار ! ما نخامتك ولا دموع عينيك إلا بمنزلة الماء الذي في ركوتك،

إنما تغسل ثوبك من البول والغائط والمني والدم والقيء » (٢).

= وضعفه الجورقاني في « الأباطيل » ( ١ / ٢٦٣ ) فقال : هذا حديث باطل، ومحمد  
[ ابن ] عطية لم يسمع من سلمان شيئاً . وإسماعيل بن مسلم هذا مكّي، ويُقال : بصري، قال  
أحمد بن حنبل : هو منكر الحديث . وقال يحيى بن معين : هو لا شيء .  
وانظر : « الجوهر النقي » ( ١ / ١٣ ) .  
( ١ ) وتعقبه ابن التركماني في « الجوهر النقي » ( ١ / ١٣ - ١٤ ) في هذا الكلام،  
فراجعه .

( ٢ ) أخرجه أبو يعلى في « المسند » ( ٣ / ١٨٥ - ١٨٦ ) ( رقم : ١٦١١ ) - وعنه  
ابن عدي في « الكامل » ( ٢ / ٥٢٤ - ٥٢٥ ) - ومن طريق ابن عدي البيهقي في « المعرفة »  
( ٢ / ٢٤٥ ) ( رقم : ١٢٦٣ ) - : ثنا محمد بن أبي بكر ثنا ثابت بن حماد به .  
قال ابن عدي عقبه : « ولا أعلم روى هذا الحديث عن علي بن زيد غير ثابت بن حماد  
هذا » !! وقال عن ثابت : « له أحاديث مناكير يخالف فيها الثقات وهي مناكير ومقلوبات » .  
وتابع أبا يعلى : أحمد بن محمد بن عاصم .

أخرجه العقيلي في « الضعفاء الكبير » ( ١ / ١٧٦ ) : ثنا أحمد بن محمد بن عاصم ثنا  
محمد بن أبي بكر به . وقال عن ثابت : « حديثه غير محفوظ، مجهول بالنقل » .  
وتابع محمد بن أبي بكر المقتدي : إبراهيم بن زكريا أبو إسحاق الضريير .  
أخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ١٢٧ ) : ثنا أحمد بن علي بن العلاء ثنا محمد  
ابن شوكر بن رافع الطوسي نا أبو إسحاق الضريير إبراهيم بن زكريا نا ثابت بن حماد به . =

= وقال عقبه : « لم يروه غير ثابت بن حماد؛ وهو ضعيف جداً، وإبراهيم وثابت؛ ضعيفان » .

قلت : ومن أجلهما أورده الغساني في « تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني » ( رقم : ٧٣ ) .

وأخرجه البزار في « المسند » ( رقم : ٢٤٨ - زوايده ) : ثنا يوسف بن موسى ثنا إبراهيم ابن زكريا ثنا ثابت بن حماد - وكان ثقة - به . وليس فيه ( المنى ) وإنما قال : « إنما يغسل الثوب من الغائط والبول والقيء والدم » .

وكذا وقع في نسختين صحيحتين منه، كما قال الزيلعي في « نصب الراية » ( ١ / ٢١١ )، وتعقب البيهقي في إيراد هذا الحديث في هذا الموطن فقال : « وكان البيهقي - رحمه الله - توهم أن تشبيه النخامة في الحديث بالماء في الطهورية؛ وليس كذلك، إنما التشبيه في الطهارة، أي : النخامة طاهرة لا يغسل الثوب منها، وإنما يغسل من كذا وكذا، ولفظ الحديث يدل عليه، إذ لا يلزم من تشبيه شيء بشيء استوائهما من كل الوجوه، فصح أن ما قاله غير ظاهر » . ونحوه عند شيخه ابن التركماني في « الجوهر النقي » ( ١ / ١٥ ) .

قلت : قال البزار عقبه : « تفرد به إبراهيم بن زكريا ولم يتابع عليه ! وثابت بن حماد لا نعلم روى إلا هذا » .

قلت : أمّا القول عن ثابت « وكان ثقة » فنقله البزار عن شيخه إبراهيم بن زكريا وهو ضعيف، فلا يلتفت إلى قوله .

وقد تابع المقدمي وأبا إسحاق الضرير : إبراهيم بن عرعة، كما عند ابن عدي في « الكامل » ( ٢ / ٥٢٤ ) .

وقد تابع ثابتاً في روايته عن علي بن زيد : حماد بن سلمة !!  
أخرجه الطبراني في « الكبير » : ثنا الحسين بن إسحاق التستري ثنا علي بن بحر ثنا إبراهيم بن زكريا العجلي ثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد به سنداً ومتمناً . كذا في « نصب الراية » ( ١ / ٢١١ ) .

وعزه ابن حجر في « التلخيص الحبير » ( ١ / ٣٣ ) من هذا الطريق للبزار أيضاً، وهو وهم !! إلا أنه قال عقبها :

= « لكن إبراهيم ضعيف، وقد غلط فيه، إنما يرويه ثابت بن حماد » .



فباطل لا أصل له، وإنما رواه ثابت بن حماد عن علي بن زيد [ عن سعيد بن المسيب ]<sup>(١)</sup> عن عمار .

= قلت : ولذا قال الطبراني - فيما نقله ابن حجر نفسه - : « تفرد به ثابت بن حماد ولا يروى عن عمار إلا بهذا الإسناد » .

وعزه الهيثمي في « المجمع » ( ١ / ٢٨٣ ) لـ « الأوسط » للطبراني وقال : « ومدار طرقة عند الجميع على ثابت بن حماد، وهو ضعيف جداً » .

ورواه أبو نعيم في « المعرفة » وضعفه بثابت، أفاده ابن حجر في « التلخيص الحبير » ( ١ / ٣٣ ) . قلت : وهو عنده في « تاريخ أصبهان » ( ٢ / ٣٠٩ ) وذكر ابن حجر في « اللسان » ( ٢ / ٧٦ ) : أن ثابتاً ترجمه الطوسي في « رجال الشيعة » .

وأعله البيهقي هنا وفي « الكبرى » ( ١ / ١٤ ) باين جدعان وثابت، واقتصر في « المعرفة » ( ٢ / ٢٤٥ ) على تضعيفه بثابت، وهو إعلال بالأعلى .

وقد تعقب ابن التركماني في « الجوهر النقي » ( ١ / ١٥ ) البيهقي بقوله عن ثابت : « متهم بالوضع » فقال : « وثابت هذا قال الدارقطني : ضعيف جداً . وقال ابن عدي : أحاديثه مناكير ومقلوبات، وأما كونه متهماً بالوضع فما رأيت أحداً بعد الكشف التام ذكره غير البيهقي، وقد ذكر أيضاً هو هذا الحديث في كتاب « المعرفة » وقد ضعف ثابتاً هذا، ولم ينسبه إلى التهمة بالوضع » . قلت : ومن أجل مقولة البيهقي أودعه برهان الحلبي في « الكشف الحثيث عن رمي بوضع الحديث » ( رقم : ١٨١ ) .

ونقل ابن عبد الهادي في « تنقيح التحقيق » ( ١ / ٣١٥ ) : أن أبا الخطاب - وهو الكلوزاني ( ت ٥١٠ ) - قال في « الانتصار » لما احتج عليه بهذا الحديث : « قلنا : هذا الخبر ذكره الله الطبري - وهو اللالكائي - لأنه يرويه ثابت بن حماد، وإن أهل النقل أجمعوا على ترك حديثه » .

وقال قبل ذلك : « وذكر شيخنا العلامة أبو العباس : أن هذا الحديث كذب عند أهل المعرفة بالحديث » .

قلت : قال أبو العباس ابن تيمية في « مجموع الفتاوى » ( ٢١ / ٥٩٤ ) : « أما حديث عمار بن ياسر فلا أصل له » !!

( ١ ) ما بين المعقوفين سقط من النسخ الخطية، وأثبتته من مصادر التخريج، وقد تقدمت.

وعلي بن زيد غير محتج به .<sup>(١)</sup>  
وثابت متهم بالوضع<sup>(٢)</sup> [ والله أعلم ]<sup>(٣)</sup>.

( ١ ) قال ابن معين في « تاريخه » ( رقم : ٤٦٩٩ - رواية الدوري ) : « ليس بحجة » . وقال علي ابن المديني في « سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة » ( رقم : ٢١ ) : « هو ضعيف عندنا » . وترجمه البخاري في « التاريخ الكبير » ( ٣ / ٢ / ٢٧٥ ) و « التاريخ الصغير » ( ١ / ٣١٨ ) وقال أبو حاتم : « ليس بقوي، يكتب حديثه ولا يحتج به » . وقال أبو زرعة : « ليس بقوي » . كذا في « المرح والتعديل » ( ٣ / ١ / ١٨٦ ) وفيه أيضاً تضعيفه عن أحمد، وأنه قال فيه : « ليس هو بالقوي » . وكان ابن عيينة يضعفه، وكان يحيى القطان يتقي الحديث عنه، وقال ابن خزيمة : « لا أحتج به لسوء حفظه » . وقال الجوزجاني في « أحوال الرجال » ( رقم : ١٨٥ ) : « واهي الحديث، ضعيف، وفيه ميل عن القصد، لا يحتج بحديثه » . وقال ابن حبان في « المجروحين » ( ٣ / ١٠٣ ) : « كان يهيم في الأخبار، ويخطئ في الآثار، حتى كثر ذلك في أخباره، وتبين فيها المناكير التي يرويها عن المشاهير، فاستحق ترك الاحتجاج به » .

وقال الزيلعي في « نصب الراية » ( ١ / ٢١١ ) كأنه متعقب البيهقي !! : « وعلي بن زيد روى له مسلم مقروناً بغيره، وقال العجلي : لا بأس به . وفي موضع آخر قال : يكتب حديثه . وروى له الحاكم في « المستدرک » وقال الترمذي : صدوق » . ولخص الحافظ حاله في « التقريب » فقال : « ضعيف » .

( ٣ ) انظر ما قدمنا عنه في تخريجنا للحديث .

( ٤ ) ما بين المعرفتين سقط من نسخة ( ب ) .

والراجع في هذه المسألة أن النجاسات لا تزول إلا بالماء، وما عدا ذلك إنما ضعيف، أو صحيح غير صريح، ويحمل على محمل سائغ، كما فعل مالك والشافعي وأحمد في حديث : « يُظَهَّرُهُ ما بعده »، والله أعلم .

## مسألة ( ٢ )

ولا يجوز الوضوء بنبيذ التمر مطبوخاً كان أو نيئاً .<sup>(١)</sup>

وقال أبو حنيفة : يجوز بالمطبوخ منه .<sup>(٢)</sup>

(١) انظر : « الأم » ( ٤ / ١ ) و « السنن الكبرى » ( ٨ / ١ ) و « المعرفة » ( ١ / ١٤٠ ) - كلاهما للمصنّف - و « المجموع » ( ١ / ١٤١ ) و « الفتح » ( ١ / ٣٥٤ ) .  
 (٢) قال أبو عبيد في « الطهور » ( ٣١٤ ) : « واختلف أهل العراق من أصحاب الرأي في هذا، فلهم فيه ثلاثة أقوال : فأحدها : أنه يجزئه أن يتوضأ به، ولا يحتاج معه إلى تيمم . والثاني : أنه يتيمم ولا يتوضأ به . والثالث : أنه يجمع الوضوء به والتيمم . وكل هذا عندهم إنما هو في نبيذ التمر خاصّة، فأما الزبيب فلا أعلم أحداً منهم يرى الوضوء به » .

قلت : والأوّل أشهر قولي الإمام أبي حنيفة، وواقفه زفر .

انظر : « الأوسط » ( ١ / ٢٥٥ ) و « المحلى » ( ١ / ٢٠٣ ) و « الأصل » ( ١ / ٧٥ ) و « البناءة في شرح الهداية » ( ١ / ٤٦٤ ) و « أحكام القرآن » ( ٤ / ٢٦ - ٢٧ ) و « فتح الباري » ( ١ / ٣٥٤ ) .

والثاني : رأي أبي يوسف : يعقوب بن إبراهيم، واختاره الطحاوي .

انظر : « البناءة في شرح الهداية » ( ١ / ٤٧١ ) و « أحكام القرآن » ( ٤ / ٢٧ ) للخصاص و « فتح الباري » ( ١ / ٣٥٤ ) و « المغني » ( ١ / ٩ ) .

وقال قاضي خان : هو الصحيح، وهو قوله الأخير .

وفي « الأصل » ( ١ / ٧٥ ) : « روى نوح الجامع عن أبي حنيفة : أنه رجع عن هذا،

وقال : يتيمم ولا يتوضأ به؛ لأنّ النبي ﷺ توضأ به بمكّة، ونزلت آية التيمم بالمدينة » .

وبناء المسألة لنا على الكتاب والنظر .

ولهم على الخبر كما زعموا .

قال الله تعالى : ﴿ فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيداً طيباً ﴾<sup>(١)</sup> فنقل من الماء

إلى التراب ولم<sup>(٢)</sup> يجعل بينهما واسطة .<sup>(٣)</sup>

وقال في حديث :

١٧ - أبي ذر رضي الله عنه : « الصعيد الطيب وضوء المسلم ولو عشر

حجج فإذا وجد الماء فليمس بشرته الماء؛ فإن ذلك هو خير » .<sup>(٤)</sup>

= وكذا روى عنه أسد بن عمر والحسن، كما في « البناية » ( ١ / ٤٦٤ ) .

والثالث : قول محمد بن الحسن الشيباني .

انظر : « الأصل » ( ١ / ٧٤ ) و « أحكام القرآن » ( ٤ / ٢٧ ) للجصاص و « البناية في

شرح الهداية » ( ١ / ٤٦٤ ) و « فتح الباري » ( ١ / ٣٥٤ ) و « المحلى » ( ١ / ٣٠٣ )

و « الأوسط » ( ١ / ٢٥٥ ) .

( ١ ) النساء : ٤٢ ، المائدة : ٦ .

( ٢ ) في نسختي ( أ ) و ( ج ) : « فلم » .

( ٣ ) قال أبو عبيد في « الطهور » ( ٣١٥ - بتحقيقي ) مستدلاً لمذهبه الذي نقلناه آنفاً

عنه : « لأن الله عز وجل اشترط للطهور شرطين، ثم لم يجعل لهما ثالثاً، وهما : الماء والصعيد،

وأن التبيذ ليس بواحد من هذين » .

ونحوه عند ابن المنذر في « الأوسط » ( ١ / ٢٥٧ ) وقال النووي في « المجموع » ( ١ /

١٤٠ ) : « ولهم اسئلة ضعيفة على الآية لا يلتفت إليها » .

ومن تمام الاستدلال بالآية على ما ذكره المصنف : أن قوله تعالى : ﴿ فلم تجدوا

ماءً ﴾ نكرة في سياق النفي، فيعم ما تغير بالقاء الطاهرات فيه، كما يعم ما تغير بأصل خلقته، أو

بما لا يمكن صونه عنه، قاله ابن تيمية في « منهاج السنة النبوية » ( ٣ / ٤٢٦ - ط محمد

رشاد سالم » .

( ٤ ) أخرجه أبو داود في « السنن » ( ٣٣٢ ) والحاكم في « المستدرک » =

- .....
- ( ١ / ١٧٠ ) والبيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٢٢٠ ) من طريق عمرو بن عون ومسدد .  
وأخرجه ابن حبان في « الصحيح » ( ٤ / ١٣٥ - ١٣٦ ) ( رقم : ١٣١١ - مع  
الإحسان ) من طريق وهب بن بقيقة ثلاثتهم عن خالد بن عبدالله الواسطي عن خالد الخذاء عن  
أبي قلابة عن عمرو بن بُجْدان عن أبي ذر به مطوّلًا .  
وأخرجه عبدالرزاق في « المصنّف » ( رقم : ٩١٣ ) - ومن طريقه أحمد في « المسند »  
( ٥ / ١٥٥ ) وابن المنذر في « الأوسط » ( ١ / ٢٥٧ ) ( رقم : ١٧٥ ) - .  
وأخرجه أحمد في « المسند » ( ٥ / ١٨٠ ) والترمذي في « الجامع » ( رقم : ١٢٤ )  
من طريق أبي أحمد الزبيري . وأخرجه ابن الأعرابي في « معجمه » ( رقم : ٧٢٩ ) من طريق  
شرحبيل ثلاثتهم عن سفيان الثوري عن خالد الخذاء به .  
وأخرجه ابن حبان في « الصحيح » ( ٤ / ١٣٨ - ١٣٩ ) ( رقم : ١٣١٢ - مع  
الإحسان ) من طريق الفضيل بن الحسين الجحدري .  
وأخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ١٨٧ ) من طريق العباس بن يزيد .  
وأخرجه البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٨ ) من طريق مسدد و ( ١ / ٢١٢ ) من طريق  
إبراهيم بن موسى أربعتهم عن يزيد بن زريع عن خالد الخذاء به .  
وأخرجه النسائي في « المجتبى » ( ١ / ١٧١ ) و « الكبرى » ( رقم : ٣٠٣ ) - ومن  
طريقه الجورقاني في « الأبطال » ( ١ / ٣٣٥ ) ( رقم : ٣١٨ ) - : أخبرنا عمرو بن هشام ثنا  
مخلد - بن يزيد - عن سفيان عن أيوب عن أبي قلابة به .  
وأخرجه ابن حبان في « الصحيح » ( ٤ / ١٤٠ ) ( رقم : ١٣١٣ - مع الإحسان ) من  
طريق عبد الحميد بن محمد .  
وأخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ١٨٦ ) من طريق أحمد بن عيسى بن السكين .  
وأخرجه البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٢١٢ ) من طريق عمرو بن هشام وأحمد بن  
بكار أربعتهم عن مخلد بن يزيد عن سفيان عن أيوب وخالد معاً به .  
وأخرجه عبدالرزاق في « المصنّف » ( رقم : ٩١٢ ) عن معمر .  
وأخرجه أحمد في « المسند » ( ٥ / ١٤٦ - ١٤٧ ) عن محمد بن جعفر عن سعيد بن  
أبي عروبة كلاهما عن أيوب عن أبي قلابة عن رجل من بني قشير عن أبي ذر به .  
وأخرجه ابن أبي شيبة في « المصنّف » ( ١ / ١٥٦ - ١٥٧ ) وأحمد في « المسند » =

= ( ١٤٦ / ٥ ) والدارقطني في « السنن » ( ١ / ١٨٧ ) من طريق ابن عُليّة، وأخرجه الطيالسي في « المسند » ( رقم : ٤٨٤ ) وأبو داود في « السنن » ( رقم : ٣٣٣ ) من طريق حماد ابن سلمة وحماد بن زيد . وإسماعيل القاضي في « جزء حديث أيوب » ( ق / ٣٩ ب ) عن حماد بن زيد ثلاثتهم عن أيوب عن أبي قلابة عن رجل من بني عامر عن أبي ذر . ورواه هكذا عن أيوب أيضاً عبد الوهاب الثقفي كما في « التاريخ الكبير » ( ٦ / ٣١٧ ) .  
قال الجورقاني : « هذا حديث صحيح » .

قال الشيخ شاكر في « تعليقه على » جامع الترمذي « ( ١ / ٢١٥ ) وهذا الرجل هو الأوّل نفسه، لأنّ بني قشير من بني عامر، كما في « الاشتقاق » ( ص ١٨١ ) لابن دريد وهو عمرو بن بُجدان نفسه .

وقال ( ١ / ٢١٥ - ٢١٦ ) : « وقد صحح الحاكم في « المستدرک » هذا الحديث من رواية خالد الحذاء، كما صححه الترمذي، ووافقه الذهبي على تصحيحه، ومن العجب أنّ الذهبي يوافق الحاكم على تصحيحه، وهو يقول في « الميزان » ( ٢ / ٢٨٢ ) في ترجمة عمرو ابن بُجدان في الكلام على هذا الحديث نفسه : « حسنه الترمذي، ولم يرقه إلى الصّحّة للجهالة بحال عمرو، روى عنه أبو قلابة وما قال سمعت .

ورواه أيوب عن أبي قلابة عن رجل من بني عامر، ومرة جاء عن أيوب عن أبي قلابة عن رجل من بني قشير، وقيل غير ذلك . وقد وثّق عمرو مع جهالته « !!  
ونقل الذهبي عن الترمذي أنّه لم يصححه يخالفه الثابت في الأصول الصحيحة، ويخالفه الثابت في نقل غيره عن الترمذي تصحيحه، ويناقض الذهبي نفسه في إقرار هذا مع إقرار تصحيح الحاكم إيّاه !!

ونقل الزيلعي في « نصب الرأية » ( ١ / ٧٧ - ٨٧ ) أنّ ابن حبان رواه أيضاً في « صحيحه » ثمّ قال : « وضعف ابن القطان في كتابه « الوهم والإيهام » هذا الحديث، فقال : وهذا حديث ضعيف بلا شك، إذ لا بدّ فيه من عمرو بن بُجدان، وعمرو بن بُجدان لا يُعرف له حال، وأما روى عنه أبو قلابة، واختلف عنه : فقال خالد الحذاء عنه : عن عمرو بن بُجدان، ولم يختلف على خالد في ذلك..

وأما أيوب فإنّه رواه عن أبي قلابة، واختلف عليه : فمنهم من يقول عنه عن أبي قلابة : عن رجل من بني قلابة - كذا في الأصل، ولعلّه تحريف، صوابه : من بني عامر، كما سبق =

= مراراً - ومنهم من يقول : عن رجل، فقط، ومنهم من يقول : عن عمرو بن بُجْدان، كقول خالد، ومنهم من يقول : عن أبي المهلب، ومنهم من لا يجعل بينهما أحداً، فيجعله عن أبي قلابة عن أبي ذر، ومنهم من يقول : عن أبي قلابة أن رجلاً من بني قشير قال : يا نبي الله ! هذا كله اختلاف على أيوب في روايته عن أبي قلابة، وجميعه في « سنن الدارقطني » و « علله » . انتهى .

قال الشيخ تقي الدين - يعني ابن دقيق العيد - في « الإمام » : « ومن العجب كون ابن القطان لم يكتف بتصحيح الترمذي في معرفة حال عمرو بن بجدان مع تفرده بالحديث، وهو قد نقل كلامه : هذا حديث حسن صحيح ! وأي فرق بين أن يقول : هو ثقة، أو يصحح له حديثاً انفرد به ؟ وإن كان توقف عن ذلك لكونه لم يرو عنه إلا أبو قلابة، فليس هذا بمقتضى مذهبه، فإنه لا يلتفت إلى كثرة الرواة في نفي جهالة الحال، فكذلك لا يوجب جهالة الحال بانفراد راو واحد عنه بعد وجود ما يقتضي تعديله، وهو تصحيح الترمذي .

وأما الاختلاف الذي ذكره من كتاب الدارقطني فينبغي على طريقته وطريقة الفقه أن ينظر في ذلك، إذ لا تعارض بين قولنا : عن رجل، وبين قولنا : عن رجل من بني عامر، وبين قولنا : عن عمرو بن بُجْدان، وأما من أسقط ذكر هذا الرجل فيؤخذ بالزيادة ويحكم بها، وأما من قال : عن أبي المهلب : فإن كان كنية لعمرو فلا اختلاف، وإلا فهي رواية واحدة مخالفة إجمالاً، لا يقيناً، وأما من قال : إن رجلاً من بني قشير قال : يا نبي الله : فهي مخالفة، فكان يجب أن ينظر في إسناده على طريقته، فإن لم يكن ثابتاً لم يعلل بها » . انتهى كلامه .

أقول : وهذا الذي حققه ابن دقيق العيد بدعي ممتع، وهو الصواب المطابق لأصول هذا الفن، وأنا أظن أن رواية من قال : إن رجلاً من بني قشير قال : يا نبي الله - : فيها خطأ، وأن أصلها ما ذكرته من رواية ابن أبي عروبة عند أحمد في « المسند » : « عن رجل من بني قشير فذكر القصة في أنه أتى أبا ذر وسأله وأجاب، وأن يكون سقط من بعض الرواة ذكر أبي ذر خطأ فقط . فهذا إسناده صحيح، رجاله رجال الشيخين، غير عمرو بن بُجْدان، ذكره ابن حبان في « الثقات » ( ٥ / ١٧ ) ووثقه العجلي في « تاريخه » ( ص ٣٦٢ ) وقد صحح هذا الحديث الدارقطني وأبو حاتم في « العلل » ( ١ / ١١ ) والحاكم والنووي والذهبي وصوب الدارقطني بعد أن ذكر الخلاف الواقع فيه قول خالد الحداء، فقال في « العلل » ( ٢ / ٧٦ / أ - ب ) : « يرويه أبو قلابة عن عمرو بن بجدان واختلف عنه فرواه خالد الحداء عن أبي قلابة، عن =

فجعل الطهارة بالماء ثم بالصعيد عند عدم الماء دون غيرهما .  
ويمكن أن يستدل من طريق الخبر في منع جواز استعمال النبيذ في الوضوء  
بحديث :

١٨ - ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ :

« كلُّ مسكر خمر، وكل مسكر حرام » .

أخرجه مسلم في « الصحيح » .<sup>(١)</sup>

= عمرو بن بجدان، عن أبي ذر ولم يختلف أصحاب خالد عليه .  
ورواه أيوب السخيتاني عن أبي قلابه، واختلف عنه فرواه مخلد بن يزيد عن الثوري عن  
أيوب وخالد عن أبي قلابه عن عمرو بن بجدان عن أبي ذر .  
وأحسبه حمل حديث أيوب على حديث خالد لأن أيوب يرويه عن أبي قلابه عن رجل  
لم يسمه عن أبي ذر وذكر كلاماً غير هذا، ثم قال : والقول قول خالد الحذاء » .  
ويشهد له : حديث أبي هريرة :

أخرجه الطبراني في « الأوسط » ( ١ / ٢٧ - مجمع البحرين ) والبخاري في « المسند »  
( رقم : ٣١٠ - زوائده ) بإسناد رجاله رجال الصحيح، كما قال الهيثمي في « المجمع » ( ١ /  
٢٦١ ) وصححه ابن القطان، كما قال ابن حجر في « التلخيص » ( ١ / ١٥٤ ) ولكنه  
استدرك فقال : « لكن قال الدارقطني : إن إرساله أصح » . وقال ابن القطان : « إسناده صحيح  
وهو غريب من حديث أبي هريرة وله علة » .

قلت : انظر كلام الدارقطني في « العلل » ( ٨ / ٩٣ ) ( رقم : ١٤٢٣ ) .  
وانظر : « نصب الراية » ( ١ / ١٤٩ ، ١٥٠ ) و « النيل » ( ١ / ٢٥٩ ) و « الإرواء »  
( رقم : ١٥٣ ) .

( تنبيه ) : عزى ابن حجر في التلخيص ( ١ / ١٥٤ ) حديث أبي ذر لأبي داود  
والنسائي، وقال : « وباقي أصحاب « السنن » !! وصرح الشوكاني في « النيل » ( ١ / ٢٥٩ )  
بعزوه لابن ماجه !! وهو ليس فيه، فافتضى التنويه .

( ١ ) كتاب الأشربة : باب بيان كل مسكر خمر ( رقم : ٢٠٠٣ ) . =



ثبت بهذا وقع اسم الخمر على النبيذ لكونه مسكراً؛ وقد قال الله عز اسمه : ﴿ يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون ﴾ (١) فأمر باجتنابه؛ وذلك يقتضي منع استعماله من كل وجه .

واحتج أصحابهم بالحديث الذي يروى :

١٩ - عن سفیان عن أبي فزارة العبسي حدثنا أبو زيد مولى عمرو بن حريث عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : « لما كانت ليلة الجن تخلف منهم رجلان قالا : نشهد معك الفجر يا رسول الله ! قال : فقال النبي ﷺ : « معك ماء ؟ » .

قلت : ليس معي ماء، ولكن معي إداوة فيها نبيذ .

= والحديث في « صحيح البخاري » أيضاً ( رقم ٢٤٢ ، ٥٥٨٥ ، ٥٥٨٦ ) وأخرجه مالك في « الموطأ » ( رقم : ١٥٣٨ ) وابن أبي شيبة في « المصنف » ( ٤٥٩ / ٧ ) والشافعي في « المسند » ( ٢٨١ ) وأحمد في « المسند » ( ٦ / ٣٦ ) وأبو داود في السنن » ( رقم : ٣٦٨٢ ) والترمذي في « السنن » ( ١٨٦٣ ) والنسائي في « المجتبى » ( ٢٩٧ / ٨ ) وابن ماجه في « السنن » ( رقم : ٣٣٨٦ ) والبيهقي في « الكبرى » ( ٨ / ١ ) و « المعرفة » ( ١ / ١٤٠ ) ( رقم : ٢٥ ) وابن عبد البر في « التمهيد » ( ١ / ٢٥٢ ) .

قال البيهقي عقبه في « المعرفة » : « وفيه دلالة على أن النبيذ الذي يسكر كثيره حرام، وما كان حراماً في نفسه لا بحرمة مالكة، لم تصح به الطهارة » .

واحتج البخاري بهذا الحديث على هذا النحو، فأورده في « صحيحه » في كتاب الطهارة، وبؤب عليه : « باب لا يجوز الوضوء بالنبيذ ولا المسكر » . قال الحافظ في « الفتح » ( ١ / ٣٥٤ ) : « ووجه احتجاج البخاري به في هذا الباب أن المسكر لا يحل شربه، وما لا يحل شربه لا يجوز الوضوء به اتفاقاً، والله أعلم » .

فقال النبي ﷺ : « تمر طيبة وماء طهور؛ فتوضأ » (١).  
هكذا رواه :

٢٠ - إسرائيل بن يونس (٢).

(١) أخرجه عبدالرزاق في « المصنف » ( ١ / ١٧٩ ) ( رقم : ٦٩٣ ) : عن الثوري وإسرائيل به .

وأخرجه من طريقه : أحمد في « المسند » ( ١ / ٤٥٠ ) وابن ماجه في « السنن » ( ١ / ١٣٥ ) ( رقم : ٣٨٤ ) والطبراني في « الكبير » ( ١٠ / ٧٨ ) ( رقم : ٩٩٦٢ ) والبيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٩ ) .

وأخرجه ابن عدي في « الكامل » ( ٧ / ٢٧٤٦ ) : ثنا أحمد بن عبدالله الخولاني ثنا علي بن سهل ثنا مؤمل ثنا سفيان به .

وأخرجه ابن المنذر في « الأوسط » ( ١ / ٢٥٦ ) ( رقم : ١٧٣ ) : ثنا علي بن الحسن ثنا عبدالله عن سفيان به .

وأخرجه الهيثم بن كليب في « مسنده » ( ٢ / ٢٥٤ ) ( رقم : ٨٢٧ و ٨٢٨ ) : ثنا علي بن عبدالعزيز نا أبو حذيفة - واسمه : موسى بن مسعود، صدوق، سيء الحفظ - نا سفيان به .

وأخرجه ابن الأعرابي في « معجمه » ( رقم : ٧٢٧ ) : نا محمد - هو ابن صباح - نا محمد - هو ابن شرحبيل، ضعفه الدارقطني - نا سفيان به .

وإسناده ضعيف جداً، وفيه نكارة أيضاً، لما سيأتي .

(٢) كذا رواه عبدالرزاق عنه مقرونةً بروايته بسفيان، ولم يقرن إسرائيل به ممن رواه من طريق عبدالرزاق ممن سبق ذكرهم سوى الطبراني .

وأخرجه أبو عبيد في « الطهور » ( رقم : ٢٦٤ - بتحقيقي ) - ومن طريقه ابن عدي في « الكامل » ( ٧ / ٢٧٤٦ ) - : ثنا ابن أبي زائدة عن إسرائيل عن أبي فزارة به .

وأخرجه أحمد في « المسند » ( ١ / ٤٠٢ ، ٤٥٠ ) - ومن طريقه ابن الجوزي في « العلل المتناهية » ( ١ / ٣٥٥ ) - : ثنا يحيى بن زكريا عن إسرائيل به .

وأخرجه ابن عدي في « الكامل » ( ٧ / ٢٧٤٦ ) : ثنا ابن ذريح ثنا أبو بكر بن أبي شيبه ثنا الفضل بن دكين عن إسرائيل به .

٢١ - وليث بن أبي شليم .<sup>(١)</sup>

٢٢ - وقيس بن الربيع .<sup>(٢)</sup>

٢٣ - وعمرو بن أبي قيس .<sup>(٣)</sup>

٢٤ - والجراح بن مليح .<sup>(٤)</sup>

= وأخرجه الهيثم بن كليب في « مسنده » ( ٢ / ٢٥٤ ) ( رقم : ٨٢٨ ) : ثنا علي بن عبدالعزيز نا أبو نعيم الفضل بن دكين به .

وإسناده ضعيف جداً، وفيه نكارة، وسيأتي الكلام عليه إن شاء الله تعالى .

( ١ ) أخرجه ابن عدي في « الكامل » ( ٧ / ٢٧٤٧ ) : أخبرنا محمد بن الحسين بن

حفص ثنا محمد بن العلاء ثنا ابن إدريس سمعت ليثاً به . وإسناده ضعيف جداً، وفيه نكارة .

وليث، صدوق، اختلط أخيراً، ولم يتميّر حديثه؛ فترك .

( ٢ ) أخرجه الطبراني في « الكبير » ( ١٠ / ٧٧ - ٧٨ ) ( رقم : ٩٩٦٢ ) : ثنا

إسحاق بن إبراهيم عن عبدالرزاق عن قيس بن الربيع به مطوّلاً .

وأخرجه البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٩ - ١٠ ) : أخبرنا أبو محمد جناح بن نذير بن

جناح المحاربي بالكوفة أنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم نا أحمد بن حازم ابن أبي غرزة أنا

أبو غسان أنا قيس به .

قال الهيثمي في « المجمع » ( ٨ / ٣١٤ ) : « وفيه أبو زيد وقيس بن الربيع أيضاً، وقد

ضعّفه جماعة » .

قلت : قيس بن الربيع، صدوق، تغيّر لما كبر أدخل عليه ابنته ما ليس من حديثه، فحدّث

به .

وإسناده ضعيف جداً، وفيه نكارة، وسيأتي كلام جهابذة الحفاظ عليه، إن شاء الله

تعالى .

( ٣ ) قال ابن عدي في « الكامل » ( ٧ / ٢٧٤٧ ) : « وقد رواه [ عن أبي ] فزارة من

ذكرت عمرو بن أبي قيس » .

قلت : وهو كوفي، نزل الري، صدوق، وله أوهام .

( ٤ ) أخرجه ابن ماجه في « السنن » ( ١ / ١٣٥ ) ( رقم : ٣٨٤ ) : ثنا أبو بكر بن =

٢٥ - وشريك بن عبدالله النخعي<sup>(١)</sup> عن أبي فزارة .

- = أبي شيبة وعلي بن محمد قالا : ثنا وكيع عن أبيه - وهو الجراح بن مليح - به .  
وأخرجه ابن أبي شيبة في « المصنّف » ( ١ / ٣٨ - ٣٩ ) : ثنا وكيع به .  
وأخرجه أبو يعلى في « المسند » ( ٩ / ٢٠٣ ) ( رقم : ٥٣٠١ ) : ثنا أبو خيثمة ثنا  
وكيع به .  
وأخرجه الطبراني في « الكبير » ( ١٠ / ٨٠ ) ( رقم : ٩٩٦٧ ) : ثنا محمد بن عبدالله  
الحضرمي ثنا محمد بن عبدالله بن نمير ثنا وكيع به .  
وإسناده ضعيف جداً، وفيه نكرة، وسيأتي بيان ذلك .  
( ١ ) أخرجه أبو داود في « السنن » ( ١ / ٢١ ) ( رقم : ٨٤ ) : ثنا هناد وسليمان بن  
داود العتكي قالا : ثنا شريك به .  
وأخرجه الترمذي في « الجامع » ( ١ / ١٤٧ ) ( رقم : ٨٨ ) : ثنا هناد ثنا شريك به .  
وأخرجه أبو يعلى في « المسند » ( ٨ / ٤٥٩ ) ( رقم : ٥٠٤٦ ) : ثنا منصور بن أبي  
مزاحم ثنا شريك به مختصراً . بلفظ : « إن النبي ﷺ توضأ بالبيد » .  
وأخرجه ابن حبان في « المجروحين » ( ٣ / ١٥٨ ) : أخبرنا الحسن بن سفيان ثنا منصور  
به .  
وأخرجه الهيثم بن كليب في « مسنده » ( ٢ / ٢٤٨ ) ( رقم : ٨٢٢ ) : ثنا أبو بكر بن  
أبي خيثمة نا ابن الأصبهاني نا شريك به .  
وأخرجه ابن شاهين في « الناسخ والمنسوخ » ( رقم : ٩٤ ) : ثنا عبدالله بن محمد  
البغوي ثنا أبو الربيع الزهراني ومنصور بن أبي مزاحم قالا : ثنا شريك به . وساق لفظ أبي الربيع  
وقال : « قال أبو الربيع في حديثه : عن زيد أو أبي زيد » .  
وأخرجه الطبراني في « الكبير » ( ١٠ / ٧٨ ) ( رقم : ٩٩٦٤ ) - ومن طريقه المزني في  
« تهذيب الكمال » ( ٣٣ / ٣٣٣ ) - : ثنا أحمد بن عمرو القطراني ثنا أبو الربيع الزهراني ثنا  
شريك به . وفيه : « عن أبي زيد » .  
قال ابن عدي في « الكامل » ( ٧ / ٢٧٤٧ ) : « وروي عن أبي عبدالله الشَّقْرِي عن  
شريك ولم يُقم لإسناده » .  
ثم أخرجه فقال : « ثنا علي بن سعيد بن بشير ثنا عمران بن موسى ثنا عبدالوارث بن =

= سعيد ثنا أبو عبدالله الشقري عن شريك عن أبي فزارة قال : كان عبدالله بن مسعود، وساق ... نحوه .

وأسقط منه : « عن أبي زيد » وهذا الإسقاط هو الذي جعله يقول : « لم يُقم إسناده » . وقد أخرجه الطبراني في « الكبير » ( ١٠ / ٧٨ - ٧٩ ) ( رقم : ٩٩٦٩ ) : ثنا أحمد ابن عمرو البزار ثنا عمران بن موسى به . وأثبتت « عن أبي زيد » وهذا خطأ، لا أدري منشأه ! ويغلب على ظني أنها ساقطة في النسخة الخطيئة منه وأثبتها المحقق ظاناً الصواب في ذلك !! وهي ليست تحت يدي .

ثم أخرجه ابن عدي من طريق آخر عن عبدالوارث قال : « حدث أبو عبدالله الشقري ثني شريك عن أبي زائدة ( كذا ) عن ابن مسعود ... » نحوه .

وشريك، هو القاضي بواسط، ثم بالكوفة، صدوق يخطئ كثيراً، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة، وكان عادلاً فاضلاً عابداً، شديداً على أهل البدع، رحمه الله تعالى .  
أما الذي روى عنه الشقري فليل : هو النخعي . وقيل : هو ابن أبي نمر، كما سيذكره المصنف .

وإسناده ضعيف جداً، وفيه ثلاث علل :

○ الأولى جهالة أبي زيد : قال أبو زرعة : « حديث أبي فزارة ليس بصحيح أبو زيد مجهول، يعني : في الموضوع بالبيد » . كذا في « العلل » ( ١ / ١٧ ) و « الجرح والتعديل » ( ١ / ٢ / ٤٨٥ ) لابن أبي حاتم .

وقال أبو زرعة وأبو حاتم - كما في « العلل » أيضاً ( ١ / ٤٤ - ٤٥ ) ( رقم : ٩٩ ) - : « هذا حديث ليس بقوي، لأنه لم يروه غير أبي فزارة عن أبي زيد ... وأبو زيد شيخ مجهول لا يعرف » .

وقال البخاري : « أبو زيد الذي روى حديث ابن مسعود، رجل مجهول، لا يعرف بصحبة عبدالله » .

وقال الترمذي : « أبو زيد رجل مجهول عند أهل الحديث، لا يعرف له رواية غير هذا الحديث » .

وقال ابن عدي : « أبو زيد مولى عمرو بن حريث مجهول، ولا يصح هذا الحديث عن النبي ﷺ، وهو بخلاف القرآن » .

= وقال ابن عبد البر : « ... أمّا أبو زيد مولى عمرو بن حريث مجهول عندهم، لا يعرف بغير رواية أبي فزارة، وحديثه عن عبدالله بن مسعود في الوضوء بالتبديد منكر لا أصل له، ولا رواه من يوثق به، ولا يثبت » .

وقال ابن حبان : « أبو زيد يروي عن ابن مسعود ما لم يتابع عليه، وليس يدري من هو، لا يعرف أبوه ولا بلده، والإنسان إذا كان بهذا التعت، ثم لم يرو إلا خبراً واحداً، خالف فيه الكتاب والسنة والإجماع والقياس والنظر والرأي يستحق مجانته فيها، ولا يحتاج به » .

وانظر ترجمته في « تهذيب الكمال » وكلام الجورقاني في « الأباطيل » ( ١ / ٣٣١ ) .  
 ○ الثانية : إنكار كون ابن مسعود شهد ليلة الجن كما في « صحيح مسلم » وغيره .  
 وسيأتي ذلك في كلام المصنّف، وقد أتى على مجل ما ورد في ذلك في كتابه « دلائل النبوة » ( ٢ / ٢٢٨ - ٢٣٣ ) .

وانظر : « الهداية في تخريج أحاديث البداية » ( رقم : ٥٩ ) و « نصب الراية » ( ١ / ١٣٩ - ١٤١ ، ١٤٣ - ١٤٧ ) .

○ الثالثة : التردد في أبي فزارة، هل هو راشد بن كيسان، وهو ثقة، أخرج له مسلم .  
 وقيل : هما رجلان، وأن هذا ليس براشد بن كيسان، وأمّا هو رجل مجهول . وقد نقل ابن الجوزي في « التحقيق » ( ١ / ٢٣٠ - مع التنقيح ) و « الواهيات » ( ١ / ٣٥٧ ) عن الإمام أحمد أنه قال : « أبو فزارة - في حديث ابن مسعود - رجل مجهول » . وذكر البخاري أبا فزارة العبسي غير مسمى، فجعلهما اثنين .

وفي كل هذا نظر، فإنه قد روى هذا عن أبي فزارة جماعة، تقدّم منهم سبعة، وتأتي رواية اثنين آخرين - على اضطراب وقع بينهم فيه -، وبعض هؤلاء ثقات، والجهالة عند المحدثين تزول برواية اثنين فصاعداً، فأين الجهالة بعد ذلك ؟ نعم، إن كان المراد جهالة الحال فصحيح كلامهم، ولعلّه المراد، وقد صرح ابن عدي - فيما سيأتي - أن أبا فزارة هو راشد بن كيسان، فإن صحّ كلامه، فتزول هذه العلة .

وقد تعقب محمد بن عبد الهادي في « التنقيح » ( ١ / ٢٣٣ ) ما نقله ابن الجوزي من تجهيل أحمد لأبي فزارة، فقال عنه : « ليس بثابت عنه، والظاهر أن الراوي غلط، وأن قول أحمد إنما هو في أبي زيد » ونقله ابن حجر عنه في « التهذيب » ( ٣ / ٢٢٧ ) وأقرّه، وقال ابن =

= عبدالهادي : « وهو راشد بن كيسان بلا خلاف » . وذكر من وثقه من الأئمة .  
وعلى كل تبقى العلتان السابقتان، وإحداهما قمين أن يحكم بها بنبذ الحديث، وعدم  
ثبوته، فكيف بهما مجتمعين!؟

وقد تابعت كلمة الجهابذة النقاد من أهل هذه الصنعة على تضعيف الحديث على  
اختلاف أعصارهم وأمصارهم ومشاربهم ومذاهبهم، وعلى رأسهم الحدائق الكبار؛ وإليك ما  
وقفت عليه من ذلك :

○ قال المصنّف في « المعرفة » ( ١ / ١٤٠ - ١٤١ ) : « وأما حديث ابن مسعود ...  
وساقه، ثم قال : فقد روي من أوجه كلها ضعيف، وأشهرها رواية أبي زيد مولى عمرو بن  
حريث عن ابن مسعود، وقد ضعّفها أهل العلم بالحديث » .

ثم ساق مقولة البخاري التي أوردناها في أبي زيد في العلة الأولى، وأسندها في  
« الكبرى » ( ١ / ١٠ ) من طريق ابن عدي في « الكامل » ( ٧ / ٢٧٤٦ ) .

○ وقال ابن المنذر في « الأوسط » ( ١ / ٢٥٦ ) : « وضعّف هذا الحديث غير واحد من  
أصحابنا، وقالوا : حديث ابن مسعود لا يثبت، لأنّ الذي رواه أبو زيد وهو مجهول لا يُعرف  
بصحبة عبدالله ولا بالسماع منه، ولا يجوز ترك ظاهر الكتاب، وأخبار النبي ﷺ لرواية رجل  
مجهول، مع أنّ علقمة قد أنكر أنّ يكون عبدالله كان مع النبي ﷺ ليلة الجن » .

○ وقد ضعّفه البخاري وأحمد وأبو زرعة وأبو حاتم وابن عدي والترمذي وابن عبدالبر  
وابن حبان، وسقنا كلامهم في العلة الأولى فيه .

○ وضعّفه أبو غبيد القاسم بن سلام، فقال في كتاب « الطهور » ( ص ٣١٥ -  
بتحقيقي ) : « وأما الذي روي عن ابن مسعود في ليلة الجن، فإنّنا لا نثبته من أجل أنّ الإسناد فيه  
ليس بمعروف، وقد وجدنا مع هذا أهل الخبرة والمعرفة بابن مسعود ينكرون أنّ يكون حضر في  
تلك الليلة مع النبي ﷺ، منهم : ابنه أبو عبيدة بن عبدالله، وصاحبه علقمة بن قيس » .

○ وقال الطحاوي في « شرح معاني الآثار » ( ١ / ٩٥ ) : « وليست هذه الطرق طرقاً  
تقوم بها الحجّة عند من يقبل خبر الواحد » . ونقل عنه ابن عبدالهادي في « التنقيح » ( ١٠ /  
٢٣٣ ) قوله فيه : « لا أصل له » .

○ وقال ابن حزم في « المحلى » ( ١ / ٢٠٤ ) : « وأما الخبر المذكور فلم يصح، لأنّ  
في جميع طرقه من لا يعرف، أو من لا خير فيه، وقد تكلمنا عليه كلاماً مستقصياً في غير =

= هذا الكتاب .

○ وضعفه ابن الجوزي في « الواهيات » ( ١ / ٣٥٧ ) بأبي زيد وأبي فزارة، وقال عنهما : « مجهولان » وسبق تعقب ابن عبدالهادي له في تجهيل أبي فزارة، وغلظه في نقل ذلك عن أحمد .

○ وقد أسهب ابن عبدالهادي في « تنقيح التحقيق » الكلام على هذا الحديث، وضعفه من حديث ابن مسعود وغيره، ومما قال ( ١ / ٢٣٣ ) : « وأما أبو زيد، فقد قال فيه أبو بكر ابن أبي داود : « كان نبأذاً بالكوفة » . وهذا يحتمل أن يكون تحسناً لأمر أبي زيد ! فيكون قد ضبط الحديث لكونه نبأذاً ! ويحتمل أن يكون تضعيفاً له .

ثم ذكر مقولة البخاري، وابن عدي فيه، ثم قال : « وحكى بعضهم الإجماع على ضعفه » .

قلت : ومن حكى الإجماع بعض المتأخرين، منهم :

○ النووي، قال في « المجموع » ( ١ / ٩٤ ) : « حديث ابن مسعود ضعيف بإجماع المحدثين » . وقال في « شرح صحيح مسلم » ( ٢ / ٩١ ) : « ضعيف باتفاق المحدثين، ومداره على أبي زيد مولى عمرو بن حريث؛ وهو مجهول » .

○ الحافظ ابن حجر، قال في « فتح الباري » ( ١ / ٣٥٤ ) : « وهذا الحديث أطبق علماء السلف على تضعيفه » .

ويعجبني بهذا الصدد ما نقله ابن عبدالهادي في « التنقيح » ( ١ / ٢٣٥ ) عن :

○ هبة الله الطبري، قال : « أحاديث الوضوء بالتأييد وضعت على أصحاب ابن مسعود عند ظهور العصية » .

○ قال شيخ الإسلام ابن تيمية في « منهاج السنة النبوية » ( ٣ / ٤٢٥ ) : « والجمهور يضعف هذا الحديث » .

○ وقال ابن رشد في « بداية المجتهد » ( ١ / ٣٠٧ - مع الهداية ) : « ورد أهل الحديث هذا الخبر، ولم يقبلوه لضعف رواته، ولأنه قد روي من طرق أوثق من هذه الطرق أن ابن مسعود لم يكن مع رسول الله ﷺ ليلة الجن » .

( تنبيه ) : قال الزيلعي في « نصب الراية » ( ١ / ١٣٨ ) : « ووهم شيخنا علاء الدين فعزاه للأربعة، والنسائي لم يروه أصلاً » .



- ٢٦ - ورواه سليمان بن أبي سليمان المؤذن عن أبي فزارة عن عبدالله بن يزيد الأزرق عن عبدالله بن مسعود. (١)
- ٢٧ - ورواه أبو العُميس عتبة بن عبدالله عن أبي فزارة عن زيد (٢) مولى عمرو بن حريث عن ابن مسعود. (٣)
- ٢٨ - ورواه شريك بن عبدالله - قد قيل : النَّخعي . وقد قيل : ابن أبي

( ١ ) خالف سليمان من هو أوثق منه وأكثر منه عدداً، فرواه عن أبي فزارة عن عبدالله ابن يزيد II ورواية الجماعة أوثق، وهي المشهورة .  
وسليمان هذا لعله ( القَافلاني )، متروك الحديث .  
وانظر : « المجروحين » ( ١ / ١٣٣ ) و « الضعفاء » لأبي نُعيم ( رقم : ٨٤ ) و « الميزان » ( ٢ / ٢١٠ ) و « اللسان » ( ٣ / ٩٤ ) و « تعجيل المنفعة » ( ١٦٦ ) .  
وهو غير معروف بالرواية عن أبي فزارة، ولم تقع له رواية عنه في الكتب المعتمدة، ولذا لم يورده المزني فيمن روى عن أبي فزارة راشد بن كيسان .  
وعبدالله بن يزيد الأزرق، اختلف في اسم أبيه، ومعروف بالرواية عن عوف بن مالك، وعداده في أهل دمشق، وكان قاصباً لمسلمة بن عبدالمملك بالقسطنطينية، ولم أظفر بمن وثقه غير ابن حبان في « الثقات » ( ٥ / ١٥ ) . وانظر : « تعجيل المنفعة » ( ٢٤١ - ٢٤٣ ) .  
( ٢ ) هكذا من غير « أبي » II  
( ٣ ) أخرجه أحمد في « المسند » ( ١ / ٤٥٨ ) : ثنا يعقوب ثنا أبي عن أبي إسحاق ثني أبو عُميس عتبة بن عبدالله بن عتبة بن عبدالله بن مسعود به مطولاً .  
وأخرجه الطبراني في « الكبير » ( ١٠ / ٧٩ - ٨٠ ) ( رقم : ٩٩٦٦ ) من طريق أحمد به . وصرح باسم شيخ أحمد فيه وهو : « يعقوب بن إبراهيم بن سعد » ووقع فيه : « عن أبي زيد » بإثبات « أبي » II والصواب حذفها، ولذا أفرد البيهقي هذه الرواية عن رواية سائر أصحاب أبي فزارة الذين أثبتوا « أبي » بينما خالفهم أبو عيميس، وأخشى أن يكون هذا من المحقق، فإنه ظن أنها سقطت على الناسخ، فأثبتها - فيما ظن - على الجمادة .

نَجْر<sup>(١)</sup> - عن أبي زائدة أو زيادة عن ابن مسعود رضي الله عنه .<sup>(٢)</sup>  
 وذكر<sup>(٣)</sup> ذلك بأسانيد فيه بلفظه أو بمعناه أو قريب منه غير رواية عمرو بن  
 أبي قيس،<sup>(٤)</sup> وقال : في رواية قيس بن الربيع قصّة أطول . وقال : فيها : « تمرّة

= ( ١ ) صرح أبو عبدالله الشَّقْرِي بأنّه شريك بن عبدالله، كما وقع في رواية ابن عدي  
 في « الكامل » ( ٧ / ٢٧٤٧ ) والنَّخَعِي وابن أبي نمر مشتركان في اسم الأب، فلم يتعيّن المراد،  
 والطبقة لا تسعف في القطع بأيهما المراد، وصنيع ابن عدي في « الكامل » ( ٧ / ٢٧٤٧ )  
 يومئ بأنّه النخعي، والله أعلم .

( ٢ ) أخرجه ابن عدي في « الكامل » ( ٧ / ٢٧٤٧ ) وقال قبله : « وروي عن أبي  
 عبدالله الشَّقْرِي عن شريك ولم يُقَمِّ إسناده » .

وانظر : - لزماً - : « نصب الرأية » ( ١ / ١٤٣ ) وما علّقناه على ( رقم : ٢٥ ) .  
 قلت : والخلاف فيه أشدُّ مما ذكره البيهقي، فقال الدارقطني في « العلل » ( ٥ / ٣٤٣ -  
 ٣٤٥ ) : وسئل عن حديث أبي زيد مولى عمرو بن حرث عن ابن مسعود عن النبي ﷺ في  
 الوضوء بالثيب . ؟ فقال : « يرويه أبو فزارة راشد بن كيسان عنه .

فرواه عن أبي فزارة سفيان الثوري وإسرائيل وعبدالرحمن بن حميد الرواسي والد حميد،  
 وأبو العميس عتبة بن عبدالله بن عتبة بن مسعود وإسماعيل بن أبي خالد وعمرو بن  
 أبي قيس وعبدالمملك بن أبي سليمان وشريك وقيس وعلي بن عابس وأبو وكيع وليث بن أبي  
 سليم وصباح بن يحيى ومكرم وعنبسة بن سعيد واختلفوا فيه؛ فقال أبو العميس : عن أبي فزارة  
 عن أبي زيد مولى عمرو بن حرث .

وقال عبدالمملك بن أبي سليمان : عن أبي فزارة عن عبدالله بن يزيد بن الأضم عن ابن  
 مسعود .

وقيل : عن عبدالمملك عن أبي فزارة عن أبي حرازة عن ابن مسعود .  
 وقال أبو عبدالله الشَّقْرِي : عن شريك عن أبي زائدة عن ابن مسعود .  
 ورواه المسعودي عن أبي فزارة فقال : عن عمرو بن حرث عن النبي ﷺ . والقول قول  
 الثوري ومن تابعه .

( ٣ ) أي البيهقي في « الخلافات » .

( ٤ ) أي لم يسند هذا الطريق، وأما اكتفى بما نقله عنه « المختصر » .

حلوة وماء طيب ثم توضعاً » (١).

قال أبو أحمد بن عدي [ هو صاحب « الكامل » ] (٢) : « وهذا الحديث مداره على أبي فزارة عن أبي زيد مولى عمرو بن حريث [ عن ابن مسعود ]، (٣) وأبو فزارة مشهورٌ واسمه راشد بن كيسان، (٤) وأبو زيد، مجهول ولا يصح هذا الحديث عن النبي ﷺ وهو خلاف القرآن » (٥).

قال الحاكم أبو عبدالله : « قد قيل : أنه كان نثاداً بالكوفة يعني : أبا زيد » (٦).

قال البخاري : « أبو زيد الذي يروي الحديث عن ابن مسعود رجل مجهول لا يعرف بصحبة عبدالله » (٧).

( ١ ) تقدّم تخريجها .

( ٢ ) ما بين المعرفين سقط من نسختي ( أ ) و ( ج ) .

( ٣ ) ما بين المعرفين سقط من النسخ الخطية، وأثبتها من « الكامل » .

( ٤ ) وهذا التنصيص يضعف ما روي عن أحمد أنه آخر، وقيل عنه : مجهول !! وسبق كلام ابن عبدالهادي في هذا، ونقله أنه راشد من غير خلاف، وبهذا جزم

الدارقطني في « العلل » ( ٥ / ٣٤٣ ) .

( ٥ ) « الكامل » ( ٧ / ٢٧٤٧ ) وعنه البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ١٠ ) .

( ٦ ) لم أظفر بها إلا على أنها لأبي بكر بن أبي داود، كما في « تهذيب الكمال »

( ٣٣ / ١١٢ ) - وفي « التهذيب » ( ١٢ / ١١٣ ) أنها لأبي داود !! - و « تنقيح التحقيق »

( ١ / ٢٣٣ ) وزاد ما قدمناه عنه ( ص ٥٥ ) .

( ٧ ) أسندها عن البخاري : ابن عدي في « الكامل » ( ٧ / ٢٧٤٦ ) - ومن طريقه

البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ١٠ ) - وأوردها في « المعرفة » ( ١ / ١٤١ )، ونحوها عنه في

« تهذيب الكمال » ( ٣٣ / ٣٣٢ ) و « التهذيب » ( ١٢ / ١١٣ ) .

وفي كتاب « المجروحين » لأبي حاتم البستي : « أبو زيد شيخ يروي عن ابن مسعود ما لم يتابع عليه ليس يُدرى من هو، ولا يُعرف أبوه ولا بلده، والإنسان إذا كان بهذا النعت ثم لم يرو إلا خبراً واحداً خالف فيه الكتاب والسنة والإجماع والقياس والنظر والرأي يستحق مجانبته فيما روى ولا يحتج بخبره » .<sup>(١)</sup>

فإن قيل : [ قد ]<sup>(٢)</sup> رواه غيره واحتج بما روي :

٢٩ - عن أبي سعيد مولى بني هاشم عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد [ بن جعدعان ]<sup>(٣)</sup> عن أبي رافع عن ابن مسعود أن رسول الله ﷺ قال ليلة الجن :

« أمعك ماء ؟ » .

قال : لا .

قال : « أمعك نبيذ ؟ » .

قال : نعم؛ فتوضأ به .<sup>(٤)</sup>

( ١ ) « المجروحين » ( ٣ / ١٥٨ ) .

( ٢ ) ما بين المعقوفين ساقط من نسخة ( ب ) .

( ٣ ) ما بين المعقوفين ساقط من نسخة ( ب ) .

( ٤ ) أخرجه أحمد في « المسند » ( ١ / ٤٥٥ ) : ثنا أبو سعيد به .

وأخرجه ابن شاهين في « الناسخ والمنسوخ » ( رقم : ٩٥ ) : ثنا عبد الله بن محمد

- وهو البغوي - ثنا محمد بن عباد المكي ثنا أبو سعيد به .

وأخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٧٧ ) من طريقين عن محمد بن عباد به .

وأخرجه الجورقاني في « الأباطيل والمناكير » ( رقم : ٣٠٨ ) وابن الجوزي في

« الواهيات » ( ١ / ٣٥٦ ) من طريق البغوي عن محمد بن عباد به .

= وتابع أبا سعيد - فيما أعلم - اثنان :

○ أحدهما : أبو عُمر الحَوْضِي، ثقة، ثبت، عيب بأخذ الأجرة على الحديث .

أخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » ( ١ / ٩٥ ) : ثنا أبو بَكْرَةَ ثنا أبو عُمر - وفي الأصل : عمرو، بفتح العين !! والصواب ضمها - الحوضي ثنا حماد به .

○ والآخر : عبدالعزيز بن أبي رزمة، ثقة، وثقه ابن سعد وابن قانع وابن حبان، وقال الحاكم : « من كبار مشايخ المروزة وعلمائهم » .

انظر : « التهذيب » ( ٦ / ٣٣٧ ) و « السير » ( ٩ / ٥٠٥ ) .

أخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٧٧ ) : ثنا أبو بكر النيسابوري ومحمد بن مخلد قالا : نا أحمد بن منصور نا عبدالعزيز به .

وقال الدارقطني قبله : « علي بن زيد ضعيف، وأبو رافع لم يثبت سماعه من ابن مسعود، وليس هذا الحديث في مصنفات حماد بن سلمة، وقد رواه عبدالعزيز بن أبي رزمة وليس هو بقوي » . ونحوه في « العلل » ( ٥ / ٣٤٦ ) له .

وقال الجورقاني في « الأبطال » ( ١ / ٣٢٧ - ٣٢٨ ) : « هذا حديث باطل، مخالف للكتاب والسنة والإجماع والقياس، لم يروه عن أبي رافع إلا علي بن زيد، قال يحيى بن سعيد : وهو متروك الحديث . وقال أبو حاتم الرازي : هو منكر الحديث، وأبو رافع هذا لم يثبت سماعه من ابن مسعود، وليس هذا الحديث في « مصنفات » حماد بن سلمة » .

وقد نازع ابن دقيق العيد الدارقطني بإعلاله بالانقطاع، فقال في « الإمام » : « وقول الدارقطني : « وأبو رافع لم يثبت سماعه من ابن مسعود » لا ينبغي أن يفهم منه أنه لا يمكن إداركه وسماعه منه، فإنَّ أبا رافع الصائغ جاهلي إسلامي، قال ابن عبد البر : هو مشهور، من علماء التابعين، كان أصله من المدينة، ثم انتقل إلى البصرة، روى عن أبي بكر وعمر وابن مسعود معظم روايته عن عمر وأبي هريرة، ومن كان بهذه المثابة فلا يمتنع سماعه من جميع الصحابة، اللهم إلا أن يكون الدارقطني يشترط في الاتصال ثبوت السماع ولو مرة، وقد أظنبت مسلم في الكلام على هذا المذهب » . قاله الزيلعي في « نصب الراية » ( ١ / ١٤٢ ) .

قلت : وقال ابن التركماني في « الجوهر النقي » ( ١ / ) ) نحوه . وزاد : « على أن صاحب « الكمال » صرح بأنه سمع منه - أي : من ابن مسعود - وكذا ذكر الصريفي فيما قرأت بخطه » .

قال الحاكم أبو عبدالله : « هذا حديث تفرّد به أبو سعيد مولى بني هاشم عن حماد بن سلمة .

وعلي بن زيد بن جدعان علّة الطريق .

وهو ممن أجمع<sup>(١)</sup> الحفاظ على تركه » .<sup>(٢)</sup>

وقال الدارقطني : « علي بن زيد ضعيف، وأبو رافع لم يثبت سماعه من ابن مسعود، وليس هذا الحديث من « مصنفات » حماد بن سلمة، وقد رواه عبدالعزيز ابن أبي رزمة يعني عن حماد . وليس هو بقوي » .<sup>(٣)</sup>

فإن قيل : قد رواه غيره واحتجّ بما روي :

٣٠ - عن محمد بن عيسى المدائني عن الحسن بن قتيبة عن يونس بن أبي

ثم قال : « ولم يحك البيهقي عن الدارقطني هذا الكلام فيحتمل أنه لم يرض به » . قلت : وقد حكاه في كتابنا وارتضاه، فزال ما احتمله ابن التركماني . ثم قال صاحب « الجواهر » : « ولا يلزم من كونه ليس في مصنفات حماد أن يكون ضعيفاً » .

وتابعه على هذا أحمد الغماري في « الهداية » ( ١ / ٣٠٦ ) فقال : « قلت : لا يلزم من عدم وجود الحديث في « مصنف » حماد، أن لا يكون حماد حدّث به، إذ ليس كل أحاديثه أودعها « مصنفه » وقد رواه عنه ثلاثة من الثقات، إثنان منهم من رجال « الصحيح » . قلت : علته علي بن زيد بن جدعان، وبه أعلمه أبو حاتم وأبو زرعة الرازيان كما في « العلل » ( ١ / ٤٥ ) ( رقم : ٩٩ ) لابن أبي حاتم وابن الجوزي في « التحقيق » ( ١ / ٢٣٦ - مع التنقيح ) و « الواهيات » ( ١ / ٣٥٧ - ٣٥٨ ) والبيهقي في « الكبرى » ( ١ / ١٠ ) .

( ١ ) في نسختي ( أ ) و ( ج ) : « اجتمع » .

( ٢ ) تقدم بيان ضعفه .

( ٣ ) « سنن الدارقطني » ( ١ / ٧٧ ) .

إسحاق عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة وأبي الأحوص عن ابن مسعود [ رضي الله عنه ]<sup>(١)</sup> قال : مرّ بي رسول الله ﷺ ذات ليلة فقال :

« خُذ معك أداة فيها ماء ... » فذكر حديثاً طويلاً في ليلة الجن إلى أن قال : « فلما فرغت عليه من الأداة إذا هو نبيذ، فقلت : يا رسول الله ! أخطأت بالنبيذ » .

فقال : « تمر حلو وماء عذب » .<sup>(٢)</sup>

( ١ ) ما بين المعقوفين سقط من نسخة ( ب ) .

( ٢ ) أخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٧٨ ) - ومن طريقه : ابن الجوزي في « الواهيات » ( ١ / ٣٥٦ - ٣٥٧ ) - ثنا عثمان بن أحمد الدقاق نا محمد بن عيسى بن حيان .

وأخرجه الخطيب في « تاريخ بغداد » ( ٢ / ٣٩٨ ) : أخبرنا علي بن عبد الله المعدل أخبرنا عثمان بن أحمد الدقاق به .

قال الدارقطني : « تفرد به الحسن بن قتيبة عن يونس بن أبي إسحاق، والحسن بن قتيبة ومحمد بن عيسى ضعيفان » . ونقله عنه البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ١٠ ) . وقال في « العلل » ( ٥ / ٣٤٧ ) : « والحسن بن قتيبة متروك الحديث، والراوي له عنه ابن حيان المدائني وهو ضعيف، والله أعلم » .

وقال الخطيب : « تفرد برواية هذا الحديث الحسن بن قتيبة المدائني عن يونس بن أبي إسحاق، ولم يكتبه إلا من حديث ابن حيان عنه » .

ثم أسهب الكلام على ابن حيان، ونقل تضعيفه عن الدارقطني والبرقاني، وأنه قال عنه مرة : ثقة، وقال مرة أخرى : لا بأس به، وقال هبة الله بن الحسن الطبري مرة : ضعيف، وقال عنه مرة أخرى : صالح ليس يدفع عن السماع، لكن الغالب عليه إلقاء القرآن .

وقال ابن الجوزي : « فيه محمد بن عيسى ضعيف، والحسن بن قتيبة متروك الحديث » . وبهما أعلمه الجورقاني في « الأباطيل » ( ١ / ٣٢٩ ) ( رقم : ٣١٠ ) .

وانظر : « نصب الراية » ( ١ / ١٤٢ ) و « تخريج الأحاديث الضعاف من سنن =

قال الحاكم أبو عبدالله : « هذا حديث لم نكتبه من حديث أبي إسحاق السبيعي إلا بهذا الإسناد، والحمل فيه على محمد بن عيسى المدائني؛ فإنه تفرّد به عن الحسن، ومحمد بن عيسى واهي الحديث بمرة، وهذا لو كان عند أبي إسحاق عن أبي الأحوص وأبي عبيدة، لما احتجّ فقهاء الإسلام منذ ثلاث مئة [ وستة ]<sup>(١)</sup> وثمانين سنة بأبي فزارة، عن أبي زيد، وهذا باطل بمرة » .

وقال الدارقطني : « تفرّد به الحسن بن قتيبة عن يونس بن أبي إسحاق، والحسن بن قتيبة ومحمد بن عيسى ضعيفان »<sup>(٢)</sup>.  
وروي من وجه آخر :

٣١ - عن الحسين بن عبيدالله<sup>(٣)</sup> العجلي عن أبي معاوية عن الأعمش عن أبي وائل عن ابن مسعود فذكر حديثاً، وقال : فقال رسول الله ﷺ :

= الدارقطني « ( ص ٤٨ ) وأورده الذهبي في « الميزان » ( ١ / ٥١٨ ) على أنه من منكرات الحسن بن قتيبة، وتابعه ابن حجر في « اللسان » ( ٢ / ٢٤٦ ) ونبه على أن سمياً آخر له قليل الرواية .

قلت : أورد الخطيب في « المتفق والمفترق » ( ق ٦٥ ) سنة من الرواة ممن يحمل هذا الاسم .

( تنبيه ) : وقع اسم شيخ الدارقطني في مطبوع « السنن » : « عمر » والصواب : « عثمان » . وهو مترجم في « تاريخ بغداد » ( ١١ / ٣٠٢ ) ونقله عنه على الجادة : ابن الجوزي في « الواهيات » و « التحقيق » ( ١ / ٢٢٨ - مع التنقيح ) .

( ١ ) ما بين المعقوفين سقط من نسخة ( ب ) .

( ٢ ) « سن الدارقطني » ( ١ / ٧٨ ) .

( ٣ ) في نسختي ( أ ) و ( ج ) : « عبد » من غير تصغير، وما أثبتناه هو الموافق لما في

كتب التراجم . وكذا في مصادر التخریج .



« تمر طيبة وماء طهور » .

فتوضأ به .<sup>(١)</sup>

قال الدارقطني : « الحسين بن عبيدالله هذا يضع الحديث على

الثقات » .<sup>(١)</sup>

وقد :

٣٢ - روي في هذا عن علي<sup>(٢)</sup> بن رباح اللخمي عن ابن مسعود .

(١) أخرجه الدررقي في « السنن » ( ١ / ٧٧ - ٧٨ ) - ومن طريقه ابن الجوزي في « العلل المتناهية » ( ١ / ٣٥٦ ) ( رقم : ٥٨١ ) - ثنا محمد بن أحمد بن الحسن نا الفضل ابن صالح الهاشمي نا الحسين بن عبيدالله العجلي به .

وأخرجه الخطيب البغدادي في « تاريخ بغداد » ( ٨ / ٥٦ ) : أخبرنا أبو سعيد الحسن بن محمد بن عبدالله بن حسويه الكاتب بأصبهان ثنا القاضي أبو بكر محمد بن عمر بن سالم ثني أبو العباس الفضل بن صالح به .

وإسناده وإه بمجرة، فيه الحسين بن عبيدالله العجلي، قال الدارقطني : كان يضع الحديث . وقال ابن عدي في « الكامل » ( ٢ / ٧٧٥ ) : « يشبه أن يكون ممن يضع الحديث » . وانظر : « الميزان » ( ١ / ٥٤١ ) و « اللسان » ( ٢ / ٢٩٦ ) .

وبه أعلمه الدارقطني - وسيأتي كلامه - والخطيب . وقال عنه : « وكان غير ثقة » . والجورقاني في « الأبطال » ( ١ / ٣٢٨ ) ( رقم : ٣٠٩ ) وابن الجوزي في « الواهيات » ( ١ / ٣٥٨ ) وقال في « التحقيق » ( ١ / ٢٣١ - مع التنقيح » عنه : « وقد كذب في هذا الحديث على أبي معاوية وعلى الأعمش » . وأقره محمد بن عبدالهادي .

وانظر : « نصب الراية » ( ١ / ١٤٢ - ١٤٣ ) و « تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني » ( رقم : ٣٣ ) و « السنن الكبرى » ( ١ / ١٠ ) لليبهي .

(١) « السنن » ( ١ / ٧٨ ) . ونحوه في « العلل » ( ٥ / ٣٤٦ ) له . وزاد : « وهذا

كذب على أبي معاوية وعلى الأعمش » .

(٢) قال ابن سعد في « الطبقات » ( ٧ / ٥١٢ ) : « أمأ أهل مصر، فيقولون : علي =

قال الحاكم أبو عبدالله : « علي بن رباح هذا شيخ من أهل مصر ولم يدرك ابن مسعود ولم يره ولا يبلغ سنه ذاك، على أنه من أهل مصر ولم يلتق بابن مسعود قط » (١).

٣٣ - وروي عن ابن لهيعة عن قيس عن حنّس عن ابن عباس عن ابن مسعود أنه وضأ رسول الله ﷺ ليلة الجن بنبيذ فتوضأ به، وقال : « شراب طهور » (٢).

= ابن رباح، وأما أهل العراق فيقولون : غلّي بن رباح، وكان ثقة .  
وقال ابن حبان في « الثقات » ( ١٦١ / ٥ ) : « وهو الذي يقال له : غلّي، وكان غلّي يقول : من قال لي : ( غلّي ) فليس مني في حلّ . وزاد في « مشاهير علماء الأمصار » ( ١٢١ - ١٢٢ ) : « وذلك أنّ أهل الشام كانوا يصفرون كل غلّي، لما في قلوبهم لأمر المؤمنين علي بن أبي طالب » .

وقال الدارقطني في « المؤتلف والمختلف » ( ٣ / ١٥٦٠ ) : « كان يلقب بـ ( غلّي )، وكان اسمه عليّاً، وكان يُحرج على من سماه غلّيّاً، بالتصغير » .  
( ١ ) وكذا قال الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٥٦ ) ونصّ كلامه : « علي بن رباح لا يثبت سماعه من ابن مسعود ولا يصح » .

وترجمه الإمام مسلم في « الطبقات » في الطبقة الأولى من التابعين من أهل مصر ( رقم : ٢١١٧ - بتحقيقنا ) .

وروايته عند البيهقي في « دلائل النبوة » ( ٢ / ٢٣١ ) وحسن إسنادهما أحمد الغماري في « الهداية » ( ١ / ٣٠٩ ) ولم ينتبه للانقطاع الذي فيها، وإلى ضعف بعض روايتها .  
انظر : « نصب الراية » ( ١ / ١٤٠ ) والتعليق عليه .

( ٢ ) أخرجه أحمد في « المسند » ( ١ / ٣٩٨ ) : ثنا يحيى بن إسحاق . وابن ماجه في « السنن » ( ١ / ١٣٥ ) ( رقم : ٣٨٥ ) : ثنا العباس بن الوليد الدمشقي ثنا مروان بن محمد . والطبراني في « الكبير » ( ١٠ / ٧٦ - ٧٧ ) ( رقم : ٩٩٦١ ) : ثنا أحمد بن رشد بن المصري ثنا يحيى بن بكير . والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ( ١ / ٩٤ ) : ثنا =

قال الدارقطني : « تفرد به ابن لهيعة وهو ضعيف الحديث » .<sup>(١)</sup> وقال ابن معين : « لا يحتج بحديثه » .<sup>(٢)</sup> وحكى البخاري عن الحميدي عن يحيى بن

= ربيع المؤذن ثنا أسد . والدارقطني في « السنن » ( ١ / ٧٦ ) : ثنا أبو الحسن المصري علي بن محمد الواعظ نا أبو الزبناح روح بن الفرغ نا يحيى بن بكير .  
وقال أيضاً : نا أبو الحسين بن قانع نا الحسين بن إسحاق نا محمد بن مصفى نا عثمان ابن سعيد الحمصي كلهم عن ابن لهيعة به بألفاظ متقاربة .

وعزاه الزيلعي في « نصب الراية » ( ١ / ١٤٧ ) للبخاري، ونقل عنه قوله : « هذا حديث لا يثبت؛ لأن ابن لهيعة كانت كتبه قد احترقت، وبقي بقراً من كتب غيره، فصار في أحاديثه مناكير، وهذا منها » .

وبه أعلمه الدارقطني - وسيأتي كلامه - وتبعه البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ١٠ ) والغساني في « تخريج الاحاديث الضعاف » ( رقم : ٣٢ ) والقرطبي في « التفسير » ( ١٣ / ٥٢ ) .

وأعلمه به أيضاً البوصيري في « زوائد ابن ماجه » ( ١ / ١٠٧ ) وابن الجوزي في « التحقيق » ( ١ / ٢٣٠ - مع التنقيح ) فقال : « وأما الطريق الثاني فتفرد به ابن لهيعة » وزاد أيضاً : « وفيه حنش، قال ابن حبان : لا يحتج بحديثه » .

وتعقبه ابن عبد الهادي فقال : « وأما حنش الصنعاني في الإسناد الثاني، لم يضعفه ابن حبان، وإنما ضعف حنش بن المعتمر، ويقال : ابن ربيعة الكنانى الكوفي، وقد احتج مسلم بحنش الصنعاني، وروى له أصحاب « السنن » . ووثقه أبو زُرعة وأحمد بن عبدالله العجلي » .  
وقال ابن عدي في « الكامل » ( ٧ / ٢٧٤٧ ) عن هذا الطريق : « وهو غير محفوظ أيضاً » .

وانظر : « نصب الراية » ( ١ / ١٤٧ ) و « الهداية في تخريج أحاديث البداية » ( ١ / ٣٠٤ - ٣٠٥ ) ( رقم : ٥٧ ) لأحمد الغماري، وقد مال إلى تصحيح هذا الطريق !! بناءً على توثيقه لابن لهيعة !

( ١ ) « سنن الدارقطني » ( ١ / ٧٦ ) وقال في « العلل » ( ٥ / ٣٤٧ ) : « ولا يثبت، وابن لهيعة لا يحتج به » .

( ٢ ) كذا في « تاريخ ابن معين » ( رقم : ٥٣٨٨ - رواية الدوري ) وقال في رواية =

سعيد أنه قال : لا يراه شيئاً » (١).

وروي من وجه آخر :

٣٤ - عن فلان بن غيلان الثقفي عن ابن مسعود وضوء رسول الله ﷺ

بنييد . (٢)

= عثمان بن سعيد الدارمي في « تاريخه » ( رقم : ٥٣٣ ) : « ابن لهيعة ضعيف الحديث » .  
ونقل ابن الجنيد في « سؤالاته » ( رقم : ٤٩٩ - ٥٠٢ ) عنه أنه قال : « قال لي أهل مصر : ما  
احترق لابن لهيعة كتاب قط، وما زال ابن وهب يكتب عنه حتى مات » . ثم قال ابن الجنيد :  
« قلت ليحيى : فسماع القدماء والآخرين من ابن لهيعة سواء ؟ قال : نعم؛ سواء واحد » .  
قلت : وهذا خلاف المشهور من حال ابن لهيعة واختلاطه، وليحرر .

( ١ ) انظر : « التاريخ الكبير » ( ٣ / ١ / ١٨٢ - ١٨٣ ) و « الضعفاء » ( ص

٦٦ ) .

( ٢ ) أخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٧٨ ) : ثنا محمد بن أحمد بن الحسن نا  
إسحاق بن إبراهيم ابن أبي حسان نا هشام بن خالد الأزرق ثنا الوليد نا معاوية بن سلام عن  
أخيه زيد عن جده أبي سلام عن فلان بن غيلان به .

ورواه أبو نعيم في « دلائل النبوة » من طريق الطبراني بسنده إلى معاوية به . قاله الزيلعي  
في « نصب الراية » ( ١ / ١٤٢ ) .

قال ابن أبي حاتم في « المرح والتعديل » ( ١ / ٤٥ ) : « قلت لأبي وأبي زُرعة : فإن  
معاوية بن سلام يحدث عن أخيه ... قالوا : وهذا أيضاً ليس بشيء، ابن غيلان مجهول، ولا  
يصح في هذا الباب شيء » .

قلت : وبه أعلمه الدارقطني كما سيأتي، وتبعه البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ١٠ ) وابن  
الجوزي في « التحقيق » ( ١ / ٢٣١ - مع التنقيح ) وأقره ابن عبد الهادي .

وأعلمه به أيضاً الجورقاني في « الأبطال » ( ١ / ٣٢٩ - ٣٣٠ ) ( رقم : ٣١١ ) .  
وقد ورد الحديث في « تفسير ابن جرير » ( ٢٦ / ٣٢ ) و « دلائل النبوة » لأبي نعيم من  
طريق أخرى عن عبدالله بن عمرو بن غيلان الثقفي به . ولم يرد فيه ذكر للتوضأ بالنييد، وأما فيه  
اجتماع النبي ﷺ بالجن .

قال الدارقطني : « الثقفي الذي رواه عن ابن مسعود مجهول، قيل : اسمه عمرو . وقيل : عبدالله بن عمرو بن غيلان » .<sup>(١)</sup>

ومما يدل على بطلان جميع ما روي من ذلك عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه إقراره بأنه لم يكن ليلة الجن مع رسول الله ﷺ .

رواه مسلم في « صحيحه » من حديث :

٣٥ - علقمة عن عبدالله قال : « لم أكن ليلة الجن مع رسول الله ﷺ .

وودت أني كنت معه » .<sup>(٢)</sup>

٣٦ - وروي عن شعبة عن عمرو بن مرة قال : سألت أبا عبيدة بن

= ( تنبيه ) : ورد في مطبوع « سنن الدارقطني » : « هاشم بن خالد الأزرق » ، والصواب : « هشام » كما في ترجمته في « التهذيب » ( ١١ / ٣٧ ) و « الميزان » ( ٤ / ٢٩٨ ) .  
( ١ ) « سنن الدارقطني » ( ١ / ٧٨ ) .

( ٢ ) أخرجه مسلم في « صحيحه » ( ١ / ٣٣٣ ) ( رقم : ٤٥٠ ) وأحمد في « المسند » ( ١ / ٤٣٦ ) والبخاري في « التاريخ الصغير » ( ١ / ٢٠٢ ) وأبو داود في « السنن » ( ١ / ٦٧ ) ( رقم : ٨٥ ) والترمذي في « الجامع » ( ٥ / ٣٨٢ ) ( رقم : ٣٢٥٨ ) والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ( ١ / ٩٥ ، ٩٦ ) والطبراني في « الكبير » ( ١٠ / ٨٣ ) ( رقم : ٩٩٧١ ) والدارقطني في « السنن » ( ١ / ٧٧ ) والبيهقي في « دلائل النبوة » ( ٢ / ٢٢٩ ) و « الكبرى » ( ١ / ١١ ) وابن المنذر في « الأوسط » ( ١ / ٢٥٦ ) والخطيب في « الموضح » ( ١ / ٤٥٩ ) والهيثم بن كليب في « مسنده » ( رقم : ٣٣١ و ٣٣٢ ) وابن شاهين في « الناسخ والمنسوخ » ( رقم : ١٠٠ ) والجورقاني في « الأباطيل » ( ١ / ٢٣٢ ، ٢٣٣ ) ( رقم : ٣٢٣ ، ٣١٤ ) من رواية إبراهيم ومن رواية الشعبي عن علقمة به .

قال الدارقطني : « هذا الصحيح عن ابن مسعود » .

وقال الجورقاني : « هذا حديث صحيح » .

عبدالله : أكان أبوك مع النبي ﷺ ليلة الجن ؟ قال : لا . (١)

فهذان الخبران اللذان اتفق العلماء بصحيح الأخبار وسقيهما على صحتها

(١) أخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٧٧ ) وابن شاهين في « الناسخ والمنسوخ » ( رقم : ٩٩ ) من طريق علي بن الجعد . وأخرجه يعقوب بن سفيان في « مسنده » - ومن طريقه البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ١١ ) - : نا سليمان بن حرب . وأخرجه الخليلي في « الإرشاد » ( ٢ / ٥٥٩ ) من طريق وكيع . وأخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » ( ١ / ٩٥ ) من طريق غندر، ومن طريق وهب . وأخرجه أحمد في « العلل » ( ١ / ٢٨٤ ) ( رقم : ٤٥٦ ) : ثنا مسكين بن بكير . و ( ٢ / ١١٥ ) ( رقم : ١٧٤٥ ) : ثنا حسن بن موسى - يعني الأشيب - سبعتهم عن شعبة به .

وذكره تعليقاً البخاري في « التاريخ الصغير » ( ١ / ٢٠٢ ) وعنه ابن عدي - ومن طريقه البيهقي في « المعرفة » ( ١ / ١٤١ ) ( رقم : ٢٦ ) - .

قال ابن الترمذاني في « الجوهر النقي » ( ١ / ١٢ ) - وتبعه تلميذه الزيلعي في « نصب الراية » ( ١ / ١٤٦ ) - : « قلت : هو منقطع، لم يسمع أبو عبيدة من أبيه . قال البيهقي في ( باب من كبر بالطائفتين ) : « أبو عبيدة لم يدرك أباه . انتهى، وإبراهيم أيضاً لم يسمع من ابن مسعود » .

وكلاهما متعقب بما قاله الطحاوي في « شرح معاني الآثار » ( ١ / ٩٥ ) وهذا نص كلامه : « فلما انتفى عند أبي عبيدة أن أباه كان مع رسول الله ﷺ ليلته، وهذا أمر لا يخفى مثله على مثله، بطل بذلك ما رواه غيره مما يخبر أن رسول الله ﷺ فعل ليلته، إذ كان معه . فإن قال قائل : الآثار الأولى أولى من هذا لأنها متصلة، وهذا منقطع لأن أباه عبيدة، لم يسمع من أبيه شيئاً .

قيل له : ليس من هذه الجهة احتجاجنا بكلام أبي عبيدة، إنما احتجاجنا به لأن مثله، - على تقدمه في العلم، وموضعه من عبدالله، وخلطته لخاصته من بعده - لا يخفى عليه مثل هذا من أموره .

فجعلنا قوله ذلك حجة فيما ذكرناه، لا من الطريق الذي وضعت .

وقد روينا عن عبدالله بن مسعود من كلامه بالإسناد، ما قد وافق ما قال أبو عبيدة .

وعدالة رواتهما يدلان على أن عبد الله [ بن مسعود ]<sup>(١)</sup> لم يكن مع النبي ﷺ ليلة الجن، فمن قال : إنه صحبه فيها؛ فإنه يريد حين ذهب رسول الله ﷺ ليريهم آثارهم.<sup>(٢)</sup>  
يدل على ذلك ما :

٣٧ - روى الشعبي عن علقمة قال : قلت لابن مسعود : إن الناس يتحدثون بأنك كنت مع رسول الله ﷺ ليلة الجن . فقال : ما صحبه منّا أحد، ولكنّا فقدناه بمكة، فطلبناه في الشعاب والأودية . فقلت : اغتيل، استطير، [ قال ]<sup>(٣)</sup> : فبتنا بشر ليلة بات قوم، فلما أصبحنا رأيناه مقبلاً، فقلنا : يا رسول الله ! بتنا الليلة بشر ليلة بات بها قوم؛ فقدناك .

فقال : « إنه أتاني داعي الجن فانطلق بنا فأرانا بيوتهم ونيرانهم » .  
رواه مسلم في « الصحيح ».<sup>(٤)</sup>

قال الحاكم أبو عبد الله : « فأما حديث أبي عثمان<sup>(٥)</sup> النهدي<sup>(٦)</sup> وأبي تميمه الهجيمي<sup>(٧)</sup> وعمرو البكالي<sup>(٨)</sup> عن عبد الله فليس في حديث واحد منهم

( ١ ) ما بين المعرفتين سقط من نسخة ( ب ) .

( ٢ ) وكذا قال في « دلائل النبوة » ( ٢ / ٢٣٠ ) .

( ٣ ) ما بين المعرفتين سقط من نسخة ( ب ) .

( ٤ ) أخرجه مسلم في « الصحيح » ( ١ / ٣٣٣ ) ( رقم : ٤٥٠ ) .

وتقدم تخريجه من طريقين عن علقمة به .

( ٥ ) في نسخة ( ب ) : « أبي عبد الله » وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه .

( ٦ ) انظره في : « جامع الترمذي » ( ٥ / ١٤٥ ) ( رقم : ٢٨٦١ ) و « دلائل النبوة »

( ٢ / ٢٣١ ) للبيهقي .

( ٧ ) انظر الرواية الآتية .

( ٨ ) أخرجه أحمد في « المسند » ( ١ / ٣٩٩ ) والبخاري في « التاريخ الصغير » =

ذكر نبيذ التمر، إنما ذكروا خروج عبدالله مع النبي صلى الله عليه [ وسلم ]<sup>(١)</sup> تلك الليلة<sup>(٢)</sup> على اضطراب في الإسناد، فإن في حديث :

= ( ٢٠٣ / ١ ) وأبو نعيم في « دلائل النبوة » - كما قال السيوطي في « الخصائص » ( ١ / ١٣٩ ) - والطحاوي في « الرد على الكرايسي » - كما في « الجواهر النقي » ( ١ / ١١ - ١٢ ) و « نصب الراية » ( ١ / ١٤١ ) - من طريق أبي تيممة عن عمرو البكالي به . قال الطحاوي : « والبكالي هذا من أهل الشام، ولم يرو هذا الحديث عنه إلا أبو تيممة هذا، وليس هو بالهجمي، بل هو السلمي، بصري، ليس بالمعروف » . وقال البخاري : « ولا يعرف لعمرو سماع من ابن مسعود » .

( ١ ) ما بين المعقوفين سقط من نسخة ( أ ) .

( ٢ ) وذكر خروجه جماعة تقدّم بعضهم، ولكن بأسانيد ضعيفة وواهية، مثل : ابن عباس، وعبيدة السلماني، وأبو الأحوص، وأبو رافع، وعلي بن رباح، وأبو وائل، وأبو زيد عمرو بن حريث، وفلان - أو عمرو - بن غيلان، فهؤلاء ثمانية وذكر المصنّف هنا ثلاثة، ونزيد ممن ذكر خروج ابن مسعود مع النبي ﷺ تلك الليلة عشرة آخرين، وكلهم لم يذكروا نبيذ التمر؛ وهم :

١ - أبو ظبيان : كما عند : إسحاق بن راهوية في « المسند » والطحاوي في « الرد على الكرايسي » - كما في « تفسير ابن كثير » ( ٤ / ١٦٥ ) و « نصب الراية » ( ١ / ١٤٣ ) - من طريق جرير بن عبد الحميد . وأخرجه ابن شاهين في « الناسخ والمنسوخ » ( رقم : ٩٦ ) من طريق أبي كدينة كلاهما عن قابوس بن أبي ظبيان عن أبيه به .

قال الطحاوي : « ما علمنا لأهل الكوفة حديثاً يثبت أن ابن مسعود كان مع النبي ﷺ ليلة الجن مما يقبل مثله إلا هذا » .

٢ - أبو عثمان بن سنة : كما عند : ابن جرير في « التفسير » ( ٢٦ / ٣٢ ) وأبي نعيم في « دلائل النبوة » ( ٣١١ ) وابن شاهين في « الناسخ والمنسوخ » ( رقم : ٩٧ ) والبيهقي في « دلائل النبوة » ( ٢ / ٢٣٠ ) من طرق عن يونس بن زيد عن ابن شهاب الزهري أخبرني أبو عثمان به .

وتصحف في جل المصادر المذكورة إلى : « شبية » ! وهو خطأ، فليصحح . =



- ٣ - أبو عبدالله الجدلي : كما عند : الطبراني في « الكبير » ( ١٠ / ٨١ ) ( رقم : ٩٩٦٩ ) وأبي نعيم في « دلائل النبوة » - كما قال السيوطي في « الخصائص » ( ١ / ١٣٩ ) - وابن سيد الناس في « السيرة » ( ١ / ١٣٧ ) .
- وفيه يحيى بن يعلى الأسلمي وهو ضعيف، كما في « المجمع » ( ٨ / ٣١٥ ) .
- ٤ - أبو المعلى يحيى بن ميمون الضبي : كما عند : الطبراني في « الكبير » ( ١٠ / ٨٠ ) ( رقم : ٩٩٦٨ ) وأبي نعيم في « الدلائل » - كما في « الخصائص » ( ١ / ١٣٨ ) للسيوطي - وابن سيد الناس في « السيرة » ( ١ / ١٣٦ - ١٣٧ ) بسند رجاله ثقات، إلا أن فيه انقطاعاً، أبو المعلى لم يسمع من ابن مسعود، بل يروي عن أصحابه .
- ٥ - أبو الجوزاء أوس بن عبدالله الربيعي : كما عند البيهقي في « الدلائل » ( ٢ / ٢٣١ - ٢٣٢ )، وأبو الجوزاء لم يسمع من ابن مسعود كما قال البخاري في « التاريخ الصغير » ( ١ / ١٨٠ ) و « التاريخ الكبير » ( ١ / ١٦ ) .
- وانظر : « الميزان » ( ٤ / ٥١٢ ) و « التهذيب » ( ١ / ٣٨٣ ) .
- ٦ - ميناء بن أبي ميناء : كما عند : عبدالرزاق في « المصنف » ( رقم : ٢٠٦٤٦ ) ومن طريقه أحمد في « المسند » ( ١ / ٤٤٩ ) والطبراني في « الكبير » ( ١٠ / ٨٢ ) ( رقم : ٩٩٧٠ ) ومن طريقه أبو نعيم في « الدلائل » - كما في « تفسير ابن كثير » ( ٤ / ١٦٦ ) - .
- وميناء ما حدث عنه سوى همام الصنعاني والد عبدالرزاق، قال أبو حاتم في « الجرح والتعديل » ( ٤ / ٢ / ٣٩٥ ) : « يكذب » . وقال الدارقطني : متروك . وقال ابن معين والنسائي : ليس بثقة .
- انظر : « الضعفاء والمتروكين » ( ١٠٠ ) للنسائي و « الضعفاء والمتروكين » ( ١٥٨ ) للدارقطني و « الضعفاء الكبير » ( ٤ / ٢٥٣ ) و « المجروحين » ( ٣ / ٢٢ ) و « الميزان » ( ٤ / ٢٣٧ ) .
- قال ابن كثير : « وهو حديث غريب جداً وأحرى به أن لا يكون محفوظاً » .
- وذكره ابن الجوزي في « الموضوعات » . وانظر : « مجمع الزوائد » ( ٥ / ١٨٥ ) و ٩ / ٢٢ ) .
- ٧ - عمران بن أبي أنس : كما عند : أبي نعيم في « الدلائل » ( ٣٠٩ ) .
- ٨ - عكرمة : كما عند : ابن أبي حاتم في « التفسير » - كما في « تفسير ابن كثير » =

٣٨ - سليمان التيمي عن أبي تَمِيمَةَ عن عبد الله، وقيل : عن أبي تَمِيمَةَ عن أبي عثمان النهدي عن عبد الله .<sup>(١)</sup>  
وعلى هذا لا اضطراب لا تقوم بهم الحجّة .

قال البيهقي رضي الله عنه : « قد تتبعت هذه الروايات فوجدتها على ما ذكر إمامنا أبو عبد الله ولم أخرجها [ بأسانيدها ]<sup>(٢)</sup> طلباً للاختصار » .<sup>(٣)</sup>  
= ( ٤ / ١٦٧ ) - وهي رواية مرسله .

٩ - قتادة : كما عند عبدالرزاق في « التفسير » ( ٣ / ٢١٨ ) وابن جرير في « التفسير » ( ٢٦ / ٣٢ ) وابن أبي حاتم في « التفسير » - كما في « تفسير ابن كثير » ( ٤ / ١٦٧ ) - وهي مرسله أيضاً .

١٠ - عبدالرحمن بن أبي ليلى : كما عند : ابن سيد الناس في « السيرة » ( ١ / ١٣٦ ) .

فهذه طرق متعددة مصرّحة كلها بأن ابن مسعود، كان مع النبي ﷺ ليلة الجن، وقد جمع بعضهم بين هذه الروايات وما تقدّم عن علقمة وأبي عبيدة بأنه لم يكن حاضراً معه مع الجن أنفسهم، لأنه خط عليه وتركه، وذهب إليهم، وهو جمع حسن، وقيل : لأنه لم يكن معه ليلة الجن، وإنما صحبه ليريه آثار الجن وآثار نيرانهم . وهذا ما صرح به علقمة نفسه، وهو ما مال إليه الحاكم وتبعه المصنّف بحثاً لا تقليداً ! وقد ذكر البطليوسي في « التنبيه على الأسباب التي أوجبت الاختلاف بين المسلمين » ( ١٩٤ - ١٩٥ ) أنه جاء في بعض الروايات : « لم يشهده أحد غيري »، فأسقط بعض الرواة « غيري » ! وهذا قريب، لو ثبت به النقل، ولكنّه دعوى مجرّدة، تحتاج إلى دليل؛ وعلى كلّ حال فذكر نبذ التمر غير محفوظ ألبتة فيه، سواء وقعت صحبة ابن مسعود للنبي ﷺ في ليلة الجن أم لم تقع ! وهذا هو موطن الشاهد في هذا الحديث، والله المستعان، وعليه التكلان .

( ١ ) تقدم بعضها .

( ٢ ) ما بين المعقوفين سقط من نسخة ( ب ) .

( ٣ ) انظر قسماً منها في « دلائل النبوة » ( ٢ / ٢٢٧ - ٢٣٣ ) للمصنّف؛ وقدّمنا

الإشارة إلى كلّ ما وقع تحت أيدينا في ذلك، مكتفين بسرد من ذكره عن ابن مسعود، مع =

وقد روي في جواز الوضوء بالنبيد حديث واه عن ابن عباس [ رضي الله  
عنهما ]<sup>(١)</sup> رواه :

٣٩ - علي بن عمر الحافظ عن عثمان بن أحمد حدثنا أبو القاسم بن  
عبد الباقي حدثنا المسيب بن واضح حدثنا مَبَشَّر بن إسماعيل الحلبي عن الأوزاعي  
عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ :  
« النبيذ وضوء لمن<sup>(٢)</sup> لم يجد الماء »<sup>(٣)</sup>.

= مصادر التخريج، والكلام على الإسناد على عجالة، لئلا نخرج عن مقصود الكتاب، والحمد  
لله الذي بنعمته تتم الصالحات .

( ١ ) : ما بين المعقوفين سقط من نسختي ( أ ) و ( ج ) .

( ٢ ) في نسخة ( ب ) : « من » .

( ٣ ) أخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٧٥ ) - ومن طريقه ابن الجوزي في

« الواهيات » ( ١ / ٣٥٧ ) - ثنا عثمان بن أحمد الدقاق به .

وأخرجه الجورقاني في « الأباطيل » ( ١ / ٣٣٤ ) ( رقم : ٣١٥ ) من طريق ابن لال

قال : حدثنا أبو عمرو عثمان بن أحمد به .

وأخرجه ابن عدي في « الكامل » ( ٧ / ٢٦٢٧ ) - ومن طريقه البيهقي في « الكبرى »

( ١ / ١١ - ١٢ ) - : ثنا أحمد بن عبدالله الخولاني ثنا يوسف بن بحر ثنا المسيب به .

قال البيهقي في « المعرفة » ( ١ / ١٤١ - ١٤٢ ) : « وأما الذي روى عن عكرمة عن

ابن عباس مرفوعاً : « النبيذ وضوء لمن لم يجد الماء » فهو فيما وهم فيه المسيب بن واضح، وكان

ضعيفاً، وكل من تابعه عليه أضعف منه، وأما الرواية المحفوظة فيه عن عكرمة من قوله غير مرفوع

إلى النبي ﷺ ولا إلى ابن عباس .

وقال البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ١٢ ) : « فهذا حديث مختلف فيه على المسيب بن

واضح، وهو واهم فيه في موضعين، في ذكر ابن عباس، وفي ذكر النبي ﷺ، والمحفوظ أنه من

قول عكرمة غير مرفوع، كذا رواه هقل بن زياد، والوليد بن مسلم عن الأوزاعي، وكذلك رواه

شيبان النحوي وعلي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة، وكان المسيب - رحمتنا =

قال علي بن عمر : كذا قال، ووهم فيه المسيب بن واضح في موضعين :  
 في ذكر ابن عباس، وفي ذكر النبي ﷺ، وقد اختلف فيه على المسيب .  
 ٤٠ - فحدثنا به محمد بن المظفر حدثنا محمد بن محمد بن سليمان  
 حدثنا المسيب<sup>(١)</sup> بهذا الإسناد موقوفاً غير مرفوع إلى النبي ﷺ .

= الله تعالى وإياه - كثير الوهم .

وبنحوه قال الدارقطني - وسيأتي كلامه - وتبعه الغساني في « تخريج الأحاديث  
 الضعاف من سنن الدارقطني » ( رقم : ٢٩ ) - وقال بنحو ما عند الدارقطني : الجورقاني في  
 « الأبطال » ( ١ / ٣٣٤ - ٣٣٥ ) -، وأعله بالمسيب ابن الجوزي في « الواهيات » ( ١ /  
 ٣٥٨ ) و « التحقيق » ( ١ / ٢٣٢ - مع التنقيح ) وأقره محمد بن عبد الهادي .  
 وانظر : « نصب الراية » ( ١ / ١٤٨ ) .

( ١ ) أخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٧٥ ) : ثنا محمد بن المظفر به .  
 ومحمد بن المظفر، ثقة، حجة، معروف، إلا أن أبا الوليد الباجي، قال : فيه تشيع ظاهر،  
 كما في « الميزان » ( ٤ / ٣٤ ) .

وشيخه محمد بن محمد بن سليمان الهمداني، أتى بخبر موضوع؛ أتهمه به ابن  
 الجوزي .

وانظر : « الميزان » ( ٤ / ٢٩ ) و « اللسان » ( ٥ / ٣٦٤ ) .

وأخرجه ابن عدي في « الكامل » ( ٧ / ٢٦٢٧ ) - ومن طريقه البيهقي في « الكبرى »  
 ( ١ / ١٢ ) - : ثنا محمد بن تمام ثنا المسيب بن واضح ثنا مبشر بإسناده مثله موقوفاً . وإسناده  
 ضعيف جداً، لضعف المسيب .

انظر في ترجمته « الكامل » ( ٦ / ٢٣٨٣ ) لابن عدي، و « الضعفاء » ( ٣ / ١٢١ )  
 لابن الجوزي و « الميزان » ( ٤ / ١١٦ ) و « اللسان » ( ٦ / ٤٠ ) وضعفه ابن حجر في  
 « الفتح » ( ١ / ٣٥٤ ) فقال : « وروي عن علي وابن عباس، ولم يصح عنهما » . وصوبه عن  
 عكرمة .

والمحفوظ من قول عكرمة، غير مرفوع إلى النبي ﷺ ولا إلى ابن عباس (١).

٤١ - حدثناه أحمد بن محمد حدثنا إبراهيم (٢) الحربي حدثنا الحكم بن موسى حدثنا هقل عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير قال : قال عكرمة : « النبيذ وضوء لمن لم يجد غيره » (٣).

هكذا رواه :

٤٢ - الوليد بن مسلم (٤) عن الأوزاعي عن يحيى عن عكرمة من قوله . وكذلك رواه :

٤٣ - شيبان التُّحوي (٥).

٤٤ - وعلي بن المبارك (٦) عن يحيى بن أبي كثير .

( ١ ) في مطبوع « السنن » للدارقطني ( ١ / ٧٥ ) زيادة : « والمسبب ضعيف » .

( ٢ ) في نسخة ( ب ) : « ابن إبراهيم » والصواب حذف « ابن » !

( ٣ ) أخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٧٥ ) .

ورجاله ثقات، خلا الحكم بن موسى صدوق، ويحيى مضطرب في عكرمة .

( ٤ ) أخرجه أبو يعلى في « المسند » ( ٩ / ٢٧٣ ) ( رقم : ٥٣٩٥ ) : ثنا أبو خيثمة .

وأخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٧٥ ) : ثنا محمد بن مخلد العطار نا عبدالله بن

أحمد بن حنبل أنا أبي كلاهما عن الوليد بن مسلم به . وصرح الوليد بالتحديث .

ورجاله ثقات، كما قال الهيثمي في « المجمع » ( ١ / ٢١٥ ) .

( ٥ ) أخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٧٥ ) : ثنا أبو سهل بن زياد نا إبراهيم

الحربي نا أبو نعيم نا شيبان به .

وشيبان منسوب إلى « نحوه » بطن في الأزدي، لا إلى علم النحو، وهو ثقة، صاحب

كتاب .

( ٦ ) أخرجه ابن أبي شيبة في « المصنّف » ( ١ / ٣٩ ) - ومن طريقه الدارقطني في =

وروي من وجه آخر أوهى من هذا :

٤٥ - عن أبي عبيدة مجاعة عن أبان عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً :

« إذا لم يجد أحدكم ماء ووجد النبيذ فليتوضأ به » (١).

قال علي بن عمر : « أبان هو ابن أبي عيَّاش متروك، ومجاعة ضعيف،

والمحفوظ أنه رأي عكرمة غير مرفوع » (٢).

= « السنن » ( ١ / ٧٥ ) - : ثنا يحيى بن سعيد عن علي بن المبارك به .

وعلي بن المبارك ثقة، كان له عن يحيى بن أبي كثير كتابان : أحدهما : سماع،  
والآخر : لإرسال، فحديث الكوفيين عنه فيه شيء .

( ١ ) أخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٧٦ ) - ومن طريقه ابن الجوزي في

« العلل المتناهية » ( ١ / ٣٥٧ ) - : نا عبد الباقي بن قانع نا السري بن سهل الجنديسابوري نا  
عبدالله بن رشيد نا أبو عبيدة مجاعة به .

وإسناده ضعيف، فيه مجاعة بن الزبير، ضعفه الدارقطني، وقال أحمد : لم يكن به بأس

في نفسه . وقال ابن عدي : هو ممن يحتمل ويكتب حديثه .

راجع : « الضعفاء الكبير » ( ٤ / ٢٥٥ ) و « الكامل » ( ٦ / ٢٤١٨ ) و « الضعفاء »

( ٣ / ٣٥ ) لابن الجوزي و « الميزان » ( ٣ / ٤٣٧ ) .

وأفته أبان بن أبي عيَّاش وهو متروك .

وبهما أعله الدارقطني - كما سيأتي - وتبعه الغساني في « تخريج الأحاديث الضعاف

من سنن الدارقطني » ( رقم : ٣١ ) وابن الجوزي في « الواهيات » ( ١ / ٣٥٨ ) .

وضعف البيهقي إسناده في « الكبرى » ( ١ / ١٢ ) وقال : « وروي بإسناد ضعيف ...

وأبان متروك » .

وقال ابن الجوزي في « التحقيق » ( ١ / ٢٣٢ - مع التنقيح ) : « وأما الطريق الثاني

ففيه : أبان بن أبي عيَّاش، وهو متروك . قال شعبة : لأن أزني أحب إلي من أن أحدث عن

أبان . وقال يحيى : ليس حديثه بشيء » . ثم أورد مقولة الدارقطني .

وانظر « نصب الراية » ( ١ / ١٤٧ - ١٤٨ ) .

( ٢ ) « سنن الدارقطني » ( ١ / ٧٦ ) .

[ وقد روي هذا الحديث عن ابن عباس موقوفاً :

٤٦ - أخبرنا أبو بكر الأصبهاني وأبو عبدالرحمن السلمى أنبأ علي بن

عمر ثنا أبو سهل - يعني : القطان - ثنا إبراهيم الحربي ثنا محمد بن سنان ثنا أبو

بكر الحنفي ثنا [ <sup>(١)</sup> عبدالله بن محرر عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس قال :

« النبيذ وضوء من <sup>(٢)</sup> لم يجد الماء » . <sup>(٣)</sup>

قال علي بن عمر [ الحافظ ] : « ابن <sup>(٤)</sup> مُخَرَّرٌ متروك الحديث » . <sup>(٥)</sup>

٤٧ - [ أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ قال : سمعتُ أبا علي الحافظ

يقول : سمعت أبا العباس محمد بن عبدالرحمن الفقيه يقول : سمعت محمد

= ومن هذا الموطن بدأ نسخة « الخلافيات » إلى آخر هذه المسألة، ولكن في أولها

كلام علي مجاعة له صلة بكلام محذوف، هذا نص الموجود منه : « ... الحسن بن دينار،

والذي جعل مجاعة نحوه في الضعف، نذكر ضعفه إن شاء الله تعالى في مسألة ( الملامسة )

ليعلم المحتجٌ بدينه منع جواز الاحتجاج به وبأمثاله » .

( ١ ) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وروي عن » .

( ٢ ) في « الخلافيات » : « ما » !

( ٣ ) أخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٧٦ ) - ومن طريقه المصنّف - بإسناد

ضعيف .

وأشار المصنّف في « الكبرى » ( ١ / ١٢ ) إلى هذا الطريق، وقال : « وعبدالله بن محرر

متروك » . وسيأتي الكلام عليه إن شاء الله تعالى .

وضعفه ابن عبدالهادي في « التنقيح » ( ١ / ٢٣٥ ) والنووي في « المجموع » ( ١ /

( ٩٥ ) .

( ٤ ) في « الخلافيات » : « إن » !!

( ٥ ) « سنن الدارقطني » ( ١ / ٧٦ ) وترجمه في « الضعفاء » ( رقم : ٣١٩ ) .

ابن عبدالله بن قَهَزَاد يقول : [ سمعت أبا إسحاق الطالقاني يقول ]<sup>(١)</sup> : سمعت المبارك يقول : « تمثّيت لو خيّرْتُ بين أن أدخل الجنّة وبين أن ألقى عبدالله ابن محرر لاخترت أن ألقاه، ثم أدخل الجنّة، فلما لقيته كانت بعرة أحب إليّ منه » .<sup>(٢)</sup>

وقد روي عن علي :

( ١ ) ما بين المعقوفين سقط من « الخلافيات » واستدركته من كتب التراجم .  
 ( ٢ ) رواه ابن عدي في « الكامل » ( ٤ / ١٤١٥ ) : ثنا محمد بن عبدالرحمن الدغولي .

ورواه ابن حبان في « المجروحين » ( ٢ / ٢٣ ) : أخبرنا محمد بن عبدالرحمن الشامي به . وأورده المزني في « تهذيب الكمال » ( ١٦ / ٣٢ ) .  
 وقد ضَعَّف ابن محرر جماعة؛ منهم : البخاري في « التاريخ الكبير » ( ٣ / ١ / ٦٨١ ) و « التاريخ الصغير » ( ٢ / ١٤٥ ) و « الضعفاء الصغير » ( رقم : ١٩٥ ) قال : « منكر الحديث » . وأبو حاتم فقال : « متروك الحديث، منكر الحديث، ضعيف الحديث، ترك حديثه عبدالله بن المبارك » . وقال أبو زُرعة : « ضعيف الحديث » . كذا في « الجرح والتعديل » ( ٢ / ٢ / ١٧٦ ) وقال النسائي في « الضعفاء والمتروكين » ( رقم : ٣٣٢ ) : « متروك الحديث » . وقال في موضع آخر : « ليس بثقة، ولا يكتب حديثه » . وقال الجوزجاني في « أحوال الرجال » ( رقم : ٣٢٤ ) : « هالك » . وقال ابن معين : « ليس بثقة » . وقال مرة : ضعيف . وقال أحمد : ترك النَّاس حديثه . وقال ابن حبان في « المجروحين » ( ٢ / ٢٣ ) : « كان من خيار عباد الله، ممن يكذب ولا يعلم، ويقلب الأخبار ولا يفهم » . وتركه الفلاس وابن الجنيّد .

وانظر : « مقدمة صحيح مسلم » ( ص ٢٧ ) و « المعرفة والتاريخ » ( ٣ / ١٤١ ) و « الضعفاء الكبير » ( ٢ / ٣٠٩ ) و « الكامل في الضعفاء » ( ٤ / ١٤٥١ ) و « طبقات ابن سعد » ( ٧ / ٤٨٣ ) و « الضعفاء » لأبي نُعيم ( رقم : ١١٨ ) و « تهذيب الكمال » ( ١٦ / ٢٩ ) و « الميزان » ( ٢ / ٥٠٠ ) و « الضعفاء » ( ٢ / ١٣٧ ) لابن الجوزي .



٤٨ - أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن الحارث الأصبهاني الفقيه أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر الشافعي ثنا محمد بن شاذان ثنا معلى ثنا أبو معاوية ( ح ) .  
قال علي :

٤٩ - وحدثنا جعفر بن محمد ثنا موسى بن إسحاق ثنا أبو بكر ثنا أبو معاوية عن حجاج [١] عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي رضي الله عنه كان لا يرى بأساً بالوضوء من التبيد . (٢)

- ( ١ ) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وروي عن الحجاج بن أرطاة » .  
( ٢ ) أخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٧٨ - ٧٩ ) - ومن طريقه المصنف -  
وأخرجه ابن أبي شيبة في « المصنف » ( ١ / ٣٩ ) وأبو عبيد في « الطهور » ( رقم : ٢٦٦ - بتحقيقي ) قال : ثنا أبو معاوية عن حجاج به .  
وأخرجه ابن المنذر في « الأوسط » ( ١ / ٢٥٥ ) ( رقم : ١٧٢ ) : ثنا إسماعيل ثنا أبو بكر - أي : ابن أبي شيبة - به .  
وأخرجه ابن حزم في « المحلى » ( ١ / ٢٠٣ ) من طريق قاسم بن أصبغ ثنا محمد بن عبد السلام الخشني ثنا محمد بن المثني ثنا أبو معاوية محمد بن خازم الضرير به .  
قال الدارقطني عقبه : « تفرد به حجاج بن أرطاة ، لا يحتج بحديثه » . ونحوه في « العلل » ( ٥ / ٣٤٧ ) له .  
وقال البيهقي في « المعرفة » ( ١ / ١٤٢ ) : « وروي عن علي ، ولا يصح عنه » .  
وضعفه في « الكبرى » ( ١ / ٢١٢ ) بقوله : « والحارث الأعور ضعيف ، والحجاج بن أرطاة لا يحتج به ، وقد ذكرث أقاويل الحفاظ فيهم في « الخلافيات » .  
وقال ابن المنذر في « الأوسط » ( ١ / ٢٥٤ ) : « وقد رُوينا عن علي بإسناد لا يثبت ... وساقه » .  
وقال ابن الجوزي في « التحقيق » ( ١ / ٢٣٤ - مع التنقيح ) : « وهذا من رواية الحارث الأعور ، قال علي ابن المديني : الحارث كذاب » .

٥٠ - [ وأخبرنا أبو بكر أنبأ علي ثنا أبو بكر الشافعي ثنا محمد بن شاذان ثنا معلى ثنا هشيم ]<sup>(١)</sup> عن أبي إسحاق الكوفي عن مزينة بن جابر عن علي رضي الله عنه [ ( ح ) ] .  
قال علي :

٥١ - وحدثنا أبو سهل ثنا إبراهيم الحربي ثنا عبدالله بن عمر ثنا وكيع عن [<sup>(٢)</sup> أبي ليلى الخراساني عن مزينة [ بن جابر ] عن علي [ رضي الله عنه ] قال : « لا بأس بالوضوء بالنيذ » .<sup>(٣)</sup>

= وقال ابن قدامة في « المغني » ( ١ / ٩ - مع الشرح الكبير ) : « وروي عن علي رضي الله عنه، وليس بثابت عنه ... وساقه » .

وقال النووي في « المجموع » ( ١ / ٩٥ ) : « وأما حديث ابن عباس والآثار عنه وعن علي وغيرهما فكلها ضعيفة واهية » .

وقال الحافظ ابن حجر في « الفتح » ( ١ / ٣٥٤ ) : « وروي عن علي وابن عباس، ولم يصح عنهما » .

وقد أعله محقق « الأوسط » لابن المنذر بالإرسال، بناءً على أن الحارث هو ابن شبيل ولم يسمع من علي، كما قال أبو زرعة الرازي، والصواب إنما هو الحارث الأعور، وسيأتي كلام المصنّف عليه في مسألة ( رقم : ٢٠ ) .

( ١ ) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وروي » .

( ٢ ) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وعن » .

( ٣ ) أخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٧٩ ) ومن طريقه المصنف .

وأخرجه ابن حزم في « المحلى » ( ١ / ٢٠٣ ) من طريق قاسم بن أصبغ ثنا محمد بن عبدالسلام الحشني ثنا محمد بن المثني ثنا يزيد بن هارون ثنا عبدالله بن ميسرة عن مزينة به . وسبق نقل تضعيفه من جميع طرقه عن علي عن النووي وابن قدامة وابن حجر .

وقال البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ١٢ ) : « ورواه أبو إسحاق الكوفي، واسمه :

عبدالله بن ميسرة . ويقال له : أبو ليلى الخراساني عن مزينة به ... وساقه » . ثم قال : =

[ قال الشيخ أحمد رحمه الله ] : الحجاج<sup>(١)</sup> [ بن أرطاة ] والحارث [ الأعور ]  
وأبو إسحاق عبد الله بن ميسرة وأبو ليلى ضعفاء .

ويقال : أبو ليلى هو عبد الله بن ميسرة، ويُقال له : أبو إسحاق .<sup>(٢)</sup>

= « عبد الله بن ميسرة متروك » .

قلت : وبه أعلمه ابن الجوزي في « التحقيق » ( ١ / ٢٣٤ - مع التنقيح ) فقال : « قال  
أبو زرعة : ليس بشيء » .

( ١ ) في نسخ « المختصر » : « والحجاج » .

( ٢ ) الراجح في هذه المسألة عدم جواز الوضوء بالثبيذ، لأن الأدلة التي اعتمد عليها  
أهل الرأي غير صحيحة، ولا تقوم الحجّة بمثلها على مشروعية التوضأ بالثبيذ، وعلى فرض  
صحتها، فهي منسوخة، لما قاله أبو عبيد في « الطهور » ( ص ٣١٦ - بتحقيقي ) وهذا نص  
كلامه : « ... مع هذا كله : أنه لو كان له أصل لكان منسوخاً، لأن ليلة الجن كانت بمكة  
في صدر الإسلام قبل الهجرة بدهر، وقد كانت رخصة السكر - وهو من التمر - فنزلت  
في سورة النحل، والنحل مكيّة، فلعلّ الوضوء كان يومئذ، ثم أنزل الله تحريم الخمر في  
المائدة، وهي مدنيّة، فكان تحريمهما في قول العلماء ناسخاً للسكر، وهو التمر، فكيف نتوضأ  
بشيء قد نُسَخَ شرئُهُ بالتحريم » .

وهذا قول لأبي حنيفة في رواية عنه، كما في « الأصل » ( ١ / ٧٥ ) لمحمد بن  
الحسن و « أحكام القرآن » ( ٤ / ٢٧ ) للخصاص وينحو ما قدّمنا عن أبي عبيد قال ابن  
حزم في « المحلى » ( ١ / ٢٠٤ ) وابن حجر في « الفتح » ( ١ / ٣٥٤ ) .

وجواب آخر عن هذا لو صحّ، وهو : ما أخرجه البخاري في « الصحيح » كتاب  
الوضوء : باب لا يجوز الوضوء بالثبيذ ( ١ / ٣٥٣ ) تعليقاً بصيغة الجزم، ووصله ابن أبي  
شيبه في « المصنّف » ( ١ / ٣٩ ) وأبو عبيد في « الطهور » ( رقم : ٢٦٥ - بتحقيقي ) وأبو  
داود في « السنن » ( ١ / ٢٢ ) ( رقم : ٨٧ ) والدارقطني في « السنن » ( ١ / ٧٨ )  
والبيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٩ ) من طريق مروان بن معاوية عن أبي خلدة قال : قلت  
لأبي العالية : رجل أجنب وليس عنده ماء، أيفتسل بالثبيذ ؟ فكرهه . قال : قلت له : أرايت  
ليلة الجن ؟ قال : فقد أبذتكم هذه الخبيثة، إنّما كان ذلك زبيب وماء .

- وضعف ابن الجوزي في « التحقيق » ( ١ / ٢٣٥ - مع التنقيح ) لثبوته لأبي العالية ! وعلى كل حال لو كان هذا صحيحاً لنقل بأسانيد صحيحة ! ولم يثبت في هذا الباب شيء، كما قال أبو زرعة وأبو حاتم - كما في « العلل » ( ١ / ٤٥ ) - ونقله عنه الموصلي في « المغني » ( ١ / ٢٢٥ - مع جئة المرتاب ) والفيروزآبادي في « خاتمة سفر السعادة » ( ١٤٩ ) .

وانظر : « الدزاية » ( ١ / ٦٣ - ٦٧ ) لابن حجر و « التكتيت والإفادة » ( ٧٥ - ٧٦ ) و « التحديث بما قيل : لا يصح فيه حديث » ( رقم : ٢٨ ) .

وقد قال هبة الله الطبري - كما في « تنقيح التحقيق » ( ١ / ٢٣٥ ) - : « أحاديث الرضوء بالنبيذ وضعت على أصحاب ابن مسعود عند ظهور العصبية » .

قلت : ويؤكد ذلك ما رواه أحمد في « العلل » ( رقم : ٤١٠٢ - رواية عبد الله ) : ثنا عبد الوهاب عن هشام قال : شهدت ابن سيرين وعنده أبو معشر - وهو نجيح السندي، ضعيف - قال : فذكر أبو معشر نبيذ الجر، قال : وقال : كان ابن مسعود لا يرى به بأساً !! قال : فرفع ابن سيرين رأسه، فقال : أيها الرجل !! لقد لقينا أصحاب ابن مسعود فأنكروا ما تقول مرتين أو ثلاثة .

وفي رواية ( برقم : ٤١٠٤ ) عن ابن سيرين أيضاً؛ قال : أتيت الكوفة، فسألت عن جرّ عبد الله ؟ فلم أجد له أصلاً .

وفي رواية ( برقم : ٤١٠٤ ) عنه : « إنهم يكذبون عليه » .

## مسألة ( ٣ )

وجلد ما لا يؤكل لحمه لا يطهر إلا بالدباغ<sup>(١)</sup>.

وقال أبو حنيفة : يطهر جلد الحيوان بذبحه .<sup>(٢)</sup>

[ ودليلنا عليه من طريق الخبر ما :

٥٢ - أخبرنا الحاكم أبو عبدالله محمد بن عبدالله بن محمد الحافظ

رحمه الله - قراءة عليه - أنبأ أبو بكر بن إسحاق الفقيه أنبأ إسماعيل بن قتيبة ثنا

يحيى بن يحيى أنبأ سليمان بن بلال عن زيد بن أسلم أن عبدالرحمن بن وعلّة

( ١ ) في نسخ « المختصر » : « لا يطهر بالذبح » .

وانظر : « الأم » ( ٩ / ١ ) و « فتح العزيز » ( ٢٨٧ / ١ ) و « المجموع » ( ٢٨٤ / ١ )

و « الرضة » ( ١٤ / ١ ) و « مغني المحتاج » ( ٨٢ / ١ ) و « نهاية المحتاج » ( ٢٣٢ / ١ )

و « شرح النووي على صحيح مسلم » ( ٥٤ / ١ ) .

وهذا قول مالك، انظر مذهبه في : « الشرح الصغير » ( ٤٤ - ٤٦ / ١ ) و « الخرشية »

( ٨٣ / ١ ) و « حاشية الدسوقي » ( ٤٩ / ١ ) .

وهو مذهب أحمد، انظر : « المغني » ( ٧٢ / ١ ) و « الشرح الكبير » ( ٢٦ / ١ )

و « الإنصاف » ( ٨٩ / ١ ) و « الكافي » ( ٢٠ / ١ ) و « المحرر » ( ٦ / ١ ) و « شرح منتهى

الإرادات » ( ٢٧ / ١ ) .

( ٢ ) انظر : « شرح فتح القدير » ( ٨١ - ٨٤ / ١ ) و « تبين الحقائق » ( ٢٥ / ١ ) -

( ٢٦ ) و « بدائع الصنائع » ( ٢١ / ١ ) و « تحفة الفقهاء » ( ١٣٧ / ١ ) و « فتح باب العناية »

( ١٢٧ - ١٢٨ / ١ ) و « حاشية ابن عابدين » ( ٢٠٤ - ٢٠٥ / ١ ) .

أخبره [ (١) عن ابن عباس قال : سمعت النبي ﷺ يقول :

« إذا دبغ الإهاب فقد طهر » . (٢)

[ أخرجه مسلم في « الصحيح » (٣) عن يحيى بن يحيى بهذا اللفظ .

٥٣ - أخبرنا به أحمد بن الحسن ثنا أبو العباس أنا الربيع أنا الشافعي أنا

مالك عن زيد بن أسلم ... وذكره . وقال : « إذا دبغ ... » (٤) ] .

( ١ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « وفي « صحيح مسلم » .

( ٢ ) أخرجه البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٢٠ ) : أخبرنا أبو عبدالله الحافظ ثنا محمد

ابن يعقوب ثنا أبو زكريا يحيى بن محمد بن يحيى وجعفر بن محمد بن الحسن قالوا : ثنا يحيى ابن يحيى به .

والحديث صحيح، وورد من طرق عن زيد بن أسلم، كما سيأتي .

( ٣ ) أخرجه مسلم في « الصحيح » كتاب الحيض : باب طهارة جلود الميتة بالدباغ

( ١ / ٢٧٧ ) ( رقم : ٣٦٦ ) : ثنا يحيى بن يحيى به . بلفظ : « إذا دبغ ... » وقد عزاه له

غير واحد - منهم المصنّف فيما سيأتي - بلفظ : « أيما أهاب ... » .

قال الزيلعي في « نصب الراية » ( ١ / ١١٦ ) : « واعلم أنّ كثيراً من أهل العلم

المتقدمين والمتأخرين عزوا هذا الحديث في « كتبهم » إلى مسلم، وهو وهم، ومن فعل ذلك

البيهقي في « سننه » وأما رواه مسلم بلفظ : « إذا دبغ الإهاب فقد طهر » واعتذر عنه الشيخ

تقي الدين في كتاب « الإمام » فقال : والبيهقي وقع له مثل [ ذلك ] في « كتابه » كثيراً، ويريد

به أصل الحديث لا كلّ لفظة منه، قال : وذلك عندنا معيب جداً إذا قصد الاحتجاج بلفظة

معينة، لأنّ فيه إيهام أنّ اللفظ المذكور أخرجه مسلم، مع أنّ المحدّثين أعذر في هذا من الفقهاء

لأنّ مقصود المحدّثين الإسناد ومعرفة المخرج، وعلى هذا الأسلوب ألفوا كتب الأطراف، فأما

الفقيه الذي يختلف نظره باختلاف اللفظ فلا ينبغي له أن يحتجّ بأحد المخرجين، إلّا إذا كانت

اللفظة فيه . انتهى .

قلت : وقع المزي في هذا الوهم في « تحفة الأشراف » ( ٥ / ٥٣ ) وصوّبه الحافظ ابن

حجر في « النكت الطراف » فراجع .

( ٤ ) أخرجه مالك في « الموطأ » ( ٢ / ٤٩٨ - رواية يحيى ) و ( ٢ / ٢٠٣ ) =

= ( رقم : ٢١٨٠ - رواية أبي مصعب ) عن زيد به . بلفظ : « إذا دبع ... » .  
وأخرجه من طريقه : الشافعي في « الأم » ( ٢٣ / ١ ) والدارمي في « السنن » ( ٢ / ٨٦ ) والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ( ١ / ٤٦٩ ) و « المشكل » ( ٤ / ٢٦٢ ) وابن حبان في « الصحيح » ( ٤ / ١٠٣ ) ( رقم : ١٢٨٧ - الإحسان ) وابن المنذر في « الأوسط » ( ٢ / ٢٦٣ ) ( رقم : ٨٤٤ ) والبغوي في « شرح السنة » ( رقم : ٣٠٣ ) .  
قال البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ١٦ ) بعد أن أخرجه من طريق ابن عيينة عن زيد بن أسلم به : « وقد اتفق الكل في هذا الحديث على ذكر الدباغ فيه، فرواه مالك بن أنس وسفيان ابن سعيد الثوري وسليمان بن بلال وعبدالعزیز بن محمد الدراوردي وفليح بن سليمان وهشام ابن سعد عن زيد بن أسلم بمعناه » .

قلت : ورواه زيد بمعناه أيضاً : حماد بن سلمة وخارجة بن مصعب ومحمد بن جعفر وهذا التفصيل :

○ أما رواية سليمان بن بلال ومالك؛ فقد تقدّمتا .

○ أما رواية ابن عيينة : فهي عند : الحميدي في « المسند » ( رقم : ٤٨٦ ) وابن أبي شيبة في « المصنّف » ( ٨ / ٣٧٨ ) والشافعي في « المسند » ( ١٠ ) وأحمد في « المسند » ( ١ / ٢١٩ ، ٣٤٣ ) ومسلم في « الصحيح » ( ١ / ٢٧٨ ) وأبي داود في « السنن » ( رقم : ٤١٢٣ ) والترمذي في « الجامع » ( رقم : ١٧٢٨ ) والنسائي في « المجتبى » ( ٧ / ١٧٣ ) وابن ماجه في « السنن » ( رقم : ٣٦٠٩ ) والدارمي في « السنن » ( ٢ / ٨٥ ) وأبي عوانة في « المسند » ( ١ / ٢١٢ ) والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ( ١ / ٤٦٩ ) و « المشكل » ( ٤ / ٢٦٢ ) وابن الجارود في « المنتقى » ( رقم : ٦١ ، ٨٧٤ ) وأبي يعلى في « المسند » ( ٤ / ٢٧٣ ) ( رقم : ٢٣٨٥ ) وابن حبان في « الصحيح » ( ٤ / ١٠٤ ) ( رقم : ١٢٨٨ - مع الإحسان ) وابن جرير في « نهذيب الآثار » ( رقم : ١٧٠٢ ، ١٧٠٤ ، ١٧٠٥ ) وتام في « الفوائد » ( رقم : ١٤٠ - الروض البسام ) والبيهقي في « الكبرى » ( ١ / ١٦ ) و « الصغرى » ( رقم : ١٦٧ ) و « المعرفة » ( ١ / ١٤٣ ) ( رقم : ٢٩ ) وابن حزم في « المحلى » ( ١ / ١١٨ - ١١٩ ) من طرق عنه به .

○ أما رواية سفيان بن سعيد الثوري : فهي عند : عبدالرزاق في « المصنّف » =

= ( رقم : ١٩٠ ) ومن طريقه أحمد في « المسند » ( ١ / ٢٧٠ ) .  
 وأخرجه الطبراني في « الصغير » ( ١ / ٢٣٩ ) - ومن طريقه أبو نعيم في « الحلية »  
 ( ١٠ / ٢١٨ ) والخطيب البغدادي في « تاريخ بغداد » ( ١٠ / ٣٣٨ ) - والخليلي في  
 « الإرشاد » ( ٣ / ٨٦٥ ) من طريق يونس بن محمد ثنا حماد بن زيد عن سفيان الثوري به .  
 وتصحفت ( سفيان ) في مطبوع « الحلية » إلى ( سعيد ) !! فلتصحح .  
 قال الطبراني عقبه : « لم يروه عن حماد إلا يونس بن محمد، تفرّد به محمد بن منصور » .

وقال الخليلي : « لم يروه عن حماد غير يونس، وهو ثقة من كبار شيوخ بغداد، وهو حسن من المدبّج » .  
 قلت : المدبّج رواية الأقران ستاً وسنداً، فمتى روى كل واحد منهم عن الآخر سمي مدبجاً .

○ أمّا رواية عبدالعزيز بن محمد الدراوردي : فهي عند : مسلم في « الصحيح » ( ١ / ٢٧٨ ) والدارقطني في « السنن » ( ١ / ٤٦ ) .  
 ○ أمّا رواية فليح بن سليمان - وهو ضعيف من قبل حفظه - : فهي عند : الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٤٦ ) وابن شاهين في « الناسخ والمنسوخ » ( رقم : ١٦٢ ) .  
 ○ أمّا رواية هشام بن سعد : فلم أظفر بها الآن !  
 ○ أمّا رواية حماد بن سلمة : فهي عند : الطيالسي في « المسند » ( ١ / ٤٣ ) - مع منحة المعبود ) .

وأخرجه أحمد في « المسند » ( ١ / ٢٧٩ ) وابن المنذر في « الأوسط » ( ٢ / ٢٦٣ ) ( رقم : ٨٤٥ ) من طريقين عن عفان والحسن بن موسى الأشيب في « جزء من حديثه » ( ١٤ ) كلاهما عن حماد به . بلفظ : « دباغها طهورها » .  
 ○ أمّا رواية خارجة بن مصعب : فهي عند : الطيالسي في « المسند » ( ١ / ٤٣ ) - مع منحة المعبود ) وتمام في « الفوائد » ( رقم : ١٤٠ - مع الروض البسام ) .  
 ○ أمّا رواية محمد بن جعفر : فهي عند : ابن جرير في « تهذيب الآثار » ( رقم : ١٧٠٣ ) .

وأخرجه الطحاوي في « المشكل » ( ٤ / ٢٦٢ ) من طريق أبي غسان عن زيد به . =



- = وقد تابع زيد بن أسلم عليه جماعة .
- قال البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ١٦ - ١٧ ) : « ورواه أبو الخير اليزني عن ابن وعله بمعناه . ورواه أخو سالم بن أبي الجعد عن ابن عباس » .
- قلت : ورواه عن ابن وعله أيضاً بمعناه اثنان آخران .
- ورواه آخر أيضاً عن ابن عباس، وهذا التفصيل :
- أخرجه مسلم في « الصحيح » ( ١ / ٢٧٨ ) وأبو عوانة في « المسند » ( ١ / ٢١٢ ، ٢١٣ ) والنسائي في « المجتبى » ( ٧ / ١٧٣ ) والطحاوي في « المشكل » ( ٤ / ٢٦٢ ) و « شرح معاني الآثار » ( ١ / ٤٧٠ ) وابن جرير في « تهذيب الآثار » ( رقم : ١٧٠٨ ) والبيهقي في « الكبرى » ( ١ / ١٧ ) و « الصغرى » ( رقم : ١٦٨ ) من طريق جعفر بن ربيعة ويزيد بن أبي حبيب كلاهما عن أبي الخير عن ابن وعله به .
- وأخرجه الدارمي في « السنن » ( ٢ / ٨٦ ، ٢٥٦ ) وابن جرير في « تهذيب الآثار » ( رقم : ١٧٠٦ ، ١٧٠٧ ) والبزار - كما في « نصب الراية » ( ١ / ١١٦ ) - من طريق القعقاع بن حكيم .
- وأخرجه أبو عوانة في « المسند » ( ١ / ٢١٣ ) من طريق يحيى بن سعيد كلاهما عن عبدالرحمن بن وعله به .
- ولفظ أبي الخير : « دباغه طهوره » . ورواية غيره : « دباغها طهورها » .
- وهذا لفظ حماد بن سلمة عن زيد، كما تقدم بيانه .
- قال البزار : « وأما رويناك كذلك، لئلا يقول جاهل : إن عبدالرحمن رجل مجهول، وروى عنه أيضاً عبدالله بن هبيرة » .
- وأما رواية أخي سالم بن أبي الجعد : فهي عند : أحمد في « المسند » ( ١ / ٣١٤ ) والحاكم في « المستدرک » ( ١ / ١٦١ ) وابن شاهين في « الناسخ والمنسوخ » ( رقم : ١٦٣ ) وابن خزيمة في « الصحيح » ( ١ / ٦٠ ) ( رقم : ١١٤ ) وابن جرير في « تهذيب الآثار » ( رقم : ١٦٩٩ ، ١٧٠٠ ، ١٧٠١ ) والبيهقي في « الكبرى » ( ١ / ١٧ ، ١١٠ ) وابن عبدالبر في « التمهيد » ( ٤ / ١٦١ ) ولفظه : « إن دباغه قد ذهب بخبثه أو رجسه أو نجسه » .
- قال الحاكم : « حديث صحيح، ولا أعرف له علة » .
- وقال البيهقي عقبه : « وهذا إسناد صحيح، وسألت أحمد بن علي الأصبهاني عن =

خرج هذا مخرج الشرط والجزاء، فقوله<sup>(١)</sup> : « إذا دبغ » شرط . وقوله : « فقد طهر » جزاء، والجزاء لا يسبق الشرط؛ كما يقال : إذا دخلت الدار فأنت حر، فما لم يدخل لا يعتق .<sup>(٢)</sup>

٥٤ - [ وأخبرنا أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبو عبدالله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا إبراهيم بن عبدالله السعدي ثنا يزيد بن هارون أنبأ سعيد بن أبي عروبة عن قتادة ]<sup>(٣)</sup> عن أبي المَلِيحِ الهُدَلِيِّ عن أبيه أن رسول الله ﷺ : « نهى عن

= أخي سالم هذا ؟ فقال : اسمه عبدالله بن أبي الجعد .

قلت : أخو سالم لم يوثقه غير ابن حبان، وقال ابن القطان : مجهول الحال . وقال الذهبي في « الميزان » : « وعبدالله هذا وإن كان قد وثق ففيه جهالة » .

قلت : فالعجب منه فإنه وافق الحاكم على تصحيحه في « التلخيص » !!

وضَعَفَهُ شيخنا بهذا اللفظ في « غاية المرام » ( رقم : ٢٧ ) .

وانظر : « نصب الراية » ( ١ / ١١٧ ) .

قلت : وأخرجه الخطيب في « تاريخ بغداد » ( ٢ / ٢٩٥ ) بلفظ : « أيما إهاب دبغ فقد

طهر » من طريق شعبة عن بسطام بن مسلم عن أبيه عن ابن عباس .

وانظر : « تمام المائة » ( ٤٩ - ٥٠ ) و « غاية المرام » ( رقم : ٢٨ ) .

وانظر - لزماً - : آخر المسألة الآتية في تعليقنا على ( ص \*\* ) .

( ١ ) في « الخلافات » : « فقال » !!

( ٢ ) تعقبه ابن الترمذاني في « الجواهر النقي » ( ١ / ٢٠ ) بقوله : « هو من باب

مفهوم الشرط، وخصمه لا يقول به، ولأنَّ صَحَّ هذا الاستدلال يلزم منه القول بنجاسة جلد ما

يؤكل لحمه، فاشتراط الدبغ فيه، والبيهقي وأصحابه لا يقولون بذلك » .

قلت : وقد يشوش عليه ما رواه سائر الثقات عن زيد بن أسلم في الحديث السابق .

بلفظ : « أيما إهاب دبغ ... » وليس بلفظ : « إذا دبغ ... » !!

وانظر - لزماً - تعليقنا على ( رقم : ٥٢ ) .

( ٣ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « وروى » .

جلود السباع » .<sup>(١)</sup>

( ١ ) أخرجه البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ١٨ ) : ثنا أبو عبدالله الحافظ به .  
وأخرجه الطحاوي في « مشكل الآثار » ( ٤ / ٢٦٤ ) : ثنا أحمد بن الحسن بن قاسم  
الكوفي ثنا يزيد بن هارون به .

وأخرجه الطبراني في « الكبير » ( ١ / ١٩١ - ١٩٢ ) ( رقم : ٥٠٨ ) - ومن طريقه  
الضياء في « المختارة » ( ٤ / ١٨٣ ) ( رقم : ١٣٩٤ ) - : ثنا عبيد بن غنام ثنا أبو بكر بن  
أبي شيبة ثنا يزيد بن هارون به .

وتابع يزيد بن هارون في روايته عن ابن أبي عروبة غير واحد منهم :  
○ أولاً : يحيى القطان :

أخرجه النسائي في « المجتبى » ( ٧ / ١٧٦ ) : أخبرنا عبيدالله بن سعيد، والترمذي  
في « الجامع » ( ٤ / ٢٤١ ) ( رقم : ١٧٧٠ ) : ثنا محمد بن بشار . والدارمي في « السنن »  
( ٢ / ٨٥ ) وأبو داود في « السنن » ( ٤ / ٦٩ ) ( رقم : ٤١٣٢ ) وابن عبد البر في  
« التمهيد » ( ١ / ١٦٤ ) والطبراني في « الكبير » ( ١ / ١٩٢ ) - ومن طريقه الضياء في  
« المختارة » ( ٤ / ١٨٣ ) ( رقم : ١٣٩٥ ) - كلهم من طريق مسدد بن مسرهد . وأحمد في  
« المسند » ( ٥ / ٧٥ ) وابن الجارود في « المتقى » ( رقم : ٨٧٥ ) : ثنا عبدالله بن هاشم  
خمستهم عن يحيى به .

○ ثانياً : عبدالله بن المبارك :

أخرجه الدارمي في « المسند » ( ٢ / ٨٥ ) : أخبرنا معمر بن بشر . والترمذي في  
« الجامع » ( ٤ / ٢٤٠ ) ( رقم : ١٧٧٠ ) : ثنا أبو كريب . والطبراني في « الكبير » ( ١ /  
١٩١ ) - ومن طريقه الضياء في « المختارة » ( ٤ / ١٨٣ ) ( رقم : ٦٣٩٤ ) - : ثنا يحيى بن  
عثمان بن صالح ثنا نعيم بن حماد ( ح ) . ثنا عبيد بن غنام ثنا أبو بكر بن أبي شيبة أربعتهم عن  
ابن المبارك به .

وأخرجه الطبراني في « الكبير » ( ١ / ١٩٢ ) ( رقم : ٥٠٩ ) - ومن طريقه الضياء في  
« المختارة » ( ٤ / ١٨٤ ) ( رقم : ١٣٩٦ ) - : ثنا عبدان بن أحمد ثنا أبو كريب ثنا ابن  
المبارك . إلا أنه قال : « عن شعبة » بدل « قتادة » ، فخالف عبدان الترمذي فيه، وسيأتي الكلام  
على هذه الرواية إن شاء الله تعالى .

= ○ ثالثاً : روح بن عبادة :

أخرجه الطحاوي في « مشكل الآثار » ( ٤ / ٢٦٤ ) : ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا روح بن عبادة به .

○ رابعاً وخامساً : محمد بن بشر وعبدالله بن إسماعيل بن أبي خالد :

أخرجه الترمذي في « الجامع » ( ٤ / ٢٤١ ) ( رقم : ١٧٧٠ ) : ثنا أبو كريب ثنا عنهما به .

○ سادساً : إسماعيل بن إبراهيم؛ وهو ابن عُليّة :

أخرجه أحمد في « المسند » ( ٥ / ٧٤ ) - ومن طريقه الضياء في « المختارة » ( ٤ / ١٨٤ ) ( رقم : ١٣٩٧ ) - : نا إسماعيل أنا سعيد به .

وأخرجه أبو داود في « السنن » ( ٤ / ٦٩ ) ( رقم : ٤١٣٢ ) : ثنا مسدد أن يحيى بن سعيد وإسماعيل بن إبراهيم حدثاهم به .

○ سابعاً : عبد الوهاب بن عطاء :

أخرجه الحاكم في « المستدرک » ( ١ / ١٤٤ ) - ومن طريقه البيهقي في « الصغرى » ( رقم : ١٧١ ) - : أخبرنا الحسن بن يعقوب بن يوسف العدل ثنا يحيى بن أبي طالب أخبرنا عبد الوهاب به .

○ ثامناً : محمد بن جعفر :

أخرجه أحمد في « المسند » ( ٥ / ٧٤ ) - ومن طريقه الضياء في « المختارة » ( ٤ / ١٨٤ ) ( رقم : ١٣٩٧ ) - : أنا إسماعيل أنا ابن جعفر عن قتادة به .

○ تاسعاً : يزيد بن زريع :

أخرجه الحاكم في « المستدرک » ( ١ / ١٤٤ ) : أخبرنا أبو بكر بن إسحاق أنبأ أبو المنثى ومحمد بن أيوب ويوسف بن يعقوب قالوا : ثنا محمد بن المنهال ثنا يزيد بن زريع ثنا سعيد ... فذكر نحوه .

قال الحاكم : « رواه شيخ من أهل البصرة عن محمد بن المنهال فقال فيه : « عن شعبة » وهو وهم منه، وهذا الإسناد صحيح فإن أبا المليح اسمه : عامر بن أسامة وأبوه أسامة بن عمير، صحابي من بني لحيان، مخرج حديثه في المسانيد، ولم يخرجاه » .

وقد اختلف فيه على قتادة، فرواه هشام الدستوائي عنه عن أبي مليح مرسلًا، من غير =

= ذكر أبيه .

أخرجه الترمذي في « الجامع » ( ٤ / ٢٤١ ) ثنا محمد بن بشار ثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن قتادة عن أبي المليح أنه كره جلود السباع .

قال الترمذي : « ولا نعلم أحداً قال عن أبي المليح عن أبيه غير سعيد بن أبي عروبة » . وهذا ما رجحه البيهقي في « المعرفة » ( ١ / ١٤٦ ) .

قلت : سعيد بن أبي عروبة أثبت في قتادة من هشام الدستوائي .

ثم أخرجه الترمذي ( رقم : ١٧٧١ ) قال : ثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن يزيد الرُّشك عن أبي المليح عن النبي ﷺ أنه نهى عن جلود السباع، وقال : « وهذا أصح » .

قلت : اختلف فيه على شعبة أيضاً، فرواه محمد بن جعفر عنه مرسلًا كما تقدّم، ورواه يزيد بن هارون عنه موصولاً .

أخرجه ابن المنذر في « الأوسط » ( ٢ / ٢٩٨ ) ( رقم : ٨٩٧ ) : ثنا إبراهيم بن عبد الله ثنا يزيد بن هارون به . وهو عند المصنف هكذا في الحديث الآتي .

وهكذا رواه عبدان بن أحمد ثنا أبو كريب ثنا ابن المبارك عن شعبة عن قتادة به موصولاً، إن حفظه عبدان ! فقد خالفه الترمذي، وقال : « عن ابن أبي عروبة » بدل « عن شعبة » وتقدّم هذا، ولعله وهم فيه مرتين، في وصله، وفي ذكره شعبة، والله أعلم .

وعلى كل فمحمد بن جعفر - وهو غُنْدَر - أوثق الناس في شعبة .

وقد خالف شعبة في الرواية عن يزيد الرُّشك معمر، فرواه عنه عن أبي المليح أراه عن أبيه، هكذا بالشك، كما عند الطبراني في « الكبير » ( ١ / ١٩٢ ) ( رقم : ٥١٠ ) .

ومن ضبط حجة على من لم يضبط، وشعبة أثبت من معمر .

ويتقوى هذا الحديث بما سيورده المصنف في هذا الباب من أحاديث، وبما أخرجه الطبراني في « الكبير » ( ١ / ١٩٢ ) ( رقم : ٥١١ ) من طريق أبان بن يزيد عن مطر الوراق عن أبي المليح عن أبيه ... وذكره .

وهذا سند لا بأس به في المتابعات !!

وصحح شيخنا إسناده في « السلسلة الصحيحة » ( ٣ / ١٠ ) ( رقم : ١٠١١ ) ولم

يتكلم على علّة الإرسال !

- ٥٥ - [ وأخبرنا أبو عبدالله ثنا أبو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن عبدالله أنبا يزيد بن هارون أنبا شعبة عن يزيد الرُّشك عن أبي المليح عن أبيه ]<sup>(١)</sup> قال : « نهى رسول الله ﷺ عن جلود السابغ أن تفرش »<sup>(٢)</sup>.
- ٥٦ - [ أخبرنا أبو عبدالله في كتاب « المستدرک » عقيب هذا الحديث ]<sup>(٣)</sup> : « هذا حديث صحيح الإسناد، فإنَّ أبا المليح [ اسمه ]<sup>(٤)</sup> : عامر ابن أسامة وأبوه أسامة بن عمير صحابي من بني لحيان محرر أحاديثه في « المسانيد »<sup>(٥)</sup>.

وله شاهد من حديث المقدم بن معدي كرب<sup>(٦)</sup> :

- ٥٧ - [ أخبرنا الفقيه أبو علي الروذباري بطوس أنبا أبو بكر بن داسة

- ( ١ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « وفي رواية » .  
 ( ٢ ) أخرجه البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٢١ ) : أخبرنا أبو عبدالله الحافظ به .  
 وأخرجه ابن المنذر في « الأوسط » ( ٢ / ٢٩٨ ) ( رقم : ٨٩٧ ) : ثنا إبراهيم بن عبدالله به .  
 وقال البيهقي عقبه : « كذا أخبرناه ! ورواه غيره عن شعبة عن يزيد عن أبي المليح مرسلًا، دون ذكر أبيه » .

قلت : وقد مضى الكلام عليه في تعليقنا على الحديث السابق .

- ( ٣ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « قال الحاكم أبو عبدالله » .

( ٤ ) ما بين المعقوفين زيادة من « المستدرک » .

( ٥ ) « المستدرک » ( ١ / ١٤٤ ) .

- قلت : وقال الدارقطني في « الإلزامات » ( ص ٨٥ ) : « وأحاديث قتادة عن أبي المليح ابن أسامة بن عمير عن أبيه » يعني أنَّها من الأحاديث التي تلزم البخاري ومسلماً لإخراجها، قاله الضياء في « المختارة » ( ٤ / ١٨٥ ) .

( ٦ ) في نسخ « المختصر » زيادة : « ومعاوية » .

حدثنا أبو داود ثنا عمرو بن عثمان بن سعيد الحمصي ثنا بقیة عن بحیر عن خالد قال : وفد المقدم بن معدي كرب وعمرو بن الأسود ورجل من بني أسد من أهل قنسرین إلى معاوية بن أبي سفيان - رحمه الله - ... وذكر الحديث .  
فقال المقدم : أمأ أنا فلا أبرح اليوم حتى أغیظك وأسمعك ما تكره .

[ ثم ]<sup>(١)</sup> قال : يا معاوية !! إن أنا صدقت فصدقتني، وإن كذبت فكذبني . قال : أفعل . قال : فأنشذك بالله، هل سمعت رسول الله ﷺ نهى عن لبس الذهب ؟ قال : نعم . قال<sup>(٢)</sup> : فأنشذك بالله، هل تعلم أن رسول الله ﷺ نهى عن لبس الحریر ؟ قال : نعم . قال : فأنشذك بالله، هل تعلم أن رسول الله ﷺ نهى عن لبس جلود السباع والركوب عليها<sup>(٣)</sup> ؟ قال : نعم .<sup>(٤)</sup>

( ١ ) سقطت من « الخلافيات » .

( ٢ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « رواه أبو داود في حديث ذكر فيه أنه قال لمعاوية » .

( ٣ ) في نسخ « المختصر » : « وركوبها » .

( ٤ ) أخرجه البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٢١ ) و « ٣ / ٢٧٤ » : ثنا أبو علي

الروذباري به .

وأخرجه أبو داود في « السنن » ( ٤ / ٦٨ ) ( رقم : ٤١٣١ ) : ثنا عمرو بن عثمان به .

وأخرجه النسائي في « المجتبى » ( ٧ / ١٧٦ ، ١٧٦ - ١٧٧ ) : أخبرني عمرو بن

عثمان به بهذا اللفظ مختصراً : « عن خالد قال : وفد المقدم ... » و « عن خالد عن المقدم

قال : نهى رسول الله ﷺ عن الحرير والذهب ومياثر النمر » .

وتابع عمراً عليه بلفظيه غير واحد :

أخرجه أحمد في « المسند » ( ٤ / ١٣١ - ١٣٢ ) : ثنا حيوة بن شريح وأحمد بن

عبدالمكك قالا : ثنا بقیة به باللفظ الثاني .

وأخرجه الطحاوي في « المشكل » ( ٤ / ٢٦٤ ) : ثنا الربيع بن سليمان ثنا أسد بن =

[ وذكر باقي الحديث ] .

وقد ورد النهي في جلد النمر خاصة :

٥٨ - [ أخبرنا الحسين بن محمد الفقيه أنبأ محمد بن بكر<sup>(١)</sup> ثنا أبو داود

ثنا ]<sup>(٢)</sup> [ بن السري ] عن وكيع عن أبي<sup>(٣)</sup> المعتمر عن ابن سيرين عن

معاوية قال : قال رسول الله ﷺ :

« لا تركيبوا الخنزير ولا النمار » .<sup>(٤)</sup>

= موسى ثنا بقیة به . ولفظه : « نهى عن الركوب على جلود السباع » وتصحفت فيه « بحير ابن سعد » إلى « يحيى بن سعيد » !!

وأخرجه ابن عدي في « الكامل » ( ١ / ٢٩١ ) من طريق إسماعيل بن عياش عن بقیة به . باللفظ السابق، وسقط منه « على جلود » !

قال شيخنا في « الصحيحة » ( ٣ / ٩ ) ( رقم : ١٠١١ ) : « وإسناده جيد، رجاله كلهم ثقات، وقد صرح بقیة بالتحديث، فزالت شبهة تدليسه » !

قلت : نعم؛ ما لم يكن بقیة يدلّس بتدليس التسوية، وحينئذ فلا بد أن يصرح بالسماع في كل طبقات السند، وقد اتهمه بتدليس التسوية بو حاتم الرازي - كما في « العلل » ( رقم : ١٩٥٧ ) لابنه - !

وأعله المنذري في « مختصر سنن أبي داود ( ٦ / ٧١ ) ببقية، فقال : « في إسناده بقیة ابن الوليد، وفيه مقال » .

( ١ ) وهو ابن داسة البصري، وروايته لـ « لسنن » هي الرواية المشهورة المعروفة في بلاد المغرب .

( ٢ ) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « عنده أيضاً عن » .

( ٣ ) في « الخلافات » : « ابن » ! وهو خطأ !

( ٤ ) أخرجه أبو داود في « السنن » ( ٤ / ٦٧ ) ( رقم : ٤١٢٩ ) ومن طريقه

المصنّف .

وأخرجه أحمد في « المسند » ( ٤ / ٩٣ ) وابن أبي شيبة في « المصنّف » ( ٦ / ٧٨ ) =



= قال : ثنا وكيع به .

وأخرجه ابن ماجه في « السنن » ( ٢ / ١٢٠٥ ) ( رقم : ٣٦٥٦ ) : ثنا أبو بكر بن أبي شيبة به . بلفظ : « كان رسول الله ﷺ ينهى عن ركوب الثمور » ولفظ « المصنّف » : « عن ركوب الخبز والثمور » .

وأخرجه البخاري في « التاريخ الكبير » ( ٤ / ١ / ٣٢٨ ) والنسائي - ومن طريقه الدولابي في « الأسماء والكنى » ( ٢ / ١٢٠ ) - قال : ثنا إسحاق بن إبراهيم نا وكيع به . وأبو المعتمر هذا اسمه يزيد بن طهمان، قاله المزني في « تحفة الأشراف » ( ٨ / ٤٤٧ ) ( رقم : ١١٤٣٩ ) .

قلت : وهو ثقة، وصرح باسمه بعض الرواة عنه، من مثل : أبي داود الطيالسي . أخرجه البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٢٢ ) : أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنا عبدالله بن جعفر أنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا يزيد بن طهمان به . وقال : « أخرجه أبو داود في كتاب « السنن » وهو في الخبز محمول على التنزيه ... وروى أبو شيخ الهنائي عن معاوية هكذا في جلود النمر » .

قلت : رواية أبي شيخ عن معاوية وقع فيها ذكر للحج، وبعضهم اختصرها، ورواه عنه ثلاثة : قتادة ومطرف ويهس ولم يجعلوا بينه وبين معاوية أحداً، ورواه عنه أيضاً يحيى بن أبي كثير، وأدخل بينه وبين معاوية رجلاً اختلفوا في ضبطه، فقيل : أبو حماز، وقيل : حمان، وقيل : جمان !! وهو أخو أبي شيخ !!

قال الدارقطني : « القول قول من لم يدخل بين أبي شيخ ومعاوية فيه أحداً » . وأخرج ذلك : أحمد في « المسند » ( ٤ / ٩٢ ، ٩٥ ، ٩٩ ) وأبو داود في « السنن » ( ٢ / ١٥٧ ) ( رقم : ١٧٩٤ ) والنسائي في « المجتبى » ( ٨ / ١٦١ ، ١٦١ - ١٦٢ ، ١٦٢ ) والطحاوي في « المشكل » ( ٤ / ٢٦٣ ) والطبراني في « الكبير » ( ١٩ / ٣٥٢ - ٣٥٦ ) ( رقم : ٨٢٤ - ٨٣٢ ) وابن المنذر في « الأوسط » ( ٢ / ٢٩٨ ) ( رقم : ٩٠٠ ) وغيرهم .

قال ابن القيم في « تهذيب السنن » ( ٢ / ٣١٧ ) : « قال عبدالحق : لم يسمع أبو شيخ من معاوية هذا الحديث، وإنما سمع منه النهي عن ركوب جلود النمر » وأسهب في الكلام عليه، فانظره فإنه مفيد .

قال : وكان معاوية لا يتهم في الحديث عن رسول الله ﷺ .  
وعنده أيضاً :

٥٩ - عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال :  
« لا تصحب الملائكة رفقة فيها جلد نمر » . (١)

- وإلى هنا ينتهي الموجود في نسخة « الخلافات » المسندة فيما يخص هذه المسألة، وما يأتي من نسخ « المختصر » فاقتضى التنويه والتبويه .

( ١ ) أخرجه أبو داود في « السنن » ( ٤ / ٦٨ ) ( رقم : ٤١٣٠ ) : ثنا محمد بن بشار ثنا أبو داود ثنا عمران عن قتادة عن زرارة عن أبي هريرة به مرفوعاً .  
قال المنذري في « مختصر أبي داود » ( ٦ / ٧٠ ) ( رقم : ٣٩٦٧ ) : « في إسناده أبو العوام عمران بن داود القطان، وثقه عفان بن مسلم، واستشهد به البخاري، وتكلم فيه غير واحد » . وقال : « وداود : آخره راء » .

قلت : ضعفه ابن معين، فقال في « تاريخه » ( ٢ / ٤٣٧ - رواية الدوري ) : « ليس بالقوي » . وقال : « لم يرو عنه يحيى بن سعيد، وليس هو بشيء » . وقال ابن محرز ( رقم : ١٥٦ ) عن ابن معين : « ضعيف » . وذكره النسائي في « الضعفاء والمتروكين » ( رقم : ٤٧٨ ) . وقال أبو داود في « سؤالات الآجري » ( رقم : ٥٠٣ ) : « ضعيف » . وقال ابن عدي في « الكامل » ( ٥ / ١٧٤٣ ) : « وهو ممن يكتب حديثه » . وقال البخاري : « صدوق بهم » . وقال الدارقطني : « كان كثير المخالفة والوهم » . كذا في « التهذيب » ( ٨ / ١٣٢ ) .  
ومع هذا؛ فقد ذكره ابن حبان في « الثقات » ( ٧ / ٢٤٣ ) ووثقه العجلي والساجي، وقال أحمد في « العلل » ( رقم : ٣٩٨٩ ، ٤٦٣٥ - رواية عبد الله ) : « أرجو أن يكون صالح الحديث » . وقال أيضاً في « العلل » ( رقم : ٣٩٠٨ ) : « ضعيف الحديث » .  
وانظر : « تهذيب الكمال » ( ٢٢ / ٣٢٨ ) .

ومن أجل هذا الاختلاف الذي فيه، قال شيخنا الألباني عن هذا الحديث في « صحيح الجامع الصغير » ( رقم : ٧٣٤٥ ) : « حسن » !!

قلت : نعم؛ إذا لم يخالف، وقد انفرد بذكر « جلد النمر » في هذا الحديث عن أبي هريرة، وخالفه من هو أوثق منه، ولم يذكر هذه اللفظة، وهو موصوف بـ « بهم » كما قال =

= البخاري، وبـ « كثير المخالفة والوهم » فذكرُ جلد التَّمْر في سياق « لا تصحب الملائكة ... » من مخالفات عمران وأوهامه .

فقد أخرجه النسائي في « الكبرى » - كما في « تحفة الأشراف » ( ٤٥٢ / ٩ ) - عن أبي قدامة عبيدالله بن سعيد، وأحمد في « المسند » ( ٢ / ٣٨٥ ، ٤١٤ ) عن علي وعن عفان، وإسحاق بن راهويه في « المسند » ( رقم : ٢٨٠ ) أربعتهم عن معاذ بن هشام حدثني أبي عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن أبي هريرة رفعه بلفظ : « لا تصحب الملائكة رفقة فيها جرس » . وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، كما قال شيخنا في « الصحيحة » ( ٤ / ٤٩٤ ) .

وهذا هو اللفظ المحفوظ من حديث أبي هريرة .

فقد أخرجه أحمد في « المسند » ( ٢ / ٢٦٣ ، ٣١١ ، ٣٢٧ ، ٣٤٣ ، ٣٩٢ ، ٤٤٤ ، ٤٧٦ ، ٥٣٧ ) والدارمي في « السنن » ( ٢ / ٢٨٨ ) ومسلم في « الصحيح » ( رقم : ٢١١٣ ) وأبو داود في « السنن » ( رقم : ٢٥٥٥ ) والترمذي في « الجامع » ( رقم : ١٧٠٣ ) وابن حبان في « الصحيح » ( رقم : ٤٧٠٧ - الإحسان ) والبيهقي في « الكبرى » ( ٥ / ٢٥٤ ) والبخاري في « شرح السنة » ( ٢٦٧٨ ) من طريق سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رفعه بلفظ : « لا تصحب الملائكة رفقة فيها كلب أو جرس » . نعم؛ وردت لفظة « جلد التمر » في نحو هذا الحديث، بسياق « لا تقرب الملائكة رفقة فيها جرس ولا جلد نمر »، ولكن من حديث عائشة .

أخرجه ابن المنذر في « الأوسط » ( ٢ / ٢٩٩ ) ( رقم : ٩٠١ ) : ثنا يزيد بن عبدالصمد الدمشقي ثنا محمد بن عثمان ثنا سعيد بن بشير عن قتادة عن زرارة عن سعد بن هشام عن عائشة به .

وهو غير محفوظ بهذا اللفظ من حديث عائشة أيضاً، واللفظ المحفوظ : « أن رسول الله ﷺ أمر بالأجراس أن تقطع » وزاد بعضهم : « في أعناق الإبل يوم بدر » .

أخرجه إسحاق بن راهويه في « المسند » ( رقم : ٧٢٢ ) : أخبرنا محمد بن بكر البرساني، والنسائي في « الكبرى » - كما في « تحفة الأشراف » ( ١١ / ٤٠٩ ) - عن أبي الأشعث عن خالد بن الحارث، وأحمد في « المسند » ( ٦ / ١٥٠ ) وابن حبان في « الصحيح » ( ١٠ / ٥٥٢ - ٥٥٣ ) ( رقم : ٤٦٩٩ - مع الإحسان ) من طريق محمد =

وربما يستدل أصحابهم بما روي :

٦٠ - عن هشام عن قتادة عن الحسن عن جؤن عن سلمة بن المُحَبِّق

الهدلي أن النبي ﷺ قال :

« دباغ الأديم ذكاته » .<sup>(١)</sup>

= ابن جعفر ثلاثهم عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة به .

وإسناده صحيح على شرط الشيخين، وقال الهيثمي في « المجمع » ( ٥ / ١٧٤ ) :

« ورجاله رجال الصحيح » .

وهذا الإسناد أصح من الذي قبله، ففي الذي قبله « سعيد بن بشير » لا أعلم أحداً ذكره

باللفظ الذي ساقه من حديث عائشة، وهو قريب من عمران القطان الذي تفرّد بهذه اللفظة في

حديث أبي هريرة .

قال ابن معين في « تاريخه » ( ٢ / ١٩٦ - رواية الدوري ) : « سعيد بن بشير بصريّ

نزل الشام، وكان قريباً من عمران - يعني : القطان - » .

وقد استغرب أبو حاتم الرازي روايته عن قتادة، وهو شامي دمشقي، وقتادة بصري، فقال

لأحمد بن صالح : « سعيد بن بشير شامي دمشقي، كيف هذه الكثرة عن قتادة ؟ قال : كان

أبوه بشير شريكاً لأبي عروبة، فأقدم بشير ابنه سعيداً البصرة، فبقي بالبصرة يطلب الحديث مع

سعيد بن أبي عروبة » كذا في « الجرح والتعديل » ( ٢ / ١ / ٦ ) ( رقم : ٢٠ ) .

وانظر له : « تهذيب الكمال » ( ١٠ / ٣٤٨ ) والتعليق عليه وما سيورده المصنّف في

مسألة ( رقم : ١٩ ) .

وقد رواه أيضاً سعيد بن بشير عن أبي الزبير عن جابر مرفوعاً، كما عند ابن حبان في

« المجروحين » ( ١ / ٣١٩ ) !

فابن أبي عروبة أوثق في قتادة منه، ولفظه هو المحفوظ، وبنحوه رواه روح ثنا ابن جريج

عن بنانة مولاة عبدالرحمن بن حيان الأنصاري عن عائشة، من غير ذكر « جلد النمر » .

أخرجه أحمد في « المسند » ( ٦ / ٢٤٢ ) وأبو داود في « السنن » ( ٤ / ٩٢ ) ( رقم :

٤٢١٣ ) .

( ١ ) أخرجه ابن أبي شيبة في « المصنّف » ( ٦ / ٢٢ ) : ثنا أبو خالد - وليس =

وهذا ورد في جلد الميتة إذا دبغ .

٦١ - وقد روى الدارقطني عن محمد بن مخلد عن [ عبدالله ]<sup>(١)</sup> بن

الهيثم العبدى عن معاذ بن هشام عن أبيه بهذا الإسناد :

« أن نبي الله ﷺ دعا في غزوة تبوك بماء من عند امرأة فقالت : ما عندي

إلا في قربة ميتة .<sup>(٢)</sup>

فقال : « أليس قد دبغتها ؟ » .

قالت : بلى .

قال : [ فإن ]<sup>(٣)</sup> ذكاتها دباغها .<sup>(٤)</sup>

= بالأحمر - . وأحمد في « المسند » ( ٤٧٦ / ٣ ) : ثنا عبد الصمد . و ( ٤٧٦ / ٣ ) : ثنا عمرو بن الهيثم أو قطن . و ( ٧ / ٥ ) : ثنا عمرو بن الهيثم وأبو داود وعبد الصمد . والدارقطني في « السنن » ( ٤٥ / ١ ) وابن جرير في « تهذيب الآثار » ( رقم : ١٧١٩ ) والبيهقي في « الكبرى » ( ٢١ / ١ ) من طرق عن أبي داود . والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ( ٤٧١ / ١ ) : ثنا أبو عمرو الحوضي .

وأخرجه ابن المنذر في « الأوسط » ( ٢٦٢ / ٢ ) ( رقم : ٨٤١ ) : ثنا إسحاق بن إبراهيم - هو ابن راهوئه - ثنا هشام به - ووقع في مطبوعه : « ثنا هشام ثنا همام ثنا قتادة » !! والصواب : « ثنا هشام وهمام ... » - خمستهم عن هشام عن قتادة به .

ورجاله ثقات رجال الشيخين غير جون، وهو مجهول، فإسناده ضعيف، وسيأتي الكلام

عليه .

( ١ ) ما بين المعقوفين سقط من نسختي ( أ ) و ( ج ) .

( ٢ ) في نسختي ( أ ) و ( ج ) : « في قربة لي منتنة » !!

( ٣ ) ما بين المعقوفين سقط من نسختي ( أ ) و ( ج ) .

( ٤ ) أخرجه الدارقطني في « السنن » ( ٤٥ / ١ ) : نا محمد بن مخلد به .

وأخرجه الحاكم في « المستدرک » ( ١٤١ / ٤ ) : ثنا أبو عمرو عثمان بن أحمد بن

السماك ببغداد ثنا عبدالرحمن بن أحمد بن منصور الحارثي ثنا معاذ به . وقال : « هذا حديث =

وأما قوله : « دباغ الأديم ذكاته » فمعناه - والله أعلم - : طهارته وطيبه،  
يقال : ربح ذكيتة، أي : طيبة . يدلُّ على ذلك رواية أبي داود :  
٦٢ - عن حفص عن همام عن قتادة بهذا الإسناد عن سلمة أنَّ رسول  
الله ﷺ جاء في غزوة تبوك أي على بيت فإذا<sup>(١)</sup> فيه قربة معلقة فسأل الماء  
فقالوا : يا رسول الله ! إنها ميتة .  
قال : « دباغها طهورها » : (٢).

= صحيح الإسناد ولم يخرجاه .  
وأخرجه النسائي في « المجتبى » ( ٧ / ١٧٣ - ١٧٤ ) : أخبرنا عُبيدالله بن سعيد ثنا  
معاذ به .  
وأخرجه ابن جرير في « تهذيب الآثار » ( رقم : ١٧١٨ ) : ثنا ابن بشار وصالح بن  
مسمار المروزي قالنا ثنا معاذ به .  
وأخرجه الطبراني في « الكبير » ( ٧ / ٤٧ ) ( رقم : ٦٣٤٢ ) - ومن طريقه الخازمي  
في « الناسخ والمنسوخ » ( ٩١ ) - : ثنا أبو خليفة ثنا علي ابن المدني ثنا معاذ به .  
وأخرجه ابن شاهين في « الناسخ والمنسوخ » ( رقم : ١٦٦ ) : ثنا عبد الله بن محمد ثنا  
داود بن أمية ثنا معاذ به .  
وأخرجه ابن عدي في « الكامل » ( ٢ / ٦٠٠ ) : ثنا ابن صاعد ثنا بندار ثنا معاذ به .  
ورجاله ثقات إلا جزون، وسيأتي الكلام عليه .  
( ١ ) في نسختي ( أ ) و ( ج ) : « وإذا » .  
( ٢ ) أخرجه أبو داود في « السنن » ( ٤ / ٦٦ ) ( رقم : ٤١٢٥ ) : ثنا حفص بن عمر  
وموسى بن إسماعيل قالوا : ثنا همام به .  
وأخرجه البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ١٧ ) : أخبرنا أبو علي الروذباري أنا أبو بكر بن  
داسة ثنا أبو داود به .  
وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في « المصنّف » ( ٦ / ٢٣ ) - ومن طريقه ابن أبي عاصم  
في « الأحاد والمثاني » ( ٢ / ٣٠٢ ) ( رقم : ١٠٦٤ ) وابن حبان في « الصحيح » ( ١٠ /  
٣٨١ ) ( رقم : ٤٥٢٢ - مع الإحسان ) - : نا عبيدالله بن موسى نا همام به . =

= وأخرجه أحمد في « المسند » ( ٣ / ٤٧٦ ) : ثنا عبدالصمد ثنا همام به .  
و ( ٥ / ٦ ) : ثنا عفان . وأيضاً ثنا بهز كلاهما قال : ثنا همام به .  
وأخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٤٦ ) : نا ابن مخلد نا إبراهيم الحربي نا عفان  
والحوضي وموسى قالوا : نا همام به .

وأخرجه ابن المنذر في « الأوسط » ( ٢ / ٢٦٢ ) : ثنا إسحاق بن إبراهيم ثنا همام به .  
وأخرجه الطبراني في « الكبير » ( ٧ / ٤٦ ) ( رقم : ٦٣٤٠ ) - ومن طريقه المزني في  
« تهذيب الكمال » ( ٥ / ١٦٦ ) - من طريقَي أبي داود الطيالسي وحفص بن عمر الحوضي  
قالا : ثنا همام به .

وأخرجه البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٢١ ) قال : « أخبرنا أبو عبدالله الحافظ نا أبو  
العباس محمد بن يعقوب نا أبو بكر محمد بن إسحاق الصغاني نا عفان ثنا همام ثنا قتادة عن  
الحسن عن جون عن قتادة عن سلمة بن المحبق أن النبي ﷺ أتى بيت قدامه قرية معلقة  
فسأل النبي ﷺ الشراب، فقالوا : إنها ميتة . فقال : « ذكاتها دباغها » .  
ثم قال : فهكذا رواه عفان بن مسلم .

وقال : وقد روينا من حديث حفص بن عمر عن همام بن يحيى قال : « دباغها  
طهورها » .

وكذلك روي عن شعبة عن قتادة .

ورواه هشام الدستوائي ثم ساقه بسنده من طريقه عن قتادة به . بلفظ : « دباغ الأديم  
ذكاته » .

وقال : وفي قصة الحديث دلالة على أنه في جلد ما يؤكل لحمه وفي طريقه دلالة على أن  
المراد بالذكاة طهارته .

وقال : وفي رواية معاذ بن هشام عن أبيه في هذا الحديث أنه دعا بماء من عند امرأة  
فقلت : ما عندي إلا في قرية لي ميتة . فقال : « أليس قد دبغتها ؟ » . قالت : بلى . قال :  
« فإن ذكاتها دباغها » .

وقال المزني عقبه في الموطن الأول : « وهكذا رواه شعبة بن الحجاج وهشام الدستوائي  
وسعيد بن أبي عروبة - في أصح الروايتين عنه - عن قتادة موصولاً » .  
قلت : رواية هشام تقدمت، ورواية سعيد ستأتي، أما رواية شعبة :  
=

= فقد أخرجها الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٤٩ ) وابن عدي في « الكامل » ( ٢ / ٦٠٠ ) وابن جرير في « تهذيب الآثار » ( رقم : ١٧٢٠ ) من أربعة طرق عن بكر بن بكار العبسي ثنا شعبة ثنا قتادة به .

وأخرجه أحمد في « المسند » ( ٥ / ٦ ) : ثنا أسود بن عامر ثنا شعبة عن قتادة عن الحسن عن رجل قد سمّاه عن سلمة بن المحجّب به .

وتابع قتادة : منصور بن زاذان، ورواه عنه هشيم، واختلف عليه فيه !!

أخرجه ابن أبي شيبة - ومن طريقه ابن أبي عاصم في « الأحاد والمثاني » ( ٢ / ٣٠٢ ) ( رقم : ١٠٦٣ ) - : نا هشيم به . وجعله عن جون مرفوعاً .  
وكذلك رواه عن هشيم : محمد بن حاتم المؤدّب وعنه : ابن جرير في « تهذيب الآثار » ( رقم : ١٧٢١ ) .

قال المزني في « تهذيب الكمال » ( ٥ / ١٦٣ - ١٦٤ ) - ونقله عنه محمد بن عبد الهادي في « تنقيح التحقيق » ( ١ / ٢٨٥ - ٢٨٦ ) - : « هكذا رواه أحمد بن منيع، وشجاع بن مخلد ويحيى بن أيوب المقابري عن هشيم من دون ذكر سلمة بن المحجّب فيه، وذلك معدود في أوهام هشيم .

قال الحافظ أبو عبد الله بن منده : « ورواه الحسن بن عرفة وعمرو بن زرارة وغيرهما، عن هشيم، عن منصور ويونس بن عبيد وغيرهما، عن الحسن، عن سلمة بن المحجّب من غير ذكر جون فيه .

ورواه قتادة عن الحسن عن جون بن قتادة عن سلمة بن المحجّب وهو الصحيح » . انتهى ما حكاه ابن منده .

ورواه زكريا بن يحيى زحمويه الواسطي عن هشيم عن منصور عن الحسن عن جون بن قتادة عن سلمة بن المحجّب وهو الصحيح فيما حكاه الحافظ أبو نعيم منتصراً لهشيم، راداً على من نسب الوهم إليه، وهو أبو عبد الله بن منده، قال في « معرفة الصحابة » : جون بن قتادة التميمي يُعَدُّ في البصريين، لا تثبت له صحبة ولا رؤية، ذكره بعض الواهين في الصحابة، ونسب وهمه إلى هشيم، وهو وهم، لأن زكريا بن يحيى زحمويه رواه عن هشيم مجزئاً - يعني بذكر سلمة ابن المحجّب في إسناده - وقد أصاب ابن منده فيما نسبته إلى هشيم من الوهم، لأن ذلك هو المحفوظ عن هشيم، رواه غير واحد عنه كذلك .



= وأما رواية زحمويه فشاذة عن هشيم، لكن قد وهم ابن مندة في قوله: إن الحسن بن عرفة وعمرو بن زُرارة وغيرهما رووه عن هشيم بالإسناد الذي ذكره، أمّا ذلك الإسناد للحديث الثاني وهو أن رجلاً خرج في سفر فبعثت معه امرأته بخادم يخدمه، فوقع عليها في سفره، ثم أسهب في الخلاف على هشيم فيه في هذا الحديث الثاني .

وقال ابن عدي في « الكامل » ( ٢ / ٦٠٠ ) : « ورواه أيضاً منصور بن زاذان كذلك مرسلًا، لم يقل سلمة » !! والصواب : أن هذا من هشيم الراوي عنه، كما تقدّم عن المزني، ويحتمل أن يكون هشيم حدّث به على الوهم مرارًا، وعلى الصواب مرّة، قاله الحافظ ابن حجر في « الإصابة » ( ١ / ٢٧١ )، وتكلّم على طريقه عن هشيم على نحو ما قدّمناه .

قلت : وقد رواه بعضهم عن الحسن مرسلًا، كما عند عبدالرزاق في « المصنّف » ( ١ / ٦٤ ) ( رقم : ١٩٣ ) وابن جرير في « تهذيب الآثار » ( ١٧٢٢ ، ١٧٢٣ ) .  
وقال الذهبي في « التجريد » ( ١ / ٩٤ ) في ترجمة ( جون ) : « روى عنه الحسن في دباغ الميتة، رواه بعضهم عن الحسن بن جون، ورواه بعضهم عن الحسن بن سلمة بن المحبق، وهو أصح » .

كذا فيه ! نعم؛ رواه بعضهم عن الحسن بن سلمة بإسقاط جون كما سيأتي، ولكن ذكّره أصح، وكذا وقع في أكثر طرق الحديث، وانظر طريق سعيد بن أبي عروبة الآتي .  
والطرق السابقة فيها ضعف، لجهالة جون، قال أبو طالب : سألت أحمد بن ججون بن قتادة ؟ فقال : لا يُعرف . قلت : يروي غير هذا الحديث ؟ قال : لا؛ يعني حديث الدباغ، كذا في « تهذيب الكمال » ( ٥ / ١٦٥ ) .

قلت : له حديث آخر، أشرنا إليه فيما مضى؛ وبنحوه تعقّب ابن عدي في « الكامل » ( ٢ / ٦٠٠ ) الإمام أحمد، وقال أبو الحسن ابن البراء عن علي ابن المديني في هذا الحديث : رواه قتادة عن الحسن بن ججون بن قتادة، وجون معروف، وجون لم يرو عنه غير الحسن، إلّا أنّه معروف، كذا قال المزني أيضاً .

قال النووي في « المجموع » ( ١ / ٣٥٨ ) : « إسناده صحيح إلّا أن ججونًا اختلفوا فيه، قال أحمد بن حنبل : هو مجهول . وقال علي ابن المديني : هو معروف » .  
قلت : وقال ابن المديني في موضع آخر : الدين روى عنهم الحسن من الجمهورين، فذكرهم وذكر فيهم جون بن قتادة، قاله المزني في « تهذيب الكمال » ( ٥ / ١٦٥ ) . =

= وهذا التنصيص يقدم على ما ذكره ابن أبي خيثمة في « تاريخه » - كما في « التهذيب » ( ١ / ٣٤٧ ) - قال : سمعت ابن معين يقول : « إذا روى الحسن البصري عن رجل فسماه ، فهو ثقة يحتج بحديثه » .

وقال ابن حجر في « التلخيص الحبير » ( ١ / ٤٩ ) : « إسناده صحيح ، وقال أحمد : الجون لا أعرفه . وقد عرفه غيره ! عرفه علي ابن المديني ، وروى عنه الحسن بن قتادة ، وصحح ابن سعد وابن حزم وغير واحد أن له صحبة ، وتعقب أبو بكر بن المفوز ذلك على ابن حزم كما أوضحته في كتابي في الصحابة » .

قلت : قال في « الإصابة » ( ١ / ٢٥٦ ) وذكره في القسم الأول : « مختلف في صحبته ، وسأذكره في القسم الرابع إن شاء الله تعالى » .

ثم ذكره في القسم الرابع ( ١ / ٢٧١ ) وقال : « تابعي غلط بعض الرواة فوصل عنه حديثاً أسقط اسم صحابيه » .

وذكر وهم ابن حزم فيه .

أما ابن سعد فلم يعدّه في الصحابة البتة ، وأما عدّ أباه فيمن نزلوا البصرة منهم في « طبقاته » ( ٧ / ٦٢ ) ، ونصّ هو على ذلك في « التهذيب » ( ٢ / ١٢٢ ) فالذي في « التلخيص » وهم منه .

وانظر فائدة حول أقسام « الإصابة » الأربعة في تقديمي لـ « تذكرة الطالب المعلم » لسبط ابن العجمي .

فجون مجهول ، ولا ينفع ذكر ابن حبان له في « الثقات » ( ٤ / ١١٩ ) لتصحيح حديثه هذا .

وبه أعلمه أحمد والترمذي وابن دقيق العيد .

قال الزيلعي في « نصب الراية » ( ١ / ١١٨ ) : « قال - أي : ابن دقيق العيد - في « الإمام » : « وأعلم الأثرم بجون » . وحكى عن أحمد أنه قال : « لا أدري من هو جون بن قتادة » . انتهى .

ورواه الترمذي في « علله الكبرى » وقال : لا أعرف لجون بن قتادة غير هذا الحديث ، ولا أدري من هو » .

وقال ابن حجر عنه في « التقریب » : « مقبول » . أي : إذا تويع ، ولأفليّن الحديث ، =

ثمَّ وروده بما روي في حديث ابن عباس وعائشة مفسراً :

٦٣ - فروي عنه قال : ماتت شاة لميمونة فقال النبي ﷺ :

« هلا استمتعتم بإهابها ؟ » .

قالوا : إنها ميتة .

قال : « إنَّ دباغ الأديم<sup>(١)</sup> طهوره » .<sup>(٢)</sup>

= كما نصَّ على ذلك في المقدمة، فأني له أن يصحح إسناده، وهذا حاله !!  
وانظر : « تنقيح التحقيق » ( ١ / ٢٨٤ - ٢٨٧ ) ولكن الحديث صحيح بشواهد،  
يشهد له حديثنا ابن عباس وعائشة الآتيان .

( ١ ) في نسختي ( أ ) و ( ج ) : « الإهاب » .

( ٢ ) أخرجه أحمد في « المسند » ( ١ / ٣٧٢ ) - ومن طريقه الطبراني في « الكبير »

( ١١ / ١٧٦ ) ( رقم : ١١٤١١ ) - ثنا روح ثنا شعبة ثنا يعقوب بن عطاء عن أبيه عن ابن

عباس به، بهذا اللفظ .

وأخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » ( ١ / ٤٦٩ ) : ثنا ابن مرزوق ثنا روح به .

وأخرجه البزار - كما في « نصب الراية » ( ١ / ١١٩ ) - عن يعقوب بن عطاء به .

قال الزيلعي : « ويعقوب هذا، هو ابن عطاء بن أبي رباح، فيه مقال؛ قال أحمد : منكر

الحديث . وقال ابن معين وأبو زُرعة : ضعيف . وذكره ابن حبان في « الثقات » .

قلت : المحفوظ عن عطاء عن ابن عباس قال : حدثتني ميمونة أنَّ شاة لهم ماتت، فقال

النبي ﷺ : « هلاً دبغتم إهابها، فاستمتعتم به » .

كذا رواه ابن جريج كما عند : مسلم في « الصحيح » ( رقم : ٣٦٤ ) والنسائي في

« المجتبى » ( ٧ / ١٧٢ ) والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ( ١ / ٤٦٩ ) وابن حبان في

« الصحيح » ( ٤ / ٩٩ ) ( رقم : ١٢٨٣ - مع الإحسان ) وأبي عوانة في « المسند » ( ١ /

٢١١ ) والبيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٢٣ ) وسفيان بن عيينة كما عند : مسلم في

« الصحيح » ( رقم : ٣٦٣ ) والحميدي في « المسند » ( رقم : ٤٩١ ) والنسائي في « المجتبى »

( ٧ / ١٧٢ ) وأبي عوانة في « المسند » ( ١ / ٢١١ ) والطحاوي في « شرح معاني الآثار »

( ١ / ٤٦٩ ) والطبراني في « الكبير » ( رقم : ١١٣٨٣ ) والبيهقي في « الكبرى » =

( ١ / ١٦ ) كلاهما عن عمرو بن دينار عن عطاء به .  
وأصل الحديث في « الصحيحين » من طرق أخرى، يأتي الكلام على أشهرها في مسألة  
( رقم : ٥ ) .

ولكن ورد من طريق أبي الخير عن ابن وعلة عن ابن عباس مرفوعاً : « دباغها طهورها »  
عند مسلم في « الصحيح » وغيره، كما قدّمناه في تعليقنا على ( ص \*\*\* ) .  
وورد نحوه من حديث سلمة بن المحبق وتقدّم، ومن حديث أبي أمامة بلفظ « إن دباغها  
طهوره » .

أخرجه الطبراني في « الكبير » ( ٨ / ١٩٨ - ١٩٩ ) ( رقم : ٧٧١١ ) و « الأوسط »،  
وفيه عفير بن معدان، وقد أجمعوا على ضعفه، كما في « مجمع الزوائد » ( ١ / ٢١٧ ) .  
وأخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٤٩ ) و « الأوسط » ( ٤ / ٢٦٦ ) والطبراني في « الكبير »  
( ٢٣ / ٣٦٠ ) ( رقم : ٨٤٧ ) و « الأوسط » وابن جرير في « تهذيب الآثار » ( رقم :  
١٧١٣ ) والبيهقي في « الكبرى » ( ٦ / ٣٧ - ٣٨ ) من حديث أم سلمة بلفظ : « إن دباغها  
يحل كما يحل الخل الخمر » .

قال الدارقطني : « تفرد به فرج بن فضالة عن يحيى وهو ضعيف، يروي عن يحيى بن  
سعيد أحاديث عدّة لا يتابع عليها » .  
وقال الهيثمي في « المجمع » ( ١ / ٢١٨ ) : « تفرد به فرج بن فضالة، وضعفه  
الجمهور » .

وأخرجه أبو يعلى في « المسند » ( ٧ / ١٥٧ ) ( رقم : ٤١٢٩ ) من حديث أنس  
- وفيه قصة - بلفظ : « فإن دباغها طهوره » وإسناده مسلسل بالضعفاء؛ أشهرهم يزيد الرقاشي،  
وبه أعلمه البوصيري في « المطالب العالية » ( ١ / ١٢ ) ( رقم : ٢٥ ) وزاد الهيثمي في  
« المجمع » ( ١ / ٢١٧ ) درست بن زياد، وقال عنهما : « وكلاهما مختلف في الاحتجاج  
به » .

وأخرجه ابن شاهين في « الناسخ والمنسوخ » ( رقم : ١٦٤ ) من حديث ابن عمر  
بلفظ : « جلود الميتة دباغها » و ( برقم : ١٦٥ ) عنه بلفظ : « لو دباغوا إهابها، فإن دباغها  
طهوره » .

وفي الإسناد الأول : أبو سهل الخراساني في بعض أحاديثه مناكير، قاله أبو أحمد =

٦٤ - وروي عن عائشة أنها سمعت النبي ﷺ يقول :  
« دباغ الأديم طهوره » . (١)

= الحاكم، كما في « الميزان » ( ١ / ٥٦٨ ) وقال شيخ ابن شاهين : عبدالله بن محمد : « أبو سهل روى عنه أبو نعيم، لا أعلم روى عنه غيره !!  
وفي إسناد الثاني : القاسم بن عبدالله متروك، ورماه أحمد بالكذب، وفيه سويد بن سعيد عمي فصار يتلقن ما ليس من حديثه .  
وأخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٤٨ ) من طريق القاسم، وضعفه به .  
وورد من حديث زيد بن ثابت، أخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٤٨ ) بلفظ :  
« دباغ جلود الميتة طهورها » وفيه الواقدي وغيره .  
وورد من حديث عائشة، وهو الآتي .

( ١ ) أخرجه أحمد في « المسند » ( ٦ / ١٥٤ - ١٥٥ ) : ثنا حسين ثنا شريك عن الأعمش عن عمارة بن عمير عن الأسود عن عائشة رفعتة، بلفظ : « سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ جُلُودِ الْمَيْتَةِ ؟ فَقَالَ : « دَبَاغُهَا طَهُورٌ » . وأخرجه النسائي في « المجتبى » ( ٧ / ٧٤ ) : أخبرنا الحسين بن منصور بن جعفر النيسابوري . وأخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » ( ١ / ٤٧٠ ) : ثنا محمد بن علي . وأخرجه ابن جرير في « تهذيب الآثار » ( رقم : ١٧١٢ ) : ثنا محمد بن منصور الطوسي . وأخرجه ابن المنذر في « الأوسط » ( ٢ / ٢٦٢ ) ( رقم : ٨٤٠ ) : ثنا محمد بن إسماعيل . وأخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٤٤ - ٤٥ ) : ثنا ابن كامل نا ابن أبي خيثمة . وأخرجه ابن عبدالبر في « التمهيد » ( ٤ / ١٦٠ ) من طريق قاسم ابن أصبغ ثنا جعفر بن محمد بن شاكر وأحمد بن زهير . وأخرجه ابن حبان في « الصحيح » ( ٤ / ١٠٥ ) ( رقم : ١٢٩٠ - مع الإحسان ) : أخبرنا الحسن بن سفيان بخبر غريب ثنا إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني ثمانيتهم قال : ثنا حسين بن محمد المروزي به .  
ورجاله ثقات غير شريك، فإنه سيء الحفظ، وقد توبع عليه، كما سيأتي .  
وخالف حسين المروزي : حجاج بن محمد، فرواه عن شريك به، بلفظ : « ذكاة الميتة دباغها » .

أخرجه أحمد في « المسند » ( ٦ / ١٤٥ - ١٥٥ ) والنسائي في « المجتبى » ( ٧ / ١٧٤ ) والدارقطني في « السنن » ( ١ / ٤٤ ) .  
=

وأخرجه النسائي في « المجتبى » ( ٧ / ١٧٤ ) : أخبرنا عبيد الله بن سعد بن إبراهيم بن سعد ثنا عمي ثنا شريك به، ولفظه : « سُئل رسول الله ﷺ عن جلود الميتة ؟ فقال : « دباغها ذكاتها » .

وتابع شريكاً : إسرائيل :

وأخرجه النسائي في « المجتبى » ( ٧ / ١٧٤ ) : أخبرني إبراهيم بن يعقوب .  
وأخرجه ابن جرير في « تهذيب الآثار » ( رقم : ١٧١١ ) : ثنا سفیان بن وكيع كلاهما قال : ثنا مالك بن إسماعيل عن إسرائيل به، بلفظ : « ذكاة الميتة دباغها » .

وأخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » ( ١ / ٤٧٠ ) : ثنا محمد بن علي بن داود وفهد ثنا أبو غسان - وهو مالك بن إسماعيل - ثنا إسرائيل به، ولفظ محمد : « دباغ الميتة طهورها » . ولفظ فهد : « دباغ الميتة ذكاتها » .

وأخرجه ابن المنذر في « الأوسط » ( ٢ / ٢٦١ ) ( رقم : ٨٣٨ ) : ثنا محمد بن إسماعيل الصائغ وعلي بن عبدالعزيز قالا : ثنا أبو غسان به، بلفظ : « دباغ الميتة ذكاته » .  
وأخرجه ابن الأعرابي في « معجمه » ( رقم : ١٧٩ ) : نا محمد بن منظور بن منقذ الأسدي نا أبو غسان به، ولفظه : « زكاة الميث دباغه » كذا فيه بالزاي، ولعله تصحيف عن الذال !!

وأخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » ( ١ / ٤٧٠ ) : ثنا فهد ثنا عمر بن حفص ابن غياث ثنا أبي عن الأعمش قال : ثنا أصحابنا عن عائشة عن النبي ﷺ مثله .  
وأخرجه أيضاً قال : ثنا فهد ثنا علي بن معبد عن جرير بن عبد الحميد عن منصور عن إبراهيم عن الأسود قال : سئلت عائشة رضي الله عنها عن جلود الميتة ؟ فقالت : « لعل دباغها يكون طهورها » .

وأخرجه ابن جرير في « تهذيب الآثار » ( رقم : ١٧٤٥ ) من طريق سفیان . وابن المنذر في « الأوسط » ( ٢ / ٢٦٧ ) ( رقم : ٨٥٣ ) من طريق أبي عوانة كلاهما عن منصور به .  
وأخرجه البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٢٤ - ٢٥ ) : أنبأ أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق ثنا أبو الجواب ثنا سفیان عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة أنها سُئلت عن الفراء ؟ فقالت : « لعل دباغها يكون ذكاتها » .  
وهذا إسناد صحيح، إلا أنه موقوف عليها .

= وكذا جاء من طريق عطاء عنها، عند ابن جرير في « تهذيب الآثار » ( رقم : ١٧٤٦ ) ،  
ولعله صحح عنها مرفوعاً وموقوفاً، والله أعلم .  
وأخرجه ابن أبي شيبة في « المصنّف » ( ٦ / ٢٣ ) : ثنا هشيم عن المغيرة عن إبراهيم  
قال : « كان يُقال : دباغ الميتة طهورها » .

وأخرجه ابن شاهين في « الناسخ والمنسوخ » ( رقم : ١٦٧ ) : ثنا عبدالله بن محمد ثنا  
ابن زنجويه أخبرنا عبدالرزاق عن مالك عن يزيد بن عبدالله بن قُسيط عن ابن ثوبان عن أمه عن  
عائشة أن النبي ﷺ سُئِلَ عن جلود الميتة ؟ فقال : « طهورها دباغها » .

وهذا إن ضبطه الناسخ، ووقع هكذا في الأصل الخطي من الكتاب، فهو وهم من دون  
ابن زنجويه ييقين . فقد أخرجه مالك في « الموطأ » ( ٢ / ٤٩٨ - رواية يحيى ) و ( ٢ / ٢٠٣ -  
٢٠٤ ) ( رقم : ٢١٨١ - رواية أبي مصعب ) وعنه عبدالرزاق في « المصنّف » ( ١ / ٦٣ -  
٦٤ ) ( رقم : ١٩١ ) - ومن طريقه أحمد في « المسند » ( ٦ / ١٥٣ ) - والشافعي في  
« الأم » ( ١ / ٩ ) - ومن طريقه ابن المنذر في « الأوسط » ( ٢ / ٢٦١ ) ( رقم : ٨٣٧ )  
كلاهما عن مالك بلفظ : « إن النبي ﷺ أمرنا أن نستمتع بجلود الميتة إذا دبغت » .  
وأخرجه البغوي في « شرح السنة » ( ٢ / ١٠٠ ) ( رقم : ٣٠٥ ) من طريق أبي  
مصعب به .

وكذلك رواه جماعة عن مالك؛ منهم :

○ أوّلًا : خالد بن مخلد، وعنه : ابن أبي شيبة في « المصنّف » ( ٦ / ٢٢ ) ومن طريقه  
ابن ماجه في « السنن » ( رقم : ٣٦١٢ ) .

وأخرجه من طريق خالد أيضاً الدارمي في « السنن » ( ٢ / ٨٦ ) .

○ ثانيًا : بشر بن عمر، وعنه إسحاق بن راهويه في « المسند » ( رقم : ٤٨٨ ) وعنه  
النسائي في « المجتبى » ( ٧ / ١٧٦ ) وفيه : « عن أبيه » بدل : « عن أمه » وهو خطأ من  
الطابع، فقد ذكره المزي في « تحفة الأشراف » ( ١٢ / ٤٤٤ ) ( رقم : ١٧٩٩١ ) على الجادة،  
وفات الأستاذ أبو عُدة التنبيه عليه في موطنه من « فهارسه » عليه .

○ ثالثًا : أبو قرة موسى بن طارق :

قال ابن راهويه عقبه : « قلت لأبي قرة : أذكر مالك عن يزيد بن عبدالله بن قسيط،

=

فذكرت له مثل هذا الحديث بإسناده ؟ قال : نعم » .

٦٥ - وروي عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن عن سلمة بن المحبق الحديث، وقال : « ذكاة الأديم دباغه » . (١)

○ رابعاً : عبدالرحمن بن القاسم، كما عند النسائي في « المجتبى » ( ٧ / ١٧٦ ) .  
○ خامساً : أبو داود الطيالسي في « مسنده » ( ٤٣ / ١ ) ( رقم : ١٢٣ - المنحة )  
ولفظه : « أن رسول الله ﷺ رخص في جلود الميتة إذا دبغت، أو قال : طهرت » .  
قلت : ولفظ الأمر الوارد في سائر الروايات لا يحمل إلا على هذا، ولا سيما إن صحح الحظر عن ذلك؛ فيكون هذا الأمر أمراً وارداً بعد حظر، ولا يفيد في مثل هذا إلا الإباحة .  
○ سادساً : عبدالله بن مسلمة القعني : كما عند أبي داود في « السنن » ( رقم : ٤١٢٤ ) .

○ سابعاً وثامناً وتاسعاً : إسحاق وأبو سلمة وعبدالرحمن : كما عند أحمد في « المسند » - على الترتيب - ( ٦ / ٩٣ ، ١٠٤ ، ١٤٨ ) .  
○ عاشراً : زهير بن عباد الرواسي : كما عند ابن حبان في « الصحيح » ( ٤ / ١٠٢ ) ( رقم : ١٢٨٦ - مع الإحسان ) .

○ حادي عشر : عبدالله بن وهب : كما عند البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ١٧ ) .  
فهذا كله يؤكد خطأ ما وقع عند ابن شاهين، ولكنني أخشى أن يكون قد وقع سقط متن هذا السند وسند المتن المذكور، فجاء هذا التركيب العجيب الغريب ! والله أعلم .  
وإسناد هذا الحديث رجاله ثقات على شرط الشيخين، سوى أم محمد عمرة بنت عبدالرحمن لم يرو عنها غير ابنها، ولم يوثقها إلا ابن حبان !

قال ابن دقيق العيد في « الإمام » - كما في « نصب الراية » ( ١ / ١١٧ ) - : « وأعلله الأثرم بأن أم محمد غير معروفة، ولا يعرف لمحمد عنها غير هذا الحديث، وشغل أحمد عن هذا الحديث، فقال : ومن هي أمه ؟ كأنه أنكره من أجل أمه » .

وأخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٤٩ ) : نا محمد بن مخلد وآخرون قالوا : ثنا إبراهيم بن الهيثم نا علي بن عياش نا محمد بن مطرف نا زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عائشة رفعته بلفظ : « طهور كل أديم دباغه » . وقال : « إسناد حسن، كلهم ثقات » .

( ١ ) أخرجه أحمد في « المسند » ( ٥ / ٦ ) : ثنا محمد بن جعفر ثنا سعيد به .  
وأخرجه الطبراني في « الكبير » ( ٧ / ٤٧ ) ( رقم : ٦٣٤٣ ) : ثنا مسلم الكشي ثنا =



٦٦ - وروي عن محمد بن أبي لیلی عن أبي بحر عن أبي وائل عن عمر<sup>(١)</sup> أنه قال في الفراء : « ذكاته دباغه » . (٢)

= محمد بن المنهال الضرير ثنا يزيد بن زريع ثنا سعيد به . وقال في آخره : « ولم يذكر جون بن قتادة » .

قال المزي في « تحفة الأشراف » ( ٤ / ٥٣ ) ( رقم : ٤٥٦٠ ) : « رواه أبو عمر الضرير عن حماد بن سلمة عن قتادة عن الحسن عن سلمة . وكذلك رواه يزيد بن زريع عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة » . وزاد الحافظ ابن حجر في « النكت الظرف » : « قلت : ورواه جماعة عن سعيد كذلك . ورواه شبابة وأسود بن عامر عن سعيد ، فزادوا بين الحسن وسلمة ( رجلاً ) لم يسم . ورواه بكر بن بكار وبقية وروح بن عباد عن سعيد مثل رواية همام ، سموا الرجل ( جون ابن قتادة ) .

وأخرجه أحمد من وجه آخر عن سعيد بن أبي عروبة بذكر جون بن قتادة فيه » . انتهى . قلت : لي على كلامه ملاحظتان :

○ الأولى : الطريق الأخيرة التي عزاها لأحمد ليس لجون فيها ذكر .  
○ والأخرى : ما ذكره عن شبابة وأسود عن شعبة لا عن سعيد ، وكذا رواية بكر وبقية وروح ، وتقدمت الإشارة إلى هذا .

وأخرجه ابن عدي في « الكامل » ( ٢ / ٦٠٠ ) : ثنا عمرو بن علي ثنا عبد الأعلى عن سعيد ، بذكر جون . وإسناده ضعيف لجهالة جون ، وقد تقدم الكلام عليه .

( ١ ) في النسخ الخطية : « ابن عمر » II والتصويب من مصادر التخریج .  
( ٢ ) أخرجه عبدالرزاق في « المصنف » ( ١ / ٦٤ ) ( رقم : ١٩٢ ) - ومن طريقه ابن المنذر في « الأوسط » ( ٢ / ٢٦٦ ) ( رقم : ٨٥٢ ) - عن الثوري عن ابن أبي لیلی به . ولفظه : « شغل عن مستقة ؟ فقال : طهورها دباغها » .

وتصحفت ( مستقة ) في مطبوع « المصنف » إلى « ميتة » و « أبي بحر » إلى « ثعلبة » وتابعه عليه محقق « الأوسط » وسقط من مطبوع « الأوسط » : « عن ابن أبي لیلی » I  
وأخرجه أحمد - ومن طريقه البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٢٤ ) - : ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن محمد بن أبي لیلی باللفظ الذي ساقه المصنف .

وأخرجه ابن جرير في « تهذيب الآثار » ( رقم : ١٧٤٣ ) : ثنا ابن المثني ثنا محمد =

ابن أبي ليلى هذا لا يحتج بحديثه،<sup>(١)</sup> والله [ تعالى ]<sup>(٢)</sup> أعلم.<sup>(٣)</sup>

= ابن جعفر به .

وإسناده ضعيف، محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى، صدوق، سيء الحفظ جداً، وأبو بحر هو عبدالرحمن بن عثمان بن أمية الثقفى، ضعيف .

( ١ ) قال أبو طالب عن أحمد : كان يحيى بن سعيد يضعف ابن أبي ليلى . وقال عبدالله بن أحمد عن أبيه : كان سيء الحفظ، مضطرب الحديث . وقال عمرو بن علي عن أبي داود : سمعت شعبة يقول : ما رأيت أحداً أسوأ حفظاً من ابن أبي ليلى . كذا في « الجرح والتعديل » ترجمة ( رقم : ١٧٣٩ ) . وقال عبدالله في « العلل » ( ١ / ١٣٤ ) عن أبيه : « كان يحيى بن سعيد يُشبهه مطر الوراق بابن أبي ليلى » - يعني في سوء حفظه - . وقال الجوزجاني في « أحوال الرجال » ( رقم : ٨٦ ) : « واهي الحديث، سيء الحفظ » . وقال : « وحديثه عندي يدل على سوء حفظه، وكثرة غلظه » . وقال ابن معين - في رواية ابن أبي خيثمة - : « ليس بذاك » . وفي رواية ابن الجنيدي - كما في « سؤالاته » ( رقم : ٧٥ ) - : « ما كان يثبت في الحديث » . وفي رواية الدارمي - كما في « تاريخه » ( رقم : ٧٢ ) - : « ضعيف » . وقال أبو حاتم : « محله الصدق، كان سيء الحفظ، شغل بالقضاء فساء حفظه، لا يثبم بشيء من الكذب، إنما يُنكر عليه كثرة الخطأ، يُكتب حديثه، ولا يحتج به » .

وترجمه النسائي في « الضعفاء » ( رقم : ٥٢٥ )، وقال في « عمل اليوم والليلة » ( ٢١٣ ) : « ليس بالقوي في الحديث، سيء الحفظ، وهو أحد الفقهاء » . وقال ابن حبان في « المجروحين » ( ٢ / ٢٤٤ ) : « كان رديء الحفظ، كثير الوهم، فاحش الخطأ، يروي الشيء على التوهم، ويحدث على الحسبان، فكثرت المناكير في روايته، فاستحقَّ الترك ! تركه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين ! »

قلت : لا؛ لم يتركاه بل ليما حديثه، وفرق شاسع بين الأمرين، ثم رأيت الذهبي في « السير » ( ٦ / ٣١٤ ) تعقب ابن حبان بنحو ما ذكرته، فله الحمد .

وانظر : « تهذيب الكمال » ( ٢٥ / ٦٢٢ )، والتعليق عليه .

( ٢ ) ما بين المعرفتين سقط من نسختي ( أ ) و ( ج ) .

( ٣ ) ظهر لنا مما قدمناه وحققناه أن جلد ما لا يؤكل لحمه لا يطهر بمجرد الذبح، بل

لا بد له من الدباغ، وقامت أدلة على هذا، والله الموفق، لا ربَّ سواه .

## مسألة ( ٤ )

وجلد الكلب لا يطهر بالدِّبَاغ. (١)

وقال أبو حنيفة : يطهر. (٢)

دلينا من الخبر حديث :

٦٧ - رافع بن خديج عن النبي ﷺ قال :

« شر الكسب : مهر البغي، وثن الكلب، وثن الحجام » .

أخرجه مسلم في « الصحيح » . (٣)

دبغ جلد الكلب وبيعه<sup>(٤)</sup> وأخذ الثمن عليه اكتسابٌ منه لتحصيل ثمنه،

(١) انظر : « الأم » ( ٩ / ١ ) و « المجموع » ( ٢٧١ / ١ ) و « الروضة » ( ١ / ١ )

(٤١) و « نهاية المحتاج » ( ١٠٢ / ١ ) .

(٢) انظر : « المبسوط » ( ٤٨ / ١ ) و « الهداية » ( ٢٠ / ١ ) و « خزنة الفقه »

( ١ / ٣٢٦ ) للسمرقندي - وفيه : هذه ظاهر الرواية بخلاف رواية الحسن بن زياد -

و « حاشية ابن عابدين » ( ٢٨ / ١ ) .

(٣) أخرجه مسلم في « الصحيح » كتاب المساقاة : باب تحريم ثمن الكلب ( ٣ /

١١٩٩ ) ( رقم : ١٥٦٨ ) : ثنا محمد بن حاتم ثنا يحيى بن سعيد القطان عن محمد بن

يوسف قال : سمعت السائب بن يزيد يحدث عن رافع به .

وسياتي تخريجه في كتاب البيوع أيضاً إن شاء الله تعالى .

(٤) في نسختي ( أ ) و ( ج ) : « ومنعه » !!

وقد سمّاه المصطفى ﷺ شر كسب، وسمّاه خبيثاً في أخبار آخر، سنرويهما إن شاء الله تعالى في كتاب البيوع .

٦٨ - وروي عن ابن عباس [ رضي الله عنهما ]<sup>(١)</sup> أن رسول الله ﷺ

قال :

« ثمن الكلب خبيث، وهو أخبث منه » .<sup>(٢)</sup>

( ١ ) ما بين المعرفتين سقط من نسختي ( أ ) و ( ج ) .

( ٢ ) أخرجه الحاكم في « المستدرک » ( ١ / ١٥٤ - ١٥٥ ) : ثنا أبو حفص عمر بن

محمد الفقيه ببخارى ثنا صالح بن محمد بن محمد بن حبيب الحافظ ثنا أبو كامل ثنا يوسف بن خالد عن الضحاك بن عثمان عن عكرمة عن ابن عباس به .

وأخرجه البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ١٩ ) : أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ به .

وأخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٦٣ ) : ثنا محمد بن أحمد بن زيد الحناني نا

محمد بن أحمد بن داود بن أبي عتاب نا أبو كامل به .

قال الدارقطني عقبه : « يوسف السمتي ضعيف » .

وقال البيهقي : « يوسف بن خالد هو السمتي غيره أوثق منه » ا

وتعقّب بأن في هذا الكلام توثيق له ! لأنّه شارك ذلك الغير في الثقة، وإن كان الغير أوثق

منه، فإن كان البيهقي أراد بذلك تضعيفه فقد أخطأ في عبارته، وإن كان أرد توثيقه كما هو

المفهوم من كلامه، فليس الأمر كذلك، بل هو قد أغلظ الناس القول فيه، قال النسائي : متروك .

وقال ابن معين : كذاب خبيث، عدو الله، رجل سوء، رأته بالبصرة ما لا أحصي لا يحدث عنه

أحد فيه خير . وقال في رواية عباس الدوري ( رقم : ٣٥٥٦ ) : « هو كذاب زنديق، لا يكتب

عنه » . وقال أبو حاتم في « الجرح والتعديل » ( ٤ / ٢ / ٢٢١ ) : « أنكرت قول يحيى فيه

زنديق، حتى حمل إليّ كتاب فقد وضعه في التجهم، ينكر فيه الميزان والقيامة، فعلمت أنّ يحيى

كان لا يتكلّم إلا عن بصيرة وفهم، وهو ذاهب الحديث » . وقال ابن سعد : كانوا يتقوّن

حديثه، فقد صرح البيهقي بضعفه أيضاً في « سننه الكبرى » باب قطع الشجر وحرق المنازل قاله

ابن الترمذاني في « الجوهر النقي » ( ١ / ٢٠ ) .

قال الحاكم أبو عبدالله : « هذا حديث رواه كلهم ثقات فإن سَلِمَ من يوسف بن خالد السَّمْتِي<sup>(١)</sup> فإنه صحيح على شرط البخاري » .<sup>(٢)</sup>  
وروى أبو داود :

٦٩ - عن حفص بن عمر عن شعبة عن الحكم<sup>(٣)</sup> عن ابن أبي ليلى عن عبدالله بن عُكَيْم قال : قرئ علينا كتاب رسول الله ﷺ بأرض جُهَيْمَةَ وأنا غلام شاب :

« أن لا تستمتعوا من الميتة يَاهَابٍ ولا عَصِيٍّ » .<sup>(٤)</sup>

= قلت : ولأوله « ثمن الكلب خبيث » شواهد عدَّة، بل ورد عن ابن عباس من طرق أخرى، أمَّا آخره « وهو أخبث منه » فهو ضعيف لا أعلم له شاهداً، ولذا قال الحاكم عقبه في « المستدرک » : « وقد خرجته لشدة الحاجة إليه !! وسيأتي الكلام على هذه الشواهد - إن شاء الله تعالى - في آخر كتاب البيوع .

( ١ ) مضى تضعيفه عن جماعة من جهاذة الحفاظ، ورماه ابن حبان في « المجروحين » ( ٣ / ١٣١ ) بالوضع فقال : « وكان يضع الحديث على الشيوخ » .  
وانظر : « الضعفاء والمتروكين » للدارقطني ( رقم : ٦٠٠ ) و « المعرفة والتاريخ » ( ٣ / ٣٢ ) و « الكنى » ( ١ / ١٦٢ ) للدولابي و « الكامل » ( ٧ / ٢٦١٦ ) لابن عدي و « الميزان » ( ٤ / ٤٦٣ ) .

( ٢ ) « المستدرک » ( ١ / ١٥٥ ) وتمة كلامه فيه : « وقد خرجته لشدة الحاجة إليه !! وقد استعمل مثله الشيخان في غير موضع يطول بشرحه الكتاب » .  
قلت : ويثبت ذلك في دراسة مستقلة لي عن الإمام مسلم، وأثره في علم الحديث، ومنهجه في الصحيح، والله الحمد .

وفي كلام الحاكم السابق تسامح، فإنَّ الشيخين لم يخرجوا لراوٍ حاله كحال يوسف السَّمْتِي هذا، مع أنَّه خرجوا لمجموعة تكلم فيهم، ورموا ببِدْعٍ، والله الموفق .  
( ٣ ) في نسخة ( ج ) : « الحاكم » ! وهو خطأ .

( ٤ ) أخرجه أبو داود في « السنن » ( ٤ / ٦٧ ) ( رقم : ٤١٢٧ ) - ومن طريقه =

- .....
- = البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ١٤ ) وابن عبد البر في « التمهيد » ( ٤ / ١٦٢ - ١٦٣ ) - :  
 ثنا حفص بن عمر به .
- وأخرجه ابن المنذر في « الأوسط » ( ٢ / ٢٦٣ ) ( رقم : ٨٤٦ ) : ثنا يحيى بن محمد  
 ثنا أبو عمر الحوضي - وهو حفص - به .  
 وتابع حفصاً عليه جماعة؛ منهم :
- أولاً : عبدالله بن كثير : وعنه عبدالرزاق في « المصنّف » ( ١ / ٦٥ - ٦٦ ) ( رقم :  
 ٢٠٢ ) .
- ثانياً : بشر بن المفضل : أخرجه النسائي في « المجتبى » ( ٧ / ١٧٥ ) : أخبرنا  
 إسماعيل بن مسعود ثنا بشر به .
- ثالثاً : عُندر : وعنه ابن أبي شيبة في « المصنّف » ( ٨ / ٨٣ ) وعنه ابن ماجه في  
 « السنن » ( ٢ / ١١٩٤ ) ( رقم : ٣٦١٣ ) - ومن طريقه : أحمد في « المسند » ( ٤ /  
 ٣١٠ ، ٣١١ ) وابن جرير في « تهذيب الآثار » ( رقم : ١٧٣٧ ) .
- رابعاً وخامساً : أبو عامر العقدي ووهب بن جرير : أخرجه الطحاوي في « شرح  
 معاني الآثار » ( ١ / ٤٦٨ ) و « المشكل » ( ٤ / ٢٥٩ ) : ثنا أبو بكر ثنا أبو عامر ووهب بن  
 جرير قالا : ثنا شعبة به .
- وأخرجه ابن سعد في « الطبقات الكبرى » ( ٦ / ١١٣ ) : أخبرنا وهب به .
- سادساً : أبو داود الطيالسي في « المسند » ( رقم : ١٢٩٣ ) ثنا شعبة به .
- سابعاً : وكيع : وعنه أحمد في « المسند » ( ٤ / ٣١٠ ) .
- ثامناً : يحيى بن سعيد : وعنه أحمد - كما في « المغني » ( ١ / ٦٧ ) و « تنقيح  
 التحقيق » ( ١ / ٢٧٧ ) - ومسدد وعنه - الحربي في « غريب الحديث » ( ١ / ٣٠١ ) .
- تاسعاً : النضر بن شميل : كما عند ابن حبان في « الصحيح » ( ٤ / ٩٤ - ٩٥ ) ( رقم :  
 ١٢٧٨ - مع الإحسان ) والبيهقي في « الكبرى » ( ١ / ١٤ ) من طريقين عنه به .
- عاشراً : عمرو بن مرزوق : كما عند أبي نعيم - ومن طريقه المزني في « تهذيب  
 الكمال » ( ١٥ / ٣٢٠ ) - .
- حادي عشر : عباد بن عباد : كما عند ابن شاهين في « الناسخ والمنسوخ » ( رقم :  
 = ١٥٦ ) ورواه عن شعبة وخالد الحذاء معاً .

= وأخرجه أحمد في « المسند » ( ٤ / ٣١٠ ) من طريق عباد عن خالد وحده به .  
قال عباد - في رواية ابن شاهين - : « أتانا كتاب ... قبل موته بشهرين » !! وفي رواية  
أحمد بالشك : « شهر أو شهرين » .

وخالف عبّاداً : عبد الوهاب الثقفي والمعتمر بن سليمان وعبدالوارث بن سعيد، فرووه عن  
خالد الحذاء به . وقالوا : « قبل أن يموت بشهر » .

أخرجه أحمد في « المسند » ( ٤ / ٣١٠ ) وابن جرير في « تهذيب الآثار » ( رقم :  
١٧٣٥ ) من طريق عبدالوارث بن سعيد .

وأخرجه الشافعي في « سنن حرمله » - كما في « المعرفة » ( ١ / ١٤٥ ) للبيهقي -  
وأبو داود في « السنن » ( ٤ / ٦٧ ) ( رقم : ٤١٢٨ ) - ومن طريقه البيهقي في « الكبرى »  
( ١ / ١٥ ) و « المعرفة » ( ١ / ١٤٥ ) ( رقم : ٣٤ ) والحازمي في « الناسخ والمنسوخ »  
( ٩٢ ) - من طريق عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي .

وأخرجه ابن جرير في « تهذيب الآثار » ( رقم : ١٧٣٦ ) والطحاوي في « المشكل »  
( ٤ / ٢٦٠ ) وابن شاهين في « الناسخ والمنسوخ » ( رقم : ١٥٥ ) من ثلاثة طرق عن المعتمر،  
ثلاثتهم عن خالد الحذاء به . إلا أن انقطاعاً وقع فيه، سيأتي الكشف عنه .

وتابع شعبة وخالداً جماعات، فرووه عن الحكم، منهم : الأعمش، ومنصور، والشيباني،  
وإسماعيل بن مسلم، ومطرف، ومسعر، والأجلح، وخالد بن كثير، والمسعودي، ومحمد بن أبي  
ليلى، والحجاج بن أرطاة، وحمزة الزيات، وأبو مرجم، وعبد الملك بن أبي غنيفة، ومطر الوراق،  
والعزمي، والحسن بن عمارة، وأبان بن تغلب، ويزيد بن أبي زياد، وطلق بن السري، والرزيق بن  
الركين، وأبو سعيد البقال، ومحمد بن قيس، وتفصيل ذلك يطول، ولكن لا بد من الإشارة إلى  
أنه ورد في بعض الطرق : « عن عبدالله بن عكيم قال : حدثنا مشيخة لنا من جهة أن النبي  
ﷺ قال : ... به » .

وقد حكم بعض الحفاظ على إسناده بالضعف من أجل هذا بالاضطراب، وحكم بعضهم  
عليه بالضعف من أجل الاضطراب في متنه، فروي قبل موته بثلاثة أيام، وروي بشهرين، وروي  
بشهر، وروي بأربعين يوماً، وأعله بعضهم بالإرسال، فعبدالله بن عكيم لا صحبة له، وهاك  
التفصيل .

○ قال البخاري في « الضعفاء الصغير » ( ٦٣ ) : « لا يعرف له سماع » . =

○ وقال أبو حاتم في « العلل » ( ٥٢ / ١ ) لابنه : « لم يسمع عبدالله بن عُكَيْم من النَّبِيِّ ﷺ، وإنما هو كتابة » .

○ وقال الخطابي في « معالم السنن » ( ٦٨ / ٦ ) : « ... ووهنوا هذا الحديث، لأنَّ عبدالله بن عُكَيْم لم يلق النَّبِيَّ ﷺ، وإنما هو حكاية عن كتاب أتاهاهم » .

○ وقال الترمذي في « جامعه » ( ٢٢٢ / ٤ ) عقب ( رقم : ١٧٢٩ ) ما نصه : « وسمعتُ أحمد بن الحسن يقول : كان أحمد بن حنبل يذهب إلى هذا الحديث لما ذكر فيه « قبل وفاته بشهرين » وكان يقول : كان هذا آخر أمر النَّبِيِّ ﷺ، ثم ترك أحمد بن حنبل هذا الحديث لما اضطربوا في إسناده، حيث روى بعضهم فقال : عن عبدالله بن عُكَيْم عن أشياخ لهم من جُهينة » .

○ وقال الحازمي في « الناسخ والمنسوخ » ( ٩٤ ) : « وقد حكى الخلال في كتابه : أنَّ أحمد توقف في حديث ابن عُكَيْم لما رأى تزلزل الرواة فيه، وقال بعضهم : رجع عنه » . قلت : والمشهور المستفيض عن أحمد، خلاف ما قدَّمناه عنه ! ولذا قال ابن عبدالهادي في « التنقيح » ( ٢٧٨ / ١ ) : « هكذا روى الترمذي عن أحمد، وهو خلاف المشهور المستفيض عنه » انتهى .

ويؤكد لك هذا ما رواه عبدالله عن أبيه في « المسائل » ( ١٢ ) : « أذهب إلى حديث ابن عُكَيْم، وسرده » .

وروى ابن هانئ في « مسائله » ( ٢٢ ) أيضاً عنه أنه قال : « وأما حديث ابن عُكَيْم فهو الذي أذهب إليه، لأنه آخر أمر النَّبِيِّ ﷺ، أخرى أن يتبع الآخر، فالآخر من أمر رسول الله ﷺ يتبع » .

وقال أحمد أيضاً - فيما نقله ابن قدامة في « المغني » ( ٦٧ / ١ ) ومحمد بن عبدالهادي في « التنقيح » ( ٢٧٧ / ١ ) - : « إسناده جيد، يرويه يحيى بن سعيد عن شعبة » وساقه . وقال مرة : « ما أصلح إسناده ! » .

وقد أعلَّه بالاضطراب ابن الجوزي في « الناسخ والمنسوخ » فقال عنه : « مضطرب جداً » نقله المنذري في « مختصر سنن أبي داود » ( ٦٩ / ٦ )، وأعلَّه بهذه العلة ابن دقيق العيد والنووي، ونقل ذلك الزيلعي في نصب الراية » ( ١٢٦ / ١ ) فقال : « قال الشيخ تقي الدين في « الإمام » : والذي يعلل به حديث عبدالله بن عُكَيْم الاختلاف، فروى ابن عيينة عن =



= عبدالرحمن بن أبي ليلى وعن الحكم بن عتيبة عن عبدالله بن عُكَيْم .  
 وروى أبو داود من جهة خالد الحذاء عن الحكم بن عتيبة عن عبدالرحمن أنه انطلق هو  
 وناس إلى عبدالله بن عُكَيْم، قال : فدخلوا وقعدت على الباب، فخرجوا إليّ فأخبروني أنّ  
 عبدالله بن عُكَيْم أخبرهم أنّ رسول الله ﷺ كتب إلى جهينة قبل موته بشهر ... الحديث .  
 قال : ففي هذه الرواية أنه سمعه من الناس الداخلين عليه، وهم مجهولون . انتهى .  
 قال أبو داود : قال النضر بن شميل : إنما يسمى إهاباً ما لم يدبغ، فإذا دبغ سمى شتاً  
 وقربة . انتهى .

وقال النووي في « الخلاصة » : « وحديث ابن عُكَيْم أعلّ بأمر ثلاثة : أحدها :  
 الاضطراب في سنده، كما تقدّم . والثاني : الاضطراب في متنه، فروى قبل موته بثلاثة أيام،  
 وروى بشهرين، وروى بأربعين يوماً . والثالث : الاختلاف في صحبته . قال البيهقي وغيره : لا  
 صحبة له، فهو مرسل » . انتهى .

وأعلّه الحازمي في « الناسخ والمنسوخ » ( ٩٣ ) بعلّة أخرى، فقال : « ولو اشتهر حديث  
 ابن عُكَيْم بلا مقالٍ فيه كحديث ابن عباس في الرخصة، لكان حديثاً أولى أن يؤخذ به، ولكن  
 في إسناده اختلاف، رواه الحكم مرة عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن ابن عُكَيْم، ورواه عنه  
 القاسم بن مخيمرة عن خالد عن الحكم وقال : إنه لم يسمعه من ابن عُكَيْم، ولكن من أناس  
 دخلوا عليه، ثم خرجوا، فأخبروه به، ولولا هذه العلل لكان أولى الحديثين أن يؤخذ به حديث  
 ابن عُكَيْم ... » .

وقال ابن حجر في « التلخيص الحبير » ( ٤٨ / ١ ) : « وقد تكلم الحازمي في « الناسخ  
 والمنسوخ » على هذا الحديث؛ فشفي » !! وقال قبل ذلك : « وأغرب الماوردي فزعم أنه نقل عن  
 علي ابن المديني أنّ رسول الله ﷺ مات، ولعبدالله بن عُكَيْم سنة » .  
 وفي « الفتح » ( ٦٥٩ / ٩ ) أنّ الماوردي نقله عن بعضهم وقال فيه عنه : « وهو كلام  
 باطل، فإنه كان رجلاً » .

قلت : إن صُحِّح فهو حينئذ صحابي من حديث الرؤية، تابعي من حديث الرواية، وهو لم  
 يسمع من النبي ﷺ شيئاً عند البخاري وأبي زُرعة وأبي حاتم وابن حبان، فقال في « ثقاته »  
 عنه : « أدرك زمنه ﷺ، ولم يسمع منه شيئاً » . ولكن الرواية التي جاء فيها « حدثنا مشيخة لنا  
 من جهينة » صريحة في أنه رواه بالواسطة وهم صحابة، فلا تضرّ جهالتهم، نعم؛ الرواية التي =

= ليست كذلك فيها إرسال، كما صرح به البيهقي في « المعرفة » ( ١ / ١٤٦ ) .  
وفي كلام الحازمي السابق ما يشعر أن فيه علة أخرى، وهي الانقطاع، وهذا ما صرح به  
ابن حجر في « التلخيص » - وتابعه الصنعاني في « سبل السلام » والشوكاني في « النيل » -  
فقال : « فهذا يدل على أن عبدالرحمن ما سمعه من ابن عُكَيْم، لكن إن وجد التصريح بسماع  
عبدالرحمن منه، حمل على أنه سمعه منه بعد ذلك » .

قلت : وهذا وهم؛ فإن القائل هو الحكم وليس عبدالرحمن، فالرواية التي فيها الحكم عن  
ابن عُكَيْم بإسقاط ( عبدالرحمن بن أبي ليلى ) فيها انقطاع، وكذا رواه عبدالوارث بن سعيد  
عن خالد الحذاء، ووقع في رواية عبدالوهاب الثقفي عند أبي داود : « عن خالد عن الحكم بن  
عتيبة أنه انطلق هو وناس معه إلى عبدالله بن عُكَيْم، قال الحكم : فدخلوا وقعدت على الباب،  
فخرجوا إلي فأخبروني أن عبدالله بن عُكَيْم أخبرهم ... به » .

فأبهم الحكم - في هذه الرواية - من أخبره عن ابن عُكَيْم، ووقع على هذا الوجه  
للمعتمر بألفاظ متقاربة أوهمت ابن حجر أن الانقطاع فيه بين عبدالرحمن وابن عُكَيْم !! فرواه  
ابن شاهين في « الناسخ والمنسوخ » ( رقم : ١٥٥ ) من طريق سوار بن عبدالله ثنا المعتمر عن  
خالد الحذاء عن الحكم عن عبدالرحمن بن أبي ليلى أنه انطلق هو وأناس معه إلى عبدالله بن  
عُكَيْم رجل من جُهَيْنَةَ، قال الحكم : فدخلوا وقعدت على الباب، قال : فخرجوا، فأخبروني أن  
عبدالله بن عُكَيْم أخبرهم ... » .

فظنَّ ابنُ حجر أنَّ القائل : « فدخلوا وقعدت ... » هو عبدالرحمن بن أبي ليلى، وإلا فلم  
دندن حول الانقطاع بينه وبين ابن عُكَيْم ١٩ مع أنه وقع التصريح في هذه الرواية : « قال  
الحكم » نعم؛ الذي انطلق في هذه الرواية هو عبدالرحمن بن أبي ليلى، بينما في الرواية الأولى  
هو الحكم، ولكن القائل في الروایتين : « فدخلوا وقعدت على الباب » هو الحكم، فلا إشكال  
بين الروایتين ألبتة .

ولكن في الثانية زيادة ذكر ابن أبي ليلى، وهو الذي أخبر الحكم به عن ابن عُكَيْم، كما  
وقع التصريح به في رواية شعبة وغيره، ولعل في نسخة ابن حجر من « سنن أبي داود » زيادة  
« عبدالرحمن بن أبي ليلى » وأنَّ الكلام المذكور جرى على لسانه، فإني قد وجدت له ذكراً  
عنده فيما نقله الزيلعي في « نصب الراية » ( ١ / ١٢١ ) ويغلب على ظني أن ذكره في هذه  
الرواية خطأ، ولم يذكره المزني في « تحفة الاشراف » ( ٥ / ٣١٧ ) ( رقم : ٦٦٤٢ ) =

= وكذا رواه ابن عبد البر في « التمهيد » ( ٤ / ١٦٣ ) من طريقه دون ذكره .  
وتأكد لي صحة ما ذكرته من وجود هذه الزيادة في نسخة ابن حجر في « سنن أبي داود » بما قاله في « فتح الباري » ( ٩ / ٦٥٩ ) : « وبعضهم - أي : أعله - بابن أبي ليلى راويه عن ابن عُكَيْم، لم يسمعه منه، لما وقع عند أبي داود عنه (!!) أنه « انطلق وناس معه إلى عبدالله بن عُكَيْم، قال : ... » فهذا يقتضي أن في السند من لم يسم، ولكن صحَّ تصريح عبدالرحمن بن أبي ليلى بسماعه من ابن عُكَيْم فلا أثر لهذه العلة أيضاً » .  
ويؤكد ذلك : أن محمد بن عبدالأعلى الصنعاني - وعنه ابن جرير في « تهذيب الآثار » ( رقم : ١٧٣٦ ) - رواه عن المعتمر بإسقاط عبدالرحمن بن أبي ليلى، وفيه : « قال الحكم بن عُتَيْبَة : أنه انطلق وأناس معه إلى عبدالله بن عُكَيْم، قال الحكم : فدخلوا عليه وقعدت على الباب، قال : فخرجوا فأخبرني ... به » .  
ورواه نعيم بن حماد - كما في « المشكل » ( ٤ / ٢٦٠ ) للطحاوي - عن المعتمر عن خالد عن الحكم قال : أتينا عبدالله بن عُكَيْم فدخل الأشياخ، وجلست بالباب، فخرجوا، فأخبروني عن عبدالله بن عُكَيْم ... » .  
إذن؛ لا انقطاع في الحديث إلا بإسقاط عبدالرحمن بن أبي ليلى، وقد ورد ذكره في سائر الروايات عن الحكم، منها : رواية شعبة، فهذه العلة ليست بقادحة في الحديث .  
ووجدت بعد كتابة هذه السطور تنبيهاً لشيخنا في « الإرواء » ( ١ / ٧٧ ) فيه تعقب لابن حجر بنحو ما ذكرناه، فله الحمد .  
ولا يفوتني أن أبته على خطأ وقع في مطبوع « الناسخ والمنسوخ » ( ٩٣ ) للحازمي ففيه : « ولكن في إسناده اختلاف : رواه الحكم مرة عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن ابن عُكَيْم، ورواه عنه القاسم بن مخيمرة عن خالد عن الحكم !! كذا فيه !  
والصواب أن القاسم بن مخيمرة رواه عن الحكم عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن عبدالله ابن عُكَيْم قال : حدثنا مشيخة لنا من جهيينة، ولكن لفظه : « أن لا تتفعدوا من الميتة بشيء » .  
ورواه عن القاسم : يزيد بن أبي مريم، وعنه صدقة بن خالد، ومن طرق عنه عند البخاري في « التاريخ الكبير » ( ٤ / ١ / ١٦٧ ) وابن أبي عاصم في « الأحاد والمثاني » ( ٥ / ٣٦ ) ( رقم : ٢٥٧٥ ) والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ( ١ / ٤٦٨ ) و « المشكل » ( ٤ / ٢٦٠ - ٢٦١ ) وابن جرير في « تهذيب الآثار » ( رقم : ١٧٣٩ ) وابن حبان في =

« الصحيح » ( ٤ / ٩٥ ) ( رقم : ١٢٧٩ - مع الإحسان ) والبيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٢٥ - ٢٦ ) وابن المنذر في « الأوسط » ( ٢ / ٢٦٤ ) ( رقم : ٨٤٧ ) .  
وفي حديث شعبة - ومضى تخريجه - من قول ابن عُكَيْم قرئ علينا كتاب رسول الله ﷺ .

وفي حديث عبدالوهاب الثقفي عن خالد الحذاء - ومضى تخريجه - : « أن رسول الله ﷺ كتب إلى جهينة قبل موته بشهر » وبنحوه رواه المعتمر عن خالد، ومضى تخريجه أيضاً .  
وفي حديث عبدالوارث بن سعيد - وقد تقدّم - : « أتانا كتاب رسول الله ﷺ قبل أن يموت بشهر » .

ورواه عن الحكم نحو رواية عبدالوهاب عن خالد : أبان بن تغلب - كما عند ابن حبان في « الصحيح » ( رقم : ١٢٧٧ - مع الإحسان ) وذكر « قبل موته بشهر » .  
وأخرجه الطبراني في « الأوسط » ( ١ / ٤٥٦ - ٤٥٧ ) ( رقم : ٨٢٦ ) من طريق أشعث بن سوار الأجلح عن الحكم، وفيه : « قبل موته بشهر » .  
وأخرجه أيضاً ( برقم : ٢٤٢٨ ) من طريق أبي شيبة إبراهيم بن عثمان عن الحكم به .  
وفيه : « قبل وفاته بشهرين » .

ورواه عن الحكم نحوه دون هذا التوقيت : سليمان بن أبي سليمان الشيباني والأعمش ومنصور، كما عند : ابن أبي شيبة في « المصنف » ( ٨ / ٨٢ ، ٨٣ ) والترمذي في « الجامع » ( رقم : ١٧٢٩ ) والنسائي في « المجتبى » ( ٧ / ٧٥ ) وابن ماجه في « السنن » ( رقم : ٣٦١٣ ) والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ( ١ / ٤٦٨ ) و « المشكل » ( ٤ / ٢٥٩ ) وابن جرير في « تهذيب الآثار » ( رقم : ١٧٣٨ ) والبيهقي في « الكبرى » ( ١ / ١٨ ) وابن حزم في « المحلى » ( ١ / ١٢١ ) وابن خبير في « فهرسة ما رواه عن شيوخه » ( ١٤ ) .  
وهكذا رواه عن الحكم، - ودون ذكر للتوقيت فيه - :

الأجلح بن عبدالله بن حُجَيْبَة، كما عند : ابن سعد في « الطبقات » ( ٦ / ١١٣ ) ،  
وقال : « كتب إلينا رسول الله ﷺ ... » .

ومعاوية بن ميسرة، كما عند : ابن شاهين في « الناسخ والمنسوخ » ( رقم : ١٥٣ )  
وفيه : « أتانا كتاب النبي ﷺ ... » .  
وعبدالملك بن أبي غنِيَة، كما عند : الطحاوي في « المشكل » ( ٤ / ٢٥٩ ) =

= و « شرح معاني الآثار » ( ١ / ٤٦٨ ) وفيه : « جاءنا كتاب رسول الله ﷺ ... » .  
 وخالد بن كثير الهمداني، كما عند الطبراني في « الأوسط » ( ٣ / ٦٤ ) ( رقم :  
 . ( ٢١٢١ ) .

قالمشهور في التوقيت « قبل وفاته ﷺ بشهر » وهم من ذكر خلاف ذلك، ولا يقتضي  
 الوهم في عدم ضبط المدّة الحكم على أصل الحديث بالضعف، على الرغم من وقوع اضطراب  
 في ذلك، ولكن الاضطراب في المدّة ليس متساوي الأطراف !! فإن من ذكر « الشهرين » شك  
 فيه مرة فقال : « شهر أو شهرين » ! وخالفه غير واحد فجزم « بشهر »، و « شرط الاضطراب  
 أن تتساوى الوجوه في الاختلاف، وأما إذا تفاوتت، فالحكم للجرح بلا خلاف »، قاله  
 الحافظ في « الإصابة » في ترجمة ( نوفل بن فروة الأشجعي ) ( ٣ / ٥٧٨ ) .  
 فهذه العلة غير قاذحة في صحّة أصل الحديث أيضاً .

وأخرجه الطبراني في « الصغير » ( ١ / ٣٦٩ ) ( رقم : ٦١٨ - الروض الداني ) : ثنا  
 عبدالله بن قريش الأسدي قال : وجدت في سماع الفرّج بن اليمان الكردي ثنا داود بن  
 الزبيرقان عن مطر الوزّاق ومحمد بن مجّادة عن الحكم به . وفيه : « كتب إلينا رسول الله ﷺ  
 إلى أرض جبهينة به » .

وقال عقبه : « لم يروه عن مطر وابن مجّادة إلا داود وجوداً في سماع الفرّج بن  
 اليمان » .

وأخرجه في « الصغير » أيضاً ( ٢ / ٢١٤ ) ( رقم : ١٠٥٠ - الروض الداني ) : ثنا  
 محمد بن عبدان الأهوازي ثنا محمد بن غالب ثنا عبدالصمد بن النعمان ثنا حمزة الزيات عن  
 الحكم به . وفيه : « أتانا كتاب رسول الله ﷺ » .  
 وقال عقبه : « لم يروه عن حمزة إلا عبدالصمد » .

وأخرجه النسائي في « المجتبى » ( ٧ / ١٧٥ ) : أخبرنا علي بن حُجر . وأحمد في  
 « المسند » ( ٤ / ٣١٠ ) : ثنا إبراهيم بن أبي العباس كلاهما عن شريك عن هلال الوزّان عن  
 عبدالله بن عُكَيْم قال : كتب رسول الله ﷺ إلى جبهينة به .

وأخرجه ابن جرير في « تهذيب الآثار » ( رقم : ١٧٤٠ ) من طريق الثوري عن  
 الأعمش عن زيد بن وهب عن ابن عُكَيْم، قال : قرئ علينا كتاب رسول الله ﷺ به .  
 وقد أعله - كما تقدّم - جماعة بالاضطراب فقالوا فيه مرة : « كتب إلينا رسول الله =

= « عليه السلام »، ومرة: « قرئ علينا كتاب رسول الله صلى الله عليه وآله وأنا غلام شاب »، ومرة: « جاءنا كتاب رسول الله »، وفي حديث الشيباني: « كتب إلينا رسول الله »، وفي مرة: « حدثني أشياخ جهينة، قالوا: أتانا كتاب رسول الله صلى الله عليه وآله »، فمرة أخبر أنه قرئ عليه كتاب رسول الله، ومرة أن أشياخ جهينة حدثوه بذلك!

وهذا لا تعارض فيه ولا اضطراب، فقوله: « أتانا ... » و « كتب ... » على معنى كتب إلى قومنا، وأني مانع أنه قرأ هذا الكتاب الذي أرسل إليهم وهو شاب أيضاً؟! قال ابن حبان في « الصحيح » ( ٩٦ / ٤ - مع الإحسان ) : « هذه اللفظة: « حدثنا مشيخة لنا من جهينة » أوهمت عالماً من الناس أن الخبر ليس بمتصل، وهذا مما نقول في كتبنا: إن الصحابي قد يشهد النبي صلى الله عليه وآله، ويسمع منه شيئاً، ثم يسمع ذلك الشيء عن من هو أعظم خطراً منه، عن النبي صلى الله عليه وآله، فمرة يُخبرُ عما شاهد، وأخرى يروي عن سميع، ألا ترى أن ابن عمر شهد سؤال جبريل رسول الله صلى الله عليه وآله عن الإيمان، وسمعه عن عمر بن الخطاب؟ فمرة أخبر بما شاهد، ومرة روى عن أبيه ما سمع، فكذلك عبدالله بن عُكَيْمٍ شهد كتاب المصطفى صلى الله عليه وآله حيث قرئ عليهم في جهينة، وسمع مشايخ جهينة يقولون ذلك، فأدى مرة ما شهد، وأخرى ما سمع، من غير أن يكون في الخبر انقطاع » .

وقد أعلله الطحاوي في « المشكل » ( ٢٦١ / ٤ ) بجهالة أشياخ جهينة! فقال بعد أن أورد طريق القاسم بن مُخَيْمِرَةَ: « فحقق ما في هذا الحديث أن ابن عُكَيْمٍ لم يكن شهد ذلك من كتاب رسول الله صلى الله عليه وآله، ولا حضر قراءته على من ذكر فيه أنه قرئ عليه، وكان هؤلاء الأشياخ من جهينة لم يستموا لنا، فنعرفهم، ونعلم أنهم ممن يؤخذ مثل هذا عنهم لصحبتهم رسول الله صلى الله عليه وآله، أو لأحوال فيهم سوى ذلك توجب قبول رواياتهم، ولما لم نجد ذلك لم يقم بهذا الحديث عندنا حجة » .

ثم عارضه بأحاديث فيها: مشروعية الدباغ، وكذا فعل غير واحد منهم: ابن عبدالبر في « التمهيد » ( ١٦٤ / ٤ - ١٦٥ ) فراجع كلامه .

ورجح الزيلعي في « نصب الراية » ( ١٢١ / ١ - ١٢٢ ) هذه الأحاديث على حديثنا هذا بقوله: « حديث ابن عباس - الذي فيه مشروعية الدباغ - سماع، وحديث ابن عُكَيْمٍ كتاب، والكتاب والوجادة والمناولة كلها مرجوحات لما فيها من شبه الانقطاع بعدم المشافهة، ولو صح فهو لا يقاوم حديث ابن عباس في الصُّحَّة، ومن شرط الناسخ أن يكون أصحَّ سنداً، =

= وأقوم قاعدة من جميع جهات الترجيح، على ما قرّرناه في « مقدّمة الكتاب » وغير خاف على من صناعته الحديث أنّ حديث ابن عُكَيْم لا يوازي حديث ابن عباس من جهة واحدة من جهات الترجيح، فضلاً عن جميعها . ونقل هذا الحازمي في « الناسخ والمنسوخ » والمذكور لا يوجد في مطبوعه، وهو على أهميته « ولم يصنّف في فئه مثله » - كما قال ابن العماد الحنبلي - لم يطبع إلا مصحفاً ومحرّفاً، ونمي إليّ أنّ الأخ الفاضل سمير الزهيري قارب على الانتهاء من تحقيقه .

أقول : ولنا على ما سبق وقفات وملاحظات ونقدات وتعقبات :

● الأولى : جهالة الأشياخ المذكورين لا تضر، لأنهم صحابة؛ قال شيخنا في « الإرواء » ( ١ / ٧٨ ) : « وأشياخ جهينة من الصحابة، فلا يضر الجهل بأسمائهم، كما هو ظاهر، وهذا الإسناد بيّن أنّ قول ابن عُكَيْم - في رواية ابن أبي ليلى عنه - : « قرئ علينا » ، « كتب إلينا » ومن الجائز أن يكون ابن عُكَيْم كان حاضراً حين قراءته، فإنه أدرك زمان النبي ﷺ، وإن لم يسمع منه، كما قال البخاري وغيره، وهذا الذي استجزناه جزم به الحافظ في « التقريب »، فقال في ترجمته : « وقد سمع كتاب النبي ﷺ إلى جهينة » انتهى .

ولذا قال الحافظ في « الفتح » ( ٩ / ٦٥٩ ) : « وأعله بعضهم بالانقطاع وهو مردود » .

● الثانية : إنّ التعارض بين حديث ابن عباس وما رواه ابن عُكَيْم لا وجه له ألبتة، فالترقيق بين النصوص قبل الترجيح، فمتى جاز العمل بالنصين، فلا يجوز العدول عن أحدهما، فضلاً عن القول بتعارضهما ! ف « الإهاب » هو اسم للجلد قبل أن يدبغ، ومال إلى هذا الحازمي نفسه في آخر مبحثه، فقال ( ص ٩٥ ) : « ويحمل حديث ابن عُكَيْم على منع الانتفاع به قبل الدبّاغ، وحينئذ يسمى : ( إهاباً )، وبعد الدبّاغ يسمى جلداً، ولا يسمى إهاباً، وهذا معروف عند أهل اللغة ليكون جمعاً بين الحكمين، وهذا هو الطريق في نفي التضاد عن الأخبار » انتهى .

وقال أبو داود السجستاني في « سننه » ( ٤ / ٦٧ ) عقبه : « فإذا دبغ لا يقال له إهاب، إنّما يسمى شيئاً وقزبة، قال النضر بن شميل : « يسمى إهاباً ما لم يدبغ » . وفي بعض نسخ « سنن أبي داود » أنّ المذكور جميعه من كلام النضر .

● الثالثة : نعم؛ ورد حديث ابن عُكَيْم بلفظ يدل على تعارضه وتضاده مع الأحاديث التي فيها مشروعية الدبّاغ - ومنها حديث ابن عباس - ولكن من طريق لا يُفرح بها ألبتة . =

= روى الطبراني في « الأوسط » - كما في « مجمع الزوائد » ( ١ / ٢١٨ ) و « نصب الراية » ( ١ / ١٢١ ) و « تنقيح التحقيق » ( ١ / ٢٧٧ ) - والدارقطني - كما في « تهذيب السنن » ( ٦ / ٦٨ ) لابن القيم - من حديث ابن عُكَيْم قال : كتب رسول الله ﷺ ونحن في أرض جُهينة : « إني كنتُ رخصتُ لكم في جلود الميتة، فلا تنتفعوا من الميتة بجلد ولا عصبٍ » .

وأخرج ابن جرير في « تهذيب الآثار » ( رقم : ١٧٤١ ) : ثني عمران بن بكَّار الكلاعي ثنا يحيى بن صالح ثنا علي بن سليمان الكلبي ثنا أبو إسحاق عن عبدالله بن عُكَيْم الجهني أنه قال : « كتب إلينا رسول الله ﷺ في الميتة : أن لا ينتفع بعقبها ولا بعصبها ولا جلودها » .  
والجواب على هذا من وجهين :

○ أحدهما : أنَّ هذه الزيادة « إني كنتُ رخصتُ لكم » لم يذكرها أحدٌ من أهل السنن، وانفرد بذكرها فضالة بن مفضل بن فضالة المصري، قال أبو حاتم في « المرحم والتعديل » ( ٧ / ٧٩ ) : « لم يكن بأهل أن يكتب عنه العلم » . وأفاد العقيلي في « الضعفاء الكبير » ( ٣ / ٤٥٦ ) : « أنه كان يشرب المسكر ويلعب بالشُّطرنج في المسجد، وقال : « في حديثه نظر »، قال ابن القيم : « فهذه اللفظة في ثبوتها شيء » .

وكذا ذكر ( الجلود ) في الحديث من الطريقتين غير محفوظ، فإن سائر الرواة تتابعوا في روايته عن الحكم بذكر ( الإهاب ) بدل ( الجلود ) .

○ والوجه الثاني : أنَّ الرخصة كانت مطلقة غير مقيدة بالدُّبَاغ، وليس في حديث الزهري ذكر الدُّبَاغ، ولهذا كان ينكره، ويقول : « نستمتع بالجلد على كلِّ حال » . فهذا هو الذي نهى عنه أخيراً، وأحاديث الدُّبَاغ قسم آخر، لم يتناولها النَّهْي، وليست بناسخة ولا منسوخة، وهذه أحسن الطرق، ولا يعارض ذلك نهيه عن جلود السباع، فإنه نهى عن ملاستها باللبس والافتراش، كما نهى عن أكل لحومها، لما في أكلها ولبس جلودها من المفسدة، وهذا حكم ليس بمنسوخ ولا ناسخ أيضاً، وإنما هو حكم ابتدائي رافع لحكم الاستصحاب الأصلي .

وبهذه الطريقة تأتلف السنن، وتستقر كلُّ شئ منها في مستقرها، وبالله التوفيق، أفاده ابن القيم في « تهذيب السنن » ( ٦ / ٦٨ ) .

● الرابعة : وقد قرر ابن حزم في « المحلى » ( ١ / ١٢١ - ١٢٢ ) نحو ما ذكرناه =



= بكلامٍ بديعٍ غايةً، فقال بعد ذكره لحديث ابن عُكَيْمٍ : « هذا خبر صحيح ولا يخالف ما قبله، بل هو حق، لا يحل أن ينتفع من الميتة بإهابٍ إلا حتى يدبغ، كما جاء في الأحاديث الأخر، إذ ضمَّ أقواله عليه السلام بعضها لبعض فرض، ولا يحل ضرب بعضها ببعض، لأنها كلها حق من عند الله عزَّ وجل، قال الله تعالى : ﴿ وما ينطق عن الهوى \* إن هو إلا وحي يوحى ﴾ وقال تعالى : ﴿ ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً ﴾ .

● الخامسة : أمَّا إعلال حديث ابن عُكَيْمٍ بأنَّه كتاب، فيرد عليه بما رواه الحازمي في « الناسخ والمنسوخ » ( ٩٤ ) بسنده إلى أبي الشيخ الحافظ قال : حكى أن إسحاق بن راهويه ناظر الشافعي، وأحمد بن حنبل حاضر في جلود الميتة إذا دبغت فقال الشافعي : « دباغها طهورها » فقال له إسحاق : ما الدليل ؟ فقال : حديث الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن ميمونة أن النبي ﷺ قال : « هلا انتفعتم بإهابها ؟ » فقال له إسحاق : حديث ابن عُكَيْمٍ كتب إلينا النبي ﷺ قبل موته بشهر أن لا تنتفعوا من الميتة بإهابٍ ولا عصب، فهذا يشبه أن يكون ناسخاً لحديث ميمونة لأنه قبل موته بشهر فقال الشافعي : هذا كتاب وذاك سماع فقال إسحاق : إن النبي ﷺ كتب إلى كسرى وقيصر فكانت حجة بينهم عند الله تعالى . فسكت الشافعي فلما سمع ذلك أحمد ذهب إلى حديث ابن عُكَيْمٍ وأفتى به، ورجع إسحاق إلى حديث الشافعي .

ويقال أيضاً : إن كلام الشافعي في ترجيح السماع لا في إبطال الاستدلال بالكتاب، وكأن إسحاق لم يقصد الرد لأنه ممن يرى أن المناولة أنقص من السماع .

وانظر في هذا : « الإلماع » ( ٨٦ - ٨٧ ) و « فتح المغيث » ( ٢ / ١٢١ - ١٢٢ ) و « توضيح الأفكار » ( ٢ / ٣٣٥ ) - ولزماً - « إتحاف السادة المتقين » ( ١ / ٢٩١ ) . ومتى جاز العمل بالخبرين، فلا يصح أن تضرب بينهما، كما قدَّمناه عن ابن حزم، مع ملاحظة أن ابن عباس لم يسمع هذا الحديث بعينه إلا من غيره، وهذا أصح ما ورد في الباب . قال النسائي في « المجتبى » ( ٧ / ١٧٥ ) : « أصح ما في هذا الباب في جلود الميتة إذا دبغت حديث الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن ميمونة، والله تعالى أعلم » . وانظر للاستزادة : « التمهيد » ( ٤ / ١٦٧ ) .

قال الحافظ ابن حجر في « الفتح » ( ٩ / ٦٥٩ ) : « وأقوى ما تمسك به من لم يأخذ بظاهره : معارضة الأحاديث الصحيحة له وأنها عن سماع، وهذا عن كتابة وأنها أصح =

= مخارج، وأقوى من ذلك الجمع بين الحديتين يحمل الإهاب على الجلد قبل الدباغ، وأنه بعد الدباغ لا يسمى إهاباً، إنما يسمى قربة وغير ذلك ». وقال أيضاً في ردّ هذه العلة : « وأعلّه بعضهم بكونه كتاباً وليس بعلة قاذحة » .

● السادسة : وأخيراً ... لحديث ابن عُكَيْم هذا شاهد من حديث ابن عمر وجابر رضي الله عنهما .

أخرج الأوّل منهما ( حديث ابن عمر ) : ابن شاهين في « الناسخ والمنسوخ » ( رقم : ١٥٧ ) من طريق عيسى بن غيلان وأبو أمية الطرسوسي، وابن جرير في « تهذيب الآثار » ( رقم : ١٧٣٤ ) : ثنا صالح بن مسمار المروزي والضياء في « المختارة » من طريق أبي عبد الله محمد بن مسلم بن وارة - كما في « تنقيح التحقيق » ( ١ / ٢٧٩ ) - أربعتهم قال : ثنا يحيى بن صالح الوحاظي ثنا عياض بن يزيد ثنا عبدالرحمن بن نباتة سمعتُ ابن عمر قال : « نهى رسول الله ﷺ أن ينتفع من الميتة بعصبٍ أو إهابٍ » .  
وأخرجه أبو عبد الله الكيسان في « فوائده » كما في « الجامع الكبير » ( ٩ / ٤٢١ - الكنز ) وإسناده ضعيف، قال ابن عبدالبر في « التمهيد » ( ٤ / ١٦٥ ) : « وإسناده ليس بالقوي » .

قلت : أفته عياض بن يزيد وعبدالرحمن بن نباتة ! وقد أعلّه ابن حجر في « التلخيص الحبير » ( ١ / ٤٨ ) فقال : « وفيه عدي بن الفضل وهو ضعيف » !! ولا أدري منشأ هذا الخطأ ! فإنّ عدياً ليس له ذكر في هذا الإسناد .

وأخرج الأخر : ابن وهب في « مسنده » - كما في « نصب الراية » ( ١ / ١٢٢ ) و « التلخيص » ( ١ / ٤٨ ) و « التنقيح » ( ١ / ٢٨١ ) - ومن طريقه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » ( ١ / ٤٦٨ - ٤٦٩ ) - عن زمعة بن صالح عن ابن الزبير عن جابر رفعه : « لا تنتفعوا من الميتة بشيء » .

وتابع ابن وهب :

الضحاك بن مخلد، عند : ابن جرير في « تهذيب الآثار » ( رقم : ١٧٣٣ ) .  
وعلي بن قادم، كما عند ابن جرير أيضاً : ( رقم : ١٧٣٢ ) وابن شاهين في « الناسخ والمنسوخ » ( رقم : ١٥٨ ) .

= وصرّح الضحاك بسماع أبي الزبير من جابر، فزالته تهمة تدليسه .

وقد روي فيه « قبل موته بشهر » (١).

وروي :

٧٠ - عن أبي المليح عن أبيه قال : « نهى رسول الله ﷺ عن جلود

= وفيه زمعة، وفيه مقال، كما في « نصب الراية » ( ١ / ١٢٢ ) .  
وأخرجه أبو بكر الشافعي في « الفوائد » من طريق أخرى - كما في « التلخيص الحبير  
( ١ / ٤٨ ) وعزاه له ابن قدامة في « المغني » ( ١ / ٦٧ ) ومحمد بن عبد الهادي في « تنقيح  
التحقيق » ( ١ / ٢٨١ ) وقال الأول : « وإسناده حسن » . وقال الثاني : « وللحديث علّة  
ذكرها بان المفوّز وغيره !!

وكان شيخنا الألباني - حفظه الله تعالى - قد ضعّف حديث ابن عُكَيْم في تعليقه على  
« المشكاة » ( رقم : ٥٠٨ ) وضعف حديث جابر في « السلسلة الضعيفة » ( رقم : ١١٨ - ط  
القديمة ) ثمّ صرح بتصحيح حديث ابن عُكَيْم في « الإرواء » ( رقم : ٣٨ ) وتصحيح حديث  
جابر هذا في الطبعة الجديدة من « الضعيفة » وهذا ما تقتضيه القواعد العلميّة، فإنّ إسناده جابر  
- على كلّ حال - صالح في الشواهد .

وهنا لا بدّ من كلمة : قد شوّش بعض الطلبة ممن لم يتقن هذا الفن، وليس له فيه قدم ولا  
باع، على الشيخ المحدث الألباني حفظه الله تعالى؛ بطريقة سمجة، بعيدة عن الإنصاف والدليل  
والحجّة والبرهان، فأخذ بجمع حكم الشيخ الألباني - فسح الله مدّته - على الأحاديث مظهراً  
( تناقضه !! ) فيها، ومما ذكر فيه ( برقم ٣٦ ) حديث ابن عُكَيْم المتقدم !! وهذا واقع من غير  
دافع ! ولكن بماذا يجيبنا إن علم أنّ الحافظ ابن حجر قد حكم عليه بالضعف في « التلخيص  
الحبير » ( ١ / ٤٦ - ٤٨ ) ( رقم : ٤١ ) وحكم بصحّته في « فتح الباري » ( ٩ / ٦٥٩ )  
فأورد جميع العلل التي ذكرت ويبيّن أنّها غير قادحة في صحّته، هل يقول عنه : ( تناقض )؟!  
أم أنّه رجع إلى صحّته وإلى ما توصل إليه ورآه صواباً، بمواصلة البحث، وهل العلم إلّا هكذا؟!  
وما ليته ردّ بالحجّة وأورد الدليل ويبيّن الحكم الصحيح على الحديث وفق المقرر في علم  
المصطلح، فحيث نعتف له بالشكر والفضل، وإن خالف شيخنا الألباني حفظه الله، ولكن ..  
هيات !! والمعصوم من عصمه الله تعالى؛ ولله في خلقه شؤون !

( ١ ) مضى الكلام عليه في تخريج الحديث السابق .

السباع » (١).

والكلب من السباع فقد روينا في كتاب « دلائل النبوة » :

٧١ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دعا على ابن أبي لهب (٢) :

« اللَّهُمَّ سلط عليه كلباً من كلابك، فجاء أسد؛ فافترسه » (٣).

(١) مضى تخريجه في مسألة ( رقم : ٣ ) .

(٢) وقع اسمه في بعض طرق الحديث : « لهب » ! ولكن الراوي لم يضبطه ! وقال

أبو عبيد في « غريب الحديث » ( ٢ / ١٦٩ ) - وعنه البيهقي في « السنن الكبرى » ( ٥ / ٢١١ ) - : « ألا ترى أنهم يروون في المغازي أن عتبة بن أبي لهب ... وساقه نحوه » .

فسمّاه « عتبة » ، وتعقبه ابن التركماني في « الجواهر النقي » ( ٥ / ٢١١ ) فقال :

« سكت عنه البيهقي موافقاً لأبي عبيد، وذكر عن ابن الصلاح أنه قال : « قول عتبة » مما يغلط فيه، وهذه القضية لعنتية أخي عتبة، ذكر ذلك أهل المعرفة بالنسب والمغازي، وأما عتبة فإنه بقي حتى أسلم يوم الفتح، وهو مذكور في كتب الصحابة رضي الله عنهم » .

(٣) أخرجه البيهقي في « دلائل النبوة » ( ٢ / ٣٣٨ ) : أخبرنا علي بن أحمد بن

عبدان أخبرنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا تمام حدثنا عباس بن الفضل الأزرق ثنا الأسود بن شيبان ثنا أبو نوفل بن أبي عقرب عن أبيه؛ قال : كان لهب بن أبي لهب يسب النبي ﷺ، ويدعو عليه، قال : فقال النبي ﷺ : ... وذكره، وساق قصة .

وأخرجه الحاكم في « المستدرک » ( ٢ / ٥٣٩ ) أخبرني أبو بكر بن أبي نصر المزكي بمرور

ثنا الحارث بن أبي أسامة ثنا العباس بن الفضل به . وقال : « صحيح الإسناد، ولم يخرجاه » !!

وقال البيهقي : « كذا قال عباس بن الفضل - وليس بالقوي - : لهب بن أبي لهب،

وأهل المغازي يقولون : عتبة بن أبي لهب . وقال بعضهم : عنتية » . وانظر - لزماً - ما قدمناه في الهامش السابق .

قلت : وتصحيح الحاكم لإسناده من تساهله، ففيه العباس بن الفضل الأزرق، قال ابن

معين في « سؤالات ابن الجنيّد » ( رقم : ٢٠٩ ) عنه : « كذاب خبيث » . وقال البخاري في

« التاريخ الكبير » ( ٧ / رقم : ١٧ ) : « ذهب حديثه » . وكذا قال أبو حاتم في « الجرح

والتعديل » ( ٦ / رقم : ١١٦٧ ) .

= وجعله الحاكم و ( الأنصاري ) واحداً ! وكذا ابن عدي في « الكامل » ( ١٦٦٤ / ٥ ) فوهم، كما قال الذهبي في « الميزان » ( ٣٨٦ / ٢ ) فأورد مقولة البخاري في ( الأزرق ) في ترجمة ( الأنصاري ) !! وفروق بينهما البخاري وابن أبي حاتم وهذا هو الذي صوّبه المزني في « تهذيب الكمال » ( ٢٤٤ / ١٤ ) .

وللحديث شواهد !!

أخرج أبو نعيم في « دلائل النبوة » ( ٣٨٩ ) وابن عساكر في « تاريخ دمشق » ( ترجمة عتبة بن أبي لهب ) والأصبهاني في « دلائل النبوة » ( رقم : ٣٠٦ - ط الحداد ) من طريق محمد بن إسحاق عن عثمان بن عروة بن الزبير عن أبيه عن هبار بن الأسود به . وساق قصة طويلة .

وابن إسحاق لم يسمع من عثمان بن عروة، فإسناده منقطع .

وأخرجه ابن إسحاق - ومن طريقه أبو نعيم في « الدلائل » ( ٣٩٠ ) والأصبهاني في « دلائل النبوة » ( رقم : ٣٠٦ - ط الحداد ) - عن يزيد بن زياد عن محمد بن كعب القرظي عن عثمان بن عروة بن الزبير عن رجال من أهل بيته قالوا : وسرده . وفيه قصة .

وأخرجه ابن مندة من طريق عبدالرحمن بن المغيرة عن أبي الزناد، وابن قانع من طريق داود بن إبراهيم عن حماد بن سلمة كلاهما عن هشام بن عروة عن أبيه عن هبار به . كذا في « الإصابة » ( ٥٩٨ / ٣ ) .

وأخرجه الطبراني في « الكبير » ( ٤٣٥ / ٢٢ ) ( رقم : ١٠٦٠ ) : ثنا محمد بن جعفر ابن أعين البغدادي . والبيهقي في « الدلائل » ( ٣٣٨ / ٢ - ٣٣٩ ) : أخبرنا أبو عبدالله ثنا محمد بن إسماعيل ثنا الثقفى كلاهما قال : ثنا أحمد بن المقدم ثنا زهير بن العلاء العبدى عن ابن أبي عروبة عن قتادة، قال زهير : وحدثنا هشام بن عروة عن أبيه به . من غير ذكر ( هبار ) فيه .

قال الهيثمي في « الجمع » ( ١٩ / ٦ ) : « رواه الطبراني هكذا مرسلًا، وفيه زهير بن العلاء وهو ضعيف » .

والطريق الأول : من مرسل قتادة، وأخرجه من هذا الطريق أيضاً عبد بن حميد كما في « الدر المشور » ( ٦٤١ / ٧ ) .

وأخرجه عبدالرزاق في « التفسير » ( ٢٥٠ / ٣ ) عن معمر عن قتادة به مختصراً، =

= بلفظ : « احذر لا يأكلك كلب الله » .

وأخرجه ابن جرير في « التفسير » ( ٢٧ / ٤٠ - ٤١ ) : ثنا بشر ثنا يزيد ثنا سعيد عن قتادة . و ( ٢٧ / ٤١ ) : ثنا ابن عبد الأعلى ثنا محمد بن ثور عن معمر عن قتادة به .  
وأخرجه الأصبهاني في « دلائل النبوة » ( رقم : ٣٠٥ - ط الحداد ) من طريق روح بن عبادة عن سعيد عن قتادة به .

والآخر من مرسل عروة بن الزبير .

وأخرجه أبو نعيم في « الدلائل » ( ٣٩٢ ) من طريق الواقدي ثني معمر عن ابن طاوس عن أبيه به؛ وهو مرسل، وفيه الواقدي، وهو متروك .  
وأخرجه عبدالرزاق في « التفسير » ( ٣ / ٢٥٠ ) قال : قال معمر : وأخبرني ابن طاوس عن أبيه به .

وأخرجه أبو الفرج الأصبهاني في « الأغاني » عن عكرمة به . كذا في « الدر المنثور » ( ٧ / ٦٤١ ) .

وهذا الكتاب أعني : « الأغاني » رأيت الحافظ ابن حجر في « الإصابة » يعزو إليه أيضاً، وكذا في « الفتح » - كما في كتابنا « معجم المصنفات الواردة في فتح الباري » ( رقم : ١٠٦ ) - و « تعليق التعليق » ( ١ / ٢٤٥ ) .

وهو من الكتب التي ينبغي أن يحذر منها طلبة العلم، وقد كشفت عن أحواله بشيء من التفصيل والإسهاب في التعليق على « جزء أبي نعيم في طرق حديث « إن لله تسعة وتسعين اسماً » .

وبالجملة؛ فالحديث السابق ورد من طرق مقطوعات ومرسلات، باستثناء حديث أبي عقرّب، وقد أورده الحافظ في ترجمته في « الإصابة » ( ٤ / ١٣٦ ) وعزاه للحاكم فقط، وزاد في « الكافي الشاف » ( ١٦٢ ) البيهقي، واقتصر في « الفتح » ( ٤ / ٣٩ ) على قوله : « وهو حديث حسن، أخرجه الحاكم من طريق أبي نوفل بن أبي عقرّب عن أبيه » .

وقدّمنا أن إسناده الحاكم وإبهمة، فيه راو متهم بالكذب، وقد وردت بعض الأمور المستنكرة في بعض طرقه - على اختلاف ألفاظه وتناقضها - منها : أن ابن أبي لهب قد تغل في وجه رسول الله ﷺ !!

والخلاصة : أن هذه القصة وهذا اللفظ لم يصح عن رسول الله ﷺ على وفق ما =

وربما استدلل أصحابهم بعموم قوله :

٧٢ - « أيما إهاب دبغ فقد طهر » (١).

رواه مسلم في « الصحيح » (٢) من حديث ابن عباس عن النبي ﷺ .

وهذا محمول على غير جلد الكلب، بدليل حديث رافع (٣) وغيره فإنه

خاص وهذا عام، والخاص يحكم على العام (٤).

= جمعناه من طرق، والله أعلم بالصواب، وإليه المآب، وعليه الثكلان .

ثم رأيت الأخ مساعد الراشد يقول عنه في تعليقه على « دلائل النبوة » ( رقم : ٧٠ )

لقوام السنة الأصبهاني : « ضعيف جداً »؛ وقد ساقه الأصبهاني هنا على أنه من كلام الواقدي .

( ١ ) مضى تخريجه بإسهاب .

( ٢ ) نبهنا في تعليقتنا على ( ص ١٩٤ ) أن هذا ليس لفظ مسلم، وإنما لفظه : « إذا

دبغ ... » .

( ٣ ) تقدم نصه وتخرجه في بداية المسألة السابقة .

( ٤ ) وقد بين هذا ابن المنذر في « الأوسط » ( ٢ / ٣٠٦ - ٣٠٩ ) بياناً شافياً، فقال :

« فمن قال بالأخبار كلها إذا وجد إلى القول بها سبيلاً، فقال : فهذه الأخبار وبالأخبار التي

ذكرناها فيما مضى من النهي عن أكل كل ذي ناب من السباع، والنهي عن جلود السباع،

والنهي عن كل ذي ناب من السباع، لأن النبي ﷺ قد عمّ بالنهي وليس لأحد أن يخصّ مما

نهى عنه النبي ﷺ شيئاً، فإذا خصّ النبي ﷺ من الجملة شيئاً وجب أن يستثنى ما خصّته

السنة، ويبقى كل مختلف فيه داخلاً في النهي، لأن المستثنى غير جائز القياس عليه، وهذا على

مذهب أصحابنا الشافعي وغيره من أهل الحديث في جمل ما قالوه » .

ثم قال رحمه الله تعالى : « وقالت هذه الطائفة : فإن احتج محتج بخبر ابن وعله عن

ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال : « إذا دبغ الإهاب فقد طهر » .

قيل له : لا يجوز أن يدفع بهذا الخبر أخبار ذوات عدد، وذلك لوجوه :

أحدها : أن ابن وعله الذي روى هذا الحديث لا نعلمه يروي عنه أكثر من حديثين

أحدهما هذا الحديث، والآخر حديثه عن ابن عباس عن النبي ﷺ في تحريم الخمر، وقد =

= خالفه في رواية هذا الحديث حفاظ أصحاب ابن عباس، عبدالله بن عبدالله بن عتبة، وعطاء وعكرمة فخالفوا ابن وعله على سبيل ما ذكرناه عنهم، فزعم ابن وعله عن ابن عباس أنه سمع النبي ﷺ يقول: وجعل أولئك الخبر مخصوصاً في جلد شاة ميتة، وجعله ابن وعله عامماً، ففي مخالفة هؤلاء الحفاظ إياه في إسناد هذا الحديث ومنتنه ما تبين غلطه، ودل على سوء حفظه، ولو لم يستدل على غلط المحدث بمخالفة الحفاظ إياه ما عرف غلطه في حديث أبدأ ولو كان خبره يثبت، ما جاز أن يدفع به نهى النبي ﷺ عن جلود السباع لعلتين:

إحدهما: أن خبره ليس بمنصوص في جلود السباع، إنما هو أن النبي ﷺ قال: « إذا دبغ الإهاب فقد طهر » .

وقد اختلف الناس هل يجوز أن يسمى جلود السباع أهياً؟ فحكى النضر بن شميل أن العرب لا تسمي جلود السباع أهياً، وأن الأهب عندها في جلود الأنعام خاصة .  
فإن اعترض معترض، ليس من أهل اللغة، يحتج ببيت شعر قاله عنترة العبسي، فرواه على غير ما يجب وهو قوله:

فشككت بالرمح الطويل إهابه ليس الكريم على القنا بمحرم

فقد أنكر أهل العربية هذه الرواية، وقالوا: المعروف فشككت بالرمح الطويل ثيابه، فإذا بطلت هذه الرواية لم يجز أن يطل بغلط من غلط فيما ذكرناه أن أسمى الجلود أهياً، وإذا لم يجز ذلك بطل أن يكون لمدعي في خبر ابن وعله حجة، قالت: ولو سمحنا بأن يثبت خبر ابن وعله وسمحنا بأن يوقع اسم الإهاب على الجلد، لم يجز أن يدفع بخبر ابن وعله الأخبار التي ذكرناها ولو وجب أن يكون إن أراد بقوله: « إذا دبغ الإهاب فقد طهر »، أي أهب ما تؤكل لحومها، ويكون نهيه عن جلود السباع منصوفاً مفسراً في جلود السباع، ولا يكون قد دفع بالخبر العام المبهم الخبر المنصوص المفسر، وقد أجمع عوام من احتج بخبر ابن وعله على المنع من الانتفاع بجلد الخنزير وإن دبغ » .

ثم قال رحمه الله تعالى: « وقال بعضهم كذلك في جلد الكلب، وإذا جاز أن يستثنى برأيهم من جملة خبر ابن وعله، كان الاستثناء بالأخبار الثابتة عن رسول الله ﷺ في نهيه عن جلود السباع أولى، وإذا ثبت أن رسول الله ﷺ قال: « إذا دبغ الإهاب فقد طهر » وثبت أن النبي ﷺ نهى عن جلود السباع، وجب أن يمضي كل خبر فيما جاء، ووجب استعمال الخبرين جميعاً، خبر ابن وعله في الانتفاع بجلد ما يؤكل لحمه، والأخبار التي ذكرناها في =



وقد قيل : إن جلد الكلب لا يطهر،<sup>(١)</sup> والله أعلم .<sup>(٢)</sup>

= النهي عن جلود السباع .

ثم قال : « وفي أصول أصحابنا أن كلَّ خبرين جاز إذا أمكن استعمالهما، أن لا يعطل أحدهما وأن يستعملا جميعاً ما وجد السبيل إلى استعمالهما » .

ثم مثل على ذلك بنهي النبي ﷺ عن استقبال القبلة واستدبارها وبصلاة الخوف، ثم قال : « فمن كان هذا مذهبه وجب عليه أن يقول بالخبرين جميعاً، ولا أحسب الشافعي لو دفع إليه خبر أبي المليح عن أبيه لقال به، ولم يخالفه كما قال بالأخبار التي ذكرناها في مواضعها » .

( ١ ) في نسختي ( أ ) و ( ج ) : « لا يندبغ » .

( ٢ ) والراجع في هذه المسألة ما رجحه المصنف، لأن « في هذا القول جمع بين

الأحاديث كلها » كما يقول شيخ الإسلام ابن تيمية في « مجموع الفتاوى » ( ٢١ / ٩٦ ) وإعمال الأدلة كلها هو الواجب، وهو خير من إهمال بعض الأدلة، والتوفيق بين الأدلة مقدّم على التعارض والترجيح، والله أعلم .



## مسألة ( ٥ )

وشعر الميتة وصوفها وقرنها وعظمها نجسة .<sup>(١)</sup>

وقال أبو حنيفة : شعر الحيوان وصوفه وقرنه وعظمه لا ينجس بموته، ولا

يموت بموته .<sup>(٢)</sup>

( ١ ) انظر : « الأم » ( ٢٩ / ١ ) و « الأوسط » ( ٢٧٣ / ١ ) و « المجموع » ( ١ / ٢٧٨ ) و « فتح العزيز » ( ٢٢٩ / ١ ) و « الروضة » ( ٤٣ / ١ ) و « نهاية المحتاج » ( ١ / ٢٥٠ ) .

( ٢ ) انظر : « المبسوط » ( ٤٨ / ١ ) و « الهداية » ( ٢١ / ١ ) و « شرح فتح القدير » ( ٨٤ / ١ ) و « تبين الحقائق » ( ٢٦ - ٢٧ / ١ ) و « البحر الرائق » ( ١١٢ / ١ ) و « بدائع الصنائع » ( ٨٦ - ٨٧ / ١ ) و « فتح باب العناية » ( ١٢٩ - ١٣٠ / ١ ) و « حاشية ابن عابدين » ( ٢٠٦ / ١ ) .

وقال سحنون في « المدونة الكبرى » ( ٩٢ / ١ ) : « قلت لابن القاسم : فهل تغسل الأصواف والأوبار والأشعار في قول مالك فيما أخذ من الميتة ؟ قال : استحسنت ذلك مالك . وذكر عبدالله في « مسائله لأبيه » ( ١٤ ) أنه سأل أباه الإمام أحمد عن ريش الميتة ؟ فقال : لا بأس به إذا غسل .

وانظر مذهب مالك في : « الشرح الصغير » ( ٥٠ / ١ ) و « بداية المجتهد » ( ١ / ٦١ ) و « حاشية الدسوقي » ( ٤٩ / ١ ) .

وانظر مذهب أحمد في : « المغني » ( ٧٩ - ٨٠ / ١ ) و « الكافي » ( ٢٠ / ١ ) و « المحرر » ( ٦ / ١ ) و « الإنصاف » ( ٩٢ / ١ ) و « كشف القناع » ( ٦١ / ١ ) و « شرح منتهى الإرادات » ( ٢٧ / ١ ) .

ودليلنا من طريق الخبر ما مضى من حديث :

٧٣ - معاوية : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ رُكُوبِ النَّمَارِ .<sup>(١)</sup>

وفي « صحيح مسلم » :

٧٤ - عن ابن عباس أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مرَّ بِشَاةٍ مَيْتَةٍ لِمَوْلَاةٍ مَيْمُونَةٍ فَقَالَ :

« أَلَا أَخَذُوا إِهَابَهَا فِدْبَغُوهُ فَانْتَفَعُوا بِهِ » .

قالوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّهَا مَيْتَةٌ .

قال : « إِنَّمَا حَزْمٌ أَكَلَهَا » .<sup>(٢)</sup>

لَمَّا رَأَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَضِيْعَةٍ ذَكَرَ مِنْهَا مَا يَنْتَفَعُ بِهِ وَهُوَ الْإِهَابُ ، فَلَوْ

كَانَ الشَّعْرُ وَالصُّوفُ وَالقَرْنُ بِمَثَابَةِ الْإِهَابِ لَذَكَرَهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى ، وَالْمُرَادُ

بِالْإِهَابِ الْجِلْدَ وَحَدَهُ بِيئْتَهُ مَا اتَّفَقَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَلَى صَحَّتِهِ :

٧٥ - عن ابن عباس أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَدَ شَاةً مَيْتَةً أُعْطِيَتْهَا مَوْلَاةٌ

لِمَيْمُونَةٍ مِنَ الصَّدَقَةِ .

( ١ ) مضى تخريجه في مسألة ( رقم : ٣ ) .

( ٢ ) أخرجه مسلم في « الصحيح » كتاب الحيض : باب طهارة جلود الميتة بالدباغ

( ١ / ٢٧٦ ) ( رقم : ٣٦٣ ) : ثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وابن

أبي عمر جميعاً عن ابن عيينة - قال يحيى : أخبرنا سفيان بن عيينة - عن الزهري عن عُبيدِ اللَّهِ

ابن عبدِ اللَّهِ عن ابن عباس قال : تُصَدَّقُ عَلَى مَوْلَاةٍ لِمَيْمُونَةٍ بِشَاةٍ ، فَمَاتَتْ . فَمَرَّ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ ، فَقَالَ : « هَلَّا أَخَذْتُمْ إِهَابَهَا فِدْبَغْتُمُوهُ ، فَانْتَفَعْتُمْ بِهِ ؟ » .

فقالوا : إِنَّهَا ... وتماه مثل الذي عند المنصف .

قال مسلم عقبه : « قال أبو بكر وابن أبي عمر في حديثهما : عن ميمونة رضي الله

عنها » .

قلت : ووهما في ذلك ، انظر تعليقنا على الحديث الآتي .

فقال النبي ﷺ : « هَلَّا انتفعتُم بجلدها ؟ » .

فقالوا : إنها ميتة .

فقال : « إِنَّمَا حَرَّمَ أَكْلُهَا » . (١)

وقوله : « إِنَّمَا حَرَّمَ أَكْلُهَا » أي : ما يكون مأكولاً ، فأما ما تنازنا فيه فغير

مأكول .

( ١ ) أخرجه البخاري في « الصحيح » كتاب الزكاة : باب الصدقة على موالى أزواج

النبي ﷺ ( ٣ / ٣٥٥ ) ( رقم : ١٤٩٢ ) : ثنا سعيد بن غفير . ومسلم في « الصحيح » ( ١ / ٢٧٦ ) : ثنا أبو الطاهر وحرملة ثلاثتهم قال : ثنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب ثنا عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس به .

وأخرجه البخاري في « صحيحه » كتاب البيوع : باب جلود الميتة قبل أن تُذْبَع ( ٤ /

٤١٣ ) ( رقم : ٢٢٢١ ) ، وكتاب الذبائح والصيد : باب جلود الميتة ( ٩ / ٦٥٨ ) ( رقم : ٥٥٣١ ) : ثنا زهير بن حرب . ومسلم في « الصحيح » : ثنا حسن الحلواني وعبد بن حميد ثلاثتهم عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد ثنا أبي عن صالح عن ابن شهاب بهذا لإسناد ، بنحو رواية يونس .

قال الحافظ ابن حجر في « الفتح » ( ٩ / ٦٥٨ ) : « والراجع عند الحفاظ في حديث

الزهري ليس فيه ميمونة » .

قلت : ورد من مسندها عند مسلم في « الصحيح » ( ١ / ٢٧٧ ) ( رقم : ٣٦٤ )

- وغيره - ولكن من طريق ابن جريج عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس أن ميمونة أخبرته أن داجنة كانت لبعض نساء رسول الله ﷺ فماتت ، فقال رسول الله ﷺ :

« أَلَا أَخَذْتُمْ إِهَابَهَا ، فَاسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ ؟ » . ولم يذكر لفظ الدباغ ،

وورد هذا اللفظ من طريق عطاء عن ابن عباس من طرق أخرى ، عند مسلم في

« الصحيح » ( ١ / ٢٧٧ ) وعن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس عند البخاري في « الصحيح »

( ٩ / ٦٥٨ ) ( رقم : ٥٥٣٢ ) ولم يذكر الدباغ أيضاً ، وحديث ابن وعلة شاهد لصحة حفظ

ابن عيينة ومن تابعه .

وانظر : « السنن الكبرى » ( ١ / ١٦ ) للمصنّف .

وروي بإسنادٍ ضعيفٍ مرفوعاً :

٧٦ - عن ابن عمر : « ادفنوا الأظفار والدّم والشعر فإنه ميتة » . (١)

وروي في دفن الشعر والظفر أحاديث ضعيفة . (٢)

- ( ١ ) أخرجه ابن عدي في « الكامل » ( ٤ / ١٥١٨ ) - ومن طريقه البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٢٣ ) وابن الجوزي في « العلل المتناهية » ( ٢ / ٦٨٦ - ٦٨٧ ) - ثنا محمد بن الحسن السكوني النابلسي بالرملة قال : حدث أحمد بن سعيد البغدادي وأنا حاضر ثنا عبدالله بن عبدالعزيز بن أبي رواد حدثني أبي عن نافع عن ابن عمر رفعه .
- وقال العقيلي في « الضعفاء الكبير » ( ٢ / ٢٧٩ ) : « وحدث أحمد بن محمد بن سعيد المروزي ثنا نصر بن داود بن طوق ثنا عبدالله بن عبدالعزيز به .
- قلت : إسناده وإي بجمّة، أفته عبدالله بن عبدالعزيز بن أبي رواد .
- قال العقيلي عقبه : « ليس له أصل عن ثقة » . وقال في ابن أبي رواد : « أحاديثه مناكير غير محفوظة، ليس ممن يقيم الحديث » . وقال ابن عدي عنه : « له أحاديث لم يتابعه أحد عليها » . وقال : « يحدث عن أبيه عن نافع عن ابن عمر بأحاديث لا يتابعه أحد عليه » . وقال البيهقي عقبه : « هذا إسناد ضعيف » .
- قلت : وقال عنه أبو حاتم الرازي : « أحاديثه منكرة، وليس محله عند الصدق » . وقال علي بن الحسين بن الجنيد : « لا يساوي فلساً يحدث بأحاديث كذب » . كذا في « الجرح والتعديل » ( ٢ / ٢ / ١٠٤ ) .
- وبه أعلمه : ابن الجوزي في « الواهيات » ( ١ / ٦٨٧ ) و « التحقيق » ( ١ / ٢٩٣ - مع التنقيح ) وأقرّه محمد بن عبدالهادي، وأعلمه به أيضاً : الزيلعي في « نصب الراية » ( ١ / ١٢٢ ) وابن حجر في « التلخيص الحبير » ( ٢ / ١١٣ ) .
- ( ٢ ) وقال في « الكبرى » ( ١ / ٢٣ ) : « قد روي في دفن الظفر والشعر أحاديث أسانيدها ضعاف » . وقال في « الشعب » ( ٥ / ٢٣٢ ) : « وروي من أوجه كلها ضعيفة » .
- قلت : وقد وقفتُ على غير حديث في هذا الباب، وكلها ضعيفة، لا تصلح للاحتجاج، ولا تنهض بحيث يُعتمد عليها، ويُعمل بها، وهذا الباب مما فات الأخ المفضال الشيخ بكر أبو زيد في « التحديث » فليضف إليه، وهاك البيان :

● أولاً: أخرج البخاري في « التاريخ الكبير » ( ٤ / ٢ / ٤٥ ) - ومن طريقه الدارقطني في « المؤلف والمختلف » ( ٤ / ٢٠٩٤ - ٢٠٩٥ ) - قال : قال لي يحيى بن موسى، والبخاري في « مسنده » ( ٣ / ٣٧٠ ) ( رقم : ٢٩٦٨ - زوائده ) : ثنا عمر بن مالك، والطبراني في « الكبير » ( ٢٠ / ٣٢٢ ) ( رقم : ٧٦٢ ) : ثنا محمد بن محمد التمار البصري ثنا يونس بن موسى السامي وسليمان بن داود الشاذكوني، والبيهقي في « الشعب » ( ٥ / ٢٣٢ ) ( رقم : ٦٤٨٧ ) من طريق يزيد بن المبارك كلهم ( خمستهم ) عن محمد بن سليمان بن مسؤل أخبرني عبيدالله بن سلمة بن وهزام عن أبيه قال : أخبرتني مَيْل بنت مِشْرَح الأشعري أنها رأت أباها مشرَح - وكان قد صحب النبي ﷺ - يُقَلِّمُ أظْفَارَهُ ثُمَّ يَجْمَعُهَا فَيُدْفِنُهَا، وَيُخْبِرُ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ ذَلِكَ .

وإسناده ضعيف جداً، فيه محمد بن سليمان، وعبيدالله بن سلمة بن وهرام وأبوه، وكلهم تُكَلِّمُ فِيهِمْ .

قال الهيثمي في « المجمع » ( ٥ / ١٦٨ ) - وعزاه للطبراني في « الأوسط » - وذكر عبيدالله وأباه، وقال : « وكلاهما ضعيف، وأبوه وثق » .

وقال الحافظ ابن حجر في « الإصابة » ( ٣ / ٤٢١ ) - وعزاه لابن أبي عاصم وابن السكن - : « وفي سنده محمد بن سليمان بن مسؤل - وتصحف فيه إلى « سمؤال » !! فليصحح - وهو ضعيف جداً » . وضعفه الهيثمي في « المجمع » ( ٤ / ١٦٥ ) في حديث آخر، وفاته أن يعلِّه به في حديثنا هذا .

● ثانياً : أخرج البيهقي في « الشعب » ( ٥ / ٢٣٢ ) ( رقم : ٦٤٨٨ ) من طريق أبي حيان ثنا علي بن سعيد العسكري ثنا عمر بن محمد بن الحسن، والطبراني في « الكبير » ( ٢٢ / ٣٢ ) ( رقم : ٧٣ ) : ثنا علان بن عبدالصمد الطيالسي كلاهما قال : ثنا محمد بن الحسن الأسدي - وفي رواية الطبراني زيادة : ثنا أبي، وأخشى أن يكون القائل ذلك هو عمر بن محمد بن الحسن، فيكون العسكري وعلان روياه عن عمر، ويكون قد سقط من مطبوع « المعجم » : « عمر بن » - ثنا قيس بن الربيع عن عبدالجبار بن وائل عن أبيه عن النبي ﷺ كان يأمر بدفن الشعر والأظفار .

قال البيهقي : « هذا إسناد ضعيف، وروي من أوجه كلها ضعيفة » .

قلت : أفته قيس بن الربيع، وقد أتني من ابنه، كما قال البخاري في « الأوسط » ، =

= واعتراه من سوء الحفظ لما ولي القضاء ما اعترى ابن أبي ليلى وشريك، وانظر: « الميزان » ( ٣ / ٣٩٣ - ٣٩٦ ) .

● ثالثاً: أخرج الطبراني في « الأوسط » ( ١ / ٤٨٥ ) ( رقم : ٨٨٦ ) : ثنا أحمد ثنا سعيد عن هياج بن بسطام عن عَنبِسة بن عبد الرحمن بن سعيد بن العاص عن محمد بن زاذان عن أم سعد امرأة زيد بن ثابت قالت : سمعت رسول الله ﷺ يأمرُ بدفن الدَّم إذا احتجم . وهو ضعيف، فيه هياج بن بسطام . وانظر : « مجمع الزوائد » ( ٥ / ٩٤ ) .

● رابعاً : وأخرج البيهقي في « الكبرى » ( ٧ / ٦٧ ) و « الشعب » ( ٥ / ٢٣٣ ) ( رقم : ٦٤٨٩ ) من طريق بُرَيْه بن عمر بن سفينة عن أبيه عن جدّه قال : احتجم رسول الله ﷺ ، فقال لي : خُذْ هذا الدَّم، فادفنه من الدَّواب والطيور والناس، فتنحَّيتُ به فشربته، ثمَّ سألتني فأخبرته فضحك .

وأخرجه البخاري في « التاريخ الكبير » ( ٢ / ٢ / ٢٠٩ ) والطبراني في « الكبير » ( ٧ / ٨١ ) ( رقم : ٦٤٣٤ ) وابن حبان في « المجروحين » ( ١ / ١١١ ) والبزار في « مسنده » ( ٣ / ١٤٤ - ١٤٥ ) ( رقم : ٢٤٣٥ - زوائده ) .

وقال البخاري عقبه : « في إسناده نظر » . وانظر : « مجمع الروائد » ( ٨ / ٢٧٠ ) .  
● خامساً : وأخرج البزار في « مسنده » ( رقم : ٢٤٣٦ - زوائده ) والبيهقي في « الكبرى » ( ٧ / ٦٧ ) والحكيم الترمذي في « نوادر الأصول » : ( الأصل التاسع والعشرون ) - وساق إسناده القرطبي في « التفسير » ( ٢ / ١٠٣ ) - وفيه الأمر بدفن دمه ﷺ - خلا رواية البزار - من حديث عبدالله بن الزبير .

● سادساً : وأخرج الحكيم الترمذي - كما عند القرطبي في « التفسير » ( ٢ / ١٠٣ ) - قال : ثنا أبي ثنا مالك بن سليمان الهروي ثنا داود بن عبد الرحمن عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ يأمر بدفن سبعة أشياء من الإنسان : الشعر، والظفر، والدم، والحليضة، والسن، والقلفة، والبشيمة .

قال ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ( ٢ / ٣٣٧ ) : « سئل أبو زرعة عن حديث رواه يعقوب بن محمد الزهري عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : كان إذا أخذ من شعره أو قلم أظفاره، أو احتجم بعث به إلى البقيع، فدفن » .  
قال أبو زرعة : حديث باطل، ليس له عندي أصل، وكان حدثهم قديماً في كتاب =



٧٧ - وروي عن أبي واقد الليثي عن النبي ﷺ أنه قال :

« ما قطع من البهيمة وهي حيّة فهو ميتة » . (١)

وهذا الحديث ورد على سبب وهو مذكور في كتاب الصيد بتمامه .  
وربما استدلل أصحابهم بما :

٧٨ - [ أخبرنا الحاكم أبو عبدالله أنبأ أبو محمد الحسين بن محمد

بيروت ثنا أبو أيوب سليمان بن عبدالرحمن ثنا ] (٢) يوسف بن السفر ثنا

الأوزاعي عن يحيى بن [ أبي ] [ كثير عن أبي سلمة [ بن عبدالرحمن ] [ قال :

سمعت ] (٤) أم سلمة [ زوج النبي ﷺ تقول : سمعت رسول الله ﷺ

يقول : ] (٥)

= الآداب، فأبى أن يقرأه، وقال : اضربوا عليه، ويعقوب بن محمد هذا واهي الحديث .  
وانظر « السلسلة الضعيفة » ( رقم : ٧١٣ ) .

● سابعاً : وأخرج الحكيم - فيما ذكر القرطبي في « التفسير » ( ٢ / ١٠٢ ) - ثنا عمر

ابن أبي عمر ثنا إبراهيم بن العلاء الزبيدي عن عمر بن بلال الفزاري قال : سمعتُ عبدالله بن  
بشر المازني يقول : قال رسول الله ﷺ : « قَصُّوا أَظْفِيرَكُمْ، وَادْفَنُوا قَلَامَاتِكُمْ، وَنَقُّوا بِرَاجِمَكُمْ،  
وَنظَّفُوا لثَاتِكُمْ مِنَ الطَّعَامِ، وَتَسَنَّنُوا، وَلَا تَدْخُلُوا عَلَيَّ فُحْزاً بُحْزاً » .

وإسناده ضعيف جداً، كالذي قبله .

( ١ ) سيأتي تخريجه في كتاب الصيد إن شاء الله تعالى .

( ٢ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « روى »، وهذه المسألة موجودة

في « الخلافات » المسندة في كتاب الصلاة، بعد مسألة ( وقت صلاة المغرب )، وأولها  
فيها : « أخبرنا الحاكم ... » .

( ٣ ) ما بين المعقوفين سقط من « الخلافات » .

( ٤ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « عن » .

( ٥ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « مرفوعاً » .

« لا بأس بسك الميتة إذا دبغ، ولا بأس بصوفها وشعرها وقرنها إذا غسل بالماء ». (١)

قال [ أبو الحسن ] [ الدارقطني ] (٢) : « يوسف بن الشَّفر : متروك ولم يأت به غيره ». (٣)

( ١ ) أخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٤٧ ) - ومن طريقه البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٢٤ ) - ثنا أبو طلحة أحمد بن محمد بن عبدالكريم ثنا سعد بن محمد ببيروت ثنا أبو أيوب به .

وأخرجه الطبراني في « الكبير » ( ٢٣ / ٢٥٨ ) ( رقم : ٥٣٨ ) : ثنا إسماعيل بن قيراط ثنا سليمان بن عبدالرحمن به .

وأخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٤٧ ) : نا عبدالباقي بن قانع نا إسماعيل بن الفضل نا سليمان بن عبدالرحمن به .

وإسناده وإه بمرة، وأفته يوسف ب الشَّفر، وسيأتي الكلام عليه .  
قال الهيثمي في « المجمع » ( ١ / ٢١٨ ) بعد عزوه للطبراني : « وفيه يوسف بن الشَّفر، وقد أجمعوا على ضعفه » .

وقال البيهقي في « المعرفة » ( ١ / ١٤٦ ) بعد أن سرد متنه : « إنما رواه يوسف بن السفر، وهو متروك في عداد من يضع الحديث » .

وانظر : « تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني » ( رقم : ١١ ) .

( ٢ ) ما بين المعقوفتين سقط من « الخلفيات » .

( ٣ ) كذا في « السنن » له ( ١ / ٤٧ ) عقب الحديث، وكذا نقله المصنّف عنه في

« الكبرى » ( ١ / ٢٤ ) . وقال ابن الجوزي في « التحقيق » ( ١ / ٢٩٣ - مع التنقيح ) :

« قال الدارقطني : لم يأت به غير يوسف بن الشَّفر، وهو متروك يكذب » . ونقل الذهبي في

« الميزان » ( ٤ / ٤٦٦ ) أن الدارقطني قال عنه : « متروك يكذب » . وتعبه ابن حجر في

« اللسان » ( ٦ / ٣٢٢ - ٣٢٣ ) وشكك في « يكذب » وبين أن الذهبي تابع ابن الجوزي

على هذا الخطأ، فقال : « وتكذيب الدارقطني ما أدري من أين نقله، ولعله تبع في ذلك ابن

الجوزي » .

٧٩ - ] أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ أنبأ أبو الفضل محمد بن إبراهيم المزكي ثنا أبو علي الحسين بن محمد القتباني ثنا محمد بن إسماعيل قال : يوسف بن الشَّفر أبو الفيض، كاتب الأوزاعي، منكر الحديث (١).  
قال الحاكم أبو عبدالله في كتاب ( أسماء المجروحين ) من كتاب « المدخل » : يوسف بن الشَّفر أبو الفيض، روى عن الأوزاعي أحاديثَ موضوعة، لو لم يرو من المناكير إلا روايته :  
٨٠ - عن الأوزاعي عن عبدة بن أبي لبابة عن سفيان عن ابن مسعود؛ قال : قال رسول الله ﷺ :

« الرزق مقسوم، وهو آت ابن آدم على أي سيرة سارها، ليس تقوى تقوي بزائده، ولا فجور فاجر بناقصه، وبينه وبينه ستر (٢) وهو طالبه » (٣).

= قلت : ترجم الدارقطني لابن الشَّفر هذا في « الضعفاء والمجروحين » ( رقم : ٥٩٩ ) ويين أن عبدالله بن عمران العابدي روى عنه، وكان يخطئ في اسم أبيه، فيقول : « ابن الفيض » وكناه : « أبا الفيض » ولا يمنع أن يكون الدارقطني قال عنه مرّة : « متروك الحديث، ومرّة أخرى : « متروك يكذب » !

ووجدت ابن الجوزي يصرِّح بذلك في كتابه « الضعفاء » ( ٣ / ٢٢٠ - ٢٢١ ) ( رقم : ٣٨٥٣ ) فلا وجه لتعقب ابن حجر المذكور، والله أعلم .

( ١ ) انظر : « التاريخ الكبير » ( ٤ / ٢ / ٣٨٧ ) و « التاريخ الصغير » ( ٢ / ٢٢٣ ) و « الضعفاء الصغير » ( ١٣٣ ) ورواه البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٢٤ ) بهذا الإسناد .  
( ٢ ) في الأصل : « شبر » وهو خطأ .

( ٣ ) أخرجه ابن حبان في « المجروحين » ( ٣ / ١٣٣ ) وابن الجوزي في « الواهيات » ( ٢ / ٩٨ ) والدلهي في « الفردوس » ( ٢ / ٢٨٠ ) ( رقم : ٣٢٩٦ ) .

وهو حديث موضوع، أفته يوسف بن الشَّفر .

وانظر : - غير مأمور - « تذكرة الموضوعات » ( ١٩٠ ) و « تذكرة ابن القيسراني » =

لكان فيه غنية لمن تدبره، كيف وقد كثرت المناكير في روايته، وبذلك سقط عن الاحتجاج بروايته « (١) .

٨١ - أخبرنا أبو عبدالرحمن السلمي أنبأ أبو الحسين الحجاجي الحافظ ثنا أبو الجهم ثنا إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني قال : يوسف بن السفر كان يكذب . (٢) .

وروي من حديث عبدالله بن عباس عن النبي ﷺ بإسناد واهي :  
٨٢ - أخبرنا أبو بكر الحارثي أنبأ علي بن عمر ثنا محمد بن علي الأبلي

= ( ٢ / ٩٨ ) و « كشف الخفاء » ( ١ / ٢٧٩ ) .

( ١ ) في مخطوط « المدخل إلى الصحيح » ( ق ١٧ / ب ) و « مطبوعه » ( ١ / ٢٣١ ) ( رقم : ٢٢٩ ) : « روى عن الأوزاعي أحاديث موضوعة » فقط دون أي زيادة !! ولم نعرف لهذا الكتاب إلا نسخة المكتبة السلিমانيّة بتركيا، تحت ( رقم : ٢ / ٣٤٦ ) . وهذا الثقل من تلميذ صاحبها يدلك على نقص وقع فيها .

( ٢ ) « أحوال الرجال » ( رقم : ٢٨٥ ) .

وقد تكلم فيه غير واحد من الثقاد وأتهمه بعضهم بالوضع، فقال النسائي : ليس بثقة . وقال مرة : متروك . وقال أبو نعيم في « الضعفاء » ( رقم : ٢٨٣ ) : « منكر الحديث » . وقال دحيم : « ليس بشيء » . وقال أبو حاتم : « منكر الحديث جداً » . وقال أبو زرعة : « ذاهب الحديث » . كذا في « الجرح والتعديل » ( ٤ / ٢ / ٢٢٣ ) ( رقم : ٩٣٥ ) وقال ابن حبان في « المجرّوحين » ( ٣ / ١٢٣ ) : « يروي عن الأوزاعي ما ليس من أحاديثه من المناكير التي لا يشك عوامُّ أصحاب الحديث أنّها موضوعة، لا يحلُّ الاحتجاج به بحال » . وقال ابن عبدالبر : « أجمعوا على أنّه منكر الحديث » . وقال العقيلي في « الضعفاء الكبير » : ( ٤ / ٤٥٢ ) : « يحدث بمناكير » . فالآن فيه القول !! ورماء المصنّف في « المعرفة » ( ١ / ١٤٦ - ١٤٧ ) بمعزة الوضع .

وانظر : « الضعفاء » ( ٣ / ٢٢٠ - ٢٢١ ) لابن الجوزي و « الميزان » ( ٤ / ٤٦٦ )

و « اللسان » ( ٦ / ٣٢٢ ) .

ثنا أحمد بن إبراهيم البصري ثنا محمد بن آدم ثنا الوليد بن مسلم عن أخيه [ (١) ]  
عبدالجبار بن مسلم عن الزهري عن عبيدالله [ بن عبدالله ] عن ابن عباس قال :  
« إنما حرّم رسول الله ﷺ من الميتة لحمها، فأما الجلد والشعر والصوف فلا  
بأس به » . (٢)

٨٣ - [ أخبرنا أبو بكر أنبأ علي بن عمر الحافظ قال : (٣) ] « عبدالجبار بن  
مسلم ضعيف » . (٤)

( ١ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « وروي عن » .

( ٢ ) أخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٤٧ - ٤٨ ) .

وأخرجه المصنّف في « الكبرى » ( ١ / ٢٣ - ٢٤ ) : أنبأ أبو عبدالرحمن أسلمي أنا

علي بن عمر به .

وأخرجه تمام في « الفوائد » ( رقم : ٧٥٥ ) - ومن طريقه ابن عساكر في « تاريخ  
دمشق » ( ٩ / ق ٣٨٩ - ٣٩٠ ) - : أخبرنا أبو الميمون عبدالرحمن بن عبدالله بن راشد وأبو  
عبدالله بن مروان في آخرين قالوا : ثنا أبو عبدالملك أحمد بن إبراهيم القرشي - وهو البصري -  
به . وقال عقبه : « لم يسند عبدالجبار غير هذا الحديث، والله أعلم » .

قلت : وعبدالجبار ضعيف - وسيأتي الكلام عيله - وفيه تدليس الوليد أيضاً .

وقد أعلمه بعبدالجبار : الدارقطني وعنه المصنّف هنا وفي « الكبرى » ( ١ / ٢٤ )

و « المعرفة » ( ١ / ١٤٦ ) والغساني في « تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني »

( رقم : ١٢ ) وابن الجوزي في « التحقيق » ( ١ / ٢٩١ - مع التنقيح » .

( ٣ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « قال الدارقطني » .

( ٤ ) « سنن الدارقطني » ( ١ / ٩٨ ) .

وقال الذهبي في « الميزان » ( ٢ / ٥٣٤ ) : « ضعيف ولا أعرفه !! »

قلت وهذا عجب منه، وله ترجمة في « تاريخ دمشق » ( ٩ / ق ٣٨٩ ) .

وقال يعقوب بن سفيان في « تاريخه » : « سألت هشام بن عمار عنه، فقال : كان

يركب الخيل ويتنزّه ويتصيد » . قال الحافظ في « اللسان » ( ٣ / ٣٩٠ ) : « وهذا الوصف =

ورواه أبو بكر شلمى الهذلي عن الزهري [ دون ذكر النبي ﷺ في متنه .  
 ٨٤ - أخبرنا محمد بن الحسين بن محمد بن موسى أنبا علي بن عمر  
 الحافظ ثنا محمد بن مخلد ثنا العباس بن محمد بن حاتم ثنا شابة ثنا أبو بكر  
 الهذلي عن الزهري [ عن عبيدالله [ بن عبدالله ] عن ابن عباس قال : إنما حرم  
 من الميتة ما يؤكل منها؛ وهو اللحم، فأما الجلد والسن والعظم والشعر والصفوف  
 فهو حلال .<sup>(١)</sup>

٨٥ - [ أخبرنا محمد أنبا علي بن عمر قال : أبو بكر الهذلي ضعيف .<sup>(١)</sup>  
 وقال في موضع آخر : أبو بكر الهذلي متروك .<sup>(٣)</sup>

= مع رواية أخيه عنه يرفع جهالة عينه .

قلت : وذكره ابن حبان في « الثقات » ( ٧ / ١٣٦ ) وأورد له هذا الحديث، وهذا من  
 تساهله المعروف في مذهبه في رفع الجهالة عن الرواة . فإنه لم يرو عن عبدالجبار غير الوليد؛ كما  
 قال الحافظ ابن حجر .

وانظر : « المغني في الضعفاء » ( ١ / ٣٦٦ ) و « الضعفاء » ( ٢ / ٨٣ ) لابن الجوزي .  
 ( ١ ) أخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٤٩ - ٥٠ ) ومن طريقه المصنف .  
 وأخرجه البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٢٣ ) : أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن أحمد  
 الفقيه نا علي بن عمر به .

وقال قبله : « وقد روى أبو بكر الهذلي عن الزهري في هذا الحديث زيادة لم يتابعه عليها  
 ثقة » . وضعف أبا بكر الهذلي، وأعلّه في « المعرفة » ( ١ / ١٤٦ ) به أيضاً، وكذا فعل  
 الدارقطني قبله وتبعه الغساني في « تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني » ( رقم :  
 ١٠ ) وابن الجوزي في « التحقيق » ( ١ / ٢٩٢ - مع التنقيح » .

( ١ ) « السنن » ( ١ / ٤٧ ) للدارقطني وعنه المصنف في « الكبرى » ( ١ / ٢٣ )

و « المعرفة » ( ١ / ١٤٦ ) .

( ٢ ) « السنن » ( ١ / ٤٨ ) .

٨٦ - أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد الحارثي الفقيه أنا علي بن عمر الحافظ أنا أبو بكر الأزرق يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن بهلول ثنا جدي ثنا عمار بن سلام بن<sup>(١)</sup> محمد ثنا زافر عن أبي بكر الهذلي عن الزهري عن عبيدالله عن ابن عباس في قوله عز وجل : [ <sup>(٢)</sup> ﴿ قُلْ لَا أَجِدُ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ ... ﴾ <sup>(٣)</sup> ] [ الآية ] <sup>(٤)</sup> قال : « الطاعم الآكل، فأما السنُّ والقرنُ والعظم والصوف والشعر والوبر والعصب فلا بأس به لأنه يُغسل » .<sup>(٥)</sup>  
قال علي<sup>(٦)</sup> : « أبو بكر الهذلي ضعيف<sup>(٧)</sup> » .<sup>(٨)</sup>

٨٧ - [ وأخبرنا أبو بكر أنبا علي ثنا محمد بن نوح الجُنْدَيْسَابُورِي ثنا علي بن حرب ثنا سليمان بن أبي هوزة ثنا زافر بن سليمان عن أبي بكر الهذلي أن الزهري حدّثهم عن عبيدالله بن عبدالله عن ابن عبّاس قال : سمعتُ رسول الله ﷺ [ قال ] <sup>(٩)</sup> : ﴿ قُلْ لَا أَجِدُ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ

( ١ ) في « سنن الدارقطني » : « أبو » .

( ٢ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « لم يذكر النبي ﷺ في متنه، ورواه أيضاً بالإسناد وتفسير الآية » .

( ٣ ) الأنعام : ١٤٥ .

( ٤ ) ما بين المعقوفين سقط من نسخة « الخلافات » .

( ٥ ) أخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٤٦ - ٤٧ ) ومن طريقه المصنّف .

وإسناده ضعيف لضعف أبي بكر الهذلي، وسيأتي الكلام عليه إن شاء الله تعالى .

( ٦ ) في نسخ « المختصر » : « الدارقطني » .

( ٧ ) في نسخ « المختصر » : « متروك » .

( ٨ ) « سنن الدارقطني » ( ١ / ٤٧ ) .

( ٩ ) ما بين المعقوفين سقط من الأصل، واستدرسته من « سنن الدارقطني » .

يطعمه ﴿ (١) [ (٢) ] :

« ألا كل شيء من الميتة حلال إلا ما أكل منها، فأما الجلد والقَدَّ (٣) والشعر والصوف والسنن والعظم فكل هذا حلالٌ لأنه لا يذكى » (٤).  
[ قال علي : « أبو بكر الهذلي متروك » (٥).

٨٨ - أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري قال : [ قال يحيى - [ يعني ] ابن معين - : « هذا الحديث ليس يرويه إلا أبو بكر الهذلي عن الزهري عن عبيدالله [ بن عبدالله ] عن ابن عباس أنه كره من الميتة لحمها فأما السنن والشعر والقَدَّ (٦) فلا بأس به » (٧).

وقال يحيى [ في موضع آخر من « التاريخ » ] : « أبو بكر الهذلي ليس بشيء » (٨).

( ١ ) الأنعام : ١٤٥ .

( ٢ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « ورواه بالإسناد مرفوعاً » .

( ٣ ) في نسخة ( ب ) من « المختصر » بدلها : « والقرن » ! وكذا في مطبوع « سنن

الدارقطني » .

( ٤ ) أخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٤٨ ) ومن طريقه المصنّف .

وإسناده ضعيف، لضعف أبي بكر الهذلي، وسيأتي الكلام عليه .

( ٥ ) « سنن الدارقطني » ( ١ / ٤٨ ) .

( ٦ ) في نسخة ( ب ) من « المختصر » : « والقرن » ! وما أثبتناه هو الموافق لما في

« تاريخ ابن معين » .

( ٧ ) « تاريخ ابن معين » ( رقم : ٤٥٤٢ - رواية الدوري )؛ وأسنده المصنّف عنه في

« الكبرى » ( ١ / ٢٣ ) و « المعرفة » ( ١ / ١٤٦ ) .

( ٨ ) « تاريخ ابن معين » ( رقم : ٣٢٨١ و ٣٥٢٦ - رواية الدوري ) .



٨٩ - [ أخبرنا أبو عبدالرحمن السلمي أنبأ أبو إسحاق الرازي ثنا أبو الحسين الغازي<sup>(١)</sup> ثنا عمرو بن علي قال : سمعتُ يزيد بن زُرَّيع يقول : « عدلتُ عن أبي بكر الهذلي وأبي هلال عمداً » .<sup>(٢)</sup>

قال عمر بن علي : « ولم أسمع يحيى - يعني : ابن سعيد القطان - ولا عبدالرحمن - يعني : ابن مهدي - يحدثان عن أبي بكر الهذلي شيء قط » .<sup>(٣)</sup>

٩٠ - أخبرنا محمد بن الحسين أنا أحمد بن محمد بن عبدوس قال : سمعتُ عثمان بن سعيد يقول ليحيى بن معين : فسلمى أبو بكر تعرفه ؟ يروي عنه أبو أويس ؟ فقال : « هو أبو بكر الهذلي، ليس بشيء » .<sup>(٤)</sup>

٩١ - أخبرنا أبو سهل المهراني أنبأ أبو الحسين العطار أخبرني أبو عبدالله الراوياني قال : سمعت محمد بن إسماعيل يقول : « أسامي الضعفاء : سلمى

= وأسنده المصنّف عنه في « الكبرى » ( ١ / ٢٣ ) و « المعرفة » ( ١ / ١٤٦ ) .  
( ١ ) هو محمد بن إبراهيم بن شعيب الغازي، الإمام، الثقة، الحافظ، له ترجمة في « السير » ( ١٤ / ٤٠٧ ) .

( ٢ ) و ( ٣ ) رواه ابن عدي في « الكامل » ( ٣ / ١١٦٨ ) كتب محمد بن الحسن البري، والعقيلي في « الضعفاء الكبير » ( ٢ / ١٧٨ ) : ثنا محمد بن عيسى، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ( ٢ / ١ / ٣١٣ ) ( رقم : ١٣٦٥ ) نا محمد بن إبراهيم وابن حبان في « المجروحين » ( ١ / ٣٥٩ ) نا الهمداني كلهم عن عمرو بن علي به .

( ٤ ) « تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي » ( رقم : ٣٧٦ ) وعنه الخطيب في « تاريخ بغداد » ( ٩ / ٢٢٤ ) وابن عدي في « الكامل » ( ٣ / ١١٦٧ ) وابن حبان في « المجروحين » ( ١ / ٣٥٩ ) .

أبو بكر الهذلي البصري، عن الحسن وعكرمة، ليس بالحافظ عندهم» (١).  
 ٩٢ - أخبرنا محمد بن الحسين أخبرنا أبو الحسن الحجاجي أنا أبو الجهم  
 ثنا إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني قال : « أبو بكر الهذلي، سُلمى، يُضَعَفُ  
 حديثه، وكان من علماء النَّاسِ بأيَّامهم » (٢).  
 ٩٣ - أخبرنا محمد بن عبدالله ثنا أبو العباس ثنا عباس الدوري [ قال :  
 [ سمعت [ يحيى [ بن معين يقول : « أبو بكر الهذلي لم يكن بثقة، وكان يكون  
 في مسجد عُندر - وكان مسجد عُندر مسجد هُذيل - » .  
 قال يحيى : [ قال عُندر : « كان أبو الهذلي كذاباً » (٣).

(١) « الضعفاء الصغير » ( رقم : ١٥٨ ) - وسقط منه « البصري » - و « التاريخ  
 الكبير » ( ٢ / ٢ / ١٩٨ ) .  
 (٢) « أحوال الرجال » ( رقم : ٢٠٢ ) وعنه ابن حماد وعنه ابن عدي في « الكامل »  
 ( ٣ / ١١٦٨ ) .  
 (٣) « تاريخ يحيى بن معين » ( رقم : ٤١٤١ - رواية الدوري ) وعنه ابن عدي في  
 « الكامل » ( ٣ / ١١٦٨ ) والعقيلي في « الضعفاء الكبير » ( ٢ / ١٧٨ ) .  
 وقد قال ابن معين - فيما رواه عنه ابن أبي خيثمة وعنه ابن أبي حاتم في « الجرح  
 والتعديل » ( ٢ / ١ / ٣١٣ ) ( رقم : ١٣٦٥ ) : « كان عُندر يقول : كان أبو بكر الهذلي  
 إمامنا، وكان يكذب » .  
 وشغل عنه شعبة ؟ فقال : « دعني، لا أقيء » . وقال أبو حاتم : « ليس بقوي الحديث،  
 يكتب حديثه، ولا يحتج به » . كذا في « الجرح والتعديل » ( ٢ / ١ / ٣١٣ - ٣١٤ )  
 وترجمه أبو زُرعة في « الضعفاء » له ( رقم : ١٤٤ ) ونقل عنه ابن أبي حاتم قوله فيه :  
 « بصري، ضعيف » . وقال النسائي في « الضعفاء والمتروكين » ( رقم : ٢٣٣ ) : « متروك  
 الحديث، بصري وضعف الإمام أحمد أمره كما قال أبو بكر المروزي في « علل الحديث »  
 ( رقم : ٨٨ ) وكذا في « بحر الدم » ( رقم : ١٢١٤ ) وقال ابن حبان في « المجروحين » =

[ قال الشيخ أحمد رحمه الله : ] وقد روي :

٩٤ - عن عبدالله بن قيس البصري سمع [ عبدالله ] بن مسعود يقول :

« إنما حزم من الميتة لحمها ودمها » .

٩٥ - [ أخبرنا أبو بكر محمد بن إبراهيم الفارسي أنبأ إبراهيم بن عبدالله

ثنا محمد بن سليمان بن فارس ثنا محمد بن إسماعيل البخاري قال : قاله

إسرائيل عن حمران بن أعين عن أبي حرب - يعني : عن عبدالله بن قيس -

بمثله . (١) ]

= ( ١ / ٣٥٩ ) : « يروي عن الأثبات الأشياء الموضوعات » . وقال الذهبي عنه : « إخباري علامة، لين الحديث » . وقال أيضاً : « مجمع على ضعفه » . وقال ابن حجر : « إخباري، متروك الحديث » .

وانظر : « الضعفاء » ( ٢ / ١٢ ) ( رقم : ١٤٩٢ ) لابن الجوزي و « الميزان » ( ٤ / ٤٩٧ ) و

« المغني في الضعفاء » ( رقم : ٧٣٣٩ ) و « ديوان الضعفاء » ( رقم : ٤٨٧٣ ) .

( ١ ) أخرجه البخاري في « التاريخ الكبير » ( ١ / ٣ / ١٧١ ) - ومن طريقه البيهقي

في « الكبرى » ( ١ / ٢٤ ) - بإسناده ومثله، ولم يسق البخاري لفظه .

وأخرجه ابن أبي شيبة في « المصنف » ( ٨ / ٢٨٢ ) عن وكيع، وابن المنذر في

« الأوسط » ( ٢ / ٢٨٦ ) ( رقم : ٨٧٥ ) ثنا علي بن الحسن ثنا عبدالله بن الوليد عن سفيان

ثنا حمران به . إلا أن أبا حرب بن أبي الأسود الدهلي قال : شغل ابن مسعود عن فأرة وقعت في

سمن ؟ فقال ابن مسعود : إنما حرم الله من الميتة لحمها ودمها .

وهذا إسناد منقطع لجهالة الوسطة بين أبي الأسود وابن مسعود، وقد عرفت في الإسناد

الأول، ولكنها ضعيفة، فعبدالله بن قيس، قال علي ابن المديني فيه : مجهول لم يرو عنه غير

داود، ليس إسناده بالصافي، وترجمه ابن حبان في « ثقافته » ( ٥ / ٤٢ ) ! ولم يذكر فيه

البخاري وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ( ٢ / ٢ / ١٣٩ ) ( رقم : ٦٥١ ) جرحاً ولا

تعديلاً، وجهله الذهبي وابن حجر .

وانظر : « تهذيب الكمال » ( ١٥ / ٤٥٩ ) و « التهذيب » ( ٥ / ٣٦٥ ) و « الميزان »

( ٢ / ٤٧٣ ) .

وهذا إن صحَّ فالمراد به - والله أعلم - اللَّحْمُ والدَّمُ وما في معناهما مما لا يؤثر فيه الدباغ؛ دون الجلد الذي يؤثر فيه الدباغ؛ فيطهر به .

٩٦ - [ أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق أنا أبو الحسن <sup>(١)</sup> الطرائفي العتري ثنا عثمان بن سعيد ثنا يزيد بن عبدربه الجرجسي <sup>(٢)</sup> ثنا بقیة عن عمرو بن خالد عن قتادة عن أنس بن مالك قال :

« كان النبي ﷺ إذا أخذ مضجعه من الليل وضع طهوؤه وسواكه ومشطه، ورأيت رسول الله ﷺ يمتشط [ <sup>(٣)</sup> بمُشطٍ من عاج » . <sup>(٤)</sup>

( ١ ) في الأصل : « أبو الحسين » والصواب ما أثبتناه، كما في « الأنساب » ( ٨ / ٢٢٦ ) وفيه قول الحاكم عنه : « كان صدوقاً » و « السير » ( ١٥ / ٥١٩ )، وغيرهما .  
( ٢ ) في الأصل : « يزيد بن عروبة المرعشي » !! وهو خطأ، وصوابه ما أثبتناه وهو حمصي، وكان محدثها في وقته، وكان يسكن عند كنيسة جرجس، فغلبت عليه النسبة إليها، أثنى عليه الإمام أحمد، وقال : « ما كان أثبتة (١) » . كذا في « الجرح والتعديل » ( ٤ / ٢ / ٢٨٠ ) . وانظر : « السير » ( ١٠ / ٦٦٧ ) .

( ٣ ) بدل ما بين المعرفتين في نسخ « المختصر » : « وما روي من امتشاط رسول الله ﷺ » .

( ٤ ) أخرجه البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٢٦ ) أخبرنا أبو زكريا به .  
وأخرجه أبو الشيخ في « أخلاق النبي ﷺ » ( ١٤٨ ) - ومن طريقه البغوي في « الشمائل » ( ٢ / ٦٨٥ ) ( رقم : ١٠٨٣ ) - : أنا ابن أبي عاصم أنا ابن مِصْفَى نا بقیة .  
وإسناده ضعيف، وقال البيهقي عقبه : « رواية بقیة عن شيوخه المجهولين ضعيفة » . وقال قبله : « وروي فيه حديث منكر » ثم سردته .

وتعقبه ابن التركماني، فقال : « والمفهوم من كلامه ها هنا أن الواسطي مجهول، وهو ليس كذلك » .

قلت : فيه عمرو بن خالد وهو ضعيف، وسيأتي الكلام عليه، وتدلّس بقیة .  
وقد رواه أبو الشيخ في « أخلاق النبي ﷺ » ( ١٤٨ ) من طريق عمر بن موسى عن =

= قتادة مرسلًا . وفي آخره : « وامتشط » من غير ذكر « بمشط من عاج » وهو أشبهه .  
والحديث صحيح بشواهد من غير ذكر « ومشطه » و « يمتشط بمشط من عاج » .  
أخرج مسلم في « الصحيح » ( ١ / ٥١٢ - ٥١٤ ) ( رقم : ١٣٩ ) والنسائي في  
« المجتبى » ( ٣ / ٢٤١ ) وأبو داود في « السنن » ( رقم : ١٣٤٦ ) والبيهقي في « الكبرى »  
( ١ / ٣٩ ) وغيرهم من حديث عائشة - وهو طويل - وفيه : « كنا نعدُّ له سواكه  
وطهوره ... » .

واستدلُّ القائلون بطهارة عظم وقرن وعصب الميتة بحديث آخر :

وهو حديث ثوبان : « إنَّ رسول الله ﷺ اشترى لفاطمة قِلادةً من عصبٍ، وسيوار من  
عاجٍ »؛ أخرجه أحمد في « المسند » ( ٥ / ٢٧٥ ) وأبو داود في « السنن » ( ٤ / ٤١٩ -  
٤٢٠ ) ( رقم : ٤٢١٣ ) وابن ماجه في كتاب « التفسير » - كما في « تنقيح التحقيق »  
( ١ / ٢٩٥ ) - والبيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٢٦ ) والطبراني في « الكبير » ( ٢ / ١٠٣ )  
( رقم : ١٤٥٣ ) وابن عدي في « الكامل » ( ٢ / ٦٨٦ ) من طريق حميد الشامي عن  
سليمان بن المُثَنَّبِيَّ به .

وإسناده ضعيف جداً، فيه حميد وسليمان مجهولان .

قال عثمان بن سعيد الدارمي في « تاريخه » ( رقم : ٢٦٨ ) : « قلت : فحميد الشامي  
كيف حديثه الذي يروي حديث ثوبان عن سليمان المُثَنَّبِيَّ ؟ فقال - أي : ابن معين - : ما  
أعرفهما » . وقال ابن عدي عقبه : « وحميد الشامي هذا إنما أنكر عليه هذا الحديث، وهو  
حديثه، ولم أعلم له غيره » . وما عرف أحمد حميداً، كما أسنده ابن عدي وابن أبي حاتم في  
« المرحم والتعديل » ( ٣ / ٣٣٢ ) وبهما ضعفه ابن الجوزي في « التحقيق » ( ١ / ٢٩٤ - مع  
التنقيح ) .

والحديث لم يعزه المزي في « التحفة » ( ٢ / ١٣١ ) ( رقم : ٢٠٨٨ ) إلا لأبي داود،  
وفاته عزوه لابن ماجه في « التفسير »، وهو كتاب مستقل له، خارج « السنن »، وليس هو من  
شرطه .

ولو صحَّ الحديث فلا حجَّة لهم فيه، فإنَّ ابن قتيبة قال : « ليس العاج ههنا الذي تعرفه  
العائمة وتخرطه من العظم، والثَّاب، ذلك ميتة منهي عنه، فكيف يتخذ لها منه سواراً، إنما العاج  
الذبل، والعاج الذبلة، قال ذلك الأصمعي » .

[ إسناده ضعيف، عمرو بن خالد الواسطي ضعيف. <sup>(١)</sup> ] <sup>(٢)</sup>  
 وأما شعور الآدميين فإنها طاهرة في ظاهر مذهب الشافعي <sup>(٣)</sup> رحمه  
 الله <sup>(٤)</sup> لكرامته، ولوقوع البلوى به .

- = وقد نازع في ذلك ابن التركماني في « الجوهر النقي » ( ١ / ٢٧ - ٢٨ ) فراجعه .  
 وانظر : « الصحاح » مادة ( عوج ) ( ٣٣١ - ٣٣٢ ) .
- ( ١ ) قال البخاري في « الضعفاء » ( رقم : ٢٥٩ ) و « التاريخ الصغير » ( ١ / ٣١٠ )  
 و « التاريخ الكبير » ( ٦ / ٢٣٨ ) : « منكر الحديث » . وقال النسائي في « الضعفاء  
 والمتروكين » ( رقم : ٤٤٩ ) : « متروك الحديث » . وقال يحيى بن معين في « تاريخه »  
 ( رقم : ١٨٢٥ - رواية الدوري ) : « وهو غير ثقة، ولا مأمون » . و ( رقم : ٤٧٣٣ ) :  
 « كذاب » و ( رقم : ٤٨٦٦ ) : « ليس بثقة » . وقال في « تاريخ الدارمي » ( رقم : ٥٦٨ ) :  
 « شيخ كوفي كذاب » . وكذبه الدارقطني في « ضعفائه » ( رقم : ٤٠٣ ) .
- وانظر : « علل أحمد » ( ١ / ٥٦ ) و « الجرح والتعديل » ( ٣ / ١ / ٢٣٠ )  
 و « المجروحين » ( ٢ / ٧٦ ) و « تاريخ واسط » ( ١٩٣ ) و « سؤالات البرقاني » ( ٣٩٩ )  
 و « الميزان » ( ٣ / ٢٥٧ ) و « التهذيب » ( ٨ / ٢٧ ) .
- ( ٢ ) بدل ما بين المعرفتين في نسخ « المختصر » : « فرواه عمرو بن خالد الواسطي عن  
 قتادة عن أنس، وعمرو ضعيف » .
- ( ٣ ) انظر : « الأم » ( ١ / ٩ ) و « المجموع » ( ١ / ٢٨٩ ) و « نهاية المحتاج » ( ١ /  
 ٢٥٠ ) و « الأوسط » ( ٢ / ٢٧٤ ) لابن المنذر و « فتح الباري » ( ١ / ٢٧٤ ) .
- وقد ذكر الذهبي في « السير » ( ١٣ / ٥٤٦ ) في ترجمة ( أبي جعفر الترمذي ) أن  
 النووي نقل أن أبا جعفر جزم بطهارة شعر رسول الله ﷺ، قال : « وقد خالف في هذه المسألة  
 جمهور الأصحاب » !! وتعقبه بقوله : « قلت : يتعين على كل مسلم القطع بطهارة ذلك، وقد  
 ثبت أنه ﷺ لما حلق رأسه، فزق شعره المَطْهُرَ على أصحابه، إكراماً لهم بذلك، فواللهي على  
 تقبيل شعرة منها » .
- قلت : وهذا ليس خاصاً بشعر النبي ﷺ - وإن كان هو أطهر وأكرم - وإنما عام بالناس  
 جميعاً، وسيأتي بيانه إن شاء الله تعالى .
- ( ٤ ) في نسختي ( ب ) و ( ج ) من « المختصر » : « رضي الله عنه » .

وقد صحَّ عن النبي ﷺ أنه أمر بتفريق شعره بين النَّاسِ، ولو كان نجساً<sup>(١)</sup> لما أمر بتفريقه [ إن شاء الله تعالى ]<sup>(٢)</sup> لأنَّ<sup>(٣)</sup> النجس لا يقسم<sup>(٤)</sup>.

( ١ ) في نسخ « المختصر » : « ولولا أنه طاهر لما ... » .

( ٢ ) ما بين المعرفتين سقط من « الخلافات » .

( ٣ ) في « الخلافات » : « فإنَّ » .

( ٤ ) وقد تكلم على طهارة شعر ابن آدم ابن المنذر في « الأوسط » ( ٢ / ٢٧٥ -

٢٧٦ ) وأيده بالحجج العقلية، وبما سيذكره المصنّف مسنداً من تفريق رسول الله ﷺ شعره الطاهر على النَّاسِ، وردَّ على من ادَّعى أنَّ هذه الطهارة خاصّة برسول الله ﷺ فقال : « قد اختلف أهل العلم في شعور بني آدم فكان عطاء بن أبي رباح لا يرى بأساً أن يتنفع بشعور النَّاسِ التي تخلق بمنى، وقال بعضهم : كل ما كان طاهراً في حال حياته يجوز ملكه والانتفاع به، وإن كان ما لا يؤكل لحمه فلا بأس بالانتفاع بشعره في الحياة وبعد الممات، لأنَّ الشعر لا يموت، وذلك كالإنسان وهو طاهر وشعره طاهر، فإذا جُزَّ لم يتغيّر عن حاله، لأنَّ الشعر لا ذكاة عليه ولا حياة فيه، وهو بعد الجزِّ وقبله، وبعد موت الإنسان وقبله على معنى واحد لا يتغيّر، وكذلك الحمار الأهلي، والسنور، وكلُّ ما ملكه وكان طاهراً في حال حياته مما لا يؤكل لحمه، وكلُّ ما لم يجز ملكه والانتفاع به في حال حياته، فكذلك شعره في حياته وبعد موته، لا يجوز الانتفاع به، وذلك كالخنزير » .

ثم قال : « مما يتعارفه النَّاسُ فيما بينهم أنَّ أحدهم يصلي وعلى ثوبه بعض الشعر من رأسه ولحيته، وفيما يجدونه في أطعمتهم وأشربتهم من الشعر لا يتعافون ذلك، بيان على أنَّ الشعر طاهر، وليس مع من ادَّعى أنَّ شعور بني آدم نجسة حجّة تلزم » .

ثم قال : « وفي قسم من قسم شعر النبي ﷺ بين النَّاسِ، بيان على طهارة الشعر، وإن قال قائل : شعر رسول الله ﷺ ؟ فقد سمعت بعض من يقصر فهمه بقوله، وقال : لا يجوز أن تجعل شعور سائر النَّاسِ كشعره، نبيّن له، ليس يدخل على من قال : « إنَّ الشعر طاهر » شيئاً إلاّ دخل على من قال : « إنَّ المنى طاهر » مثله، لأنَّه يحتج في طهارته بفرك عائشة المنى من ثوب النبي ﷺ، ولن يدخل في أحدهما شيء إلاّ دخل في الآخر مثله، والتحكّم لا يجوز، وعلى أنَّ اختلاف القول لا يفارق بعض من خالف ما قلناه، لأنَّه قال : من مسَّ عضواً من أعضاء زوجته انتقضت طهارته، وإن مسَّ شعرها لم تنتقض طهارته، وقوله لها : شعرك طالق، مثل قوله =

٩٧ - [ أخبرنا أبو محمد عبدالله بن يوسف الأصبهاني قراءة عليه أنا أبو سعيد بن الأعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن هشام عن محمد<sup>(١)</sup> بن سيرين عن أنس بن مالك قال :

« لَمَّا رَمَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْجَمْرَةَ، وَنَحَرَ هَدْيَهُ، تَنَاوَلَ الْحَلَّاقَ شَقَّهُ الْأَيْمَنَ فَحَلَقَهُ، فَنَاوَلَهُ أَبَا طَلْحَةَ، ثُمَّ نَاوَلَهُ الْأَيْسَرَ فَحَلَقَهُ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَقْسِمَهُ بَيْنَ النَّاسِ ». (٢)

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي « الصَّحِيحِ » (٣) :

٩٨ - عَنْ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنْ سُفْيَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَنَّ أَبَا النَّضْرِ مُحَمَّدَ بْنَ مُحَمَّدَ بْنَ يَوْسُفَ الْفَقِيهَ ثَنَا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَافِظُ ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَلِيمَانَ ثَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَامِ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ :

= لها : رَجُلُكَ طَالِقٌ، فَقَدْ جَعَلَ الشَّعْرَ كَعَضُو مِنْ أَعْضَائِهَا فِي بَابِ الطَّهَارَةِ، قَالَ : شَعُورُ بَنِي آدَمَ وَمَا لَا يَجُوزُ أَكْلُ لَحْمِهِ نَجَسٌ، لِأَنَّ مَا قَطَعَ مِنَ الْحَيِّ هُوَ مَيْتٌ، فَلْيَقِلْ مِثْلَ ذَلِكَ فِي شَعُورِ مَا لَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ، وَلَيْسَ فَرْقٌ بَيْنَهُمَا .

( ١ ) فِي الْأَصْلِ : « عَنْ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ » وَالصَّوَابُ حَذْفُ « عَنْ » .

( ٢ ) أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي « الْكِبْرِيِّ » ( ١ / ٢٥ ) وَ ( ٧ / ٦٧ ) : ثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بِهِ .

وَأَخْرَجَهُ الْحَمِيدِيُّ فِي « مَسْنَدِهِ » ( ٢ / ٥١٢ ) - وَمِنْ طَرِيقِهِ الْحَاكِمُ فِي « الْمُسْتَدْرَكِ »

( ١ / ٤٧٤ ) وَابْنُ الْمُنْذِرِ فِي « الْأَوْسَطِ » ( ٢ / ٢٧٤ ) - ثَنَا سُفْيَانُ بِهِ .

قَالَ الْحَاكِمُ : « هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يَخْرُجْهُ . وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ

فِي « التَّلْخِيسِ » وَوَهْمٌ فِي ذَلِكَ، فَهُوَ عِنْدَ مُسْلِمٍ، كَمَا سَيَأْتِي .

وَانظُرْ : « نَصَبُ الرَّايَةِ » ( ٣ / ٨٠ ) .

( ٣ ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي « الصَّحِيحِ » كِتَابِ الْحَجِّ : بَابِ بَيَانِ أَنَّ السَّنَةَ يَوْمَ النَّحْرِ أَنْ

يُرْمَى ثُمَّ يَنْحَرُ ثُمَّ يَحْلُقُ ( ٢ / ٩٤٨ ) ( رَقْمٌ : ١٣٠٥ ) بَعْدَ ( ٣٢٦ ) .



« أن النبي ﷺ لما حلق شعره يوم النَّحر، تفرَّق النَّاس فأخذوا<sup>(١)</sup> شعره، وأخذ أبو طلحة منه طائفة » .

قال ابن سيرين : لأن يكون عندي منه شعرة أحب إليَّ من الدنيا وما فيها .<sup>(٢)</sup>

أخرجه البخاري في « الصحيح »<sup>(٣)</sup> عن [ صاعقة ]<sup>(٤)</sup> عن سعيد بن سليمان دون ذكر قول ابن سيرين .

٩٩ - أخبرنا أبو عمرو الرُّزْجَاهِي<sup>(٥)</sup> الأديب أنا أبو بكر الإسماعيلي أخبرني أبو علي الحسن بن سليمان الشُّطُوِيّ<sup>(٦)</sup> ثنا علي ابن المديني ثنا قُرَيْش بن أنس عن ابن عون أنَّ محمداً كان يقول : ذُكِرَ عند عبيدة شعرُ النَّبِيِّ ﷺ، فقال : لأن يكون عندي شعرة منه أحبُّ إليَّ من كلِّ صفراء وبيضاء .

( ١ ) في « الكبرى » : « وأخذوا » .

( ٢ ) أخرجه البيهقي في « الكبرى » ( ٧ / ٦٧ - ٦٨ ) بسنده ومثته .

( ٣ ) أخرجه البخاري في « الصحيح » كتاب الوضوء : باب الماء الذي يُغسل به شعر

الإنسان ( ١ / ٢٧٣ ) ( رقم : ١٧١ ) .

( ٤ ) يياض في الأصل، وأثبتناه من « الكبرى » وسماه البخاري : محمد بن

عبدالرحيم، وكان يلقَّب بصاعقة لأنه كان جيد الحفظ، كما ذكر الخطيب في « تاريخه »

( ٢ / ٣٦٣ ) . وانظر : « نزهة الألباب » ( ١ / ٤٢١ ) ( رقم : ١٧٥٨ ) .

( ٥ ) بضمِّ الراء وفتحها، حكى الوجهين السبكي في « طبقاته » ( ٤ / ١٥١ ) واقتصر

السمعاني في « الأنساب » ( ٦ / ١١٠ ) على الفتح، وهذه النسبة إلى ( رزجاه ) قرية من قرى

بسطام . انظر : « السير » ( ١٧ / ٥٠٤ ) والتعليق عليه .

( ٦ ) نسبة إلى بيع الثياب الشطويَّة، المنسوبة إلى ( شطا ) من أرض مصر، قال عنه

الدارقطني في « سوالات السهمي » ( رقم : ٢٤٩ ) : « ثقة، ليس به بأس » .

وترجمه الإسماعيلي في « معجم شيوخه » ( رقم : ٢٣٣ ) .

رواه البخاري<sup>(١)</sup> من حديث عاصم الأحول عن ابن سيرين [ .

---

( ١ ) في « صحيحه » كتاب الوضوء : باب الماء الذي يُغسل به شعر الإنسان ( ١ / ٢٧٣ ) : ثنا مالك بن إسماعيل ثنا إسرائيل به . بلفظ : « لأن تكون عندي شعرة منه أحب إلي من الدنيا وما فيها » .

## مسألة ( ٦ )

ولا يجوز أن تستعمل<sup>(١)</sup> الآنية المصبية<sup>(٢)</sup> بالفضة تضييب تزيين لها<sup>(٣)</sup>.  
وقال أبو حنيفة يجوز<sup>(٤)</sup>.

ودليلنا<sup>(٥)</sup> من [ طريق ] الخبر ما :

( ١ ) في نسخ « المختصر » : « استعمال » .

( ٢ ) أي : المزوقة .

( ٣ ) « الأم » ( ١٠ / ١ ) ، و « المجموع » ( ٣٠٧ / ١ ، ٣١٧ ) ، و « فتح العزيز »

( ١ / ٣٠٢ - ٣٠٩ ) ، و « الروضة » ( ١ / ٤٥ ) ، و « مغني المحتاج » ( ١ / ٣٠ ) ، و « نهاية

المحتاج » ( ١ / ٩٢ ) ، و « حاشية القليوبي وعميرة » ( ١ / ٢٨ - ٢٩ ) .

وقد صرح بعضهم بأن الكثير الذي لا يحتاج إليه حرام، فإن احتيج إليه كره .

ونص الحنابلة إذا كان التضييب كثيراً يحرم، أما إذا كان يسيراً لحاجة لم يكره .

انظر : « المغني » ( ١ / ٧٧ - ٧٨ ) و « الكافي » ( ١ / ١٧ - ١٨ ) و « المحرر » ( ١ /

٧ ) و « الإنصاف » ( ١ / ٨١ - ٨٢ ) و « الكشاف » ( ١ / ٥٥ - ٥٦ ) و « شرح منتهى

الإرادات » ( ١ / ٢٥ - ٢٦ ) و « مجموع فتاوى ابن تيمية » ( ٢١ / ٨٤ ) .

وعند المالكية قولان : أحدهما : المنع . والآخر : الكراهة .

وقيل : القولان هما : المنع والجواز .

وانظر : « حاشية الدسوقي » ( ١ / ٦٤ ) و « الخرشبي » ( ١ / ٦٤ ) .

( ٤ ) انظر : « الهداية » ( ٤ / ٧٨ - ٧٩ ) و « شرح فتح القدير » ( ٨ / ٨٢ ) « تبين

الحقائق » ( ٦ / ١١ ) و « اللباب » ( ٤ / ١٥٩ ) و حاشية ابن عابدين ( ٦ / ٣٤٣ ) .

وهذا مذهب داود الظاهري، راجع « المحلى » ( ٢ / ٣٠٤ - ٣٠٥ ) .

( ٥ ) في نسختي ( أ ) و ( ج ) من « المختصر » : « دليلنا » .

١٠٠ - [ أخبرنا القاضي أبو بكر أحمد بن الحسن الحرشي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي رحمه الله<sup>(١)</sup> ]  
( ح ) .

١٠١ - وأخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ أنبا أبو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن محمد ومحمد بن عبدالسلام قالا : ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن زيد بن عبدالله عن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي بكر الصديق رضي الله عنه عن أم سلمة زوج النبي ﷺ [ <sup>(٢)</sup> أن رسول الله ﷺ قال :

« مَنْ <sup>(٣)</sup> يشرب في آنية الفضة إنما يجرجر<sup>(٤)</sup> في بطنه نار جهنم » <sup>(٥)</sup> .

( ١ ) بدل ما بين المعقوفين في « نسخ المختصر » : « حديث أم سلمة المتفق على صحته » .  
( ٢ ) في « الخلافات » بعدها : « ثنا يحيى بن ... » والصواب حذفها انظر مصادر التخريج .

( ٣ ) في نسخ « المختصر » : « إن الذي » .

( ٤ ) في نسخة ( أ ) بجرر ، وانظر في معناها : « النهاية » ( ١ / ٢٥٥ ) .

( ٥ ) أخرجه البيهقي في « المعرفة » ( ١ / ١٤٧ ) ( رقم : ٣٨ ) أخبرنا أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن وأبو زكريا يحيى بن إبراهيم وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا : حدثنا أبو العباس به .

وأخرجه في « السنن الكبرى » ( ١ / ٢٧ ) : أخبرنا أبو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ في آخرين قالوا ثنا أبو العباس ... .. و ( ح ) وأخبرنا أبو عبدالله الحافظ أنا أبو عبدالله محمد بن يعقوب به .

وأخرجه في « الصغرى » ( رقم : ٧٥ ) : أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق، أخبرنا أبو الحسن الطرائفي حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي حدثنا القعني فيما قرئ على مالك . =

[ أتفق البخاري ومسلم على إخرجه في « الصحيح » .  
فرواه البخاري عن إسماعيل بن أبي أويس عن مالك<sup>(١)</sup> .  
ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى<sup>(٢)</sup> .

ووجه الاستدلال من [ هذا<sup>(٣)</sup> ] أنه [ تحريم ورد في الفضة والتحريم إذا  
[ جرى في الذهب والفضة شرعاً ]<sup>(٤)</sup> عمّ القليل والكثير كما قلنا في الربا .

= وأخبرنا أبو عبدالله الحافظ في آخرين قالوا : حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أخبرنا  
الريعي به .

وأخرجه في « شعب الإيمان » ( ٥ / ٢٠٨ ) ( رقم : ٦٣٨١ ) : أخبرنا أبو عبدالله  
الحافظ وأبو زكريا عن أبي إسحاق نا أبو الحسن أحمد بن عبدوس أنا عثمان بن سعيد الدارمي به  
مقتصراً عليه دون الطريق الأخرى .

وأخرجه المصنف من طريق الشافعي، وهو في « الأم » ( ١ / ١٠ ) و « المسند » ( ١٠ ) .  
وهو في « موطأ » مالك ( رقم : ١٦٧٤ ) ومن طريقه أخرجه الشيخان، كما سيأتي .  
( ١ ) أخرجه البخاري في « الصحيح » كتاب الأشربة : باب الشرب في آنية الفضة  
( ١٠ / ٩٦ ) ( رقم : ٥٦٣٤ ) .

( ٢ ) أخرجه مسلم في « الصحيح » كتاب اللباس والزينة : باب تحريم استعمال الذهب  
والفضة ( ٣ / ١٦٣٤ ) ( رقم : ٢٠٦٥ ) .

وقال البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٢٧ ) : « وأخرجه مسلم ( ٣ / ١٦٣٤ ) عن أبي  
بكر بن أبي شيبة والوليد بن شجاع عن علي بن مسهر عن عبيدالله بن عمر عن نافع، زاد : « إن  
الذي يأكل ويشرب في آنية الذهب والفضة ... » وذكر ( الأكل ) و ( الذهب ) غير محفوظ  
في رواية علي بن مسهر .

وقد رواه غير مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة والوليد بن شجاع، دون ذكرهما، والله  
أعلم » .

قلت : وانظر : « الإرواء » ( ١ / ٦٩ ) ( رقم : ٣٣ ) و « فتح الباري » ( ١٠ / ٩٧ ) .

( ٣ ) في نسخ « المختصر » : « وهذا » .

( ٤ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « ورد » .

١٠٢ - [ أخبرنا الحاكم أبو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ أنبأ أبو عبدالله بن الحسين بن الحسن الطوسي بنيسابور وأبو محمد عبدالله بن محمد الخزاعي بمكة قالوا ثنا أبو يحيى بن أبي مسرة ثنا يحيى بن محمد الجاري<sup>(١)</sup> ثنا زكريا بن إبراهيم بن عبدالله بن مطيع عن أبيه عن جدّه عن<sup>(٢)</sup> ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ :

« من شرب في إناء ذهب<sup>(٣)</sup> أو فضة أو إناء فيه شيء من ذلك فأثماً يجرجر في بطنه نار جهنم »<sup>(٤)</sup>.

١٠٣ - [ قال الحاكم أبو عبدالله : ذاكرني الفقيه أبو الوليد - رحمه الله - بهذا الحديث، فأجبت: فيه عن هذا الشيخ - يعني أبا محمد - فقال : حدثنا الحسين بن الحسن عن ابن أبي مسرة، ثم قال : ما أحسن هذا الحديث ! لو كنا نعرف لزكريا بن عبدالله هذا حديثاً آخر . فقلت له : قد أسند غير هذا الحديث . فقال : قد حشّن الحديث بهذا .

قال الشيخ أحمد رحمه الله : هكذا أخبرناه شيخنا أبو عبدالله رحمه الله، وذكره جده في هذا الإسناد زيادة .

فقد [ أخرجه الأستاذ أبو الوليد والشيخ أبو الحسن الدارقطني في كتابيهما<sup>(٥)</sup> ] [ وليس فيه : « عن جدّه » ] .

---

( ١ ) الجاري - بالجيم - نسبة إلى بلدة على الساحل بقرب مدينة رسول الله ﷺ، وتصحفت في « المعرفة » : ( ١ / ١٤٨ ) إلى « الحازمي » !!

( ٢ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « وروي عن » .

( ٣ ) في نسخة « الخلافيات » : « مذهب » .

( ٤ ) انظر الحديث الآتي .

( ٥ ) انظر الحديث الآتي وتعلقنا عليه .

١٠٤ - [ وأخبرناه أبو علي الروذباري أنبا الحسين بن الحسن بن أيوب الطوسي ... فذكره مثله، إلا أنه قال عن أبيه عن جدّه، ليس فيه : « عبدالله بن عمر أن النبي ﷺ قال »، والباقي سواء<sup>(١)</sup>.

١٠٥ - أخبرنا أبو الحسن محمد بن أحمد بن الحسن بن إسحاق البزاز ببغداد أنبا عبدالله بن محمد بن إسحاق الفاكهي ثنا أبو يحيى بن أبي مسرّة ثنا يحيى بن محمد الجاري ثنا زكريا بن إبراهيم بن عبدالله بن مطيع عن أبيه عن عبدالله بن عمر أن النبي ﷺ قال :  
« من شرب في آنية ذهب أو فضّة أو إناء فيه شيء من ذلك : فإنما يجرجر في بطنه نار جهنّم »<sup>(٢)</sup>.

( ١ ) أخرجه البيهقي في « الصغرى » ( ٦٩ / ١ - ٧٠ ) ( رقم : ١٧٩ ) : أخبرنا أبو علي الروذباري فيه إلا أن فيه « عبدالله بن عمر » فانظر الحديث الآتي .  
( ٢ ) أخرجه البيهقي في « المعرفة » ( ١٤٨ / ١ ) ( رقم : ٣٩ ) : أخبرنا أبو عبدالله الحافظ قال : أخبرنا عبدالله بن محمد بن إسحاق الفاكهي به .  
وأخرجه في « السنن الكبرى » ( ٢٨ / ١ ) : أخبرنا أبو علي الروذباري نا الحسين بن الحسن بن أيوب الطوسي وأنا أبو الحسن محمد بن أحمد بن إسحاق البزاز ببغداد وأنا عبدالله ابن محمد بن إسحاق الفاكهي بمكة قالوا ثنا أبو يحيى بن أبي مسرّة به، من غير ذكر « عن جدّه » .

وقال : « أخبرناه أبو عبدالله الحافظ في « فوائده عن الطوسي » والفاكهي معاً، فزاد في الإسناد بعد أبيه « عن جدّه عن ابن عمر »، وأظنّه وهماً، فقد أخبرناه أبو الحسن بن إسحاق من أصل كتابه بخط أبي الحسن الدارقطني - رحمه الله كما تقدّم .  
وكذلك أخرجه أبو الحسن الدارقطني في كتابه .  
وكذلك أخرجه أبو الوليد الفقيه عن محمد بن عبد الوهاب عن أبي يحيى بن أبي مسرّة في كتابه دون ذكر « جدّه » .

ثم قال : « والمشهور عن ابن عمر في المضبب موقوفاً عليه » .

قلت : تصحفت « مسرة » في « الكبرى » إلى « ميسرة » !! وفيه « الحسين بن الحسن ابن أبي أيوب » والصواب حذف « أبي » وفي النسخة الخطيئة من « الخلافيات » : « أبو الحسين ابن الحسن بن أيوب » والصواب حذف « أبو » أيضاً؛ كما في مصادر ترجمته، انظر « السير » ( ١٥ / ٣٥٨ ) .

وأخرجه أبو محمد عبدالله بن محمد الفاكهي في « حديثه » ( ١ / ق ١٨ ) ( رقم : ٩٧ - بترقيمي ) .

وأخرجه الحاكم في « معرفة علوم الحديث » ( ١٣١ ) : أخبرنا أبو عبدالله الحسين بن الحسن الطوسي بنيسابور وأبو محمد عبدالله بن محمد .

وأخرجه السهمي في « تاريخ جرجان » ( ١٤٩ ) : حدثنا الإمام أبو سعد إسماعيل بن أحمد بن إبراهيم بمكة وبيغداد حدثنا أبو محمد عبدالله بن محمد الفاكهي به .  
وأخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٤٠ ) نا عبدالله بن محمد الفاكهي به، وقال : « إسناده حسن » !!

وقال أبو الفضل بن عمار الشهيد في « العلل » ( ص ١٤٩ ) : « تفرد به ابن أبي مسرة عن يحيى بن محمد الجاري » .

قلت : وقد أُعلِّ بجهالة زكريا بن إبراهيم بن عبدالله بن مُطيع وكذا أبيه، ويحيى بن محمد الجاري، قال البخاري : يتكلمون فيه . وذكره ابن حبان في كتاب « الثقات » ( ٩ / ٢٥٩ - ٢٦٠ ) وقال : « يُغرب » . وقال ابن عدي في « الكامل » ( ٧ / ٢٦٨٢ ) : « وليس بحديث بأس » . ووثقه ابن معين وكذا العجلي في « ثقاته » ( ل ٥٩ / أ - بترتيب الهيثمي ) ، وأورد الذهبي في « الميزان » ( ٤ / ٤٠٦ ) في ترجمته هذا الحديث، وقال : « هذا حديث منكر؛ أخرجه الدارقطني، وزكريا ليس بالمشهور » .

قال الحافظ ابن حجر في « الفتح » ( ١٠ / ١٠١ ) بعد أن عزاه للدارقطني والحاكم والبيهقي : « فإنه معلول بجهالة حال إبراهيم بن عبدالله بن مُطيع وولده، وقال البيهقي : الصواب ما رواه عبيدالله العمري عن نافع عن ابن عمر موقوفاً أنه « كان لا يشرب في قدح فيه ضبة فضة » . انتهى .

قلت : وبهذا أعلِّه ابن القطان، فقال فيما نقل عنه محمد بن عبدالهادي في « تنقيح =



= التحقيق « ( ١ / ٣٢١ ) وابن التركماني في « الجواهر النقي » ( ١ / ٢٩ ) : « حديث ابن عمر لا يصح، وزكريا هو وأبوه لا يعرف لهما حال » .

وأصل الحديث ثابت عن أم سلمة - كما مرّ آنفاً - وغيرها، ولكن دون زيادة « أو إناء فيه شيء من ذلك » وألمح إلى ذلك شيخ الإسلام في « مجموع الفتاوى » ( ٢١ / ٨٥ ) وقال في حديث ابن عمر : إسناده ضعيف «، وأقرّه تلميذه محمد بن عبدالهادي في « تنقيح التحقيق » ( ١ / ٣٢١ ) .

وقد أعلّ هذه اللفظة الحاكم، فقال في « معرفة علوم الحديث » في النوع الحادي والثلاثين : « معرفة زيادات ألفاظ فقهية في أحاديث ينفرد بالزيادة راوٍ واحد، وهذا مما يعز وجوده ويقبل في أهل الصنعة من يحفظه، وقد كان أبو بكر عبدالله بن محمد بن زياد النيسابوري الفقيه ببغداد يذكر ذلك، وأبو نعيم عبدالملك بن محمد بن عدي الجرجاني بخراسان وبعدهما شيخنا أبو الوليد رضي الله عنهم أجمعين » . ( ص ١٣٠ ) .

ثم أسند هذا الحديث وقال : عقبه ( ص ١٣١ ) : « هذا حديث زوي عن أم سلمة وهو مخرج في « الصحيح » وكذلك روي من غير وجه عن ابن عمر، واللفظة « أو إناء فيه شيء من ذلك » لم نكتبها إلا بهذا الإسناد » .

قلت : أمّا حديث ابن عمر بلفظ حديث أم سلمة، فقد جاء فيما وقفت عليه من وجهين

آخرين :

أحدهما : أخرجه الطبراني في « الصغير » ( ١ / ٣٣٩ ) ( رقم : ٤٥٦٣ - مع الروض الداني ) و « الأوسط » - كما في « المجموع » ( ٥ / ٧٧ ) ومن طريقه : الخطيب في « تاريخ بغداد » ( ١١ / ٣٧٧ - ٣٧٨ ) ثنا علي بن الحسن بن هاروي الحنبلي البغدادي حدثنا إسحاق بن إبراهيم البغوي حدثنا العلاء بن بُرد بن سنان عن أبيه عن نافع عن ابن عمر رفعه بلفظ : « من شرب في إناء من ذهب أو إناء من فضة فأثما يجرجر في بطنه نار جهنم » . قال الطبراني عقبه : « لم يروه عن برد إلا ابنه العلاء » .

قلت : والعلاء ضعيف، أمّا أبوه فصدوق .

والآخر : رواه الفضل بن دكين ثنا عبدالله - يعني ابن عامر - عن نافع عن ابن عمر رفعه بلفظ : « من شرب في إناء فضة فكأثما جرجر في جوفه شهاب نار » .

قاله ابن أبي حاتم في « العلل » ( ٢ / ٣٥ ) ( رقم : ١٥٨٥ ) وزاد :

كتبته من أصل كتابه بخط الدارقطني فلم يكن فيه عن جدّه .  
 ١٠٦ - أخبرنا أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا  
 يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب بن عطاء أنبا سعيد عن [١] ابن سيرين عن  
 عمرة أنها قالت : كنا مع عائشة فما زلنا بها حتى رخصت لنا في الحلبي ولم  
 ترخص لنا في الإناء المفضض (٢).

= « قال أبو زرعة : ذا خطأ، إنما هو نافع عن زيد بن عبدالله بن عمر عن عبدالله بن  
 عبدالرحمن بن أبي بكر الصديق عن أم سلمة عن النبي ﷺ .  
 والصحيح - كما قال المصنف وتبعه ابن حجر في « التلخيص الحبير » ( ١ / ٥٤ )  
 ( رقم : ٥٢ ) وشيخنا في « الإرواء » ( ١ / ٧٠ ) ( رقم : ٣٣ ) - ما ثبت عن ابن عمر على  
 شرط الصحيح : « أنه كان لا يشرب في قدح فيه حلقة فضة، ولا ضبة فضة » .  
 أخرجه ابن بشران في « أماليه » ( ق ٨ / ب ) ومن طريقه البيهقي في « الكبرى » ( ١ /  
 ٢٩ ) أنا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا عبدالله بن نمير عن عبيدالله  
 ابن عمر عن نافع به، وانظر « خلاصة البدر المنير » ( ١ / ٢٦ ) ( رقم : ٥٥ ) و « المهذب »  
 ( ١ / ٤٦ ) للذهبي و « الجامع » لعبدالله بن وهب ( ١ / ١٠٢ - ١٠٣ ) .  
 ( ١ ) بدل ما بين المعرفتين في نسخ « المختصر » : « وروي عن » .  
 ( ٢ ) أخرجه البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٢٩ ) : أخبرنا أبو عبدالله الحافظ به .  
 وإسناده صحيح .

وأخرجه عبدالرزاق في « المصنف » ( ١١ / ٦٩ ) ( رقم : ١٩٩٣٣ ) ومن طريقه  
 البيهقي في « الشعب » ( ٥ / ٢٠٨ - ٢٠٩ ) ( رقم : ٦٣٨٣ ) : أخبرنا معمر عن أيوب عن  
 ابن سيرين عن بنت أبي عمرو قالت : سألتنا عائشة عن الحلبي والأقداح المفضضة؟ فنهتنا عنه،  
 قالت : فأكثرنا عليها، فرخصت لنا في شيء من الحلبي، ولم ترخص لنا في الأقداح المفضضة .  
 وتابع أيوباً : جرير بن حازم، وعنه عبدالله بن وهب في « الجامع » ( ١ / ١٠٣ ) .  
 وأخرج عبدالرزاق في « المصنف » ( ١١ / ٧٢ ) ( رقم : ١٩٩٤٦ ) ومن طريقه  
 البيهقي في « الشعب » ( ٥ / ٢٠٩ ) ( رقم : ٦٣٨٤ ) عن معمر عن أيوب عن القاسم بن  
 محمد عن عائشة: نها كرهت الشراب في الإناء المفضض .

[ قال عبد الوهاب قال سعيد : حملناه على الحلقة ونحوها ] .

وقد روي في الرخصة حديث في إسناده نظر :

[ ١٠٧ - حدثناه أبو عبد الرحمن السُّلَمِيُّ أنبأ أبو عمرو سعيد بن القاسم

ابن العلاء البرذعي ثنا أبو محمد مسلم بن خالد الأيلي ثنا عمر بن يحيى ثنا

معاوية بن عبد الكريم [ الضال ] <sup>(١)</sup> ثنا محمد بن سيرين عن أخته عن أم عطية

قالت : نهانا رسول الله ﷺ عن لبس الذهب، وتفضيض الأقداح .

فكلمه النساء في لبس الذهب، فأبى علينا ورخص لنا في تفضيض

الأقداح <sup>(٢)</sup> .

= وقد أخرج أحمد في « المسند » ( ٦ / ٩٨ ) وابن ماجه في « السنن » ( رقم : ٣٤١٥ )

والطبراني في « الأوسط » ( ٢ / ٥٠٤ ) ( رقم : ١٨٦٨ ) من طريق سعد بن إبراهيم عن نافع

عن امرأة ابن عمر - وصرح الطبراني باسمها وهي صفية بنت أبي عبيد - عن عائشة مرفوعاً

مثل لفظ حديث أم سلمة . ورجاله ثقات رجال « الصحيحين » .

وأخرجه الطبراني في « الأوسط » ( ١ / ٢٢٨ ) ( رقم : ٢٤٨٠ ) من طريق سعد بن

إبراهيم عن سالم بن عبدالله بن عمر عن عائشة به .

( ١ ) بدلها بياض في نسخة « الخلافيات » .

( ٢ ) أخرجه الطبراني في « الكبير » ( ٢٥ / ٦٨ ) ( رقم : ١٦٧ ) - و « الأوسط »

( ١ / ق ١٨٩ ) - كما في « المجمع » ( ٥ / ١٤٩ ) - حدثنا بانوبة بن خالد الأيلي ثنا عمر

بن يحيى الأيلي به .

وقال في « الأوسط » عقبه : « تفرد به عمر بن يحيى عن معاوية بن عبد الحكيم » .

قال الهيثمي في « المجمع » ( ٥ / ١٤٩ ) في عمر : « لم أعرفه » .

قلت : وهو علّة الحديث . وبه أعلمه الحافظ في « الفتح » ( ١٠ / ١٠١ ) عندما قال :

« لكن في سنده من لا يعرف » إلا أنه ترجمه في « اللسان » ( ١ / ٣٣٨ ) وقال : « يسرق

الحديث » . وانظر « التلخيص الحبير » ( ١ / ٥٤ ) و « مجمع البحرين » ( ٧ / ١٧٩ -

( ١٨٠ ) ( رقم : ٤٢٧٠ ) .

هكذا قال ! وحديث سعيد بن أبي عروبة عن ابن سيرين أولى أن يكون صحيحاً من هذا، والله أعلم [ (١) ] .

١٠٨ - [ أخبرنا علي بن بشران ببغداد أنبأ إسماعيل الصفار ثنا الحسن بن علي ثنا ابن نمير عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر أنه قال : لا تشرب في قدح فيه حلقة فضة ولا ضبة فضة (٢) ] .

١٠٩ - وأخبرنا ابن بشران أنبأ علي بن محمد المصري (٣) ثنا سليمان بن شعيب الكيسانى ثنا علي بن معبد ثنا موسى بن أعين [ (٤) ] عن خُصيف عن نافع عن ابن عمر أنه أتى بقدح مفضض ليشرَب منه فأبى أن يشرب فسأله فقال : « إن ابن عمر منذ سمع رسول الله ﷺ نهى عن الشرب في آنية الذهب والفضة لم يشرب في القدح المفضض (٥) . [ والله أعلم ] (٦) .

- ( ١ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « عن أم عطية » .  
 ( ٢ ) أخرجه البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٢٩ ) من طريق ابن بشران في « الأمالي » ( ق ٨ / ب ) بإسناد صحيح، وقد مضت الإشارة إليه .  
 ( ٣ ) في « السنن الكبرى » ( ١ / ٢٩ ) للمصنف : « أخبرنا أبو الحسين بن بشران أن العدل أنبأ علي بن محمد المصري » .  
 ( ٤ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « وروي » .  
 ( ٥ ) أخرجه البيهقي في « السنن الكبرى » ( ١ / ٢٩ ) بإسناد ضعيف، خُصيف الجزري صدوق سيء الحفظ، خلط بآخره، وقال أحمد : ليس بقوي . وانظر : « الميزان » ( ١ / ٦٥٤ ) .

( ٦ ) ما بين المعقوفين سقط من « الخلافات » .  
 والراجع في هذه المسألة : أنه يحرم استعمال الأنية إذا كانت كلها من ذهب أو فضة .  
 أما إذا كان التضييب بشيء يسير من الفضة للحاجة فلا بأس به، وقد روى -

- البخاري في « الصحيح »، ( ٢١٢ / ٦ ) و ( ٩٩ / ١٠ ) وغيره عن أنس رضي الله عنه،  
 أن قدح رسول الله ﷺ انكسر، فاتخذ مكانَ الشعب سلسلة من فضة .  
 وفي رواية له عن عاصم قال : رأيتُ قدح النبي ﷺ عند أنس بن مالك، وكان قد  
 انصدع، فسلسله بفضة .  
 قيل : الذي سلسله أنس بن مالك .  
 وفي رواية أحمد في « المسند »، ( ٣ / ١٣٩ ، ١٥٥ ، ٢٥٩ ) : رأيت عند أنس بن  
 مالك قدح النبي ﷺ فيه ضبّة من فضة .  
 وهذا ما رجحه شيخ الإسلام ابن تيمية في « مجموع الفتاوى »، ( ٢١ / ٨٤ - ٨٥ )  
 والشوكاني في « النيل »، ( ١ / ٨٥ ) والصنعاني في « سبل السلام »، ( ١ / ٢٩ ، ٣٤ ) .



## مسألة ( ٧ )

ولا يجوز الوضوء بغير النية<sup>(١)</sup>.

(١) « الأم » ( ٢٩ / ١ ) و « المجموع » ( ٢٣٢ / ١ - ٢٣٣ ) و « الروضة » ( ١ / ١ )  
( ٤٧١ ) و « مغني المحتاج » ( ٤٧ / ١ - ٤٨ ) و « نهاية المحتاج » ( ١ / ١ - ١٤١ - ١٤٧ )  
و « حاشية القليوبي وعميرة » ( ١ / ٤٥ ) .

قال النووي في « المجموع » : « النية شرط في صحة الوضوء والغسل والتيمم، وهذا مذهبنا، وبه قال الزهري وربيعة ومالك والليث بن سعد وأحمد بن حنبل وإسحاق وأبو ثور وأبو عبيد وداود » .

قلت : انظر مذهب مالك في : « المدونة » ( ٣٦ / ١ ) و « الكافي » ( ١ / ١٦٤ )  
و « الاستذكار » ( ١ / ٣٣٢ - ٣٣٣ ) و « الخرشبي » ( ١ / ١٢٩ ) و « الشرح الصغير »  
( ١ / ١١٤ - ١١٥ ) و « حاشية الدسوقي » ( ١ / ٩٣ ) و « تفسير القرطبي » ( ٥ / ٢١٣ )  
و ( ١٥ / ٢٣٣ ) و « قوانين الأحكام الشرعية » ( ٣٤ - ٣٥ ) وتعلقنا على « الطهور »  
( ٢٠٠ - ٢٠١ ) لأبي عبيد .

وانظر مذهب أحمد في : « المغني » ( ١ / ١١٠ ) و « كشف القناع » ( ١ / ٩٤ )  
و « المحرر » ( ١ / ١١ ) و « شرح منتهى الإرادات » ( ١ / ٤٧ ) .

وانظر مذهب الباقرين - عدا المصادر المذكورة - في « المحلى » ( ١ / ٩٥ - ٩٨ )  
و « الطهور » لأبي عبيد ( ٢٠٠ - ٢٠١ - بتحقيقنا ) و « اختلاف العلماء » ( ٣٤ ) لابن  
نصر و « الأوسط » ( ١ / ٣٦٩ ) لابن المنذر و « بداية المجتهد » ( ١ / ٦ ) و « فتح الباري »  
( ١ / ١٤ ) و « عمدة القاري » ( ١ / ٣٦ ) و « نيل الأوطار » ( ١ / ١٦٣ ) و « شرح  
السنة » ( ١ / ٤٠٢ ) .

وقال أبو حنيفة : يجوز<sup>(١)</sup>.

ودليلنا من طريق الخبر :

١١٠ - [ ما أخبرنا أبو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ وأبو زكريا يحيى

ابن إبراهيم بن محمد بن يحيى قالا : ثنا أبو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا

إبراهيم بن عبدالله السعدي ثنا يزيد بن هارون أنبا يحيى بن سعيد ( ح ) .

١١١ - وأخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ ثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق

الفقيه وأبو الحسن علي بن خمشاذا العدل - قال الفقيه : أخبرنا . وقال علي :

حدثنا - بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا يحيى بن سعيد أخبرني محمد

ابن إبراهيم التيمي أنه سمع علقمة بن وقاص الليثي يقول : سمعت عمر بن

( ١ ) قال العيني في « عمدة القاري » ( ١ / ٣٦ ) : « ذهب أبو حنيفة وأبو يوسف

ومحمد وزفر والثوري والأوزاعي والحسن بن حي ومالك في رواية : إلى أن الوضوء لا يحتاج إلى نية، وكذلك الغسل، وزاد الأوزاعي والحسن : التيمم » .

وقال أبو عبيد القاسم بن سلام في « الطهور » ( ٢٠١ - بتحقيقنا ) : « وقال الكوفيون

من أصحاب الرأي : الوضوء والغسل جائزان، وإن لم يكن هناك نية، ولا أحسبه إلا قول سفيان » .

قلت : اختلف فيه على الأوزاعي اختلافاً شديداً، انظره عند ابن المنذر في « الأوسط »

( ١ / ٣٧٠ ) .

ونقل ابن الجوزي في « التحقيق » ( ١ / ٣٥٠ - مع تنقيح محمد بن عبدالهادي » أن

أبا حنيفة قال : لا تجب النية إلا في التيمم .

وانظر مذهب الحنفية في « المبسوط » ( ١ / ٧٢ ) و « أحكام القرآن » ( ٣ / ٣٣٦ )

للجصاص و « الهداية » ( ١ / ١٣ ) و « شرح فتح القدير » ( ١ / ٢٧ ) و « تبين الحقائق »

( ١ / ٥ ) و « البحر الرائق » ( ١ / ٢٤ - ٢٧ ) و « فتح باب العناية » ( ١ / ٤٥ - ٤٦ )

و « حاشية رد المحتار » ( ١ / ١٠٥ ) و « مجمع الأنهر » ( ١ / ١٥ ، ٣٠ - ٣١ ) و « بدائع

الصنائع » ( ١ / ١٩ ) .



الخطاب رضي الله عنه على المنبر يخبر بذلك عن رسول الله ﷺ [ (١) ] قال :  
سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« إنما الأعمال بالنيات وإن لكل امرئ ما نوى [ فمن كانت هجرته إلى الله  
وإلى رسوله فهجرته إلى الله وإلى رسوله، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها  
وإلى امرأة ينجسها فهجرته إلى ما هاجر إليه » (٢) لفظ حديث الحميدي .

اتفق البخاري ومسلم على إخراجه في « الصحيح » .

فرواه البخاري عن عبدالله بن الزبير الحميدي (٣) .

ورواه مسلم عن ابن أبي عمر عن ابن عيينة (٤) ، وعن محمد بن عبدالله بن

نمير (٥) عن يزيد بن هارون (٦) .

١١٢ - أخبرنا أبو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ أنبأ أبو عبدالله محمد

( ١ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « حديث عمر المتفق على صحته » .

( ٢ ) أخرجه البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٤١ ، ٢٩٨ ) و ( ٢ / ١٤ ) و « الصغرى »

( رقم : ١ ، ٢ ) و « المعرفة » ( ١ / ١٥٢ - ١٥٣ ) ( رقم : ٤٩ ، ٥٠ ) .

وأخرجه المصنف من طريق الحميدي في « مسنده » ( ١ / ١٦ - ١٧ ) ( رقم : ٢٨ )

وهو في « الصحيحين » كما سيأتي .

( ٣ ) أخرجه البخاري في « الصحيح » كتاب بدء الوحي باب كيف كان بدء الوحي

إلى رسول الله ﷺ ( ١ / ٩ ) ( رقم : ١ ) : حدثنا الحميدي عبدالله بن الزبير به . وانظر منه

الأرقام ( ٥٤ ، ٢٥٢٩ ، ٣٨٩٨ ، ٥٠٧٠ ، ٦٦٨٩ ، ٦٩٥٣ ) .

( ٤ ) في المخطوط : « عقبه » ١١ وهو خطأ، والتصويب من « صحيح مسلم » .

( ٥ ) في المخطوط : « وعن محمد عن ابن نمير » وهو خطأ، والتصويب من « صحيح

مسلم » .

( ٦ ) أخرجه مسلم في « الصحيح » كتاب الإمارة : باب قوله ﷺ : « إنما الأعمال

بالنية » ( ٣ / ١٥١٥ - ١٥١٦ ) ( رقم : ١٩٠٧ ) .

ابن عبد الله الصفار الأصبهاني ثنا الحسن بن علي بن بحر البري ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا أبان بن يزيد ( ح ) .

١١٣ - وأخبرنا محمد قال : وأخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر - واللفظ له - ثنا عبد الله بن محمد ثنا إسحاق بن منصور ثنا حبان بن هلال ثنا أبان - يعني : ابن يزيد - ثنا يحيى بن أبي كثير أن زيدا<sup>(١)</sup> حدثه أن أبا سلام<sup>(٢)</sup> حدثه [٣] عن أبي مالك الأشعري قال : قال رسول الله ﷺ :

« الطهور شطر الإيمان والحمد لله تملأ الميزان وسبحان الله والحمد لله تملآن أو<sup>(٤)</sup> تملأ ما بين السماوات والأرض، والصلاة نور، والصدقة برهان، والصبر ضياء، والقرآن حجة لك أو عليك، كل الناس يغدو فبائع نفسه فمعتقها أو موبقها<sup>(٥)</sup> » .

( ١ ) هو ابن سلام، واختلف في سماع يحيى منه، فأنكره ابن معين، وأثبتته الإمام أحمد ووقع في هذه الرواية - وكذا في « صحيح مسلم » : « عن يحيى بن أبي كثير أن زيدا حدثه » وفيها التصريح بسماعه منه، وانظر : « جامع العلوم والحكم » ( ص ٢٠٠ ) .

( ٢ ) في المخطوط : « سالم » وهو خطأ، والتصويب من مصادر التخريج .

( ٣ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « وفي صحيح مسلم » .

( ٤ ) في نسخة ( أ ) من « المختصر » : « تملآن أو يملآن » .

( ٥ ) أخرجه البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٤٢ ) : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عمرو بن أبي جعفر به .

وأخرجه مسلم في « صحيحه » كتاب الطهارة : باب فضل الوضوء ( ١ / ٢٠٣ )

( رقم : ٢٢٣ ) والترمذي في « الجامع » أبواب الدعوات : باب منه ( ٥ / ٥٣٥ - ٥٣٦ )

( رقم : ٣٥١٧ ) قالوا : حدثنا إسحاق بن منصور حدثنا حبان به .

وقال الترمذي عقبه : « هذا حديث صحيح » .

وأخرجه محمد بن نصر في « تعظيم قدر الصلاة » ( ١ / ٤٣٣ ) ( رقم : ٤٣٥ ) =

- = حدثنا أحمد بن سعيد الدارمي ثنا حبان به .
- وأخرجه البيهقي في « الشعب » ( ١ / ٤٥ ) ( رقم : ١٢ ) : أخبرنا أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر أحمد بن محمد الأشناني قالا : أنبأ أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان ابن سعيد الدارمي ثنا مسلم بن إبراهيم به .
- وأخرجه البغوي في « شرح السنّة » ( ١ / ٣١٩ ) ( رقم : ١٤٨ ) من طريق حميد بن زنجويه والطبراني في « الكبير » ( ٣ / ٢٨٤ ) ( رقم : ٣٤٢٣ ) - ومن طريقه أبو نعيم في « المستخرج » ومن طريقه ابن حجر في « نتائج الأفكار » ( ١ / ٤٨ - ٤٩ ) - من طريق علي ابن عبدالعزيز .
- وأخرجه أبو عوانة في « المسند » ( ١ / ٢٢٢ - ٢٢٣ ) حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني .
- وأخرجه الدارمي في « السنن » ( ١ / ١٦٧ ) - ومن طريقه ابن حجر في « نتائج الأفكار » ( ١ / ٤٨ - ٤٩ ) - أربعتهم عن مسلم بن إبراهيم به .
- وتابع حبان ومسلماً في الرواية عن أبان جماعة، منهم :
- أولاً : عفان بن مسلم : كما عند : أبي عبيد في « الطهور » ( رقم : ٣٥ - بتحقيقنا ) وابن أبي شيبة في « الإيمان » ( رقم : ١ ) وعبدالله بن أحمد في « زوائد المسند » ( ٥ / ٣٤٣ ) وأبو عوانة في « المسند » ( ١ / ٢٢٢ - ٢٢٣ ) وأبو أحمد الحاكم في « شعار أصحاب الحديث » ( رقم : ٢١ ) وابن منده في « الإيمان » ( ١ / ٣٧٤ ) ( رقم : ٢١١ ) والمصنّف ( البيهقي ) في « السنن الكبرى » ( ١ / ٤٢ ) و « الاعتقاد » ( ص ٩٦ ) ، و « المعرفة » ( ١ / ١٥٣ - ١٥٤ ) ( رقم : ٥٢ ) و « شعب الإيمان » ( ٣ / ٣ ) ( رقم : ٢٧٠٩ ) .
- ثانياً : يحيى بن إسحاق، كما عند : عبدالله بن أحمد في « زوائد المسند » ( ٥ / ٣٤٢ ) .
- ثالثاً : موسى بن إسماعيل، كما عند : الطبراني في « الكبير » ( ٣ / ٣٢٢ ) ( رقم : ٣٤٢٣ ) وابن حجر في « نتائج الأفكار » ( ١ / ٤٩ ) .
- رابعاً : عبدالرحمن، كما عند : النسائي في « عمل اليوم والليلة » ( رقم : ١٦٨ ) . ولم ينفرد به أبان عن شيخه يحيى، فرواه عبدالله بن أحمد في « زوائد المسند » ( ٥ / ٣٤٤ ) من طريق آخر فراجع .

= وأعلل هذا الطريق بالانقطاع بين أبي سلام وبين أبي مالك !!  
 كذا قال النسائي في « عمل اليوم والليلة » ( رقم : ١٦٨ ) والدارقطني في « التبوع »  
 ( رقم : ٣٤ ) ونقله عنه : ابن القطان في « بيان الوهم والإيهام » ( ق ٨٩ / ب - ٩٠ / أ ) .  
 والمنائي في « فيض القدير » ( ٤ / ٢٩٢ ) والعلائي في « جامع التحصيل » ( ص  
 ١٦١ ) والنوي في « شرح صحيح مسلم » ( ٣ / ٩٩ - ١٠٠ ) .  
 وأعلله بهذه العلة (!!) : أبو الفضل الهروي في « علل صحيح مسلم » ( رقم : ٣ )  
 فقال :

« بين أبي سلام وبين أبي مالك الأشعري في إسناد هذا الحديث : عبدالرحمن بن غنم  
 الأشعري . رواه معاوية عن أخيه زيد . ومعاوية كان أعلم عندنا بحديث أخيه زيد بن سلام من  
 يحيى بن أبي كثير » !!! انتهى .

ونقله بحروفه : ابن رجب في « جامع العلوم والحكم » ( ص ٢٠٠ ) ونسبه لـ بعض

الحفاظ !!

وتعقبهم النووي في « شرح صحيح مسلم » ( ٣ / ٩٩ - ١٠٠ ) فقال :  
 « ويمكن أن يجاب لمسلم عن هذا : بأن الظاهر من حال مسلم أنه علم سماع أبي سلام  
 لهذا من أبي مالك، فيكون أبو سلام سمعه من أبي مالك، وسمعه أيضاً من عبدالرحمن بن غنم  
 عن أبي مالك، فرواه مرة عنه، ومرة عن عبدالرحمن، وكيف كان فالمتن صحيح، لا مطعن فيه،  
 والله أعلم » .

ونقله صاحب « إكمال إكمال المعلم » ( ٣ / ٢ ) وصاحب « فتح الملهم » ( ١ / ٣٨٣ ) .

وتعقبه العلائي فقال في « جامع التحصيل » ( ص : ١٦٢ ) :

« ورجح بعضهم قول الدارقطني : بأن أبا مالك الأشعري، توفي في طاعون عمواس،  
 سنة ثمانى عشرة، وقد قالوا في رواية أبي سلام عن علي وحذيفة وأبي ذر : لأنها مرسله . فروايتها  
 عن أبي مالك أولى بالإرسال » !!

وبناء على أن وفاة أبي مالك متقدمة، وقعت في خلافة عمر، في طاعون عمواس، سنة  
 ثمانى عشرة - وذكر هذا ابن خليفة في « الطبقات » ( ص ٣٠٤ ) وابن كثير في « البداية  
 والنهاية » ( ٧ / ٩٤ ) - وأن أبا سلام عدّه الحافظ ابن حجر في الطبقة الثالثة، أي ممن ولدوا  
 بعد وفاة أبي مالك الأشعري، رجّح الشيخ ربيع بن هادي في كتابه « بين الإمامين : مسلم =

= والدارقطني ( ص ٦٦ ) وتبعه مقبل بن هادي في تحقيقه « الإلزامات والتبع » ( ص ٦٠ )  
أن إسناده مسلم، مُعل بالانقطاع، وأن الدارقطني ومن وافقه على صواب في حكمهم  
بالانقطاع !!

قلت : قال الحافظ في « النكت الظرف » ( ٩ / ٢٨٢ - ٢٨٣ ) :

« زوي عن يحيى عن زيد عن جدّه عن أبي مالك . »

قلت : هذه الرواية هي المعتمدة، فإن هدية بن خالد حدّث به عن أبان العطار عن يحيى

ابن أبي كثير عن زيد بن سلام أن الحارث الأشعري حدّثه .

وأخرجه ابن حبان في « صحيحه » من طريقه .

وأما إدخال « عبدالرحمن بن غنم » بين أبي سلام وأبي مالك، فيحتمل أن يكون الحديث

عند أبي سلام بإسنادين : أحدهما : عن عبدالرحمن بن غنم عن أبي مالك . والآخر : عن

الحارث بن الحارث الأشعري .

والحارث أيضاً يكنى : « أبا مالك » لكن « أبو مالك » شيخ عبدالرحمن بن غنم غيره

فيما يظهر لي، والله أعلم « انتهى كلام الحافظ .

وهنا ملحظ دقيق، إذ جواب الحافظ، يختلف عن جواب النووي، وإن كان للوهلة

الأولى، يُظن أنه الجواب نفسه !! فيرى الحافظ ابن حجر رحمه الله أن هنالك اثنين ممن يسمون

« أبا مالك الأشعري » :

فأحدهما : توفي قديماً، ولم يدركه أبو سلام، وهو شيخ عبدالرحمن بن غنم .

والآخر : أدركه أبو سلام، واسمه : « الحارث الأشعري » وصرّح بالتحديث عنه، كما

عند : الترمذي في « الجامع » ( ٥ / ١٤٨ ) ( رقم : ٢٨٦٣ ) وأبي يعلى في « المسند » ( ٣ /

١٤٠ - ١٤١ ) ( رقم : ١٥٧١ ) والبخاري في « التاريخ الكبير » ( ٢ / ١ / ٢٦٠ ) ( رقم :

٢٣٩١ ) والحاكم في « المستدرک » ( ١ / ١١٧ و ٢٣٦ ) وابن حبان في « الصحيح » ( ٨ /

٤٣ ) ( رقم : ٦٢٠٠ - مع الإحسان ) .

مع ملاحظة أن الحاكم أخرج الحديث في الموطن الأول : من طريق يحيى عن زيد عن

جدّه قال : حدّثني الحارث الأشعري .

وفي الموطن الثاني : من طريق معاوية بن سلام عن زيد بن سلام أن أبا سلام حدّثه

قال : حدّثني الحارث الأشعري .

= ومنها : ندرك أن الصحابي الذي في سند حديث مسلم، المتكلم عليه هو : « الحارث الأشعري » وهو غير « أبي مالك الأشعري » الذي لم يدركه أبو سلام، شيخ عبدالرحمن بن غنم، وهذا ما صرح به هدبة، كما قال الحافظ .  
ويؤكد هذا أمور :

○ أولاً : إن الطبراني في « المعجم الكبير » وضع الحديث في ترجمة « الحارث الأشعري » وكذلك فعل ابن منده .

○ ثانياً : ذكر الحافظ في « نتائج الأفكار » ( ١ / ٥١ ) أن الحديث وقع في رواية الترمذي عن « الحارث بن الحارث الأشعري » أيضاً . وقال : ( ١ / ٥٢ ) عقب ذلك : « وفي الصحابة من الأشعريين، ممن يكنى أبا مالك : كعب بن مالك، وآخر اسمه عبيد، وآخر مشهور بكنيته، مختلف في اسمه، وقد جعل أصحاب الأطراف هذا الحديث من روايته، وما وقع عند الترمذي يأبى ذلك » انتهى .

○ ثالثاً : صرح جماعة من جهابذة الجرح والتعديل بالفرقة بين أبي مالك والحارث منهم : الإمام البخاري في « التاريخ الكبير » ( ٢ / ١ / ٢٦٠ ) ( رقم : ٢٣٩١ ) ففيه ترجمة ( الحارث ) و ( ٧ / ٤ / ٢٢١ - ٢٢٢ ) ( رقم : ٩٥٦ ) ففيه ترجمة لـ ( أبي مالك ) وسماه : كعباً . وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ( ٢ / ١ / ٩٤ ) ( رقم : ٤٣٧ ) و ( ٢ / ٣ / ١٦٠ ) ( رقم : ٨٩٨ ) . ومسلم في « الطبقات » ( رقم : ٤٧٨ و ٤٧٩ ) . وابن معين كما في « أسد الغابة » ( ١ / ٣٢١ ) و « تهذيب التهذيب » ( ٢ / ١١٩ ) . والذهبي في « تجريد أسماء الصحابة » ( ١ / ٩٧ ) ( رقم : ٩١٥ ) و ( ٢ / ١٩٩ ) ( رقم : ٢٢٩٥ ) . وفيه : « أبو مالك الأشعري، اسمه : كعب بن عاصم . وقيل : عبيد . وقيل : عمرو . وقيل : الحارث، وهو بعيد » . وابن الأثير في « أسد الغابة » ( ١ / ٣٢١ ) ففيه : « قلت : ذكر بعض العلماء أن هذا الحارث بن الحارث الأشعري، ليس هو أبا مالك، وأكثر ما يرد هذا غير مكنى » .

وقال : « قاله كثير من العلماء، منهم : أبو حاتم الرازي وابن معين » انتهى .

وابن حجر في « التهذيب » ( ٢ / ١١٩ ) و « الإصابة » ( ١ / ٢٧٥ ) وفيه : « وقد خلطه غير واحد بأبي مالك الأشعري، فوهموا، فإن أبا مالك المشهور بكنيته، =

= المختلف في اسمه، متقدّم الوفاة على هذا، وهذا مشهور باسمه، وتأخر حتى سمع منه أبو سلام « انتهى .

وورود الحديث من طريق يحيى عن زيد ومن طريق أخيه معاوية عن زيد، دون زيادة « عبدالرحمن بن غنم » يدفع ما قد يسنح في البال أن آل الرجل، أدرى برواية بعضهم من غيرهم !! فتأمل !! .

ومن الجدير بالذكر أن العلائي في « جامع التحصيل » ( ص ١٦٢ ) بعد إلماعه والملاحه إلى ترجيح (!) قول الدارقطني، بانقطاع سنده، ذكر التفرقة بين الحارث وأبي الحارث، ورجح أن صحابي الحديث : أبو مالك لا الحارث، فأصاب في التفرقة بينهما، وأخطأ في حصره في أبي مالك دون الحارث !!

بقي بعد هذا : أن الحديث من طريق « عبدالرحمن بن غنم » به عند : النسائي في « عمل اليوم والليلة » ( رقم : ١٦٩ ) و « المجتبى » ( ٥ / ٥ - ٦ ) وأبي عوانة في « المسند » ( ١ / ٢٢٣ - ) وابن حبان في « الصحيح » ( ٢ / ١٠٣ - ١٠٤ ) ( رقم : ٨٤١ - مع الإحسان ) وابن نصر في « تعظيم قدر الصلاة » ( رقم : ٤٣٧ ) وابن ماجه في « السنن » ( ١ / ١٠٢ ) ( رقم : ٢٨٠ ) والطبراني في « المعجم الكبير » ( ٣ / ٣٢٢ ) ومن طريقه : ابن حجر في « نتائج الأفكار » ( ١ / ٥١ ) .

ووقع التصريح باسمه : « أبو مالك الأشعري » . وهذا يؤكد ما قلناه .

#### والخلاصة :

لا خلاف بين أهل العلم في صحة الحديث، ولكن الخلاف بينهما : هل في طريق أبي سلام عن أبي مالك - وهي طريق المصنّف - انقطاع ؟ على ضوء ما قدّمته من معلومات قال بها كبار الحفاظ، وأئمة هذا الفن، لا انقطاع في سند هذا الحديث، وعليه فإن الإمام مسلم مصيب، لا مؤاخذه عليه، والمؤاخذه على منتقديه، والله أعلم .

وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ( ١ / ٨٣ - صحيحه ) :

« وقد أفردت لهذا الحديث وطرقه وحكمه وفوائده جزءاً مفرداً . »

قلت : وقد ورد موقوفاً على علي رضي الله عنه بلفظ :

« إن الطهور شرط الإيمان . »

[ أخرجه مسلم في « الصحيح » عن إسحاق بن منصور .  
 وإنما أخرجتُ هذا الحديث لوقوع الحاجة إليه عند استدلالنا بقوله تعالى ] :  
 ﴿ وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين ﴾ (١) .  
 وإنكارهم ذلك وقولهم : أن الوضوء ليس من الدين .

١١٤ - [ أخبرنا أبو علي الحسين بن محمد بن محمد بن علي أنبا أبو  
 بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا قتيبة ثنا محمد بن موسى عن يعقوب بن سلمة

---

= أخرجه ابن أبي شيبة « الإيمان » ( رقم ١٢٠ و ١٢٣ ) من طريق ابن مهدي ووكيع عن  
 سفيان .

وأبو عبيد في « الطهور » ( رقم : ٣٦ ) ثنا عبدالرحمن بن مهدي عن سفيان عن أبي  
 إسحاق عن أبي ليلي الكندي عن حجر بن عدي عن علي .  
 وأخرجه البيهقي في « شعب الإيمان » ( ١ / ٢٧ ) .  
 والسند ضعيف إلى علي، لكن الحديث صحيح كما مضى .  
 وفي الباب عن حسان بن عطية، عند : العدني في « الإيمان » ( رقم : ٦١ ) ورسته في  
 « الإيمان » كما في « فيض القدير » ( ٤ / ١٤٨ ) رفعه، وهو مرسل .  
 ورواه ابن أبي شيبة في « الإيمان » ( رقم : ١٢٢ ) من طريق حسان عن عكرمة من  
 قوله .

وفي الباب عن رجل من بني سليم رفعه، عند : العدني في « الإيمان » ( رقم : ٥٨ )  
 وأحمد في « الإيمان » ( ق ١٣٦ ) و « المسند » ( ٤ / ٢٦٠ ) و ( ٥ / ٣٦٣ و ٣٦٥ )  
 ( ٣٧٢ ) والترمذي في « جامعه » ( رقم : ٣٥١٩ ) ومعر في « الجامع » ( ١١ / ٢٩٦ )  
 ( رقم : ٢٠٥٨٢ ) وابن نصر المروزي في « تعظيم قدر الصلاة » ( ١ / ٤٣٢ ) « رقم :  
 ٤٣٤ ) والدارمي في « السنن » ( ١ / ١٦٧ ) .

وعن أبي هريرة عند تمام في « الفوائد » ( رقم : ١٥٩ ) .

( ١ ) البينة : ٥ .



عن أبيه [ (١) عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :  
 « لا صلاة لمن لا وضوء له ، ولا وضوء لمن لم يذكر [ اسم ] الله [ (٢) الله  
 عليه » (٣).

( ١ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « وعند أبي داود » .  
 ( ٢ ) ما بين المعقوفين سقط من نسختي ( أ ) و ( ج ) من « المختصر » .  
 ( ٣ ) أخرجه البغوي في « شرح السنة » ( ٤٠٩ / ١ ) ( رقم : ٢٠٩ ) : أنا عمر بن  
 عبدالعزيز نا القاسم بن جعفر الهاشمي نا أبو علي اللؤلؤي نا أبو داود به .  
 وأخرجه أحمد في « المسند » ( ٤١٨ / ٢ ) وأبو داود في « السنن » كتاب الطهارة :  
 باب التسمية على الوضوء ( رقم : ١٠١ ) قال : ثنا قتيبة به .  
 وأخرجه الدارقطني في « السنن » ( ٢٢٥ / ١ ) نا أحمد بن كامل نا موسى بن هارون ثنا  
 قتيبة به .

والطبراني في « الدعاء » ( رقم : ٣٧٩ ) ومن طريقه ابن حجر في « نتائج الأفكار »  
 ( ١ / ٢٢٤ - ٢٢٥ ) : حدثنا موسى بن هارون به .  
 وأخرجه البيهقي في « الكبرى » ( ٤٣ / ١ ) وأخبرنا أبو عبدالله الحافظ ثنا جعفر بن  
 محمد بن نصير الخلدي ثنا موسى بن هارون به .  
 وأخرجه الحاكم في « المستدرک » ( ١ / ١٤٦ ) من طريق محمد بن نعيم ومحمد بن  
 شاذان والحسن بن سفيان ثلاثهم عن قتيبة .  
 وأخرجه ابن ماجه في « السنن » كتاب الطهارة : باب ما جاء في التسمية في الوضوء  
 ( رقم : ٣٩٩ ) والدارقطني في « السنن » ( ١ / ٧٩ ) من طريق محمد بن إسماعيل بن أبي  
 فديك عن محمد بن موسى به .  
 وعزاه الحافظ في « التلخيص الحبير » ( ١ / ٧٢ ) لابن السكن من طريق محمد بن  
 موسى به .

قال الحاكم : « صحيح الإسناد؛ فقد احتج مسلم يعقوب بن أبي سلمة الماجشون واسم  
 أبي سلمة : دينار » .

قلت : يعقوب ليس هو الماجشون، فقد انقلب إسناده على الحاكم، قاله ابن الصلاح  
 والنووي في « المجموع » ( ١ / ٣٤٤ ) .

= قال الحافظ ابن حجر في « التلخيص » ( ١ / ٧٢ - ٧٣ ) متعقبا للحاكم :  
 « وأدعى أنه الماجشون وصححه لذلك، والصواب أنه الليثي . قال البخاري : لا يعرف  
 له سماع عن أبيه، ولا لأبيه من أبي هريرة، وأبوه ذكره ابن حبان في « الثقات » وقال : « ربما  
 أخطأ »، وهذه عبارة عن ضعفه، فإنه قليل الحديث جداً، ولم يرو عنه سوى ولده، فإذا كان  
 يخطئ مع قلة ما روى، فكيف يوصف بكونه ثقة !؟ قال ابن الصلاح : انقلب إسناده على  
 الحاكم فلا يحتج لثبوته بتخرجه له، وتبعه النووي .

وقال ابن دقيق العيد : لو سلم للحاكم أنه يعقوب بن أبي سلمة الماجشون - واسم أبي  
 سلمة : دينار - فيحتاج إلى معرفة حال أبي سلمة، وليس له ذكر في شيء من كتب الرجال،  
 فلا يكون أيضاً صحيحاً .

وقال أيضاً في « نتائج الأفكار » ( ١ / ٢٢٦ ) بعد أن ذكر تصحيح الحاكم له :  
 « وتعقب بأنه وقع في روايته يعقوب بن أبي سلمة فظنه الماجشون، أحد رواة  
 الصحيح، فصححه لذلك ! وهو خطأ، وإنما هو يعقوب بن سلمة لا ابن أبي سلمة، وهو شيخ  
 قليل الحديث، ما روى عنه من الثقات سوى محمد بن موسى، وأبوه مجهول ما روى عنه  
 سوى ابنه . »

قلت : فإسناده ضعيف، ولا سيما مع انقطاعه، فقد قال البخاري في « التاريخ الكبير »  
 ( ٢ / ٢ / ٧٦ ) : « لا يعرف لسلمة سماع من أبي هريرة، ولا ليعقوب من أبيه » .

ولهذا الحديث طرق أخرى عن أبي هريرة فيها مقال، وهي :  
 ○ أولاً : ما أخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٧١ ) - ومن طريقه البيهقي في  
 « الكبرى » ( ١ / ٤٤ ) وابن حجر في « نتائج الأفكار » ( ١ / ٢٢٦ ) - نا ابن صاعد نا  
 محمد بن محمد أبو يزيد الظفري نا أيوب بن النجار عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن  
 أبي هريرة رفعه بلفظ :

« ما توضع من لم يذكر اسم الله، وما صلى من لم يتوضأ، وما آمن بي من لم يحبني، وما  
 أحبني من لم يحب الأنصار . »

وإسناده ضعيف وفيه انقطاع محمود بن محمد الظفري ليس بالقوي فيه نظر قاله  
 الدارقطني، كما في « اللسان » ( ٦ / ٥ ) .

قال البيهقي عقبه : « وهذا الحديث لا يعرف من حديث يحيى بن أبي كثير عن أبي =

= سلمة إلا من هذا الوجه، وكان أيوب بن النجار يقول : لم أسمع من يحيى بن أبي كثير إلا حديثاً واحداً وهو حديث « التقى آدم وموسى ... » فذكره يحيى بن معين فيما رواه عنه ابن أبي مريم فكان حديثه هذا منقطعاً، والله أعلم .

وقال الحافظ ابن حجر في « نتائج الأفكار » ( ١ / ٢٢٦ - ٢٢٧ ) :

« هذا حديث غريب، تفرد به الظفري، ورواه عن أيوب فصاعداً مخرج لهم في « الصحيح » لكن قال الدارقطني في الظفري : ليس بقوي » ثم ذكر عن ابن معين الانقطاع، ثم قال :

« فعلى هذا يكون في السند انقطاع، إن لم يكن الظفري دخل عليه إسناد في إسناد » .

ونحوه في « التلخيص الحبير » ( ١ / ٧٣ ) .

○ ثانياً : ما أخرجه الدراقي في « السنن » ( ١ / ٧٤ ) - ومن طريقه البيهقي في

« الكبرى » ( ١ / ٤٥ ) وابن حجر في « نتائج الأفكار » ( ١ / ٢٢٧ ) - ثنا محمد بن مخلد ثنا أبو بكر محمد بن عبدالله الزهيري ثنا مرداس بن محمد بن عبدالله بن أبي بردة ثنا محمد بن أبان عن أيوب بن عائذ الطائي عن مجاهد عن أبي هريرة رفعه بلفظ :

« من توضأ وذكر اسم الله تطهر جسده كله، ومن توضأ ولم يذكر اسم الله عز وجل لم

يتطهر إلا موضع الوضوء » .

قال الحافظ ابن حجر عقبه : « هذا حديث غريب، تفرد به مرداس، وهو من ولد أبي

موسى الأشعري، ضعفه جماعة، وذكره ابن حبان في « الثقات »، وقال : يغرب ويفرد .

قلت : وبقية رجاله ثقات، والله أعلم » .

○ ثالثاً : ما أخرجه الطبراني في « الصغير » ( ١ / ٧٣ ) و « الأوسط » كما في

« التلخيص الحبير » ( ١ / ٧٣ ) - ومن طريقه ابن حجر في « نتائج الأفكار » ( ١ / ٢٢٨ )

من طريق عمرو بن أبي سلمة ثنا إبراهيم بن محمد البصري عن علي بن ثابت عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة رفعه بلفظ :

« يا أبا هريرة إذا توضأت فقل : بسم الله، والحمد لله، فإن حفظتك لا تستريح، تكتب

لك الحسنات حتى تحدث من ذلك الوضوء » .

قال الطبراني : « لم يروه عن علي بن ثابت أخو عزة بن ثابت إلا إبراهيم بن محمد

البصري تفرد به عمرو بن أبي سلمة » .

قال الهيثمي في « المجموع » ( ١ / ٢٢٠ ) : « إسناده حسن » .  
 قلت : كذا قال إبراهيم الأنصاري وثقه ابن حبان، وقال ابن عدي في « الكامل »  
 ( ١ / ٢٦٠ - ٢٦١ ) : « روى عنه عمرو بن أبي سلمة وغيره من أكابر » .  
 ثم قال : « وأحاديثه صالحة محتملة، ولعله أتى ممن قد رواه عنه » .  
 قلت : علّة هذا الحديث إبراهيم، وقد ساق ابن عدي له أحاديث الراوي عنه فيها أبو  
 مصعب الزهري وعمرو بن أبي سلمة وهما ثقتان، فلا تكون المناكير إلا منه، وصرّح بهذا الحافظ  
 في « اللسان » في ترجمة إبراهيم إذ أشار لهذا الحديث، وقال : « هو منكر » .  
 وقال في « النتائج » ( ١ / ٢٢٨ ) : « علي مجهول، والراوي عنه ضعيف » .  
 وأخرجه ابن الجوزي في « الموضوعات » ( ٣ / ١٨٥ - ١٨٦ ) من طريق علي بن ثابت  
 به، ومن طريق حماد بن عمرو عن الفضيل بن غالب عن مسلمة بن عمرو - في نسخة مسلمة  
 عن مكحول الشامي عن أبي هريرة، بأطول منه، وفيه المذكور .

وقال عقبه : « هذا حديث ليس له أصل ! وفي إسناده جماعة مجاهيل لا يعرفون  
 أصلاً، ولا نشك أنّه من وضع بعض القصاص أو الجهال، وقد خلط الذي وضعه في  
 الإسناد، ومن المعروفين في إسناده : حماد بن عمرو، قال يحيى : كان يكذب ويضع الحديث .  
 وقال ابن حبان : كان يضع الحديث وضماً على الثقات، ولا يحل كتب حديثه إلا على وجه  
 التعجب » . وانظر حوله : « تذكرة الموضوعات » ( ٣١ ) و « الفوائد المجموعة » ( ٣٨٩ )  
 و « تنزيه الشريعة » ( ٢ / ٢٧٠ ، ٣٤٠ ) .

○ رابعاً : وهناك طريق أخرى وردت فيها التسمية في الوضوء من حديث أبي هريرة

بلفظ :

« إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يدخل يده في الإناء حتى يغسلها، ويسمي قبل أن

يدخلها » .

واللفظة الأخيرة تفرد بها عبدالله بن محمد بن يحيى بن عروة، وهو متروك .  
 أخرجه الطبراني من طريقه في « الأوسط » قاله الحافظ في « التلخيص » ( ١ / ٧٣ ) .  
 هذه طرق الحديث التي وردت فيها التسمية من طريق أبي هريرة رضي الله عنه،  
 وجميعها لا تسلم من مقال، وبعضها لا يحسن توجيهه على أنّ المراد به النيّة، وإنما هي في  
 مشروعيّة التلفظ بالبسملة، وبيان حكم ذلك .

= وقد تكلم المصنّف على الحديث الذي أورده وضعّفه، فقال في « الصغرى » ( رقم : ٦٩ ) :

« وروي عن النبي ﷺ من أوجه غير قويّة : « لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه » وقد حمّله ربيعة بن أبي عبدالرحمن على النية . »

وقال في « المعرفة » ( ١ / ١٥٤ ) : « وأما ما روي عن أبي هريرة وغيره عن النبي ﷺ قال : « لا وضوء إن لم يذكر اسم الله عليه » فأسانيده غير قويّة . قال أحمد بن حنبل : لا أعلم فيه حديثاً ثابتاً . »

قلت : مقولة أحمد في « مسائل أبي داود » ( ص ٦ ) و « مسائل إسحاق بن هانئ » ( ١ / ٣ ) و « مسائل ابنه عبدالله » ( ص ٢٥ ) و « مسائل أحمد وإسحاق » ( ١ / ٢٠ ) ونقلها ابن المنذر في « الأوسط » ( ١ / ٣٦٨ ) وابن حجر في « التلخيص الحبير » ( ١ / ٧٣ - ٧٤ ) و « نتائج الأفكار » ( ١ / ٢٢٣ - ٢٢٤ ) وابن عدي في « الكامل » ( ٤ / ١٠٣٤ ) و ( ٦ / ٢٠٨٧ ) وفيه زيادة : « لا أعلم فيه حديثاً ثابتاً، أقوى شيء فيه حديث كثير بن زيد عن ربيع بن عبدالرحمن، وربيح ليس معروف » والحاكم في « المستدرک » ( ١ / ١٤٧ ) بلفظ : « أحسن شيء فيه حديث كثير بن زيد . »

وتعقب الحافظ ابن حجر الإمام أحمد، فقال في « نتائج الأفكار » ( ١ / ٢٢٣ ) : « قلت : لا يلزم من نفي العلم نفي الثبوت، وعلى التنزل لا يلزم من نفي الثبوت ثبوت الضعف، لاحتمال أن يراد بالثبوت الصحة، فلا ينتفي الحكم بالحسن، وعلى التنزل لا يلزم من نفي الثبوت عن كل فرد نفيه عن المجموع . »

قلت : وهذا كلام في غاية التحقيق والتدقيق .

وللحديث شواهد كثيرة يصل بمجموعها إلى مرتبة الحسن، قال الحافظ في « التلخيص الحبير » ( ١ / ٧٥ ) : « والظاهر أنّ مجموع الأحاديث يحدث منها قوّة، تدل على أنّ له أصلاً . »

وقال أبو بكر بن أبي شيبة : « ثبت لنا أنّ النبي ﷺ قاله . »

وقال ابن سيّد الناس في « شرح الترمذي » : « ولا يخلو هذا الباب من حسن صريح، وصحيح غير صريح . »

وقال ابن الصلاح - كما في « نتائج الأفكار » ( ١ / ٢٣٧ ) - : « ثبت بمجموعها =

[ وبإسناده :

١١٥ - ثنا أبو داود ثنا أحمد بن عمرو [ بن السرح ثنا ابن وهب، عن الداروردي قال : وذكر ربيعة : أن تفسير حديث النبي ﷺ « لا وضوء لمن لم يذكر [ اسم ] الله عليه » : أنه الذي يتوضأ ويغتسل ولا ينوي وضوءاً للصلاة ولا غسلًا للجنابة<sup>(٢)</sup>.

= ما يثبت به الحديث الحسن .

وقال العراقي في « مُحجة القرب في فضل العرب » ( ص ٢٧ - ٢٨ ) : « هذا حديث

حسن .

وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ( ١ / ٨٨ - صحيحه ) : « ولا شك أن الأحاديث التي وردت فيها - أي التسمية على الوضوء - وإن كان لا يسلم شيء منها عن مقال، فإنها تعاضد بكثرة طرقها، وتكتسب قوة»، والله أعلم .

وانظر : « تنقيح التحقيق » ( ١ / ٣٥٣ - ٣٦٢ ) و « نصب الراية » ( ١ / ٣ - ٥ ) و « التلخيص الحبير » ( ١ / ٧٢ - ٧٦ ) و « إرواء الغليل » ( ١ / ١٢٢ - ١٢٣ ) و « نتائج الأفكار » ( ١ / ٢٢٣ - ٢٣٧ ) و « خلاصة البدر المنير » ( ١ / ٣١ ) و « الهداية في تخريج أحاديث البداية » ( ١ / ١٦٩ - ١٧٣ ) و « لجنة المراتب بنقد المغني عن الحفظ والكتاب » ( ١ / ١٧٧ - ١٩٤ ) و « نيل الأوطار » ( ١ / ١٦٥ - ١٦٨ ) .

وقد تكلمت على حديثين من أحاديث هذا الباب في تحقيقي لكتاب « الطهور » ( رقم : ٥٢ ، ٥٣ ) لأبي عبيد، منهما : حديث كثير بن زيد، فراجعه .

( ١ ) ما بين المعقوفين سقط من نسختي ( أ ) و ( ج ) من « المختصر » .

( ٢ ) قال البيهقي في « المعرفة » ( ١ / ١٥٤ ) : « وروينا عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن

أنه حمله على النية في الوضوء » .

وأخرجه من طريق أبي داود السجستاني، وهو عنده في « السنن » كتاب الطهارة : باب

التسمية على الوضوء ( ١ / ٢٥ ) ( رقم : ١٠٢ ) .

والداروردي هو عبدالعزيز بن محمد بن عبيد، أبو محمد الجهني مولاهم، صدوق، كان

يحدث من كتب غيره، فيخطئ، كذا في « التقریب » ( ١ / ٥١٢ ) .

١١٦ - [ أخبرنا ] أبو [ <sup>(١)</sup> الحسين بن بشران أنبأ أبو جعفر الرزاز ثنا أحمد ابن إسحاق بن صالح ثنا خالد بن خداش ثنا ] <sup>(٢)</sup> عبدالله بن المثني الأنصاري حدثني بعض أهل بيتي عن أنس بن مالك : أن رجلاً من الأنصار من بني عمرو ابن عوف قال : يا رسول الله إنك رغبتنا في السواك فهل دون ذلك من شيء ؟ قال : « أصبعك سواك عند وضوءك، تمرهما على أسنانك، إنه لا عمل لمن لا نية له، ولا أجر لمن لا حسبة <sup>(٣)</sup> له » <sup>(٤)</sup>.

( ١ ) سقطت من الأصل .

( ٢ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « وروي عن » .

( ٣ ) في « الخلافات » و ( أ ) من « المختصر » : « حسنة » !!

( ٤ ) أخرجه البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٤١ ) : أخبرنا أبو الحسين بن بشران به .

وقال ( ١ / ٤٠ ) : « وقد روي في الاستياك بالأصابع حديث ضعيف » .

قلت : إسناده ضعيف، للمبهم الذي فيه، وعبدالله بن المثني، وإن أخرج له البخاري ففيه

كلام، ولا شك أن البخاري انتقى حديثه عن عمه ثمامة عن أنس، وهذا ليس منها، وقال

الحافظ في « التقریب » عنه : « صدوق، كثير الغلط » .

قلت : وقد وردت أخبار وأثار تشهد لما في هذا الحديث في الاستعانة بالأصابع في

المضمضة في الوضوء لكن لم يصح شيء منها، انظرها في تعليقنا على « الطهور » ( رقم :

٢٩٨ ) و « نصب الراية » ( ١ / ١٠ ) و « التلخيص الحبير » ( ١ / ٧٠ ) .

قال الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام في كتابه القيم « الطهور » ( ص ٣٣٨ -

بتحقيقنا ) :

« ... لأن الآثار تتابعت عن رسول الله ﷺ في المضمضة فلم يأتنا في شيء منها

الاستعانة بالأصبع معها » .

وهذا على شرط كتاب الأخ المفضل بكر أبي زيد في « التحديث »، ولم يذكره،

فليستدرك عليه، والله المستعان لا رب سواه .

أما الراجح في هذه المسألة، فلا شك أنه مذهب الجماهير من اشتراط النية لصحة =

= الوضوء والغسل، وقد استدلَّ الحنفية بما أخرجه أحمد في « المسند » ( ٦ / ٣١٤ )  
ومسلم في « الصحيح » ( ١ / ٢٥٩ - ٢٦٠ ) وأبو داود في « السنن » ( ١ / ١٧٣ -  
١٧٤ ) والترمذي في « الجامع » ( ١ / ١٧٥ - ١٧٧ ) والنسائي في « المجتبى » ( ١ /  
١٣١ ) وابن ماجه في « السنن » ( ١ / ١٩٨ ) عن أم سلمة قالت : قلت : يا رسول الله !  
إني امرأة أشدّ ضفر رأسي، أفأنقضه عند الغسل من الجنابة ؟  
فقال : « إنما يكفيك ثلاث حيات تصينها على رأسك » .  
ولا حجة في هذا لهم، لأنها إنما سألته عن كيفية الغسل، قاله محمد بن عبد الهادي  
في « تنقيح التحقيق » ( ١ / ٣٥٢ ) .

وقد أسهب الإمام المتفنن أبو عبيد في « الطهور » ( ٢٠٢ - ٢٠٦ - بتحقيقي ) في  
ترجيح هذا المذهب بكلام متين غاية، رأيت أن أنقله على طوله لنفاسته ودقته وقوته، قال  
رحمه الله تعالى :

« وإن الذي يختار من هذا الباب الأخذ بقول أهل الحجاز، فلا نرى أحداً من الناس  
تم له طهارة في وضوء ولا غسل إلا بالتعمد له، والقصد إليه بالنية والقلب، وذلك لحجج  
من التنزيل والآثار والنظر .

فمن التنزيل : قول الله تعالى ذكره علواً كبيراً : ﴿ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ  
أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولاً ﴾ [ الإسراء : ٣٦ ] ، فأخبر أنه تبارك وتعالى يسأل عما أحدثت  
هذه الأعضاء ونوته .

وأما الأثر : فمقالة النبي ﷺ : « الأعمال بالنية وإنما لكل امرئ ما نوى » .  
قال أبو عبيد : نعم الأعمال كلها، ولم يستثن منها شيئاً، وإن الطهور من أكبر  
الأعمال وأجلها، وكيف لا يكون كذلك، وهو قد فرضه الله تعالى على عباده فرضاً حتماً  
في تنزيهه، ثم قال رسول الله ﷺ : « الوضوء شطر الإيمان » .

وقال في ثوابه وحطه الخطايا والذنوب ما قد روينا في أوّل هذا الباب، أفتيهم ذو  
عقل أن ينال نائل كل هذه الفضائل من غير إرادة ولا تعمد، للقربة إلى الله عز وجل،  
كالرجل يولع بالماء عابثاً أو متلذذاً أو كالرجل يدخله سابحاً أو متبرداً، لا يخطر له التطهر  
ببال ولا يحزى منه على ذكر، ثم يكون له هذا الثواب الجزيل، ويكون مؤدياً لفرضه الذي  
افترضه الله عليه، هذا مما يعرفه الناس، وكيف يكون ذلك ورسول الله ﷺ يشترط فيه، =



= ويقول : « من توضأ كما أمرَ كانَ له كذا وكذا » .

أفترى هذا اللّاعب بالماء والمثلهي به متوضأ كما أمر !! وبالغاً شرط النبي ﷺ حتى يصير هو المتحري لطاعة الله وأمره بالنية والعمل سيان !! .  
فأما ما احتج الآخرون من الحديث والرأي، فكل ذلك له وجوه، سنأتي به إن شاء الله .

أما الأحاديث التي فيها : « إن ما مسه الماء من الجسد فقد طهر » . فليس هذا من هذا، ولا هذا منه، إنما ذلك في تفريق الغسل .

نقول : إذا غسل الرجل بعض جسده ثم تركه حتى يجف غسل بقيته، ولم يعد الماء على الأول، ولم يخبرنا أحد منهم أن ذلك كان على غير إرادة للغسل، ولو كان ذلك ما قيل له قد فرق غسله، إنما التفريق في الشيء : أن يفعل ذلك على إرادة وعمد، لا على الغفلة والسهو .

وأما قولهم : أن الماء هو الطهور، وما يحتاج معه إلى نية .

فإنه يقال لهم : فكذلك الصعيد التّظيف قد سمّاه الله طيباً، فأبي طهارة تكون بعد تطيب الله جلّ وعزّ إياه، ثم رضي به جلّ وعزّ لعباده منه، بأقل ما رضي به من الماء حين فرضه على الوجوه والأيدي والرأس والأرجل، فما باله لا يجزئ إلا مع عقد النية، هذا ما لا وجه له نعلمه، وأما الذي يشبهه الوضوء بالنجاسة تصيب الجسد أو الثوب، فإنه عندنا غلط في التشبيه، لأن الله جلّ وعزّ قد فرض الوضوء على عباده أن يتولوه بجوارحهم، إلا من عذر فقال : ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق ﴾ [ المائدة : ٦ ] ولم يقل إذا أصابكم نجس فاغسلوه .

ثم أجمع المسلمون ولم يختلفوا أن طهر تلك النجاسة، إنما هو أن تزول عن موضعها بأي وجه زالت، ثم كذلك أجمعوا أنه لو قال لرجل : اغسل عني هذا الأذى ففعل كان طاهراً، ولو قال له : توضأ عني كان باطلاً، فما يشبه هذا من ذلك، وما يزيدك تبياناً في بُعد أحدهما من الآخر : أن رجلاً لو توضأ بالماء، ثم سافر وحضرت الصلاة، وبجسده نجاسة، وليس بحضرت ماء، يغسلها به، وهو على وضوء، ما لزمه التيمم لها، لأن التيمم لا يطهرها، ولأنه متوضئ، ولو كان على غير وضوء، ولا نجاسة بجسده، لزمه التيمم، فكيف يلتقي هذان الأصلان، وقد تباينا هذا التباين !!

= وأما الذي في الوضوء بمقالته : إنّه يجزئه، فإنّه يقال له : ومن يعطيك أنّ ذلك الوضوء كافيه، وفي أيّ شيء اختلفنا إذن !!

هذا عندنا : لو مكثّ حولاً أو أكثر، لكانت عليه إعادة كلّ صلاة صلاها، بمثل هذا الطهور، لقول رسول الله ﷺ : « إنّما الأعمال بالنية » وقد علم أنّ هذا غير ناوٍ للوضوء .  
وأما المحتج بالدينونة : أنّه يكتفي بها في الطهور خاصّة، دون الصلاة والزكاة وغيرهما من الفرائض، فإنّه يُقال له : ومن أيّ موضع أتاك هذا التمييز !؟ وليس بموجود في كتاب الله ولا سنة ولا إجماع، هذا ليس لبشر .

ويقال له : أي فرائض الله ونوافله ينتفع بها رجل ويصل إلى الله من عمله شيء، وعامله لا يدين له به، قبل أن يعمله !؟ حين خصصت الطهور بالدينونة من بين سائر الأشياء أم كيف يقبل الله عملاً من عامل وهو لا يريد به !؟ هذا ما لا يعرفه المسلمون في دينهم وملتهم .

قال أبو عبيد : فالأمر عندنا : على أنّ كلّ متوضئٍ ومغتسل، وليس بمريدٍ للتطهر أنّه غير طاهر، لأنّ الله تعالى ذكره جعل الطهور مفتاحاً للصلاة، وصيّره السبيل إليها فهي منه، وهو منها، وكذلك سائر الأعمال كلها، فرضها على القلوب، كفرضنا على الجوارح، ولو أنّ رجلاً توضأ للصلاة التافلة، أو ليصلي على جنازة، أو توضأ ليذكر الله على طهارة أو لينام عليها، أو توضأ ليكون مستعداً للصلاة إذا حضرت، أو يكون مستعداً للوفاة، فيقول : فإنني أصلي وأنا طاهر، فإنّ هذه الخلال كلها عندنا باب واحد والطهر فيها ماضٍ للصلوات الفرائض وغيرها، لأنّه إنّما قصد بها كلها قصد التطهر، فإنّما أراد، وهذه المواضع هي التي غلط علينا فيها، فظنّ بعضهم أنّه يلزمنا أن نقول : لا يجزئه حتى يتعمد الوضوء للصلاة، ولا فرق بين هذا وبين أولئك، لأنّهم جميعاً إنّما صمدوا إلى معنى واحد، وهو القربة إلى الله عزّ وجل، وليكن حالهم خلاف حال الذي ليس بمتطهر . فأين هؤلاء من اللّاعين بالماء على جهة التلذذ به، والعبث به ، انتهى كلامه .

وقد استنبط العلامة ابن القيم في « تهذيب سنن أبي داود » ( ١ / ٤٨ ) من قوله

ﷺ : « مفتاح الصلاة الطهور » وجوب النية فقال :

« وفي الحديث دليل على اعتبار النية في الطهارة بوجهٍ بديع، وذلك لأنّه ﷺ جعل

الطهور مفتاح الصلاة، التي لا تُفتح، ويدخل فيها إلّا به، وما كان مفتاحاً للشيء، كان قد =

- وضع لأجله، وأعد له . فدلَّ على أنَّ كونه مفتاحاً للصلاة هو جهة كونه طهوراً، فإنه إنما شرع للصلاة وجعل مفتاحاً لها، ومن المعلوم أنَّ ما شرع للشيء، ووضع لأجله، لا بدُّ أن يكونَ الآتي به قاصداً ما جعل مفتاحاً له، ومدخلاً إليه، هذا هو المعروف حسناً، كما هو ثابت شرعاً .

ومن المعلوم : أنَّ مَنْ سقط في ماء - وهو لا يريد التطهر - لم يأت بما هو مفتاح للصلاة، فلا تفتح له الصلاة، وصارَ هذا كمن حكى عن غيره : أنه قال : لا إله إلا الله، وهو غير قاصد لقولها، فإنها لا تكون للجنة منه، لأنه لم يقصدها وهكذا هذا .

وانظر في الرد على من لم يشترط النية للوضوء :

« بدائع الفوائد » ( ٣ / ١٨٦ - ١٩٣ ) و « إعلام الموقعين » ( ١ / ٢٧٤ -

٢٧٥ و ٢٩٣ ) و ( ٢ / ٢٨٧ - ٢٨٨ ) و ( ٣ / ١٢٢ - ١٢٤ ) و « المجموع »

( ١ / ٣١٣ ) .



## مسألة ( ٨ )

والسنة أن يمسح رأسه ثلاثاً<sup>(١)</sup>.

وقال أبو حنيفة : السنة أن يمسحه مرة [ واحدة ]<sup>(٢)</sup>.

- (١) « الأم » ( ٢٦ / ١ ) و « الروضة » ( ٥٩ / ١ ) و « المجموع » ( ١ / ٤٢٦ - ٤٢٩ ) و « مغني المحتاج » ( ٥٩ / ١ ) و « نهاية المحتاج » ( ١ / ١٧٢ - ١٧٤ ) و « حاشية القليوبي وعميرة » ( ١ / ٥٣ ) .  
وهذه رواية عن أحمد .
- ( ٢ ) ما بين المعرفتين سقطت من « الخلافات » .  
وانظر مذهب الحنفيّة في : « المبسوط » ( ١ / ٥ ، ٧ ) و « الهداية » ( ١ / ١٢ ) و « شرح فتح القدير » ( ١ / ٢٧ ) و « تبين الحقائق » ( ١ / ٥ ) و « البحر الرائق » ( ١ / ٢٧ ) و « فتح باب العناية » ( ١ / ٤١ - ٤٤ ) و « بدائع الصنائع » ( ١ / ٤ ) و « حاشية رد المحتار » ( ١ / ١٢٠ - ١٢١ ) .  
وهذا مذهب مالك كما في : « بداية المجتهد » ( ١ / ٩ - ١٠ ) و « الشرح الصغير » ( ١ / ١٢٨ ) و « الخرشي » ( ١ / ١٣٥ ) و « قوانين الأحكام الشرعيّة » ( ص ٣٦ ) و « حاشية الدسوقي » ( ١ / ٩٨ - ٩٩ ) .  
وهو الصحيح من مذهب أحمد، انظر : « المغني » ( ١ / ١٢٧ - ١٢٨ ) و « الكافي » ( ١ / ٣٠ ) و « الشرح الكبير » ( ١ / ٦٣ - ٦٤ ) و « الإنصاف » ( ١ / ١٦٣ - ١٦٤ ) و « كشف القناع » ( ١ / ١١٢ - ١١٣ ) و « شرح منتهى الإرادات » ( ١ / ٥٤ ) .  
وهذا مذهب جماعة من التابعين، وانظر : « الأوسط » ( ١ / ٣٩٥ ) لابن المنذر و « الاستدكار » ( ١ / ١٦٦ ) لابن عبد البر .

[ ودليلنا :

١١٧ - ما أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا هارون بن عبدالله ثنا يحيى بن آدم ثنا إسرائيل [ <sup>(١)</sup> عن عامر ] بن شقيق بن جَمَزَة [ عن شقيق بن سلمة قال : رأيت عثمان بن عفان رضي الله عنه غسل ذراعيه ثلاثاً ومسح رأسه ثلاثاً . ثم قال : رأيت رسول الله ﷺ فعل هكذا <sup>(٢)</sup> .

( ١ ) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « روى أبو داود » .

( ٢ ) أخرجه المصنّف من طريق أبي داود في « السنن » كتاب الطهارة : باب صفة وضوء النبي ﷺ ( ٢٧ / ١ ) ( رقم : ١١٠ ) .

وأخرجه الدارقطني في « السنن » ( ٩١ / ١ ) نا دعلج بن أحمد نا موسى بن هارون نا أبي به .

وقد خالف يحيى سائر أصحاب إسرائيل، فانفرد بذكر « ومسح رأسه ثلاثاً » ووقع بينهم اختلاف على إسرائيل . فمنهم من قدّم غسل الوجه على المضمضة والاستنشاق !!

قال أبو داود عقب الحديث : « رواه وكيع عن إسرائيل قال : توضأ ثلاثاً فقط » . وقال المصنّف في « السنن الكبرى » ( ١ / ٦٢ ) : « وقد روي من أوجه غريبة عن عثمان رضي الله عنه ذكر التكرار في مسح الرأس، إلا أنّها مع خلاف الحفاظ الثقات ليست بحجّة عند أهل المعرفة، وإنّ بعض أصحابنا يحتجّ بها » .

وقال في « المعرفة » : « وقد روي من أوجه غريبة ذكر التكرار في مسح الرأس في حديث عثمان وعلي فمنها رواية شقيق ... الخ » .

قلت : وكلامه في « الكبرى » دقيق، وفيه تحرير، وإليك تفصيله وبيانه :

قال محمد بن عبد الهادي في « تنقيح التحقيق » ( ١ / ٣٧٩ ) : « وقد رواه ابن مهدي وعبدالرزاق وأبو أحمد الزبيري وغيرهم عن إسرائيل، ولم يذكروا التكرار في مسح الرأس، وهو الصواب » .

قلت : أخرجه عبدالرزاق في « المصنّف » ( ١ / ٤١ ) ( رقم : ١٢٥ ) على الجادة،

أعني : تقديم المضمضة والاستنشاق على غسل الوجه .

= وأخرجه الحاكم في « المستدرک » ( ١ / ١٤٩ ) من طريق أحمد عنه على العكس !!  
وأخرجه مختصراً من طريق عبدالرزاق : الترمذي في « الجامع » ( ١ / ٤٦ ) ( رقم :  
٣١ ) وابن ماجه في « السنن » ( ١ / ١٤٨ ) ( رقم : ٤٣٠ ) وابن المنذر في « الأوسط »  
( ١ / ٣٨٥ ) .

وأخرجه عبد بن حميد في « المنتخب » ( رقم : ٦٢ ) والدارقطني في « السنن » ( ١ /  
٨٦ ) من طريق عبدالله بن نمير عن إسرائيل به . وفيه : « ومسح برأسه وأذنيه؛ ظاهرهما  
وباطنهما » .

قال الدارقطني عقبه : « قال موسى بن هارون : وفي هذا الحديث موضع فيه عندنا وهم؛  
لأنّ فيه الابتداء بغسل الوجه قبل المضمضة والاستنشاق، وقد رواه عبد الرحمن بن مهدي عن  
إسرائيل بهذا الإسناد، فبدأ فيه بالمضمضة والاستنشاق قبل غسل الوجه، وتابعه أبو غسان مالك  
ابن إسماعيل عن إسرائيل، فبدأ فيه بالمضمضة والاستنشاق قبل الوجه، وهو الصواب » .  
وقال في « العلل » ( ٣ / ٣٥ ) ( رقم : ٢٦٩ ) : « وتقديم ابن نمير لغسل الوجه على  
المضمضة والاستنشاق فيه وهم منه على إسرائيل لمخالفة الأثبات عن إسرائيل قوله » .

قلت : وقد أخرجه ابن أبي شيبة في « المصنّف » ( ١ / ١٣ ) وابن حبان في  
« الصحيح » ( رقم : ١٥٤ - موارد ) عن ابن نمير به مختصراً .

وقد تابع ابن نمير على الخطأ نفسه : خلف بن الوليد، كما عند ابن خزيمة في  
« الصحيح » ( ١ / ٧٨ ) ( رقم : ١٥١ ) وفيه : « ومسح برأسه وأذنيه ظاهرهما وباطنهما » .  
وتابعه أيضاً وكيع في رواية يوسف بن موسى القطان عنه، كما عند : البزار في  
« مسنده » ( ٢ / ٤٩ ) ( رقم : ٣٩٣ ) وقال : « وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن عثمان إلا  
من هذا الوجه بهذا الإسناد » .

وأخرجه عن وكيع مختصراً : ابن أبي شيبة في « المصنّف » ( ١ / ٥٧ ) وأحمد في  
« المسند » ( ١ / ٥٧ ) ولم يرد فيه تثليث مسح الرأس !!

ورواه على الجادة بتقديم المضمضة والاستنشاق على غسل الوجه، ولكن فيه مسح  
الرأس ثلاثاً على غير الجادة : أبو غسان مالك بن إسماعيل، كما عند : البيهقي في « الكبرى »  
( ١ / ٦٣ ) و « الصغرى » ( ١ / ٣٢ ) ( رقم : ٧١ ) و « المعرفة » ( ١ / ١٧٦ ) ( رقم :  
= ( ٨٩ ) .

= وأخرجه من طريقه مختصراً بذكر تخليل اللحية فقط : الدارمي في « السنن » ( ١ / ١٧٨ - ١٧٩ ) .

ورواه علي الجاذة في الموطن : عبدالرحمن بن مهدي، كما عند : ابن خزيمة في « الصحيح » ( ١ / ٧٨ - ٧٩ ) ( رقم : ١٥٢ ) وابن الجارود في « المنتقى » ( رقم : ٧٢ ) والدارقطني في « السنن » ( ١ / ٨٦ ) .

ولا شك أن الحديث صحيح، لكن دون ذكر تثليث مسح الرأس وتقديم غسل الوجه على المضمضة والاستنشاق .

قال الحاكم في « المستدرک » ( ١ / ١٤٩ ) : « وقد أتفق الشيخان على إخراج طرق لحديث عثمان في دبر وضوئه، ولم يذكر في روايتهما تخليل اللحية ثلاثاً، وهذا إسناد صحيح، قد احتجا بجميع رواته غير عامر بن شقيق، ولا أعلم في عامر بن شقيق طعناً بوجه من الوجوه » !!

قلت : ضعفه ابن معين في رواية ابن أبي خيثمة عنه، كما في « الجرح والتعديل » ( ٦ / ٣٢٢ ) وقال أبو حاتم : « ليس بقوي »، وانظر : « مختصر أبي داود » ( ١ / ٩١ ) و « الميزان » ( ٢ / ٣٥٩ ) .

### الرأس

وقد عدّ ابن حجر في « الفتح » ( ١ / ٢٦٠ ) تثليث مسح الوجه، من باب زيادة الثقة، وقال : « والزيادة من الثقة مقبولة » !! ووافقه شيخنا في « تمام المنة » ( ٩١ ) وذكر الحافظ في التلخيص الحبير ( ١ / ٨٥ ) إن ابن الجوزي قال في « كشف المشكل »<sup>٤٦</sup> إلى تصحيح التكرير !! إلا أن الحافظ في موطن آخر من « الفتح » ( ١ / ٢٩٨ ) قرر حمل ما ورد من الأحاديث في تثليث المسح - إن صحّت - على إرادة الاستيعاب بالمسح، لا أنها مسحات مستقلة بجميع الرأس وقد قرّر ابن الجوزي في « التحقيق » ووافقه محمد بن عبدالهادي في « تنقيحه » على أن المسح مرة واحدة وقد تقدّم لك كلام البيهقي في أول هذا التعليق، ونزيد هنا ما قاله أبو داود بعد حديث ( رقم : ١٠٨ ) : « أحاديث عثمان الصحاح كلها تدلّ على مسح الرأس أنه مرة، فإنهم ذكروا الوضوء ثلاثاً، وقالوا : ومسح برأسه، ولم يذكروا عدداً، كما ذكروا في غيره » .

قلت : وقد تابع إسرائيل في الرواية عن عامر : عبدة بن أبي لبابة، ولفظه : « رأيت علياً وعثمان - رحمهما الله - يتوضآن ثلاثاً ثلاثاً، ويقولان : هكذا توضأ رسول الله ﷺ » . =

هذا هو الصحيح  
قال كذا في  
التلخيص.



[ أخرجه أبو داود في « السنن » وهو إسناد حسن<sup>(١)</sup> ]<sup>(٢)</sup> قد احتجا بجميع رواته غير عامر بن شقيق فقد سمعت الحاكم أبا عبدالله يقول<sup>(٣)</sup> : لا أعلم في عامر طعناً بوجه من الوجوه .  
[ وشاهده :

١١٨ - ما أخبرناه جناح بن نذير أنبأ أبو جعفر بن دحيم ثنا أحمد بن حازم أنبأ أبو غسان مالك بن إسماعيل ثنا إسرائيل عن عامر بن شقيق عن شقيق

= أخرجه من طريقه أبو عبيد في « الطهور » ( رقم : ٨١ - بتحقيقي ) والطيالسي في « المسند » ( ص ١٤ ) وابن ماجه في « السنن » ( ١ / ٤٤ ) ( رقم : ٤١٣ ) والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ( ١ / ٢٩ ) والبخاري في « المسند » ( رقم : ٣٩٤ ) وعلي بن الجعد في « المسند » ( رقم : ٣٥٣١ ، ٣٥٣٢ ) ومن طريقه العشاري في « جزء فيه ثلاثة وثلاثون حديثاً » ( رقم : ٣٢ ) .

وكذا رواه جمع عن حمران مولى عثمان عن عثمان، كما سيأتي .

وهذا كله يدل على صحة كلام أبي داود السجستاني والبيهقي، والله أعلم .

وانظر : « نصب الراية » ( ١ / ٣٢ ) و « التلخيص الحبير » ( ١ / ٨٤ ) .

( ١ ) نعم، إسناده حسن، لكن من غير تثليث المسح، وتقديم الغسل على المضمضة والاستنشاق، فحديث عامر بن شقيق، صححه الترمذي وابن خزيمة والحاكم، وهو عمدة في الاحتجاج بتخليل اللحية، حتى قال أحمد : هو أحسن شيء في الباب . وقال البخاري : أصح شيء في هذا الباب حديث عامر بن شقيق عن أبي وائل عن عثمان، يريد هذا الحديث، وحسنه كما نقل عنه الترمذي في « العلل الكبير » وأعله ابن حزم في « المحلى » ( ٢ / ٣٦ ) بقوله : « أمّا حديث عثمان فمن طريق إسرائيل وليس بالقوي عن عامر بن شقيق وليس مشهوراً بقوة النقل » .

وقد تعقبه ابن القيم في « التهذيب » ( ١ / ١٠٨ ) بكلام متين فراجع، فإنه مهم .

( ٢ ) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وإسناده » .

( ٣ ) في نسخ « المختصر » : « قال الحاكم أبو عبدالله » .

ابن سلمة قال : رأيت عثمان بن عفان - رضي الله عنه - يتوضأ فغسل كفيه ثلاثاً، ومضمض واستنشق ثلاثاً، وغسل وجهه ثلاثاً، وغسل ذراعيه ثلاثاً، ومسح برأسه ثلاثاً، وأذنيه ظاهرهما وباطنهما، وخلل لحيته، وغسل قدميه ثلاثاً، وخلل أصابع قدميه، وقال : رأيت رسول الله ﷺ فعل كما رأيتموني فعلته<sup>(١)</sup>.

١١٩ - أخبرنا أبو القاسم عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق المؤدّن رحمه الله من أصل كتابه أنبأ أبو بكر محمد بن أحمد بن حبيب أنبأ محمد بن إسماعيل الترمذي ثنا أيوب بن بلال حدثني أبو بكر بن أبي أويس حدثني سليمان بن بلال عن إسحاق بن يحيى عن معاوية بن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب عن أبيه عبد الله بن جعفر عن عثمان بن عفان رضي الله عنه أنه توضأ فغسل يديه ثلاثاً ثلاثاً؛ كل واحدة منهما، واستنشق ثلاثاً، ومضمض ثلاثاً، وغسل وجهه ثلاثاً، وغسل يديه إلى المرفقين ثلاثاً ثلاثاً، ومس برأسه ثلاثاً [ وغسل رجليه ثلاثاً ثلاثاً ]<sup>(٢)</sup>؛ كل واحدة منهما، ثم قال : « رأيت رسول الله

(١) أخرجه البيهقي في « المعرفة » ( ١ / ١٧٦ ) ( رقم : ٨٩ ) و « الكبرى » ( ١ / ٦٣ ) و « الصغرى » ( رقم : ٧١ ) : أخبرنا أبو محمد جناح بن نذير به .  
ورواته ثقات؛ إلا عامر بن شقيق فيه لين، لكن البخاري حسنه، وكذا الترمذي، وذكره ابن حبان في « الثقات » ( ٧ / ٢٤٩ ) وقال النسائي : ليس به بأس . انظر « التهذيب » ( ٥ / ٦٩ ) .

وذكر المسح ثلاثاً في هذه الرواية فيه نظر؛ لأن أصحاب إسرائيل الثقات تابعوا على عدم ذكر هذه اللفظة ! وهي تدور بين الشذوذ - وهذا ما رجّحه المصنّف وأبو داود ومحمد بن عبد الهادي - وزيادة الثقة - وهذا ما رجّحه ابن حجر وشيخنا الألباني - وقد أسهنا في تفصيل ذلك في الحديث السابق، ويبيّن من خرّجه من طريق أبي غسان مالك بن إسماعيل عن إسرائيل، ورجّحنا أنّ المحفوظ هو ذكر المسح مرّة واحدة فحسب، والله أعلم .

( ٢ ) ما بين المعرفتين سقط من المخطوط .

ﷺ تَوْضُأً هَكَذَا » وقال :

« من تَوْضُأً أَقْلٌ مِنْ ذَلِكَ أَجْزَأُهُ »<sup>(١)</sup>.

١٢٠ - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الطُّوسِيُّ بَنِيْسَابُورَ قِرَاءَةً عَلَيْهِ مِنْ أَصْلِهِ ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ أَحْمَدَ بْنِ شَوْذَبٍ بِوَسْطِ ثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي يُوْبٍ ثَنَا [ (٢) عَبْدُ الْحَمِيدِ [ أَبُو يَحْيَى ] الْحَمَّانِيُّ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ عَنْ خَالِدِ بْنِ

( ١ ) أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي « الْكُبْرَى » ( ١ / ٦٣ ) : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْخَالِقِ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ الْخَالِقِ بِهِ .

وَأَخْرَجَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي « السَّنَنِ » ( ١ / ٩١ ) : ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ يُوْسُفَ السَّلْمِيِّ نَا أَبُو يُوْبٍ بْنُ سَلِيْمَانَ بْنِ بَلَالٍ حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بِهِ .

وَأَخْرَجَهُ الْبِزْرَارِيُّ فِي « مَسْنَدِهِ » ( ٢ / ١١ ) ( رَقْمٌ : ٣٤٩ ) : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ ثَابِتٍ الْجَحْدَرِيُّ قَالَ : أَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ بِهِ .  
وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ ، لَضَعْفِ إِسْحَاقَ بْنِ يَحْيَى ، وَمَعَاوِيَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مَقْبُولٌ ، وَلَمْ نَعْلَمْ لَهُ مَتَابَعًا .

قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ عَقِبَهُ : [ إِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى ضَعِيفٌ ، انْظُرْ : « الضَّعْفَاءُ الصَّغِيرُ » ( ٣٥ ) وَ « الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ » ( ٢ / ٣٦ ) وَ « التَّهْدِيبُ » ( ١ / ٢٥٤ ) وَ « الْمِيزَانُ » ( ١ / ٣٠٤ ) وَذَكَرَهُ الْغَسَّانِيُّ فِي « تَخْرِيجِ الْأَحَادِيثِ الضَّعَافِ » ( ٥٣ - ٥٤ ) .

( ٢ ) بَدَلَ مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَتَيْنِ فِي نَسْخِ « الْمُخْتَصَرِ » مَا نَصَّهُ :

« وَعِنْدَهُ ( أَي : عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ ) أَيضًا عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حُمْرَانَ قَالَ : رَأَيْتُ عِثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَوْضُأً ... فَذَكَرَ حَدِيثًا ، وَفِيهِ : « وَمَسَحَ ( فَمَسَحَ ) رَأْسَهُ ثَلَاثًا ] ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوْضُأً هَكَذَا . أَوْ قَالَ : مِنْ تَوْضُأً دُونَ هَذَا كَفَاهُ ] » . كَذَا فِي نَسَخَتِي ( أ ) وَ ( ج ) .

وَفِي نَسَخَةِ ( ب ) بَدَلَ مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَتَيْنِ : « هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوْضَأُ » .

وَفِيهَا زِيَادَةٌ فِيهَا اخْتِصَارٌ لَمَّا سَيَّذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ مِنْ حَدِيثِ الرَّبِيعِ بِنْتِ مَعْوِذٍ .

وَهَذَا مِنْ زِيَادَاتِ « الْمُخْتَصَرِ » وَلَا وَجُودَ لَهَا فِي الْأَصْلِ الْخَطِيِّ مِنْ « الْخِلَافِيَّاتِ » !! =

= أو سقطت على التأسخ، والله أعلم .

قال البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٦٢ ) : « أخبرنا أبو علي الروذباري أنا أبو بكر بن داسة أنا أبو داود ثنا محمد بن المنثى ثنا ضحاک بن مخلد، وأبنا أبو حازم الحافظ - واللَّفْظ له - وأخبرنا أبو أحمد الحافظ أنا أبو بكر عبدالله بن سليمان بن الأشعث السجستاني ببغداد حدثنا إسحاق بن منصور ثنا أبو عاصم ثنا عبدالرحمن بن وردان قال : أخبرني أبو سلمة بن عبدالرحمن أخبرني حمران قال : رأيت عثمان بن عفان توضأ فغسل يديه ثلاثاً، وغسل وجهه ثلاثاً، وذراعيه ثلاثاً، ومسح برأسه ثلاثاً، وغسل رجليه ثلاثاً، ثم قال : « هكذا رأيت رسول الله ﷺ توضأ، ثم قال :

« من توضأ دون وضوئي هذا كفاه » .

أخرجه أبو داود في « السنن » ( ١ / ٢٦ ) ( رقم : ١٠٧ ) : ثنا محمد بن المنثى ثنا ضحاک بن مخلد ثنا عبدالرحمن بن وردان به .

وأخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٩١ ) : حدثنا الحسين بن إسماعيل نا يوسف بن موسى نا أبو أبو عاصم النبيل عن عبدالرحمن بن وردان به .

وأخرجه البزار في « مسنده » ( ٢ / ٧٣ ) ( رقم : ٤١٨ ) : حدثنا محمد بن المنثى نا أبو عامر قال نا عبدالرحمن به .

وقال البزار : « ولا نعلم روى أبو سلمة عن حمران إلا هذا الحديث » .

قلت : ورواته ثقات، وإسناده جيد، خلا عبدالرحمن بن وردان، قال ابن معين : صالح . وقال أبو حاتم : ما بحديثه بأس . وذكره ابن حبان في « الثقات »، وقال الدارقطني : ليس بالقوي . راجع : « التهذيب » ( ٦ / ٢٩٣ ) و « الميزان » ( ٢ / ٥٩٦ ) و « الجرح والتعديل » ( ٥ / ٢٩٥ ) .

وانظر : « نصب الراية » ( ١ / ٣٢ ) و « التلخيص الحبير » ( ١ / ٨٤ ) و « تخریج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني » ( ص ٥٤ ) للغساني .

وقد رواه الثقات من أصحاب حمران مقتصرين على « ومسح رأسه » ولم يتابعها سلمة على ذكر العدد ( الثلاث ) منهم؛ إلا :

عبدالكريم بن أبي المخارق - وهو ضعيف - كما عند البزار في « المسند » ( رقم :

٤٤١ )، وأبي عبيد في « الطهور » ( رقم : ٨ ) ولم يسق لفظه .

= ووقع في مطبوع « مسند البزار » : « ومسح برأسه » من غير ذكر للعدد !! وأفادَ الحافظ في « التلخيص الحبير » ( ١ / ٨٤ ) أنه ذكر الثلاث وقال : « وإسناده ضعيف » .  
وأفادَ أيضاً أنه عند البزار هكذا من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن حُمران !!  
ومن طريق أبي علقمة مولى ابن عباس عن عثمان فقال : « وفيه ضعف » .  
قلت : طريق أبي علقمة عند البزار في « المسند » برقم ( ٤٤٣ ) وأبي داود في « السنن » ( رقم : ١٠٩ ) والبيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٤٧ ) ولم يرد فيها « الثلاث » في المسح !  
وفيها ضعف .

أما أصحاب حُمران الساكنون عن العدد، فهم :

○ أولاً : عطاء بن يزيد الجندعي، ومن طريقه جماعة كما فصلناه في تعليقنا على « الطهور » ( الأرقام : ١ ، ٢ ، ٧٧ ، ٧٨ ) لأبي عبيد .  
○ ثانياً وثالثاً : مسلم بن يسار وقناة :  
أخرجه أحمد في « المسند » ( ١ / ٥٨ - ٥٩ - ٧٤ ) وابن أبي شيبة في « المصنّف » ( ١ / ٨ ) والبزار في « المسند » ( رقم : ٣١٩ ، ٤٢٠ ) وعندهم « عن سعيد بن عروة عن قناة عن مسلم بن يسار عن حُمران » .  
وتابعه على هذه الرواية : مُجاعة بن الزبير، كما قال الدارقطني في « العلل » ( ٣ / ٢٣ - ٢٤ ) .

وخالفهما : أيوب بن أبي مسكين كما عند : أبي عبيد في « الطهور » ( رقم : ٧٩ ) وهشام الدستوائي كما عند : البزار في « المسند » ( رقم : ٤٢١ ) فروياه « عن قناة عن حُمران » ولم يذكرا بينهما مسلماً .  
والقول قول سعيد بن أبي عروبة، كما قال الدارقطني في « العلل » ( ٣ / ٢٤ ) .  
○ رابعاً وخامساً وسادساً وسابعاً : محمد بن إبراهيم وعيسى بن طلحة ومعاذ بن عبدالرحمن وشقيق بن سلمة ( ١١ ) .

واختلف في هذا الحديث على محمد بن إبراهيم على النحو التالي :

أخرجه البخاري في « الصحيح » ( ١١ / ٢٥٠ ) ( رقم : ٦٤٣٣ ) وأحمد في « المسند » ( ١ / ٣٥٩ ) ( رقم : ٤٥٩ ) والنسائي في « السنن الكبرى » ( رقم : ٢١٤ ) وكما في « تحفة الأشراف » ( ٧ / ٢٥٢ ) والبزار في « البحر الزخار » ( ٢ / ٨٤ ) =

= ( رقم : ٤٣٦ ) من طريق شيبان عن يحيى عن محمد بن إبراهيم قال : أخبرني معاذ بن عبدالرحمن أن ابن أبان - وهو حمران - أخبره قال : به وفيه لفظة : « ولا تغتروا » .  
وأخرجه أبو عبيد في « الطهور » ( رقم : ٣ ) ثنا محمد بن كثير عن الأوزاعي عن يحيى ابن أبي كثير عن محمد بن إبراهيم به .

وكذلك رواه محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم به، كما عند : أحمد في « المسند » ( ٦٨ / ١ ) والدارقطني في « السنن » ( ٨٣ / ١ ) ورواه نافع بن مجيب وعبدالله بن أبي سلمة الماجشون عن معاذ به، كما عند مسلم كتاب الطهارة : باب صفة الوضوء وكمالها ( ٢٠٨ / ١ ) ( رقم : ١٣ ) والنسائي كتاب الإمامة : باب حله إدراك الجماعة ( ١١١ / ٢ ) وابن خزيمة في « الصحيح » ( ٣٧٣ / ٢ ) ( رقم : ١٤٨٩ ) والبزار في « البحر الزخار » ( ٨٥ / ٢ ) ( رقم : ٤٣٧ ) .

وأخرجه ابن ماجه في « سننه » ( ١٠٥ / ١ ) : حدثنا هشام بن عمار ثنا عبدالحميد بن حبيب ثنا الأوزاعي حدثني محمد بن إبراهيم حدثني عيسى بن طلحة حدثني حمران به .  
قلت : وعبدالحميد بن حبيب بن أبي العشرين الدمشقي، أبو سعيد، كاتب الأوزاعي، ولم يرو عن غيره، صدوق ربما أخطأ، قال أبو حاتم : كان كاتب ديوان، ولم يكن صاحب حديث، من التاسعة، انظر « التقريب » ( ١ / ٤٦٧ ) .

قال البوصيري في « مصباح الزجاجة » ( ١ / ١٢٥ ) : « وهذا حديث صحيح (١) غريب، والمستغرب هذه اللفظة الأخيرة، وهو في « صحيح البخاري ومسلم » وغيرهما خلا قوله : ولا تغتروا (١) فلهذا أورده (١) .

قلت : لا داعي لإيراده، لأن اللفظة المذكورة في « صحيح البخاري » كتاب الرقاق : باب قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا ﴾ ( ١١ / ٢٥٠ ) ( رقم : ٦٤٣٣ - مع الفتح ) .

فالحديث صحيح، ولكن سند ابن ماجه ضعيف من أجل عبدالحميد .  
وتابع ابن أبي العشرين : أيوب بن سويد فرواه عن الأوزاعي عن يحيى عن محمد بن إبراهيم عن عيسى به، أفاده الدارقطني في « العلل » ( ١ / ٢٥ ) .

قلت : وأيوب ضعيف .

= وأخرجه النسائي في « السنن الكبرى » ( رقم : ٢١٥ ) : وكما في « تحفة الأشراف » ( ٧ / ٢٤٩ - ٢٥٠ ) وابن ماجه في « سننه » ( ١ / ١٠٥ ) ( رقم : ٢٨٥ ) من طريق الوليد ابن مسلم ثنا الأوزاعي ثنا يحيى بن أبي كثير حدثني محمد بن إبراهيم حدثني شقيق بن سلمة حدثني حُمران به .

وتابع الوليد على هذه الطريق :

١ - أبو المغيرة، كما عند أحمد في « المسند » ( ١ / ٣٦٧ ) ( رقم : ٤٧٨ - ط أحمد

شاكر ) .

٢ و ٣ - ويحيى البابتلي - وهو ضعيف - وعمرو بن أبي سلمة - صدوق له أوهام - كما أفاده الدارقطني في « العلل » ( ١ / ٢٥ ) .

وقال المزني في « تحفة الأشراف » ( ٧ / ٢٥٠ ) : « حديث هشام بن عمار أشبه بالصواب، والله أعلم » .

وقال أبو حاتم : « هذا خطأ، إنما هو محمد بن إبراهيم عن عيسى بن طلحة عن حُمران، وليس لأبي وائل - وهو شقيق بن سلمة - معنى، هذا الغلط من الوليد فيما أرى، قاله ابنه في « العلل » ( ١ / ١٥٧ ) .

قلت : وتابع الوليد اثنان، فالظاهر أن الاختلاف من الأوزاعي نفسه !!

ولعله اختلط على الأوزاعي، فالحديث من طريق محمد بن إبراهيم عن عيسى بن طلحة، من ( مسند أبي هريرة ) لا من ( مسند عثمان ) كما عند : مسلم في « الصحيح » والبيهقي في « السنن الكبرى » ( ١ / ٤٩ ) !!! إلا أن يكون الخلاف هذا كله من محمد نفسه، فقد قال أحمد : « في حديثه شيء » كما في « الضعفاء الكبير » ( ٤ / ٢٠ ) و « التهذيب » ( ٩ / ٦ ) و « تهذيب الكمال » ( ١١٥٧ - مخطوط مصور ) .

ولحديث عثمان طرق كثيرة تكلمنا عليها في تحقيق كتاب « الطهور » لأبي عبيد وورد في بعض طرقه زيادة لفظ « وما تأخر » انظر كلام الحافظ عليه في « الخصال المكفرة » ( ص ٣٦ ) .

وحاصل معنى قوله ﷺ : « لا تغفروا » لا تحملوا الغفران على عمومه، في جميع الذنوب، فسترسلوا في الذنوب أتكالاً على غفرانها بالصلاة، فإن الصلاة التي تكفر الذنوب هي المقبولة، ولا اطلاع لأحد عليها .

علقمة عن عبد خير [ الهمداني ] أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه دعا بماء فتوضأ [ فغسل كفيه ثلاثاً ثلاثاً، وتمضمض ثلاثاً، واستنشق ثلاثاً، وغسل وجهه ثلاثاً، وغسل يديه ثلاثاً ثلاثاً ]<sup>(١)</sup> ومسح برأسه ثلاثاً [ وغسل قدميه ثلاثاً ثلاثاً ] ثم قال : هكذا رأيت رسول الله ﷺ فعل<sup>(٢)</sup>.

= قال ابن حجر في « الفتح » ( ١١ / ٢٥١ ) : « وظهر لي جواب آخر، وهو : أن المكفر بالصلاة هي الصغائر، فلا تغتروا، فعملوا الكبيرة بناء على تكفير الذنوب بالصلاة فإنه خالص بالصغائر، أو : لا تستكثروا من الصغائر، فإنها بالإصرار تعطى حكم الكبيرة، فلا يكفرها ما يكفر الصغيرة، أو : أن ذلك خاص بأهل الطاعة، فلا يناله من هو مرتكب في المعصية (١١)، والله أعلم » .

○ ثامناً وتاسعاً وعاشراً : زيد بن أسلم وبكير بن عبدالله الأشج ومحمد بن المنكدر، كما عند مسلم في « الصحيح » ( ١ / ١١٦ ، ١١٧ ، ١٢١ ) والبزار في « المسند » ( رقم : ٤٣٢ ، ٤٣٣ ، ٤٣٤ ) وابن جرير في « التفسير » ( ٦ / ١٣٩ ) .

○ حادي عشر : المطلب بن عبدالله بن حنطب، كما عند : الطحاوي في « شرح معاني الآثار » ( ١ / ٣٦ ) ولم يذكر فيه إلا غسل الرجلين ثلاثاً .

○ ثاني عشر : معبد الجهني، كما عند : أحمد في « المسند » ( ١ / ٦١ ) وعبد بن حميد في « المنتخب » ( رقم : ٥٩ ) والبزار في « المسند » ( ١ / ٩٦ / ب ) .

○ ثالث عشر : سعيد بن إياس الجريري : كما عند البزار في « المسند » ( رقم : ٤٤٢ ) .

○ رابع عشر : جامع بن شداد، كما عند : مسلم في « الصحيح » ( ١ / ١١٦ - ١١٧ ) وعبد بن حميد في « المنتخب » ( رقم : ٥٨ ) .

○ خامس عشر : عثمان بن موهب، كما عند : عبد بن حميد في « المنتخب » ( رقم : ٩١ ) .

وهذا كله يؤكد شذوذ روايته بلفظ ( الثلاث ) في مسح الرأس، والله أعلم .

( ١ ) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « فذكر وضوءه ثلاثاً ثلاثاً، وفيه » .

( ٢ ) أخرجه البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٦٣ ) : أخبرنا الحسين بن محمد بن محمد بن علي الطوسي به .



= وأخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٨٩ ) من طريق أبي يوسف عن أبي حنيفة به .  
وأخرجه أبو يوسف في « الآثار » ( رقم : ٤ ) عن أبي حنيفة به .  
وأخرجه ابن شاذان في « فوائد ابن قانع وغيره » ( ٦٧ / أ ) وابن الدواليبي في « جزء فيه  
ستون حديثاً » ( ٧ / ب ) من طريق أبي حنيفة به .

— قال البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٦٣ ) عقبه : « فرواه زائدة بن قدامة وأبو عوانة  
وغيرهما عن خالد بن علقمة دون ذكر التكرار في مسح الرأس، وكذلك رواه الجماعة عن علي  
إلا ما شد منها » .

قلت : قال الدارقطني في « العلل » ( ٤ / ٥١ ) : « واتفقوا في الحديث على مسح  
الرأس مرة واحدة إلا أبا حنيفة، فإنه قال : في روايته عن خالد بن علقمة عن عبد خير : « أنه  
مسح رأسه ثلاثاً » ومع خلاف أبي حنيفة للجماعة وروايته « أن النبي ﷺ مسح رأسه ثلاثاً »  
قد خالف في هذا فزعم أن السنة في مسح الرأس مرة واحدة .  
وكذلك رواه عبد الملك بن عبد خير وذكر فيه : « أنه غسل رجليه ثلاثاً ثلاثاً، وتابعه أبو  
كيران الحسن بن عقبة » .

قلت : ستأتي رواية عبد الملك بن سلع عند المصنف مسندة ! وقد فصل الدارقطني أسماء  
الحفاظ الثقات الذين خالفوا أبا حنيفة في « السنن » فقال ( ١ / ٨٩ - ٩٠ ) :  
« وخالفه جماعة من الحفاظ الثقات، منهم : زائدة بن قدامة، وسفيان الثوري، وشعبة،  
وأبو عوانة، وشريك، وأبو الأشهب جعفر بن الحارث، وهارون بن سعد، وجعفر بن محمد،  
وحجاج بن أرطاة، وأبان بن تغلب، وعلي بن صالح، وحازم بن إبراهيم، وحسن بن صالح،  
وجعفر الأحمر، فرووه عن خالد بن علقمة، فقالوا فيه : « ومسح رأسه مرة »، إلا أن حجاجاً من  
بينهم جعل مكان عبد خير : عمرأ زامر .

قلت : ووهم شعبة فيه أيضاً فرواه عن « مالك بن عرفة » فأخطأ فيه، والصواب :  
« خالد بن علقمة »، كما قال أبو داود في « سننه » ونقله عنه المزي في « تحفة الأشراف » ( ٧ /  
٤١٧ ) انظر رواية شعبة به، عند : أبي يعلى في « المسند » ( ١ / ٤٠٧ - ٤٠٨ ) ( رقم :  
٥٣٥ ) وأبي داود في « السنن » ( ١ / ٤٢ ) والترمذي في « الجامع » ( ١ / ٥٤ ) وقال :  
« أخطأ في اسمه واسم أبيه » والنسائي في « المجتبى » ( ١ / ٦٨ - ٦٩ ) وقال : « هذا خطأ،  
والصواب : خالد بن علقمة، ليس مالك بن عرفة، و « السنن الكبرى » ( رقم : ٩٧ ، =

١١٤ ، ٢٠٢ ، ٢٠٣ ) والطيالسي في « مسنده » ( ص ٢٢ ) وأحمد في « مسنده » ( ١ / ١٢٢ و ١٣٩ ) والبزار في « البحر الزخار » ( رقم : ٧٩٣ ) وقال : « أخطأ في اسمه واسم أبيه » . والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ( ١ / ٣٥ ) والخطيب في « الموضح » ( ٢ / ٧٨ ) والبيهقي في « السنن الكبرى » ( ١ / ٥٠ - ٥١ ) .

ووهم شعبة : أبو زرعة كما في « العلل » ( ١ / ٥٦ ) لابن أبي حاتم والدارقطني في « العلل » أيضاً ( ٤ / ٤٩ ) والخطيب في « الموضح » ( ٢ / ٧٨ ) .  
ورواه عن خالد بن علقمة أيضاً :

١ - زائدة بن قدامة ، كما عند : أبي عبيد في « الطهور » ( الأرقام : ٧٥ ، ١٢٧ ، ٢٧٦ ، ٢٩٠ ، ٣٤٧ ) وأبي داود في « السنن » ( ١ / ٤٢ ) والترمذي في « الجامع » ( ١ / ٥٤ ) والنسائي في « المجتبى » ( ١ / ٦٧ - مختصراً ) و « السنن الكبرى » ( رقم : ١٠٨ ) وأحمد في « المسند » ( ١ / ١٢٥ ) والدارمي في « السنن » ( ١٧٨ ) والبزار في « مسنده » ( ١ / ٧٠ / أ ) وأبي يعلى في « المسند » ( ١ / ٢٤٦ ) وابن الجارود في « المنتقى » ( رقم : ٦٨ ) وابن خزيمة في « الصحيح » ( ١ / ٧٦ ) والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ( ١ / ٣٥ ) وفيه شك زائدة ، فقال : « ثنا علقمة بن خالد أو خالد بن علقمة ! مختصراً وابن أبي حاتم في « العلل » ( ١ / ٥٦ ) وابن حبان في « صحيحه » ( رقم : ١٥٠ - موارد الظمان ) والدارقطني في « السنن » ( ١ / ٩٠ و ١٠٥ ) والبيهقي في « السنن الكبرى » ( ١ / ٥٨ و ٥٩ و ٧٤ ) وابن المنذر في « الأوسط » ( ١ / ٣٧٤ - ٣٧٥ و ٣٩٩ ) من طريق المصنف والبزار في « البحر الزخار » ( ٣ / ٣٩ ) ( رقم : ٧٩١ ) وقال : وهذا الحديث قد رواه غير واحد عن خالد بن علقمة عن عبد خير عن علي ، ولا نعلم أحداً أحسن له سياقاً ولا أتم كلاماً من زائدة وإسناده صحيح .

٢ - أبو عوانة ، كما عند : أبي داود في « السنن » ( ١٠ / ٤١ - ٤٢ ) والترمذي في « الجامع » ( ١ / ٥٤ ) والنسائي في « المجتبى » ( ١ / ٦٨ ) و « السنن الكبرى » ( رقم : ٨٩ و ٢٠٨ ) وأحمد في « المسند » ( ١ / ١٤١ - مختصراً و ١٥٤ ) وابن أبي حاتم في « العلل » ( ١ / ٥٦ ) والبيهقي في « السنن الكبرى » ( ١ / ٥٠ و ٦٨ ) والخطيب في « موضح أوهام الجمع والتفريق » ( ٢ / ٧٧ - ٧٨ ) والبزار في « البحر الزخار » ( ٣ / ٤١ ) ( رقم : ٧٩٢ ) والآجري في « الأربعين » ( رقم : ١٥ ) والبغوي في « شرح السنة » ( ١ / ٤٣٣ ) . =

هكذا رواه الحسن بن زياد اللؤلؤي عن أبي حنيفة « ومسح برأسه ثلاثاً »<sup>(١)</sup>.

١٢١ - [ وأخبرنا أبو الحسن بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا عباس بن الفضل وأبو مطيع إبراهيم بن المنذر ثنا ابن وهب ]<sup>(٢)</sup> عن ابن جريج عن محمد بن علي بن حسين عن أبيه عن جدّه عن علي رضي الله عنه أنّه توضأ [ فغسل وجهه ثلاثاً، وغسل يديه ثلاثاً ]<sup>(٣)</sup> ومسح برأسه ثلاثاً، [ وغسل رجله ثلاثاً ] وقال : هكذا رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ<sup>(٤)</sup>.

= ٣ - شريك، كما عند : أبي عبيد في « الطهور » ( رقم : ١٣٢ ) وابن أبي شيبة في « المصنّف » ( ١ / ٣٨ ) وأحمد في « المسند » ( ١ / ١٢٣ و ١٢٥ ) والدارقطني في « الأفراد » ( ورقة ٤٦ / أ - أطراف الغرائب ) و « العلل » ( ٤ / ٥٣ ) وابن المنذر في « الأوسط » ( ١ / ٣١٦ ) .

والحديث صحيح عدا « تكرار المسح ثلاثاً » .

وانظر « نصب الراية » ( ١ / ٣٢ ) و « التلخيص الحبير » ( ١ / ٨٥ ) .

( ١ ) قال البيهقي في « المعرفة » ( ١ / ١٧٦ ) : « وهذه رواية الحسن بن زياد اللؤلؤي

وأبي يحيى الحماني وأبي مطيع عن أبي حنيفة » .

قلت : وكذا رواه جماعات عن أبي حنيفة، انظر « جامع المسانيد » ( ١ / ٢٣٤ -

٢٣٥ ) لأبي المؤيد الخوارزمي ( ت ٦٦٥ هـ ) .

( ٢ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « وروي »، وجاء فيها هذا الحديث

عقب قول المصنّف : « وقد رواه أبو عوانة ... » .

( ٣ ) في نسخ « المختصر » : « فذكر وضوءه وفيه » .

( ٤ ) أخرجه البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٦٣ ) : أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن

عبدان به .

وقال : « هكذا قال ابن وهب « ومسح برأسه ثلاثاً » وقال فيه : حجاج عن ابن جريج :

« ومسح برأسه مرة » .

وقد رواه أبو عوانة وزائدة بن قدامة<sup>(١)</sup> عن خالد [ بن علقمة الهمداني ] ولم يذكر العدد كما ذكره أبو حنيفة ثم خالفه .

١٢٢ - [ أخبرنا أبو الحسن بن عبدان أنبأ أبو القاسم اللخمي ثنا عبيد بن غنم ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الربييع بنت معوذ قالت : كَانَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْتِينَا فِيكَثْرٍ ، فَأَتَانَا فَوَضَعْنَا لَهُ الْمِيضَاءَ ، فَتَوَضَّأَ فغَسَلَ كَفَيْهِ ثَلَاثًا ، وَتَمَضَّمْضَ وَاسْتَنْشَرَ مَرَّةً ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا ، وَذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَا بَقِيَ مِنْ وُضُوئِهِ مَرَّتَيْنِ بَدَأَ بِمُؤَخَّرِهِ ثُمَّ رَدَّ يَدَيْهِ عَلَى نَاصِيَتِهِ ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ مَقْدَمَ أُذُنَيْهِ وَمُؤَخَّرَهُمَا<sup>(٢)</sup> .

= قلت : انظر روايته عند : النسائي في « السنن الكبرى » ( رقم : ١٠١ ) و « الصغرى » أو « المجتبى » ( رقم : ٧٨ ) وأبي داود في « السنن » ( ٥٠ تعليقا ) .  
وأخرجه : البزار في « المسند » ( ١٤٨ / ٢ ) ( رقم : ٥١٠ ) من طريق محمد بن معمر ، والمحاملي في « أماليه » ( رقم : ٢٠٣ ) عن أبي عاصم عن ابن جريج أخبرني شيبة - يعني بن محمد - أن محمد بن علي أخبره أن الحسين بن علي أخبره عن علي أنه توضع ثلاثاً ثلاثاً ، وشرب بقیة وضوئه ، وغسل يديه قبل أن يدخلهما الإناء ، وقال : رأيت رسول الله ﷺ يفعل ذلك .

وعند المحاملي : أن حسين بن علي أخبره - قال : هكذا في كتابي - قال : دعاني علي رضي الله عنه بوضوء ، وفيه تثليث الأعضاء ، والسكوت عن مسح الرأس .

( ١ ) ورواه جماعات غيرهما عن خالد دون ذكر العدد ، كما قدمناه فيما مضى .

وقال محمد بن عبد الهادي في « تنقيح التحقيق » ( ١ / ٣٨١ ) : « وغالب الروايات

عن علي أنه مسح مرة واحدة ، والله أعلم . »

( ٢ ) أخرجه المصنف من طريق ابن أبي شيبة في « المصنف » ( ١ / ٢٧ ) :

حدثنا وكيع به ، وهو فيه مختصر « ... فتوضأ ومسح رأسه ، بدأ بمؤخره ثم رد يديه على =

١٢٣ - وأخبرنا أبو الحسن أنبأ القاسم ثنا نصر بن عبد الملك البخاري ثنا إبراهيم بن أبي ثابت ثنا الأشجعي عن سفيان عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الزبيع بنت معوذ بن عفراء قالت : كان رسول الله ﷺ يأتيني، فأصغي له وضوءاً في مخضب حزرناه مدّاً، قالت : فبدأ فغسل كفيه ثلاثاً، ثم تمضمض واستنشق ثلاثاً، ثم غسل وجهه ثلاثاً، ثم غسل يده اليمنى ثلاثاً، ثم يده اليسرى ثلاثاً، ثم

= ناصيته .

وأخرجه ابن ماجه في « السنن » كتاب الطهارة : باب الوضوء ثلاثاً ( ١ / ١٤٥ ) ( رقم : ٤١٨ ) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد قالا : ثنا وكيع به مختصراً بلفظ : « إن رسول الله ﷺ توضأ ثلاثاً ثلاثاً » .

وأخرجه الطبراني في « الكبير » ( ٢٤ / ٢٦٩ ) ( رقم : ٨٦٠ ) بهذا اللفظ من طريق محمد بن عبدالله بن نمير ثنا وكيع به .

وأخرجه البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٦٥ ) : أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ أنا أبو الوليد الفقيه ثنا إبراهيم بن علي الذهلي أنا يحيى بن يحيى أنا وكيع به مختصراً ولفظه : « إن النبي ﷺ توضأ فأدخل أصبعه في أذنيه » .

وأخرجه الطبراني في « الكبير » ( ٢٤ / ٢٦٨ ، ٢٦٩ ) ( رقم : ٦٧٨ ، ٦٨١ ) : حدثنا عبيد بن غنم به مطولاً ومختصراً .

وأخرجه أحمد في « المسند » ( ٦ / ٣٥٨ ) : ثنا وكيع عن سفيان به مطولاً ولم يرد لمسح الرأس ذكر فيه . و ( ٦ / ٣٥٩ ) من الطريق نفسها وفيه : « ومسح برأسه مرتين، بدأ بمؤخره، وأدخل أصبعه في أذنيه » .

وأخرجه إسحاق بن راهويه في « مسنده » ( ٤ / ٢ / ٢٥٩ / ب ) : ثنا وكيع به . ولفظه « توضأ ثلاثاً ثلاثاً، ومسح برأسه مرتين » .

ورواته ثقات، ووكيع من أوثق الرواة في سفيان الثوري، قد رواه عنه الأشجعي وغيره، وتابع سفيان الثوري جماعة، ومدار الحديث على عبدالله بن محمد بن عقيل، وفيه مقال، ومشاه جماعة، وسيأتي بيان ذلك بالتفصيل .

مسح رأسه بماء يديه من بقية الماء من قبل قفاه فعلا به إلى ناصيته مرتين، ثم مسح بطون أذنيه وظهورهما، وجعل يدخل أصبعه في أذنيه، ثم غسل رجله اليمنى ثلاثاً، ثم غسل اليسرى ثلاثاً<sup>(١)</sup>.

١٢٤ - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا بشر بن المفضل ثنا عبدالله بن محمد بن عقيل عن الربيع بنت معوذ بن عفراء قالت :

كان رسول الله ﷺ يأتينا، فحدثنا أنه قال :

« اسكبوا لي وضوءاً، فذكرت وضوء النبي ﷺ .

قال [ فيه ]<sup>(٢)</sup> فغسل كفيه ثلاثاً، ووضأ وجهه ثلاثاً، ومضمض واستنشق مرة، ووضأ يديه ثلاثاً ثلاثاً، ومسح برأسه مرتين يبدأ بمؤخرة رأسه ثم بمقدمه،

(١) أخرجه أبو داود في « السنن » كتاب الطهارة : باب صفة وضوء النبي ﷺ ( ١ / ٣٣ ) ( رقم : ١٣٠ ) ومن طريقه البغوي في « شرح السنة » ( ١ / ٤٣٨ ) والبيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٢٣٧ ) قال : ثنا مسدد ثنا عبدالله بن داود عن سفيان بن سعيد به مختصراً بلفظ : « مسح برأسه من فضل ماء كان في يده » .

وأخرجه الطبراني في « الأوسط » ( ٣ / ١٩٨ ) ( رقم : ٢٤١٠ ) ثنا أبو مسلم وفي « الكبير » ( ٢٤ / ٢٦٨ ) ( رقم : ٦٧٩ ) ثنا معاذ بن المنثري وأبو مسلم قالا : ثنا مسدد به .  
بزيادة عليه « فبدأ بمؤخرة رأسه، ثم جزه إلى قفاه، ثم جزه إلى مؤخره » .

وقال : « لم يرو هذا الحديث عن سفيان إلا عبدالله بن داود » !!

وكذا أخرجه ابن المنذر في « الأوسط » ( ١ / ٢٨٨ ) ( رقم : ٢٠٠ ) ثنا يحيى بن محمد ثنا مسدد به .

والأشجعي هو عبيدالله بن عبيدالرحمن، ثقة مأمون، أثبت الناس كتاباً في الثوري .

(١) ما بين المعقوفين في هامش الأصل، وأمامه « صح » .

وبأذنيه كليهما ظهورهما وبطنيهما، ووضاً رجليه ثلاثاً ثلاثاً<sup>(١)</sup>.

(١) أخرجه البيهقي في « المعرفة » ( ١ / ١٧٤ - ١٧٥ ) ( رقم : ٨٧ ) : أخبرنا أبو علي به . وفي « الكبرى » ( ١ / ٦٤ ) : أخبرنا أبو عبدالله الحافظ أنا أبو عبدالله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد به، وذكره مختصراً : « إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ مسح أذنيه ظاهرهما وباطنهما » وهو هكذا في « المستدرک » ( ١ / ١٥٢ ) .  
وأخرجه مطولاً أيضاً ( ١ / ٦٤ ) ثنا عمر بن أحمد العبدوي ثنا أبو أحمد محمد بن محمد الحافظ أنا أبو يوسف محمد بن سفيان الصفار بالمصيصة ثنا محمد بن يحيى الرماني ثنا بشر به .

وأخرجه أبو داود السجستاني في « السنن » ( ١ / ٣٢ ) ( رقم : ١٢٦ ) ومن طريقه المصنّف .

وأخرجه الترمذي في « الجامع » أبواب الطهارة : باب ما جاء أنه يُبدأ بمؤخر الرأس : ( ١ / ٤٨ ) ( رقم : ٣٣ ) ثنا قتيبة بن سعيد ثنا بشر بن المفضل به مقتصراً على « مسح برأسه مرتين، بدأ بمؤخر رأسه ثم بمقدمه، وبؤذنيه كليهما ظهورهما وبطنيهما »، وقال : « هذا حديث حسن » .

وأخرجه محمد بن نصر المروزي في « زيادته على « الطهور » لأبي عبيد قال : ثنا عاصم ابن علي ثنا بشر به مطولاً نحوه .

وأخرجه الطبراني في « الكبير » ( ٢٤ / ٢٧٠ - ٢٧١ ) ( رقم : ٦٨٦ ) : ثنا معاذ بن المثني ثنا مسدد به مطولاً نحوه .

وقد رواه جماعة عن عبدالله بن محمد بن عقيل غير الثوري وبشر بن المفضل وإليك ما وقفت عليه مع بيان ما قالوه في مسح الرأس إن وجد :

○ أولاً : معمر، وعنه عبدالرزاق في « المصنّف » ( ١ / ١٤ ) ( رقم : ٣٥ ) مختصراً ومن طريقه ابن المنذر في « الأوسط » ( ١ / ٤٠٠ ) و ( ١ / ٣٧ ) ( رقم : ١١٩ ) مطولاً ومن طريقه إسحاق بن راهويه في « المسند » ( ٤ / ٢ / ٢٥٩ / ب ) والطبراني في « الكبير » ( ٢٤ / ٢٦٦ ) ( رقم : ٦٧٣ ) وفيه : « ... ثمّ مسح برأسه مرتين » .

وأخرجه الطبراني في « الكبير » ( رقم : ٦٧٤ ) : ثنا عبدالله بن أحمد ثني هدبة بن خالد ثنا حماد بن زيد عن معمر به . قال : « نحوه » ولم يسق لفظه .

○ ثانياً: الحسن بن صالح، كما عند: أحمد في « المسند » ( ٦ / ٣٥٩ ) وأبي داود في « السنن » ( ١ / ٣٢ ) ( رقم : ١٣١ ) ومن طريقه البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٦٥ ) والبخاري في « شرح السنّة » ( ١ / ٤٣٨ - ٤٣٩ ) وابن ماجه في « السنن » ( ١ / ١٥١ ) ( رقم : ٤٤١ ) مختصراً بلفظ : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ فَأَدْخَلَ أَصْبِعِيهِ فِي حُجْرِي أُذُنِيهِ . هذا لفظ وكيع عن الحسن به ورواه عن الحسن أيضاً أبو غسان مالك بن بن إسماعيل مطولاً، ومما فيه : « ومسح برأسه مرّتين، بدأ بمؤخره قبل مقدّمه ... » .

أخرجه الطبراني في « الكبير » ( ٢٤ / ٢٦٧ ) ( رقم : ٦٧٥ ) ثنا علي بن عبدالعزيز ثنا أبو غسان به .

○ ثالثاً: روح بن القاسم، كما عند الطبراني في « الكبير » ( ٢٤ / ٢٦٧ ) ( رقم : ٦٧٦ ) و « الأوسط ( ٣ / ١٩٧ - ١٩٨ ) ( رقم : ٢٤٠٩ ) : حدثنا أبو مسلم الكشي ثنا محمد بن المنهال ثنا يزيد بن زريع ثنا روح به .  
وقال : « لم يرو هذا الحديث عن روح إلا يزيد » .  
ومما فيه : « ويمسح برأسه واحدة » .  
ويزيد ثقة ثبت وروح ثقة حافظ .

○ رابعاً: سفيان بن عيينة، كما عند أحمد في « المسند » ( ٦ / ٣٥٨ ) ثنا سفيان بن عيينة حدثني عبدالله بن محمد بن عقيل به، ومما فيه : « ويمسح برأسه، وقال : مرة أو مرّتين مقبلاً ومدبراً » .

وأخرجه الحميدي في « المسند » ( ١ / ١٦٣ ) ( رقم : ٣٤٢ ) ومن طريقه الطبراني في « الكبير » ( ٢٤ / ٢٦٧ - ٢٦٨ ) ( رقم : ٦٧٧ ) قال : ثنا سفيان به .  
ومما فيه : « ثمّ يمسح برأسه مقبلاً ومدبراً » قال : « ووصف لنا سفيان المسح فوضع يديه على قرنيه ثمّ مسح بهما إلى جبهته، ثمّ رفعهما ووضعهما على قرنيه من وسط رأسه، ثمّ مسح إلى قفاه .

قال سفيان : « وكان ابن عجلان حدثناه أولاً عن ابن عقيل عن الربيع، فزاد في المسح، قال : ثمّ مسح من قرنيه على عارضيه حتى بلغ طرف لحيته . فلما سألتنا ابن عقيل عنه لم يصف لنا في المسح العارضين، وكان في حفظه شيء، فكرهت أن ألقنه » .  
وأخرجه أبو داود في « السنن » ( ١ / ٣١ ) ( رقم : ١٢٧ ) : ثنا إسحاق بن =



= إسماعيل ثنا سفيان به . وقال : « بهذا الحديث يغيّر بعض معاني بشر » أي : اللفظ الأخير عند المصنّف .

وأخرجه ابن المنذر في « الأوسط » ( ١ / ٣٧٣ ) ( رقم : ٣٤٨ ) : ثنا محمد بن علي ثنا سعيد ثنا سفيان به .

وأخرجه الطبراني في « الكبير » ( ٢٤ / ٢٦٧ - ٢٦٨ ) ( رقم : ٦٧٧ ) من طريق حجّاج بن المنهال ومحمد بن أبي عمر والحميدي قالوا : ثنا سفيان بن عيينة به .

« ثمّ يسمع رأسه مقبلاً ومدبراً » قال الطبراني : « هذا لفظ حديث ابن أبي عمر » .  
وأخرجه البارقطني في « السنن » ( ١ / ٩٦ ) - ومن طريقه البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٧٢ ) ثنا إبراهيم بن حماد ثنا العباس بن يزيد ثنا سفيان بن عيينة به .

○ خامساً : عبيدالله بن عمرو، كما عند : الدارمي في « السنن » ( ١ / ١٧٥ ) : ثنا زكريا ابن عدي ثنا عبيدالله به . وفيه : « يتوضأ ثلاثاً ثلاثاً » .

وأخرجه ابن المنذر في « الأوسط » ( ١ / ٣٦٢ ) ( رقم : ٣٣٤ ) : ثنا محمد بن خلف ابن شعيب ثنا زكريا به . وفيه : « ومسح برأسه، ثمّ غسل رجليه » .

وأخرجه الطبراني في « الكبير » ( ٢٤ / ٢٧١ ) ( رقم : ٦٨٧ ) ثنا أبو يزيد القراطيسي ثنا علي بن معبد الرقي ثنا عبيدالله به . وفيه : « ويمسح برأسه مرّتين » .

○ سادساً : سعيد بن أبي عروبة، كما عند : الطبراني في « الأوسط » ( ١ / ٥١١ ) ( رقم : ٩٤٣ ) : ثنا أحمد ثنا عمرو بن أبي سلمة ثنا صدقة بن عبدالله عن سعيد بن أبي عروبة به .

وقال عقبه : « لم يرو هذا الحديث عن سعيد إلا صدقة، تفرد به عمرو » .  
ومما فيه : « ومسح برأسه مرّتين » .

○ سابعاً : شريك، كما عند : المروزي في « زياداته على « الطهور » » : ثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا شريك بن عبدالله به . وفيه : « ثمّ مسح مقدّم رأسه » .

وابن ماجه في « السنن » ( ١ / ١٣٨ ) ( رقم : ٣٩٠ ) : ثنا محمد بن يحيى، والبيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٢٣٦ ) من طريق سعيد بن عثمان التنوفي قالوا : ثنا الهيثم بن جميل ثنا شريك به . وفيه : « وأخذ ماءً جديداً، فمسح به رأسه، مقدّمه ومؤخّره » .

وأخرجه ابن ماجه أيضاً ( ١ / ١٥١ ) ( رقم : ٤٤٠ ) : ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا =

- = شريك به مختصراً مقتصراً على « فمسح ظاهر أذنيه وباطنهما » .
- وأخرجه الطبراني في « الكبير » ( ٢٤ / ٢٦٩ ) ( رقم : ٦٨٣ ) : ثنا عبيد بن غنم ثنا أبو بكر بن أبي شيبة به . مع زيادة في أوله : « فمسح مقدّم رأسه » .
- وأخرجه أيضاً في « الكبير » ( رقم : ٦٨٢ ) هكذا قال : ثنا علي بن عبدالعزيز ثنا محمد بن سعيد الأصبهاني ثنا شريك به .
- وأخرجه علي بن الجعد في « مسنده » ( رقم : ٢٥٠٨ ) بلفظ « ثم مسح برأسه وأقبل به وأدبر » ثم قال علي بن الجعد : « ووصف شريك يديه مقبلاً ومدبراً أربع مرّات » .
- ثامناً : زهير بن محمد، كما عند الطبراني في « الكبير » ( ٢٤ / ٢٧٠ ) ( رقم : ٦٨٤ ) وفيه : « ويمسح رأسه وأذنيه » .
- تاسعاً : فليح بن سليمان، كما عند الطبراني في « الكبير » ( ٢٤ / ٢٧٠ ) ( رقم : ٦٨٥ ) وفيه : « ثم مسح مقدّم رأسه ومؤخّره ومسح أذنيه مع مؤخّر رأسه » .
- عاشراً : محمد بن عجلان : ورواه عنه جماعة منهم :
- ١ - الليث، كما عند أحمد في « المسند » ( ٦ / ٣٥٩ ) ثنا يونس و ( ٦ / ٣٦٠ ) ثنا قتيبة بن سعيد كلاهما عن الليث .
- وأخرجه أبو داود في « السنن » ( ١ / ٣١ - ٣٢ ) ( رقم : ١٢٨ ) : ثنا قتيبة بن سعيد ويزيد بن خالد الهمداني، قالوا ثنا الليث به .
- وأخرجه الطبراني في « الكبير » ( ٢٤ / ٢٧١ - ٢٧٢ ) ( رقم : ٦٨٨ ) من طريق قتيبة بن سعيد وعبدالله بن صالح قالوا : ثنا الليث .
- وأخرجه أبو عبيد في « الطهور » ( رقم : ٣٣٢ ) ثنا حسان بن عبدالله عن الليث به .
- وأخرجه البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٦٠ ) من طريق يحيى بن بكير ثنا الليث به .
- ولفظه : « إن رسول الله ﷺ توضأ عندها، فمسح الرأس كله من قرن الشعر، كل ناحية لِمُنْصَبِّ الشعر، لا يحرك الشعر عن هيئته » .
- ٢ - بكر بن مضر : كما عند : أبي عبيد في « الطهور » ( رقم : ٣٣٧ ) : ثنا حسان ابن عبدالله عن بكر به . بلفظ : « إن النبي ﷺ مسح رأسه مرّة واحدة » وبوّب عليه : « باب عدد مسح الرأس وما فيه من الآثار » .
- وأخرجه الترمذي في « الجامع » ( ١ / ٤٩ ) ( رقم : ٣٤ ) وأبو داود في « السنن » =

( ١ / ٣٢ ) ( رقم : ١٢٩ ) - ومن طريقه البغوي في « شرح السنّة » ( ١ / ٤٣٨ )  
 ( رقم : ٢٢٥ ) - : ثنا قتيبة ثنا بكر به . بلفظ : « مسح رأسه، ومسح ما أقبل منه وما أدبر،  
 وضدغيته وأذنيه مرّة واحدة » .

وأخرجه الطبراني هكذا في « الكبير » ( ٢٤ / ٢٧٢ ) ( رقم : ٦٨٩ ) من طريقين عن  
 عمرو بن خالد الحراني ثنا بكر به .

٣ - بقیة بن الوليد : كما عند الطبراني في « الكبير » ( ٢٤ / ٢٧٢ ) ( رقم :  
 ٦٩٠ ) : ثنا أحمد بن عبد الوهاب بن نجدة الحوطي ثنا أبي به . ولفظه : « ثم مسح برأسه  
 مقدّمه ومؤخره، ثم عاد إلى وسط رأسه فمسح وأخذ يديه إلى رأسه، فمسح أذنيه ... » .  
 ٤ - إسماعيل بن جعفر : كما عند أبي عبيد في « الطهور » ( رقم : ٣٣٠ )  
 و ( ٣٥٠ ) : ثنا إسماعيل به . ولفظه : « فمسح بيديه مقدّم رأسه ومؤخره وصدغيه، ثم مسح  
 أذنيه » .

٥ - سعيد بن أبي أيوب : كما عند البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٥٩ )، ولفظه :  
 « فمسح ما أقبل من رأسه وما أدبر، ومسح صدغيه وأذنيه؛ ظاهرهما وباطنهما » وزاد :  
 « ومنبتهما » .

○ حادي عشر : إسحاق بن حازم الزيات : كما عند : الطبراني في « الكبير » ( ٢٤ /  
 ٢٧٢ - ٢٧٣ ) ( رقم : ٦٩١ ) و ( ٦٩٢ )، ولفظه : « ... ومسح برأسه ومسح مؤخر رأسه  
 حتى بلغ وسطه في كل مسحة » .

○ ثاني عشر : قيس بن الربيع : كما عند : الطبراني في « الكبير » ( ٢٤ / ٢٧٣ )  
 ( رقم : ٦٩٣ ) وفيه : « فأخذ لرأسه ماءً جديداً أدبر بيديه وأقبل بهما » .

هذه هي الطرق التي وقفت عليها على عبدالله بن محمد بن عقيل، وأنت كما ترى مدار  
 الحديث عليه، فما هو حاله ؟ وما قول الحفاظ النقاد فيه ؟

قال البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٢٣٧ ) : « وعبدالله بن عقيل لم يكن بالحافظ، وأهل  
 العلم بالحديث مختلفون في جواز الاحتجاج بروايته » .

قال الحافظ في « التلخيص الحبير » ( ١ / ٨٤ ) ( رقم : ٨٤ ) : « حديث الربيع ... وله  
 طرق وألفاظ مدارها على عبدالله بن محمد بن عقيل، وفيه مقال » .

وتلقى قوله هذا الشوكاني - كمادته - فقال في « النيل » ( ١ / ١٥٦ ) : « مدار =

هذا معنى [ حديث ] <sup>(١)</sup> [ مسدّد ] <sup>(٢)</sup>.

وأثماً حديث <sup>(٣)</sup> عثمان [ بن عفان رضي الله عنه ] وغيره بذكر مسح الرأس <sup>(٤)</sup> مرة واحدة [ فسرويه بعد هذا - إن شاء الله تعالى - ] وليس <sup>(٥)</sup> فيه

= الحديث على ابن عقيل، وفيه مقال مشهور، لا سيما إذا عنعن ! وقد فعل ذلك في جميع روايات الحديث .

قلت : ليس الأمر كذلك، بل قال في رواية أحمد وغيره : « حدثني الربيع بنت معوذ فسلّم من آفة التدليس، ولله الحمد .

وقد احتج غير واحد من أئمة الحديث به، قال الترمذي في « جامعه » ( ٩ / ١ ) ( رقم : ٣ ) : « وسمعت محمد بن إسماعيل يقول : كان أحمد بن حنبل وإسحاق بن إبراهيم و [ الحميدي ] يحتجون بحديث عبد الله بن محمد بن عقيل .

وقال الحاكم في « المستدرک » ( ١ / ١٥٢ ) عنه : « وهو مستقيم الحديث، مقدّم في الشرف » .

وقال ابن عبد البر : « إنه أوثق من كل من تكلم فيه » .

فرجل هذا حاله، لا ينزل حديثه عن مرتبة الحسن، وإن ضغفه أبو حاتم في « الجرح والتعديل » ( ٥ / ١٥٤ ) وابن المديني في « سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة له » ( رقم : ٨١ ) والنسائي وابن معين وابن خزيمة، قال : لا أحتج به لسوء حفظه، انظر « التهذيب » ( ٦ / ١٤ - ١٥ ) و « الميزان » ( ٢ / ٤٨٤ ) .

( ١ ) ما بين المعقوفين سقط من الأصل، واستدركته من « سنن أبي داود » ( ١ /

( ٣١ ) .

( ٢ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « وعند أبي داود عن الربيع بنت معوذ

صفة وضوء توضحه رسول الله ﷺ عندهم، وفيه : « ومسح برأسه مرتين » .

( ٣ ) في نسخ « المختصر » : « وما روي في حديث » .

( ٤ ) في نسخ « المختصر » : « من المسح » .

( ٥ ) في نسخ « المختصر » : « فليس » .

نفي العدد، وفيما روينا إثبات العدد فيه سنة<sup>(١)</sup> [ كسائر أعضاء الطهارة ] .  
والأولى بنا الجمع بين الخبرين إذا أمكن، والله المعين على ذلك، و [ هو ]  
الموفق للصواب، [ وهو أعلم به ]<sup>(٢)</sup>.

١٢٥ - [ وأخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد الفقيه أنبا علي بن عمر الحافظ  
أنبا الحسين بن إسماعيل ثنا شعيب بن محمد الخضرمي<sup>(٣)</sup> بمكة ثنا الربيع بن  
سليمان المصري ثنا صالح بن عبد الجبار [ ثنا ]<sup>(٤)</sup> ابن البيلماني عن أبيه عن  
عثمان بن عفان رضي الله عنه أنه توضأ بالمقعد<sup>(٥)</sup> - والمقاعد بالمدينة حيث  
يصلى على الجنائز عند المسجد - فغسل كفيه ثلاثاً ثلاثاً، واستنثر ثلاثاً،  
ومضمض ثلاثاً، وغسل وجهه ثلاثاً، ويديه إلى المرفقين ثلاثاً، ومسح برأسه ثلاثاً،  
وغسل قدميه ثلاثاً، وسلم عليه رجل، وهو يتوضأ، ... وذكر الحديث<sup>(٦)</sup>.

( ١ ) في نسخ « المختصر » : « وفيما روينا إثباته سنة » .

( ٢ ) ما بين المعرفتين سقط من نسخة « الخلافيات » .

( ٣ ) في الأصل : « الخصوصي » وهو خطأ، والتصويب من « سنن الدارقطني » .

( ٤ ) سقطت من المخطوط .

( ٥ ) المقاعد : عند باب الأقبية بالمدينة، وقيل : مساقف حولها، وقيل : هي دكاكين عند

دار عثمان بن عفان، قاله ياقوت الحموي في « معجم البلدان » .

( ٦ ) أخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٩٢ ) ومن طريقه المصنف .

وأخرجه الطبراني في « الدعاء » ( ٢ / ٩٧٤ - ٩٧٥ ) ( رقم : ٣٨٧ ) وأبو يعلى في

« المسند » - كما في « مجمع الزوائد » ( ١ / ٢٣٩ ) و « روائد أبي يعلى » ( رقم : ١٣٧ )

ولا وجود لمسند عثمان في مطبوع « مسند أبي يعلى » لأنه لم يكن من سماع أبي سعد

الجنجروذي من أبي عمرو بن حمدان - من طريق عبيد الله بن عمر بن ميسرة القواريري ثنا

محمد بن الحارث الحارثي حدثني محمد بن عبدالرحمن البيلماني به .

وإسناده ضعيف جداً وفيه انقطاع، فيه صالح بن عبد الجبار، وهو مجهول الحال، =

١٢٦ - وأخبرنا أبو بكر ثنا علي ثنا الحسين بن إسماعيل ثنا شعيب بن محمد الحضرمي أبو محمد ثنا الربيع بن سليمان الحضرمي ثنا صالح بن عبد الجبار الحضرمي وعبد الحميد بن صبيح قالوا : حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن البيلماني عن أبيه عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ :  
 « من توضأ فغسل كفيه ثلاثاً [ ثلاثاً ]<sup>(١)</sup>، واستنثر ثلاثاً، ومضمض ثلاثاً، وغسل وجهه ثلاثاً، ويديه ثلاثاً، ومسح رأسه ثلاثاً، وغسل رجليه ثلاثاً ثلاثاً، ثم قال : أشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً عبده ورسوله قبل أن يتكلم، غفر له ما بينه وبين الوضوئين »<sup>(٢)</sup>.

= ومحمد ابن عبدالرحمن البيلماني ضعيف جداً، قال البخاري : منكر الحديث . وأبوه ليثنه أبو حاتم، وقال الدارقطني : ضعيف لا تقوم به حجة . وقال الأزدي : منكر الحديث . وقال صالح جزرة : حديثه منكر، ولا يعرف أنه سمع من أحد من الصحابة إلا من شَرَق، كذا في « التهذيب » ( ٦ / ١٣٦ )، فهو منقطع أيضاً .

قال الزيلعي في « نصب الراية » ( ١ / ٣٢ ) بعد عزوه للدارقطني : « قال ابن القطان في كتابه » : « صالح بن عبد الجبار لا أعرفه إلا في هذا الحديث، وهو مجهول الحال، ومحمد بن عبدالرحمن بن البيلماني، قال الترمذي : قال البخاري : منكر الحديث » .  
 وقال الحافظ في « التلخيص الحبير » ( ١ / ٨٤ ) : « وابن البيلماني ضعيف جداً، وأبوه ضعيف أيضاً » .

وقال الهيثمي في « المجمع » ( ١ / ٢٣٩ ) : « فيه محمد بن عبدالرحمن البيلماني مجمع على ضعفه » .

وضَعَفَه المنذري في « الترغيب والترهيب » ( ١ / ١٠٥ ) بتصديره بـ « روي »، وذكره الغساني في « تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني » ( رقم : ٤٣ ) وقال : « لا يثبت » . وانظر « إتحاف السادة » ( ٢ / ٣٦٨ ) .

( ١ ) ما بين المعقوفين سقط من المخطوط .

( ٢ ) أخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٩٢ - ٩٣ ) ومن طريقه المصنّف . =

١٢٧ - وأخبرنا أبو بكر أنبا علي ثنا محمد بن القاسم بن زكريا ثنا أبو كريب ثنا مسهر بن عبد الملك بن سلع عن أبيه عن عبد خير عن علي رضي الله عنه أنه توضع ثلاثاً ثلاثاً، ومسح برأسه وأذنيه ثلاثاً ثلاثاً، وقال : هكذا وضوء رسول الله ﷺ أحببت أن أرىكموه<sup>(١)</sup>.

١٢٨ - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن علي المقرئ أنبا [ أبو ]<sup>(٢)</sup> الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسدد ثنا صفوان بن

= وإسناده ضعيف جداً، وفيه انقطاع كسابقه .

( ١ ) أخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٩٢ ) ومن طريقه المصنف .  
 وإسناده صالح، إلا أن عبد الملك بن سلع خولف، فقد رواه جماعة كثيرة من أصحاب عبد خير - كما تقدم - وذكروا أنه مسح مرة واحدة، هذا إن حفظ عنه من دونه أنه ذكر الثلاث !!

وقد أخرجه النسائي في « الكبرى » ( رقم : ١٥٩ ) : أخبرنا إسحاق بن إبراهيم أنا مسهر به . وفيه : « ثم مسح بهما رأسه وأذنيه ثلاثاً » .  
 والظاهر أن ذكر الثلاث من ابنه مسهر ! فقد أخرجه أبو عبيد في « الطهور » ( رقم : ٣٤١ ) : ثنا مروان بن معاوية عن عبد الملك عن عبد خير عن علي أنه توضع فمسح رأسه مرة .  
 قال محمد بن عبد الهادي في « تنقيح التحقيق » ( ١ / ٣٨١ ) : « غالب الروايات عن علي أنه مسح مرة واحدة، والله أعلم » .

وقد حصر الزيلعي في « نصب الراية » ( ١ / ٣٣ ) الروايات التي جاءت عنه، ووقع فيها أنه مسح رأسه ثلاثاً، فلم يزد على ما ذكره المصنف إلا روايتين فيهما ضعف، كما قال الحافظ في « التلخيص » ( ١ / ٨٥ ) .

قلت : وقد خولف مسهر في كثير من ألفاظ الحديث، على ما بسطه الترمذي في « جامعه » أبواب الطهارة : باب ( رقم : ٣٧ ) والنسائي في « الكبرى » كتاب الطهارة : باب ( رقم : ١٠٦ وما بعده ) .

( ٢ ) ما بين المعقوفين سقط من المخطوط واستدرسته من « السنن الكبرى » للمصنف .

عيسى ثنا محمد بن عبدالله بن أبي مریم قال : دخلت على ابن دارة مولى عثمان رضي الله عنه منزله فسمعني أتمضمض، فقال : يا محمد ! قلت : لبيك . قال : ألا أخبرك عن وضوء رسول الله ﷺ ؟ قلت : بلى . قال : رأيت عثمان بن عفان رضي الله عنه وهو بالمقاعد، فدعا بإناء... فذكر الحديث . قال : « ومسح برأسه ثلاثاً » ... ثم ذكره، ثم قال : من أحب أن ينظر إلى وضوء رسول الله ﷺ فليُنظر إلى وضوئي هذا<sup>(١)</sup>.

( ١ ) أخرجه البيهقي في « السنن الكبرى » ( ١ / ٦٢ - ٦٣ ) : أخبرنا أبو الحسن به . وأخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٩١ - ٩٢ ) : ثنا الحسين بن إسماعيل نا محمد ابن عبدالله المخزمي نا صفوان بن عيسى به .

وأخرجه أحمد في « المسند » ( ١ / ٦١ ) : ثنا صفوان به . وأخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » ( ١ / ٣٦ ) : حدثنا يزيد بن سنان، والبخاري في « المسند » ( ٢ / ٦٦ - ٦٧ ) : حدثنا محمد بن المثنى كلاهما عن صفوان به . ولم يذكر الطحاوي إلا غسل الرجلين، وهو موطن الشاهد منه عنده، بينما وقع في مطبوع « البحر الزخار » : « ومسح برأسه » مع إسقاط كلمة « ثلاثاً » !! وغالب الظن أنها فيه . وعلقه البخاري في « التاريخ الكبير » ( ٢ / ١ / ٣٩٣ ) ترجمة ( رقم : ١٣٠٩ ) قال مسدد به، وساقه مختصراً .

وقال الحافظ البزار عقبه : « وهذا الحديث لا نعلم رواه عن ابن دارة إلا محمد بن عبدالله ابن أبي مریم » .

وعزاه الحافظ ابن حجر في « التلخيص الحبير » ( ١ / ٨٤ ) إلى أحمد والدارقطني وابن السكن، وقال : « وابن دارة مجهول الحال » .

قلت : ابن أبي مریم، ليس به بأس، كما قال ابن المديني، وقال أبو حاتم : شيخ مدني صالح الحديث . كذا في « الجرح والتعديل » ( ٣ / ٢ / ٣٠٦ ) .

وزيد بن دارة، لم يذكر فيه البخاري ولا ابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً، وانفرد ابن حبان بتوثيقه، فذكره في « الثقات » ( ٤ / ٢٤٧ )، وهو متساهل في التوثيق، كما هو =



وروي :

١٢٩ - عن قتادة عن أنس أنه كانَ يمسح على رأسه ثلاثاً، يأخذ لكلِّ

واحدة ماءً جديداً<sup>(١)</sup>.

= معلوم، فإسناده ضعيف .

وانظر بشأنه : « تعجيل المنفعة » ( ٥٣٣ ) ففيه أن الدارقطني قال عن هذا الإسناد :

« إسناده صالح » !! وتعلقنا على « الطهور » ( رقم : ٨٠ ) .

هذا وقد رواه الثقات الكثر من أصحاب حُمران عن عثمان - على ما فصلناه آنفاً وكذا

جماعات غيره - كما يقع للمتتبع لطرق الحديث عنه - هكذا « مسح برأسه » من غير ذكر

للعدد، وهذا ما اقتصر عليه صاحبنا « الصحيحين »، وقد وقع التصريح في بعض الروايات أنه

مسح مرّة واحدة، أمّا الثلاث فهي عنه من أوجه غريبة، كما قال المصنّف، ونقلناه عنه في مطلع

البحث، وكذا ثبت لنا من خلال كلامنا على أسانيدنا وقد حشدنا المصنّف، بل انفرد ببعضها،

وهو الذي ختم به هذه المسألة .

وقال المصنّف في « المعرفة » ( ١ / ١٧٦ ) : « والروايات الثابتات عند صاحبي

« الصحيح » عن حُمران تدل على أن التكرار وقع فيما عدا الرأس من الأعضاء وأنه مسح برأسه

مرّة واحدة » .

والله الموفق، لا ربّ سواه .

( ١ ) وكذا قال في « المعرفة » ( ١ / ١٧٦ ) .

وقال في « الكبرى » ( ١ / ٦٤ ) : « وروى محمد بن المثني عن إسحاق بن يوسف

الأزرق عن أبي العلاء عن قتادة عن أنس ... » وذكره .

قلت : أخرج ابن أبي شيبة في « المصنّف » ( ١ / ١٥ ) - ومن طريقه : ابن المنذر في

« الأوسط » ( ١ / ٣٩٦ ) ( رقم : ٣٨٨ ) - ثنا يزيد بن هارون عن أبي العلاء به .

وأخرج ابن أبي شيبة في « المصنّف » ( ١ / ٢٠ - ٢١ ) - ومن طريقه ابن المنذر في

« الأوسط » ( ١ / ٣٩٢ - ٣٩٣ ) - ثنا الأزرق عن أيوب عن أبي العلاء به .

وقد بالغ أبو عبيد، فقال في « الطهور » عقب ( رقم : ٣٤٤ ) : « وما نعلم أحداً من

السلف جاء عنه استكمال الثلاث في الرأس، إلّا من إبراهيم التيمي، فإنّ هشيماً حدثنا قال : =

١٣٠ - أخبرنا أبو حازم العبدوي أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن علي بن زياد العدل ثنا علي بن سعيد العسكري ثنا العباس بن يزيد البحراني ثنا أبو بدر شجاع بن الوليد عن عمرو بن قيس عن موسى بن أبي عائشة عن عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جدّه قال : جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله ! أخبرني عن الوضوء ؟ فدعا بماء، فغسل كفيه حتى أنقاهما، وغسل وجهه ثلاثاً، وذراعيه ثلاثاً، ومسح برأسه لا يدري مرّتين أو ثلاثاً، وغسل رجليه، ثمّ قال :

« هكذا الوضوء، فمن زاد أو نقص فقد أساء »<sup>(١)</sup>.

= أخبرنا العوام عن إبراهيم التيمي أنّه كان يمسح رأسه ثلاثاً .  
وتعقبه الحافظ ابن حجر في « الفتح » ( ١ / ٢٦٠ ) و « التلخيص الحبير » ( ١ / ٨٥ ) فقال : « وفيما قال نظر، فقد نقله ابن أبي شيبة وابن المنذر عن أنس وعطاء وغيرهما » .  
قلت : ونقله ابن أبي شيبة في « المصنّف » ( ١ / ١٥٠ ، ١٦ ) وابن المنذر في « الأوسط » ( ١ / ٣٩٦ ) أيضاً عن سعيد بن جبيرة وزاذان وميسرة .  
وانظر - غير مأمور - « تنقيح التحقيق » ( ١ / ٣٧٥ - ٣٨١ ) و « البناية في شرح الهداية » ( ١ / ١٧٩ ) و « الهداية في تخريج أحاديث البداية » ( ١ / ١٤٢ ) .  
( ١ ) إسناده فيه ضعف، وأخشى أن لا يكون محفوظاً بهذا اللفظ، ولعلّ عمرو الذي في إسناده هو ابن أبي قيس، الرازي الأزرق - وليس ابن قيس الملائي - وهذا مع أنّه وثق، إلا أنّ في حديثه خطأ كما قال أبو داود، ولا يوجد عند المزني في « تهذيب الكمال » ( ق ١٠٤٧ ) في ترجمتهما ولا في ترجمة شجاع ( ق ٥٧٣ ) ما يعين على أيّهما المراد .  
وإن كان الملائي؛ فإنّ الراوي عنه أبا بدر شجاع بن الوليد السكوني الحافظ، صدوق مشهور ليّنه أبو حاتم، وقال : شيخ ليس بالمتين، لا يحتجّ به . انظر « الميزان » ( ٢ / ٢٦٤ ) .  
والعباس بن يزيد، صاحب حديث، حافظ، قال الدارقطني : تكلموا فيه، هذه رواية أبي القاسم الأزهري عن الدارقطني . وروى عنه : أبو عبد الرحمن السلمي، قال : ثقة مأمون، انظر « الميزان » ( ٢ / ٣٨٧ ) .

١٣١ - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد

= وعلى أية حال فقد رواه الثقات الأثبات من أصحاب موسى بن أبي عائشة، بلفظ : « جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فسأله عن الوضوء، فأراه ثلاثاً ثلاثاً، ثم قال : هذا الوضوء، فمن زاد على هذا فقد أساء أو تعدى وظلم » .

هذا لفظ يعلى بن عبيد عن سفيان الثوري عن موسى به، كما عند أحمد في « المسند » ( ١٨٠ / ٢ ) والنسائي في « الكبرى » ( رقم : ٨٩ ، ٩٠ ) و « المجتبى » ( ١ / ٨٨ ) ( رقم : ١٤٠ ) وابن ماجه في « السنن » ( ١ / ١٤٦ ) ( رقم : ٤٢٢ ) وابن المنذر في « الأوسط » ( ١ / ٣٦١ ) ( رقم : ٣٢٩ ) والبيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٧٩ ) وقال : « وكذلك رواه الأشجعي عن الثوري موصولاً » .

قلت : أخرجه من طريق الأشجعي به : ابن الجارود في « المنتقى » ( رقم : ٧٥ ) وابن خزيمة في « الصحيح » ( ١ / ٨٩ ) ( رقم : ١٧٤ ) قالوا : ثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي ثنا الأشجعي به .

وأخرجه على نحو هذا الوجه من غير لفظة « ومسح برأسه لا يدري مرتين أو ثلاثاً » : أبو عوانة عن موسى به .

أخرجه أبو داود في « السنن » ( ١ / ٣٣ ) ( رقم : ١٣٥ ) - ومن طريقه البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٧٩ ) والبغوي في « شرح السنة » ( ١ / ٤٤٤ - ٤٤٥ ) - ثنا مسدد ثنا أبو عوانة به . وسيأتي عند المصنّف ( برقم : ٢٨١ ) .

وأخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » ( ١ / ٣٣ ، ٣٦ ) : ثنا أحمد بن داود ثنا مسدد به .

وتابع أبا عوانة والثوري في الرواية عن موسى بألفاظ مقاربة لألفاظهما :

● الحكم بن بشر بن سليمان - وهو صدوق . ذكره ابن حبان في « الثقات » ، كما في « التهذيب » ( ٢ / ٣٦٥ ) - كما عند : أبي عبيد في « الظهور » ( رقم : ٩٠ ) ثنا الحكم به .

● إسرائيل وهريم بن سفيان، كما عند ابن الأعرابي في « المعجم » ( رقم : ٧٧ ) .  
والحديث صحيح من غير لفظة « ومسح برأسه لا يدري مرتين أو ثلاثاً » .

ويؤكد ضعفها أنّ في رواية سعيد بن منصور أنّه مسح رأسه مرة واحدة، قاله الحافظ ابن

حجر في « الفتح » ( ١ / ٢٩٨ ) .

الصفار ثنا أحمد بن إبراهيم بن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن خالد عن سعيد ابن أبي هلال عن عطاء بن أبي رباح أن عثمان بن عفان رضي الله عنه أتى بوضوء ... فذكر الحديث . قال : « ثم مسح برأسه ثلاثاً حتى قفاه، وأذنيه ظاهرهما وباطنهما، وغسل رجليه : اليمنى ثلاثاً، ثم غسل اليسرى ثلاثاً »، ثم قال : « رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ هكذا » (١) [ .

( ١ ) أشار إليه في « السنن الكبرى » ( ١ / ٦٣ ) بقوله : « وروي في ذلك عن عطاء ابن أبي رباح عن عثمان، وهو مرسل » .  
قلت : وعزاه الزيلعي في « نصب الراية » ( ١ / ٣٢ ) إلى « الخلافيات » لليهقي، وقال : « قال الشيخ تقي الدين في « الإمام » : « وهو منقطع فيما بين عطاء بن أبي رباح وعثمان » .

وقال ابن حجر في « التلخيص الحبير » ( ١ / ٨٤ ) : « فيه انقطاع » .  
والذي أراه راجحاً أن المسح يكون مرة واحدة .  
أما الروايات التي فيها تثليث المسح فهي غريبة كما قال المصنف .  
أما الروايات التي فيها أنه مسح مرتين فهي تأويل لقوله : « فأقبل بهما وأدبر » كما قال ابن عبد البر .

وأغرب ما يذكر هنا - ما قاله ابن حجر في « التلخيص » ( ١ / ٨٥ ) والعيني في « البناية » ( ١ / ١٧٩ ) أن الشيخ أبا حامد الأسفرائيني : حكى عن بعضهم أنه أوجب الثلاث .

وحكاه صاحب « الإبانة » عن ابن أبي ليلى .  
وهذا ما رجحه ابن القيم في « الهدي النبوي » ( ١ / ٤٩ - ٥٠ ) بقوله :  
« والصحيح أنه لم يكرر مسح رأسه » وهذا ما رجحه محمد بن عبد الهادي في « تنقيح التحقيق » ( رقم : ٣٧ )، وقال الحافظ في « الفتح » ( ١ / ٢٩٨ ) :  
« ومن أقوى الأدلة على عدم العدد الحديث المشهور ... من زاد على هذا فقد أساء وظلم » فإن رواية سعيد بن منصور فيه التصريح - بأنه مسح رأسه مرة واحدة، فدل على -

.....

---

- أن الزيادة في مسح الرأس على المرة غير مستحبة ويحمل ما ورد من الأحاديث في تثليث المسح - إن صححت - على إزادة الاستيعاب بالمسح، لا أنها مسحات مستقلة لجميع الرأس، جمعاً بين الأدلة .

وقد ورد تثليث المسح في حديث عمر بن أبان عن أنس، سيأتي في ( المسألة رقم : ١٠ ) عند آخر طريق لحديث أنس ( إنما الأذنان من الرأس ، في تعليقنا عليه، وهو ضعيف لا يفرح به، والحمد لله على توفيقه ومثته .



## مسألة ( ٩ )

الأذنان ليستا من الرأس فيمسحان بماء جديد<sup>(١)</sup>.  
وقال أبو حنيفة : هما من الرأس فيمسحان<sup>(٢)</sup> بالماء الذي يمسح به  
الرأس<sup>(٣)</sup>.

ودليلنا من طريق الخبر :

١٣٢ - ما [ أخبرنا الحاكم أبو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ قراءة

( ١ ) انظر : « الأم » ( ٢٦ / ١ ) و « الروضة » ( ٦١ / ١ ) و « المجموع » ( ١ / ١ )  
٤١٠ - ٤١٣ ) و « مغني المحتاج » ( ٦٠ / ١ ) و « نهاية المحتاج » ( ١٧٥ / ١ ) و « حاشية  
القليوبي وعميرة » ( ٥٤ / ١ ) .

( ٢ ) في نسخ « المختصر » : « يمسحان » .

( ٣ ) انظر : « الأصل » ( ١٤٤ / ١ ) و « المبسوط » ( ٧ / ١ ) و « شرح معاني  
الآثار » ( ٣٢ / ١ - ٣٤ ) و « شرح فتح القدير » ( ٢٤ / ١ - ٢٥ ) و « تبين الحقائق »  
( ١ / ٥ - ٦ ) و « البحر الرائق » ( ٢٧ / ١ - ٢٨ ) و « فتح باب العناية » ( ١ / ٤٤ -  
٤٥ ) و « حاشية رد المحتار » ( ١٢١ / ١ - ١٢٢ ) وهذا مذهب مالك، انظر : « المدونة »  
( ١ / ١٦ ) و « مقدمات ابن رشد » ( ١ / ١٧ ) و « الخرشبي » ( ١ / ١٣٤ - ١٣٥ )  
و « بداية المجتهد » ( ١ / ١١ ) و « الشرح الصغير » ( ١ / ١٢٠ ) و « حاشية الدسوقي »  
( ١ / ٩٨ ) .

وانظر : « الأوسط » ( ١ / ٤٠٤ ) وحكى فيه : أن مذهب مالك وأحمد كذهب

الشافعي !!

عليه - عوداً على بدء - وأبو عبدالرحمن محمد بن الحسين السلمي قالوا :  
 حدثنا أبو علي الحسين بن علي الحافظ إملاءً أنبأ محمد بن أحمد بن أبي  
 عبيد الله بمصر ثنا عبدالعزيز بن عمران بن مقلاص وحرملة بن يحيى قالوا : حدثنا  
 ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن حبان بن واسع عن أبيه [ (١) عن عبدالله  
 ابن زيد الأنصاري قال : رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ فأخذ ماء لأذنيه خلاف  
 الماء الذي مسح به رأسه (٢) .

( ١ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « روى » .

( ٢ ) أخرجه الحاكم في « المستدرک » ( ١ / ١٥١ ) و « معرفة علوم الحديث »

( ٩٧ - ٩٨ ) - ومن طريقه المصنف - وقال :

« هذا حديث صحيح على شرط الشيخين إذا سلم من ابن أبي عبيد الله هذا، فقد احتجا

بجميع رواته » .

وأخرجه الحاكم أيضاً ( ١ / ١٥١ - ١٥٢ ) : حدثنا أبو الوليد الفقيه غير مرة ثنا الحسن

ابن سفيان ثنا حرملة به . بلفظ : « مسح أذنيه غير الماء الذي مسح به رأسه » وقال :

« وهذا يصرح بمعنى الأول، وهو صحيح مثله » وحسنه النووي في « المجموع » ( ١ /

٤١٢ ) وصرح بتصحيحه أيضاً ( ١ / ٤١٤ ) !!

قلت : ظاهر إسناد الحاكم الصحة من هذا الطريق !! إلا أن حرملة وعبدالعزيز قد

خالفهما غيرهما، فلم يذكر الأذنين ! بل وقع فيه اختلاف على حرملة نفسه، كما سيأتي .

وقد تابعهما في روايته عن ابن وهب بذكر الأذنين : الهيثم بن خارجة .

أخرجه البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٦٥ ) من طريق عثمان بن سعيد الدارمي ثنا الهيثم

ابن خارجة ثنا عبدالله بن وهب به . وقال :

« وهذا إسناد صحيح، وكذلك روي عن عبدالعزيز بن عمران بن مقلاص وحرملة بن

يحيى عن ابن وهب .

ورواه مسلم بن الحجاج في « الصحيح » ( ١ / ٢١١ ) ( رقم : ٣٣٦ ) : عن هارون

ابن معروف وهارون بن سعيد الأيلي وأبي الطاهر عن ابن وهب بإسناد صحيح أنه رأى =



= رسول الله ﷺ يتوضأ، فذكر وضوءه . قال : « ومسح رأسه بماء غير فضل يديه » ولم يذكر « الأذنين » .

ثم أخرجه من طريق أبي داود السجستاني في « السنن » ( ٣٠ / ١ ) ( رقم : ١٢٠ ) ثنا أحمد بن عمرو بن السرح ثنا ابن وهب به .  
وقال : « وهذا أصح من الذي قبله » ونحوه في « المعرفة » ( ١ / ١٧٧ ) له أيضاً .  
قلت : نعم؛ عدم ذكر الأذنين أصح من ذكرهما .  
كذلك رواه غير واحد عن ابن وهب . خلافاً لهيثم بن خارجة وعبد العزيز بن عمران بن مقلاص .

واختلف فيه على حرملة، فرواه ابن سلم ثنا حرملة به .  
أخرجه ابن حبان في « صحيحه » ( ٣ / ٣٦٦ - ٣٦٧ ) ( رقم : ١٠٨٥ - مع الإحسان ) : ثنا ابن سلم به . بلفظ مسلم بإسناد صحيح على شرطه .  
وفي رواية ابن المقري عن ابن قتيبة عن حرملة به . ولم يذكر الأذنين أيضاً .  
ذكره ابن دقيق العيد في « الإمام » كما في « التلخيص الحبير » ( ١ / ٩٠ ) .  
وقد رواه عن ابن وهب هكذا جماعة، تقدّم منهم ثلاثة، ونزيد هنا أربعة :  
○ الأول : علي بن خشرم :  
أخرجه الترمذي في « الجامع » ( ١ / ٥٠ ) ( رقم : ٣٥ ) : ثنا علي بن خشرم أخبرنا ابن وهب به .

وقال : « حديث حسن صحيح » .  
○ الثاني : سريج بن النعمان :  
أخرجه أحمد في « المسند » ( ٤ / ٤١ ) : ثنا سريج ثنا ابن وهب به .  
○ الثالث : أحمد بن عبد الرحمن بن وهب :  
أخرجه ابن خزيمة في « الصحيح » ( ١ / ٧٩ - ٨٠ ) ( رقم : ١٥٤ ) : نا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب نا عمي ثني عمرو به .  
وأخرجه من طريقه أيضاً : أبو عوانة في « المسند » ( ١ / ٢٤٩ ) .  
○ والرابع : حجاج بن إبراهيم الأزرق :  
أخرجه من طريقه أبو عوانة في « المسند » ( ١ / ٢٤٩ ) .  
=

١٣٣ - [ أخبرناه محمد بن عبدالله الحافظ أنبأ أبو الحسن أحمد بن محمد ابن عبدوس العنزي ثنا عثمان بن سعيد ثنا الهيثم بن خارجة ثنا عبدالله ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن حبان بن واسع الأنصاري أن أباه حدثه أنه سمع عبدالله بن زيد يذكر أنه رأى رسول الله ﷺ يتوضأ، فأخذ لأذنيه ماءً

= فهؤلاء السبعة رووا الحديث عن ابن وهب من غير ذكر أنه أخذ ماءً جديداً لأذنيه ! وقد خالف ابن لهيعة عمراً بن الحارث على زعم الترمذي بناءً على أن الرواية المعتمدة عنه أنه أخذ ماءً جديداً !!

كما رواه الهيثم وعبدالعزیز بن عمران ! فقال في « جامعه » ( ١ / ٥٢ ) : « ورواية عمرو بن الحارث عن حبان أصح، لأنه قد روي من غير وجه هذا الحديث عن عبدالله بن زيد وغيره : أن النبي ﷺ أخذ لرأسه ماءً جديداً » .

واستشكل الشيخ أحمد شاكر في « تعليقه عليه » هذا الموطن : وخطأ وقوع المخالفة بين الروایتين، وذلك بسبب عدم تتبع طرقة عن ابن وهب !!

ومن خلال تتبع الطرق السابقة عن ابن وهب عن عمرو يتبين خطأ كلام الترمذي، إذ رواه ستة على الوجه الذي رواه ابن لهيعة من غير ذكر الأذنين، وهذا هو الصواب، وهو الذي صوبه الحافظ ابن حجر في « التلخيص الحبير » ( ١ / ٨٩ - ٩٠ ) ( رقم : ٩٥ ) . بقي بعد هذا أن نقول :

أخرجه أحمد في « المسند » ( ٤ / ٣٩ و ٤٠ ) عن موسى بن داود و ( ٤ / ٤١ ) عن الحسن بن موسى كلهم عن ابن لهيعة عن حبان به من غير ذكر الأذنين أيضاً . وعلق الحاكم عليه بقوله في « معرفة علوم الحديث » ( ٩٨ ) : « هذه سنة غريبة، تفرّد بها أهل مصر، ولم يشركهم فيها أحد » .

ثم وجدت شيخنا الألباني - حفظه الله تعالى - في تعليقه على حديث ( رقم : ٩٩٥ ) من « السلسلة الضعيفة » قد استطرد في الكلام على هذا الحديث، ووصل إلى ما ذكرته، من شذوذ ذكر أخذ الماء الجديد للأذنين في هذا الحديث، فالحمد لله على فضله وتوفيقه . واستدل عبدالحق الإشبيلي بحديث آخر على الأخذ بماء جديد للأذنين، ولكنه لم يصح من جهة، ووهم في لفظه من جهة أخرى، انظر : تعليقتنا على آخر هذه المسألة، والله الموفق .

خلاف الذي أخذه لرأسه<sup>(١)</sup>.

١٣٤ - أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ حدثنا أبو الوليد الفقيه غير مرة ثنا الحسن بن سفيان ثنا حرملة بن يحيى أنا ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن حبان بن واسع أن أباه حدثه أنه سمع عبدالله بن زيد أن النبي ﷺ مسح أذنيه بماء غير الماء الذي مسح به رأسه<sup>(٢)</sup>.

ذكر الحاكم أبو عبدالله - رحمه الله - هذا الحديث في كتابه « المستدرک » وأشار إلى تفرد ابن أبي عبيدالله<sup>(٣)</sup> بذلك .

ثم استشهد بحديث الحسن<sup>(٤)</sup> بن سفيان هذا، ورواه في السادس عشر من « الأمالي القديمة » من حديث الهيثم بن خارجة كما ذكرنا .

فثبت بذلك صحة طريقه إلى عبدالله بن وهب المصري [ .

١٣٥ - [ أخبرنا أبو أحمد عبدالله بن محمد بن الحسن العدل أنبأ أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم ثنا ابن بكير ثنا ]<sup>(٥)</sup> مالك عن نافع أن عبدالله بن عمر كان إذا توضأ يأخذ الماء بأصبعيه لأذنيه<sup>(٦)</sup>.

( ١ ) أخرجه البيهقي في « السنن الكبرى » ( ١ / ٦٥ ) وتقدم الكلام عليه .

( ٢ ) أخرجه البيهقي في « الصغرى » ( رقم : ٧٤ ) عن الحاكم في « المستدرک » ( ١ / ١٥١ - ١٥٢ )، وتقدم الكلام عليه .

( ٣ ) في الأصل : « عبدالله » وفي « المستدرک » : « عبيدالله » بتصغير « عُبيد » ووقع في « المعرفة » من غير تصغير أيضاً، ونقله العراقي في « ذيل الميزان » ( رقم : ٦٤٤ ) عن البيهقي في « الخلافيات » بالتصغير، ونقل الكلام الآتي أيضاً .

( ٤ ) في الأصل « الحسين » وهو خطأ .

( ٥ ) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وروى » .

( ٦ ) أخرجه البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٦٦ ) : أخبرنا أبو عبدالرحمن السلمي أنا =

١٣٦ - [ أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس محمد ابن يعقوب أنبأ محمد - يعني : ابن عبد الله بن الحكم - أنبأ ابن وهب ( ح ) . قال :

١٣٧ - وحدثني بحر بن نصر كل قرئ على ابن وهب أخبرك عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر الخطاب ومالك بن أنس عن نافع أن عبد الله ابن عمر [ <sup>(١)</sup> كان يعيد أصبعيه في الماء فيمسح بهما أذنيه <sup>(٢)</sup> . هذا ] إسناده <sup>(٣)</sup> صحيح لا يشتهه على أحد .

= جدي أبو عمرو بن نجيد ثنا محمد بن إبراهيم به .

وهو في « الموطأ » للإمام مالك ( رقم : ٨٢ - رواية أبي مصعب ) و ( ٤٧ - رواية يحيى ابن يحيى الليثي ) وإسناده صحيح .

( ١ ) بدل ما بين المعرفتين في نسخ « المختصر » : « وفي رواية » .

( ٢ ) أخرجه البيهقي في الكبرى « ( ١ / ٦٥ ) : أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق ثنا

أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أن ابن وهب أن عبد الله بن عمر بن حفص ومالك به .

وأخرجه عبد الرزاق في « المصنف » ( ١ / ١٢ ) ( رقم : ٢٩ ) عن عبد الله بن عمر عن نافع به .

وتابع مالكاً وعبد الله في الرواية عن نافع :

١ - أئوب، وعنه معمر وعنه عبد الرزاق في « المصنف » ( ١ / ١٠ ، ١٢ - ١٣ )

( رقم : ٢٠ ، ٣٠ ) ومن طريقه ابن المنذر في « الأوسط » ( ١ / ٤٠٢ ) ( رقم : ٣٩٧ ) .

٢ - ابن جريج، وعنه عبد الرزاق في « المصنف » ( ١ / ١٠ ، ١١ - ١٢ ) ( رقم :

١٩ ، ٢٦ ) ومن طريقه ابن المنذر في « الأوسط » ( ١ / ٤٠٢ - ٤٠٣ ) ( رقم : ٣٩٨ ) .

٣ - يحيى بن سعيد، أخرجه أبو عبيد في « الطهور » ( رقم : ٣٤٩ ) ثنا أبو معاوية عن

يحيى بن سعيد وابن جريج به . بلفظ : « كان يأخذ لرأسه ماءً جديداً » .

وأسانيدها صحيحة، كما قال المصنف .

( ٣ ) في نسخ « المختصر » : « إسناده » .

وروي عن عبدالله بن مسعود وأنس بن مالك معنى ما قلنا :  
 ١٣٨ - [ أخبرنا محمد بن موسى بن الفضل ثنا أبو العباس محمد بن  
 يعقوب ثنا أسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان الثوري عن حميد  
 قال : رأيت أنس بن مالك يتوضأ ومسح أذنيه ظاهرهما وباطنهما، فنظرنا إليه،  
 قال : كَانَ [ ابن ] <sup>(١)</sup> أم عبد يأمر بذلك <sup>(٢)</sup>.  
 ابن أم عبد : عبدالله بن مسعود .

- ( ١ ) ما بين المعقوفين سقط من الأصل .  
 ( ٢ ) أخرجه البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٦٤ ) : أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ ثنا  
 أبو العباس محمد بن يعقوب به .  
 وأخرجه أيضاً قال : أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا  
 محمد بن هشام ثنا مروان بن معاوية ثنا حميد قال : « توضأ أنس ونحن عنده، فجعل يمسخ  
 باطن أذنيه وظاهرهما، فرأى شدة نظرنا إليه، فقال : إن ابن مسعود كَانَ يأمرنا بهذا » .  
 وأخرجه أبو عبيد في « الطهور » ( رقم : ٣٥٧ - بتحقيقي ) : ثنا هشيم ومروان بن  
 معاوية عن حميد به نحوه .  
 وأخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ١٠٦ ) : حدثنا أحمد بن عبدالله الوكيل نا  
 الحسن بن عرفة نا هشيم به نحوه .  
 وأخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » ( ١ / ٣٤ ) : ثنا علي بن شيبه نا يحيى  
 ابن يحيى عن هشيم به .  
 وقال أيضاً : ثنا ابن أبي داود ثنا ابن أبي مريم ثنا يحيى بن أيوب ثني حميد به .  
 وهو صحيح من فعل أنس، ووقفه إياه عن ابن مسعود .  
 وقد رفع إلى النبي ﷺ !  
 وتعقب ابن التركماني في « الجواهر النقي » ( ١ / ٦٤ ) البيهقي في عدم رفعه، انظر  
 كلامه ومناقشته في الحديث الآتي .  
 وانظر - غير مأمور - « التلخيص الحبير » ( ١ / ٨٩ ) .

وهذا أيضاً يقتضي ما ذكرنا، إذ ليس فيه : أنه مسحهما مع الرأس،  
والظاهر أنه مسحهما بماء جديد .

وقد أسنده زائدة بن قدامة :

١٣٩ - أخبرنا أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق وأبو بكر بن  
بالويه قالاً أنبأ محمد بن النصر الأزدي ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة عن سفيان  
ابن سعيد عن [ <sup>(١)</sup> حميد ] الطويل [ عن أنس : أن رسول الله ﷺ توضأ فمسح  
باطن أذنيه وظاهرهما .

وقال : وكان ابن مسعود يأمر بذلك <sup>(٢)</sup> .

( ١ ) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « روى » .

( ٢ ) أخرجه البيهقي في « المعرفة » ( ١ / ١٧٨ ) ( رقم : ٩١ ) : أخبرنا أبو الحسن  
علي بن أحمد بن عبدان أخبرنا أحمد بن عبيد ثنا تمام حدثني محمد بن بكار حدثنا  
عبد الوهاب الثقفي عن حميد عن أنس أنه كان يمسح ظاهر أذنيه وباطنهما . وقال : هكذا كان  
رسول الله ﷺ يفعل .

وقال عقبه : « رواه الشافعي في « كتاب حرمة » عن عبد الوهاب، وقد وهم فيه  
عبد الوهاب، إنما الرواية المحفوظة عن حميد عن أنس أنه فعل ذلك، ثم عزاه إلى عبدالله بن  
مسعود » .

وقال أيضاً : « وروى عن زائدة عن الثوري عن حميد مرفوعاً إلى النبي ﷺ وهو أيضاً  
غير محفوظ، والله أعلم » .

وأخرجه الدارقطني في « السنن » - ( ١ / ١٠٦ ) : ثنا أبو محمد بن صاعد إملاءً نا  
بندار نا عبد الوهاب به .

وقال : « قال ابن صاعد : هكذا يقول الثقفي، وغيره يرويه عن أنس عن ابن مسعود من  
فعله » .

قلت : وهذا هو الصواب، وقد قدّمناه عنه هكذا من غير وجه .

وربما استدلل أصحاب أبي حنيفة<sup>(١)</sup> بما روي عن النبي ﷺ أنه قال :  
« الأذنان من الرأس »<sup>(٢)</sup> بأسانيد كثيرة ما منها إسناد إمامي له علة، روي  
ذلك عن [ عبدالله ] بن عمر [ بن الخطاب ] و [ عبدالله ] بن عباس وجابر بن  
عبدالله وأبي موسى [ الأشعري ] وأبي هريرة وأنس [ بن مالك ] وأبي أمامة  
[ الباهلي ] وعبدالله بن زيد وسمرة بن جندب .  
و [ روي ذلك عن ] عائشة بنت أبي بكر [ الصديق ] رضي الله عنهم  
[ أجمعين ]<sup>(٣)</sup> .

أمّا حديث [ عبدالله ] بن عمر :

١٤٠ - فأخبرناه أبو عبدالرحمن السلمي وأبو بكر أحمد بن محمد الفقيه  
قالا : ثنا أبو الحسن علي بن عمر الحافظ ثنا أبو محمد يحيى بن محمد بن

= قال الحافظ في « التلخيص الخبير » ( ١ / ٨٩ ) ( رقم : ٩٤ ) : « والصواب وقفه على ابن  
مسعود » .

ومنه تعلم أنه لا وجه لتعجب ابن التركماني من صنيع البيهقي في « الكبرى » لما قال  
في « الجواهر النقي » ( ١ / ٦٤ ) بعد ذكر طريق عبدالوهاب وعزوها للدارقطني، وقال :  
« بإسناد رجاله كلهم ثقات » : « والعجب من البيهقي مع شدة تتبعه خصوصاً لكتاب  
الدارقطني، كيف غفل عن هذا المرفوع، وذكر الموقوف » .  
قلت : لم يغفل عنه بالكلية، وإنما ذكره في « المعرفة » وأعله بالخالفة، فلله دره ما أدقّه !  
وما أوسع حفظه !

( ١ ) في نسخ « المختصر » : « استدلوا » .

( ٢ ) سيأتي تخريجه مفصلاً إن شاء الله تعالى .

( ٣ ) ما بين المعقوفين سقط من نسخة « الخلافيات » .

قلت : وكذا روي من حديث عبدالله بن أبي أوفى وسلمة بن قيس الأشجعي، ولم أر  
من نبيه على ذلك ممن خرّج الحديث، فالحمد لله على مننه وفضله .

صاعد نا الجراح بن مخلد ( ح ) .

١٤١ - وأخبرنا أبو محمد عبدالله بن يوسف أنبأ أبو بكر محمد بن أحمد

ابن إبراهيم الهروي - المعروف بـ « ابن السقاء » - ثنا محمد بن عفان الهروي

ثنا الجراح بن مخلد البصري ثنا [ (١) يحيى بن العريان الهروي ثنا (٢) حاتم بن

إسماعيل عن أسامة بن زيد عن نافع عن ابن عمر ] أن رسول الله ﷺ قال :

« الأذنان من الرأس » [ (٣) ] (٤).

( ١ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « فروى عن » .

( ٢ ) في نسخ « المختصر » : « عن » .

( ٣ ) قال البيهقي في « السنن الكبرى » ( ١ / ٦٦ ) : « وأما ما روي عن النبي ﷺ أنه

قال : « الأذنان من الرأس » فروي ذلك بأسانيد ضعاف، ذكرناها في « الخلاف » .

أخرجه الخطيب في « الموضح » ( ١ / ١٩٦ ) : ثنا أبو القاسم الأزهرى ثنا علي بن

عمر ثنا أبو محمد يحيى بن محمد بن صاعد ثنا الجراح به .

وأخرجه المخلص في « الفوائد المنتقاة » ( ق ١٩٠ / ١ ) : ثنا يحيى ثنا الجراح به .

وأخرجه في « تاريخ بغداد » ( ١٤ / ١٦١ ) أخبرنا محمد بن عثمان بن سعيد وجعفر

بن أحمد قالوا : ثنا الجراح به .

وهو عند الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٩٧ ) وقال عقبه :

« وهذا وهم، والصواب عن أسامة بن زيد عن هلال بن أسامة الفهري عن ابن عمر

موقوفاً، وهذا وهم، ولا يصح، وما بعده، وقد يثبت عللها » .

قلت : وقد بين الدارقطني في « الموضح » هذا الوهم، فقال :

« والخطأ فيه من وجهين : أحدهما : قوله عن نافع . والثاني : روايته مرفوعاً » وكان قد

أخرجه من طريق وكيع الآتية، فقال بعد الكلام المذكور : « وحديث وكيع الصواب، والله

أعلم » .

بينما عدّ ابن الجوزي في « التحقيق » ( ١ / ٣٨٤ - مع التنقيح ) أن الرفع من باب

زيادة الثقة، فقال :



قال علي بن عمر : [ كذا قال ]، وهو وهم والصواب عن أسامة [ بن زيد ] عن هلال بن أسامة الفهري عن ابن عمر موقوفاً .

١٤٢ - حدثنا<sup>(١)</sup> إبراهيم بن حماد حدثنا العباس بن يزيد حدثنا وكيع حدثنا أسامة بن زيد ( ح )<sup>(٢)</sup> .

١٤٣ - وحدثنا جعفر بن محمد الواسطي حدثنا موسى بن إسحاق حدثنا

= « قلنا : الذي يرفعه يذكره زيادة !!، والزيادة من الثقة مقبولة، الصحابي قد يروي الشيء مرفوعاً، وقد يقوله على سبيل الفتوى » .

وتعقبه شيخنا في « الصحيحة » ( رقم : ٣٦ ) بقوله : « قلت : هذا كلام صحيح، لو كان رجال السند كلهم ثقات، وقد علمت ما فيه » .

وكان قد قال قبل ذلك : « وهذا سند حسن عندي، فإن رجاله كلهم ثقات معروفون غير الهروي - أي : يحيى بن العريان - فقد ترجمه الخطيب، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، غير أنه وصفه بأنه كان محدثاً » .

قلت : وأسامة بن زيد قدح أحمد فيه، وقال : تركه القطان بآخره . وقال الأثرم عن أحمد : ليس بشيء . وقال عبدالله بن أحمد عن أبيه : روى عن نافع أحاديث مناكير . فقلت له : أراه حسن الحديث . فقال : إن تدبرت حديثه فستعرف فيه النكرة . وقال النسائي في « الضعفاء والمتروكين » ( ص ٢٠ ) : ليس بالقوي .

وانظر : « العلل » ( الأرقام : ٥٠٣ ، ٨٧٤ ، ١٤٢٨ ، ٤٧١٢ - رواية عبدالله ) و « التهذيب » ( ١ / ١٨٣ ) و « الميزان » ( ١ / ١٧٤ ) وقد وثقه جماعة، كما سيأتي .

قلت : وكلام أحمد الأخير يُرجح كلام الدارقطني والخطيب . وفيه ردٌ ضمنّي على ابن

الجوزي، فتأمل !

( ٤ ) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « مرفوعاً » .

( ١ ) القائل : الدارقطني .

( ٢ ) ما بين القوسين سقط من نسخة ( ب ) من « المختصر » .

أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا [ أبو أمامة<sup>(١)</sup> عن ]<sup>(٢)</sup> أسامة بن زيد عن هلال بن أسامة [ الفهري، قال ] : سمعت ابن عمر يقول : الأذنان من الرأس<sup>(٣)</sup> .  
قال الشيخ أحمد<sup>(٤)</sup> رحمه الله : وقد روي عن أبي زيد<sup>(٥)</sup> الهروي بإسناد واه عن حاتم بن إسماعيل مثله مسنداً .

ومن رواه مسنداً ليس ممن يقبل منه ما تفرّد به إذا لم تثبت عدالته، فكيف إذا خالف الثقات مثل : وكيع بن الجراح الحافظ المتقن وأبي أسامة حماد بن أسامة المتفق على عدالتهما وقد أتيا به موقوفاً .

( ١ ) كذا في نسخة ( ب ) من « المختصر » وفي « مصنف ابن أبي شيبة » وفي نسختي ( أ ) و ( ج ) و « سنن الدارقطني » « أبو أسامة » .  
( ٢ ) ما بين المعقوفتين في هامش نسخة « الخلافيات » .  
( ٣ ) أخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٩٨ ) من طريقين عن أسامة بن زيد : أحدهما : من طريق ابن أبي شيبة في « المصنف » ( ١ / ٢٨ ) : ثنا أبو أمامة به . وأخرج الطريق الأخرى عن أسامة - ومن طريق الدارقطني - الخطيب في « الموضح » ( ١ / ١٩٥ ) : أخبرني أبو طالب عمر بن إبراهيم الفقيه أخبرني علي بن عمر به . وإسناده حسن على أقل أحواله، وأسامة بن زيد وإن قدح فيه، فكلامه في روايته عن نافع خاصة، فإنه وقع له فيها مناكير .

وقال أبو يعلى الموصلي : عن ابن معين : ثقة صالح . وقال الدوري في « تاريخه » ( رقم : ٦٦٥ ، ٧١٧ ، ٧٧٨ ) عنه : ثقة . وقال عثمان بن سعيد الدارمي في « تاريخه » ( رقم : ١١٨ ) عنه : ليس به بأس . وقال ابن نمير : مدني مشهور . وقال العجلي : ثقة . وقال الحاكم في « المدخل » : « روى له مسلم واستدللت بكثرة روايته له على أنه عنده صحيح الكتاب، على أن أكثر تلك الأحاديث مستشهد بها، أو هو مقرون في الإسناد » .

وانظر « التهذيب » ( ١ / ١٨٣ - ١٨٤ ) .

( ٤ ) في نسخ « المختصر » : « البيهقي » .

( ٥ ) في نسخة ( ج ) : « يزيد » .

وكذلك رواه :

١٤٤ - سفيان الثوري في « الجامع » عن سالم بن أبي النضر عن سعيد ابن مرجانة عن ابن عمر [ أنه قال : الأذنان من الرأس ]<sup>(١)</sup> [ موقوفاً .  
وروى ذلك من وجه آخر ] عن ابن عمر رضي الله عنه مسنداً :  
١٤٥ - أخبرنا الأستاذ أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك ثنا القاضي أبو بكر أحمد بن محمود بن خرزاد الأهوازي بها ثنا أحمد بن محمد القرشي ثنا عيسى بن يونس الرملي ثنا [ ضمرة بن ربيعة ] عن إسماعيل بن عيَّاش عن يحيى ابن سعيد عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال :  
« الأذنان من الرأس »<sup>(٢)</sup> .

( ١ ) أخرجه عبدالرزاق في « المصنف » ( ١١ / ١ ) ( رقم : ٢٥ ) عن الثوري به .  
وأخرجه الدولابي في « الكنى والأسماء » ( ٢ / ٢٣٧ ) : ثنا بشر بن عبدالوهاب ثنا وكيع عن سفيان به .  
وأخرجه ابن جرير في « التفسير » ( ٦ / ١١٨ ) : ثنا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم ثنا أيوب بن سويد ( ح ) .  
وثنا ابن بشار ثنا عبدالرحمن كلاهما عن سفيان به .  
وأخرجه ابن المنذر في « الأوسط » ( ١ / ٤٠١ ) ( رقم : ٣٩٥ ) : ثنا علي بن الحسن ثنا عبدالله عن سفيان به .  
وأخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٩٨ ) : ثنا إبراهيم بن حماد نا أبو موسى نا عبدالرحمن بن مهدي ( ح ) .  
وثنا إبراهيم بن حماد نا عباس بن يزيد نا وكيع قالا : نا سفيان به .  
وإسناده صحيح .

( ٢ ) أخرجه ابن عدي في « الكامل » ( ١ / ٢٩٥ - ٢٩٦ ) : ثنا عبدالله بن محمد ابن نصر ومحمد بن أحمد الرمليان والفضل بن عبدالله بن سليمان قالوا : ثنا عيسى بن =

[ وهكذا رواه ]<sup>(١)</sup> :

١٤٦ - القاسم بن يحيى بن يونس [ البزاز ]<sup>(٢)</sup> عن إسماعيل بن عياش  
عن يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر [ أن رسول الله ﷺ قال :  
« الأذنان من الرأس » ]<sup>(٣)</sup> [٤].

= يونس به .

وقال : « ولا يحدث بهذا الحديث عن يحيى غير ابن عياش، وعن ابن عياش [ غير ]  
ضمرة » .

ومن ثم ذكر أن إسماعيل بن عياش يغلط في حديث العراقيين، فيوصل المرسل، ويرفع  
الموقوف، وأنه يحتج به في الشاميين خاصة .

قلت : ورفعه هذا الحديث من أغاليطه وتخليطاته، وسيأتي كلام مسهب للمصنف في  
ذلك .

ومن ثم وقفت على كلام للحافظ ابن حجر - رحمه الله - في « النكت على ابن  
الصلاح » ( ١ / ٤١٤ ) فيه : « وأما حديث ابن عمر فرواه البيهقي في « الخلافيات » من طريق  
ضمرة بن ربيعة، وساقه، ثم قال : « ورجاله ثقات إلا أن رواية إسماعيل بن عياش عن الحجازيين  
فيها مقال، وهذا منها .

والمحفوظ من حديث نافع عن ابن عمر - رضي الله عنه - من قوله « .

( ١ ) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وعن » .

( ٢ ) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « كلاهما » .

( ٣ ) أخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٩٧ ) : ثنا محمد بن نوح الجنديسابوري

والقاضي أبو طاهر محمد بن أحمد بن نصر قالوا : أنا أحمد بن محمد بن المستلم بن حيان  
مولى بني هاشم ثنا أبو عبد الله القاسم بن يحيى بن يونس البزاز به .  
وإسناده ضعيف جداً .

قال الدارقطني عقبه : « رفعه وهم، والصواب عن ابن عمر من قوله، والقاسم بن يحيى

هذا ضعيف » .

( ٤ ) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « مرفوعاً » .

والقاسم بن يحيى ضعيف .

١٤٧ - [ أخبرني بذلك أبو عبدالرحمن السلمي ثنا علي بن عمر الحافظ :

القاسم بن يحيى ضعيف ]، وضمرة بن ربيعة أيضاً ليس بالقوي<sup>(١)</sup>، فإن<sup>(٢)</sup> سلم

منهما فالحمل [ فيه ]<sup>(٣)</sup> على إسماعيل بن عيَّاش رفعه والصواب موقوف .

سمعتُ الحاكم أبا<sup>(٤)</sup> عبدالله [ محمد بن عبدالله الحافظ يقول ] :

« إسماعيل بن عيَّاش على جلالة محله<sup>(٥)</sup> إذا انفرد بحديث لم يقبل منه لسوء

حفظه .<sup>(٦)</sup>

ولإسماعيل [ بن عيَّاش ]<sup>(٧)</sup> أخوات<sup>(٨)</sup> في روايته المناكير عن يحيى [ بن

( ١ ) قال عنه ابن حجر في « التقریب » ( ١ / ٣٧٤ ) : « صدوق يهمل قليلاً » . وقدح

فيه ابن المنادى : كما نقل تلميذه ابن الجوزي في كتابه عن الخضر عليه السلام، نقل ذلك

العراقي في « ذيل ميزان الاعتدال » ( رقم : ٤٥٤ )، وتعبَّه بأن ابن معين والنسائي وثَّقوه .

وقال أحمد عنه : رجل صالح، صالح الحديث من الثقات المأمونين لم يكن بالشام من يشبهه .

وقال آدم بن أبي إياس : ما رأيت رجلاً أعقل لما يخرج من رأسه منه . وكذا وثَّقه ابن سعد .

وانظر : « تاريخ الدارمي » ( ٤٤١ ) و « الجرح والتعديل » ( ٢ / ١ / ٤٦٧ ) و « العلل

ومعرفة الرجال » ( ١ / ٣٨٠ ) و « طبقات ابن سعد » ( ٧ / ٤٧١ ) و « ثقات ابن حبان »

( ٨ / ٣٢٤ ) و « التهذيب » ( ٤ / ٤٦٠ ) .

( ٢ ) في نسختي ( أ ) و ( ج ) : « وإن » .

( ٣ ) ما بين المعقوفين سقط من « الخلافات » .

( ٤ ) في نسخ « المختصر » : « قال الحاكم أبو » .

( ٥ ) في نسخة ( ج ) من « المختصر » : « جلالة قدره » .

( ٦ ) مقولته عند ابن حجر في « التهذيب » ( ١ / ٣٨٢ ) .

( ٧ ) ما بين المعقوفين سقط من « الخلافات » ونسختي ( أ ) و ( ج ) من

« المختصر » .

( ٨ ) في نسختي ( أ ) و ( ج ) : « أحاديث » .

سعيد [ الأنصاري فمنها :

١٤٨ - [ ما أخبرناه أحمد بن علي المقرئ ثنا محمد بن عوف الطائي ثنا

أبو اليمان حدثني إسماعيل بن عيَّاش عن يحيى بن سعيد الأنصاري ]<sup>(١)</sup> وذكر

حديثه عن يحيى عن أنس [ بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ ]<sup>(٢)</sup> :

« خير نسائكم العفيفة العَلِمَةُ »<sup>(٣)</sup> .

( ١ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « وذكر حديثه عن يحيى » .

( ٢ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « مرفوعاً » .

( ٣ ) أخرجه ابن أبي حاتم في « العلل » ( ١ / ٣٩٦ - ٣٩٧ ) ( رقم : ١١٨٩ ) : ثنا

محمد بن عوف الحمصي به .

وأخرجه ابن حبان في « المجروحين » ( ١ / ١٢٥ - ١٢٦ ) : أخبرناه عمر بن سعيد ثنا

محمد بن عوف ( ح ) .

وأخبرنا محمد بن المسيب ثنا عيسى بن خالد بن أخي اليمان كلاهما قال : ثنا أبو اليمان

به .

وقال قبل ذلك : « كان إسماعيل بن عيَّاش من الحفاظ المتقنين في حديثه، فلما كبر تغيَّر

حفظه، فما حفظه في صباه وحديثه أتى به على جهته، وما حفظه على الكبر من حديث الغبراء

خلط فيه وأدخل الإسناد في الإسناد، وألزق المتن بالمتن، وهو لا يعلم، ومن كان هذا نعتة حتى

صار الخطأ في حديثه يكثر، خرج عن الاحتجاج به فيما لم يخلط فيه » ثم ذكر هذا الحديث

مثالاً على ذلك .

ويزيد الأمر وضوحاً ما قاله أبو حاتم الرازي - فيما نقل عنه ابنه في « العلل » - بعد أن

خرجه من طريقه، قال : « فسمعت أبي يقول : لأنا يروونه عن زيد بن جبيرة عن يحيى بن سعيد

عن أنس عن النبي ﷺ، وزيد بن جبيرة ضعيف الحديث » .

قلت : أخرجه ابن عدي في « الكامل » ( ٣ / ١٠٦٠ ) من طريق هشام بن عمار ثنا

عبدالمك بن محمد الصنعاني ثنا زيد بن جبيرة به .

وقال : « وهذا لا يرويه عن يحيى بن سعيد غير زيد بن جبيرة » .

=

قال الحاكم : ففي الحديث الواحد غُنية لمن تدبره من أهل الصَّنعة .  
 ١٤٩ - [ أخبرنا أبو عبدالرحمن محمد بن الحسين السلمي أنا أبو إسحاق  
 الفزاري ثنا عمرو بن علي قال : كان <sup>(١)</sup> عبدالرحمن - [ يعني ] ابن مهدي -  
 لا يحدث [ عن إسماعيل بن عيَّاش، فقال له رجلٌ مرَّةً : حدثنا أبو داود عن أبي  
 عتبة . فقال عبدالرحمن : هذا إسماعيل بن عيَّاش . فقال له الرجل : لو كان  
 إسماعيل بن عيَّاش لم أكتبه . فسألْتُ عنه أبا داود ؟ فقال : ثنا إسماعيل بن  
 عيَّاش أبو عتبة <sup>(٢)</sup> .

= قلت : وإسناده ضعيف جداً؛ ابن جبيرة متفق على ضعفه، وقال ابن حجر فيه :  
 « متروك » والصنعاني لين الحديث .

والحديث من طريق الصنعاني به : أخرجه ابن لال ومن طريقه الديلمي في « مسند  
 الفردوس » ( رقم : ٢٨٧٨ ) عن أنس وعلي، وفيه زيادة : « عفيفة في فرجها، غلمة على  
 زوجها » .

قال المناوي في « الفيض » ( ٣ / ٤٩٣ ) : « وفيه عبدالملك بن محمد الصنعاني، قال  
 ابن حبان : لا يجوز أن يحتج به . عن زيد بن جبيرة قال الذهبي : تركوه . ورواه ابن لال ومن  
 طريقه أورده الديلمي مصرحاً، فلو عزاه المصنّف - أي : السيوطي في « الجامع الصغير » -  
 للأصل لكان أصوب » .

والحديث في « السلسلة الضعيفة » لشيخنا الألباني ( رقم : ١٤٩٨ ) .  
 والقَلَمَةُ : التي شهوتها هائجة، من « الغلطة » وهي هيجان شهوة النكاح من المرأة والرجل  
 وغيرهما . يقال : غَلِمَ غلمة، واغتلم اغتلاماً .

والعفيفة : التي تكفُّ عن الحرام .

انظر : « النهاية » ( ٣ / ٣٨٢ ) و « فيض القدير » ( ٣ / ٤٩٣ ) .

( ١ ) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وروي عن » وفيها بعد ذلك :

« عبدالرحمن بن مهدي أنّه كان لا يحدث عنه » .

( ٢ ) رواه ابن حبان في « المجروحين » ( ١ / ١٢٥ ) : أخبرنا الهمداني ثنا عمرو بن

١٥٠ - أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ أنبأ أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه قال : سمعت محمد بن عثمان بن أبي شيبة يقول : سمعت [ (١) يحيى بن معين ] وذَكَرَ عنده إسماعيل بن عيَّاش، قال [ (٢) ] : كان ثقة فيما روى عن أصحابه أهل الشام وما روى عن غيرهم فخلط فيها (٣).

١٥١ - أخبرنا محمد بن الحسين أنبأ أبو الحسن الحجاجي ثنا أبو الجهم المشعراني ثنا إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني قال : « أمَّا إسماعيل بن عيَّاش،

= علي به .

وقال ابن عدي في « الكامل » ( ١ / ٢٨٨ ) : « كتب إلي محمد بن الحسن بن علي ابن بحر ثنا عمرو بن علي به » .

( ١ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « وذكر عند » .

( ٢ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « فقال » .

( ٣ ) رواه ابن حبان في « المجروحين » ( ١ / ١٢٥ ) : أخبرنا محمد بن زياد الزياتي ثنا

ابن أبي شيبة به .

ورواه نحوه عن مضر بن محمد الأسدي عن ابن معين به .

وقال ابن معين فيما رواه عنه ابن أبي خيثمة وعنه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل »

( ١ / ١ / ١٩٢ ) : « ليس به بأس » .

وكذا قال فيما نقله عثمان بن سعيد الدارمي في « تاريخه » ( رقم : ١٣٦ ) عنه وقال

الدوري في « تاريخه » ( رقم : ٥٠٣٢ ) عنه : « ثقة » . وقال أحمد بن زهير عنه - كما في

« الكامل » ( ١ / ٢٨٩ ) - : « ليس به بأس من أهل الشام، والعراقيون يكرهون حديثه » .

وقد كشف ابن معين عن سبب ضعف روايته عن الحجازيين، فقال : « وأمَّا روايته عن

أهل الحجاز فإن كتابه ضاع، فخلط في حفظه عنهم » .

وانظر : « تاريخ بغداد » ( ٦ / ٢٢٥ ) و « تهذيب الكمال » ( ٥٤ / أ ) و « التهذيب »

( ١ / ٣٢٣ ) و « السير » ( ٨ / ٢٨٢ ) و « تهذيب تاريخ دمشق » ( ٣ / ٤٣ ) .



فقلت لأبي اليمان<sup>(١)</sup> : ما أشبه حديثه بشياب سابور يُرَقَّم على الثوب الممعة، ولعلَّ شراءة دون عشرة<sup>(٢)</sup> كان من أروى النَّاس عن الكذَّابين، وهو في حديث الثقات من الشاميين أحمد منه في حديث غيرهم<sup>(٣)</sup>.

وروي هذا الحديث من وجه آخر عن ابن عمر مرفوعاً :

١٥٢ - [ أخبرناه أبو عبدالله الحافظ ثنا محمد بن حمدون البغدادي

ثنا أحمد بن عبدالرحمن السدي ثنا إسحاق بن إبراهيم الغزي ثنا محمد بن [ أبي ]<sup>(٤)</sup> السري قال : ثنا عبدالرزاق عن الثوري عن عبيدالله بن عمر ( ح ) .

١٥٣ - وأخبرناه أبو بكر الحارثي الفقيه وأبو عبدالرحمن محمد بن الحسين

السلمي أنبأ أبو الحسن علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن عمر بن أيوب المعدل بالرملة ثنا<sup>(٥)</sup> عبدالله بن محمد بن وهيب العزي ثنا [ محمد ] بن [ أبي ]<sup>(٦)</sup> السري ثنا عبدالرزاق عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر [ قال : قال رسول الله ﷺ :

« الأذنان من الرأس »<sup>(٧)</sup> ]<sup>(٨)</sup>.

( ١ ) هو الحكم بن نافع البهراني ( ت ٢٢٢ هـ )، ثقة، ثبت .

( ٢ ) انظر عنه : « شرح ألفاظ التجريح النادرة أو قليلة الإستعمال » ( ص ٢٨ ) .

( ٣ ) « أحوال الرجال » ( ص ١٧٥ ) وعنه ابن عساكر في « تاريخه » ( ٣ / ٤٢ -

٤٣ / التهذيب » والذهبي في « السير » ( ٨ / ٢٨٤ ) وغيرهما .

( ٤ ) سقطت من « الخلافات » .

( ٥ ) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وروي ذلك من وجه آخر عن » .

( ٦ ) ما بين المعقوفتين سقط من « الخلافات » .

( ٧ ) أخرجه تمام في « الفوائد » ( رقم : ١٨٠ ، ١٨١ - الروض البسام ) : أخبرنا أبو

بكر محمد بن عمر بن أيوب العذل قراءة عليه بالرملة ( ح ) . =

قال علي [ بن عمر ]<sup>(١)</sup> : « كذا قال عن عبدالرزاق عن عبيدالله، ورفعهم .

ورواه إسحاق بن إبراهيم قاضي غزّة عن ابن أبي السري عن عبدالرزاق عن الثوري عن عبيدالله ورفعهم أيضاً وهم، ووهم في ذكر الثوري وإنما رواه عبدالرزاق عن عبدالله بن عمر أخي عبيدالله عن نافع عن ابن عمر [ عنه ] موقوفاً<sup>(٢)</sup>.  
١٥٤ - [ أخبرناه محمد بن الحسين وأبو بكر الحارثي الفقيه قالا : ثنا علي ابن عمر ثنا ]<sup>(٣)</sup> محمد بن إسماعيل [ الفارسي ] ثنا إسحاق بن إبراهيم أنا عبدالرزاق أنا عبدالله [ بن عمر ] عن نافع عن ابن عمر [ قال : « الأذنان من الرأس »<sup>(٤)</sup> ] موقوفاً .

= أو حدثنا محمد بن هارون كلاهما قال : نا عبدالله بن وهيب الغزي نا محمد بن أبي السري نا عبدالرزاق عن سفيان عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً .  
وأخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٩٧ ) - ووهم من رفعه - ومن طريقه المصنّف . وسينقل كلامه عليه .

وإسناده ضعيف، محمد بن أبي السري صدوق، كثير الغلط .  
وقال شيخنا في « الصحيحة » ( ١ / ٥٠ ) : « وعلته ابن أبي السري، وهو متهم » !!  
قلت : الذي أتهم حسين وليس محمداً ! وهو أخوه، كذا في ترجمته في « التهذيب » ( ٢ / ٣٦٥ - ٣٦٦ ) أمّا محمد فقد وثقه ابن معين، ولكن أخذ عليه كثرة الغلط، ولا أعلم أنّ أحداً أتهمه .

( ٨ ) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « مرفوعاً » .

- ( ١ ) ما بين المعقوفتين سقط من « الخلفيات » .  
( ٢ ) « سنن الدارقطني » ( ١ / ٩٧ - ٩٨ ) .  
( ٣ ) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « [ و ] رواه الدارقطني عن » .  
( ٤ ) « أخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٩٨ ) من طريق عبدالرزاق في « المصنّف » ( ١ / ١١ ) ( رقم : ٢٤ ) .

[ قال : « وكذلك رواه محمد بن إسحاق<sup>(١)</sup> عن نافع وعبدالله بن نافع عن أبيه<sup>(٢)</sup> عن ابن عمر موقوفاً »<sup>(٣)</sup> ]<sup>(٤)</sup> .  
[ وروي من أوجه عن ابن عمر موقوفاً، وروي من وجه آخر عن ابن عمر مرفوعاً :

١٥٥ - أخبرنا محمد بن الحسين السلمي وأبو بكر أحمد بن محمد الفقيه قالا : أنبأ علي بن عمر حدثنا به أبو عبدالله<sup>(٥)</sup> القاسم بن إسماعيل ثنا إدريس بن الحكم العنزي ثنا<sup>(٦)</sup> محمد بن الفضل عن زيد<sup>(٧)</sup> - [ يعني : ] العمي - عن مجاهد عن ابن عمر [ قال : قال رسول الله ﷺ :  
« الأذنان من الرأس »<sup>(٨)</sup> ] .

١٥٦ - [ أخبرنا أبو سعد الماليني ثنا أبو أحمد بن عدي ثنا محمد بن حلبس البخاري حدثني نصر بن صالح أبو الليث الهمداني ثنا حفص بن داود أبو

( ١ ) ستأتي روايته عند المصنّف مسندة .

( ٢ ) سيأتي ذلك أيضاً عند المصنّف بإسناده .

( ٣ ) « سنن الدارقطني » ( ١ / ٩٨ ) .

( ٤ ) ما بين المعقوفتين سقط من نسخة ( ج ) من « المختصر » .

( ٥ ) كذا في الأصل ! وفي « سنن الدارقطني » : « أبو عبيد » .

( ٦ ) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وروي ذلك من وجه آخر عن » .

( ٧ ) في « الخلافيات » : « يزيد » .

( ٨ ) أخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٩٨ ) وقال عقبه : « محمد بن الفضل هو

ابن عطية متروك الحديث » .

قلت : وإسناده واه بمرة، فابن عطية هذا كان نزيل بخارى، كوفي الأصل، كذّبوه، راجع

له : « المجروحين » ( ٢ / ٢٧٨ ) وفيه أيضاً زيد العمي، ضعيف .

عمر الربيعي البخاري ثنا عيسى الغنجار ثنا محمد بن الفضل [ (١) عن زيد العمي ] عن نافع عن ابن عمر [ أن النبي ﷺ ] (٢) قال : « الأذنان من الرأس » (٣) .

قال علي [ بن عمر ] (٤) : « محمد بن الفضل هو ابن عطية متروك الحديث » (٥) .

١٥٧ - [ أخبرنا محمد بن الحسين السلمي أنبأ أبو الحسن الحجاجي الحافظ ثنا أبو الجهم ثنا ] (٦) إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني : « محمد بن الفضل بن عطية [ كان ] (٧) كذاباً سألت ابن حنبل عنه قال : ذاك عجب (٨) يجيئك بالطامات، هو صاحب حديث ناقة ثمود وبلال المؤذن » (٩) .

( ١ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « و » أي فيها هكذا : « وعن زيد عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً » إلا أن هذه العبارة سقطت من نسخة ( ج ) .  
( ٢ ) ما بين المعقوفين في هامش نسخة « الخلافات » .  
( ٣ ) أخرجه ابن عدي في « الكامل » ( ٣ / ١٠٥٧ ) ومن طريقه المصنف .  
إسناده واه بمرة، وسيأتي كلام للمصنف مفصلاً على محمد بن الفضل وزيد العمي والقدح فيهما .

( ٤ ) ما بين المعقوفين سقط من نسخة « الخلافات » .  
( ٥ ) « سنن الدارقطني » ( ١ / ٩٨ )، وانظر : « تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني » ( رقم : ٤٥ ) .

( ٦ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « وقال » كذا في ( ب ) وفي ( أ ) و ( ج ) : « قال » .

( ٧ ) ما بين المعقوفين سقط من نسخة « الخلافات » .  
( ٨ ) في نسختي ( أ ) و ( ج ) من « المختصر » : « عجب » .  
( ٩ ) « أحوال الرجال » ( رقم : ٣٧٢ ) وعنه المزني في « تهذيب الكمال » =

١٥٨ -] أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري قال : سمعت يحيى بن معين يقول : « محمد بن الفضل الخراساني ضعيف، وأبوه ثقة، حدث عن أبيه سفيان بن عيينة »<sup>(١)</sup>.

١٥٩ - أخبرنا الحاكم أبو عبدالله - قراءة عليه - قال : محمد بن الفضل ابن عطية البخاري، روى عن زيد بن أسلم، ومنصور بن المعتير<sup>(٢)</sup> وأبي إسحاق وداود بن أبي هند<sup>(٣)</sup> أحاديث موضوعة كُتبت<sup>(٤)</sup> عنه بالعراق وخراسان<sup>(٥)</sup>.

= ( ق ٦٢٩ ) وابن عدي في « الكامل » ( ٦ / ٢١٧١ ) والخطيب في « تاريخ بغداد » ( ٣ / ١٥٠ ) .

وقال أحمد عنه في رواية ابنه عبدالله في « العلل » ( رقم : ٣٦٠١ ، ٥٧٤٤ ) : « ليس بشيء، حديثه حديث أهل الكذب » .

( ١ ) كذا في « تاريخ ابن معين » ( رقم : ٤٧٧١ - رواية الدوري ) وفيه أيضاً ( برقم : ٤٧٥٥ ) : « ليس بشيء » .

وقال في رواية الدقاق ( رقم : ٣٣٤ ) : « خراساني كذاب » وكذبه أيضاً فيما رواه أحمد بن زهير عنه كما في « المجروحين » ( ٢ / ٢٧٨ ) وفيما رواه الحسين بن الحسن عنه كما في « الجرح والتعديل » ( ١ / ٤ / ٥٧ ) وقال ابن أبي مريم عنه : « ليس بشيء، ولا يكتب حديثه » كما في « الكامل » ( ٦ / ٢١٧٠ ) .

وانظر : « تاريخ بغداد » ( ٣ / ١٥٠ ) .

( ٢ ) في « الأصل » : « منصور بن أبي عثمان » وفي « المجروحين » ( ٢ / ٢٧٨ ) : « روى عن منصور بن إبراهيم »، والتصويب من « المدخل إلى الصحيح » للحاكم وكذا في « تاريخ بغداد » ( ٣ / ١٤٧ ) .

( ٣ ) كذا في « المدخل » وفي « الأصل » : « ختن أبي هند » !! وفي « المجروحين » : « يروي عن أبي داود بن أبي هند وذويه » ! والصواب حذف « أبي » من أوله .

( ٤ ) في « المدخل » : « كتب » .

( ٥ ) « المدخل إلى الصحيح » ( ١ / ٢٠٠ ) ( رقم : ١٨٠ ) .

١٦٠ - أخبرنا أبو سهل المهراني في كتاب « أسامي الضعفاء » للبخاري أنبأ أبو الحسين العطار أخبرني أبو عبد الله الراوياني قال : سمعت محمد بن إسماعيل البخاري يقول : « محمد بن الفضل بن عطية أبو عبد الله المروزي، سكن بخارى، سكتوا عنه »<sup>(١)</sup> رماه ابن أبي شيبة، [ يقال ]<sup>(٢)</sup> : مولى بني عبس<sup>(٣)</sup>.

قرأت في كتاب « المجروحين »<sup>(٤)</sup> لأبي حاتم : « زيد العمي هو : زيد بن الحواري، كنيته أبو الحواري، يروي عن أنس ومعاوية بن قرّة، روى عنه الثوري وشعبة، وكان قاضياً بهرة، يروي عن أنس أشياء موضوعة، لا أصول لها، حتى

( ١ ) « الضعفاء الصغير » ( رقم : ٣٣٧ ) .

( ٢ ) سقطت من « الأصل » وأثبتها من « التاريخ الكبير » .

( ٣ ) « التاريخ الكبير » ( ١ / ١ / ٢٠٨ ) ( رقم : ٦٥٥ ) .

قلت : وقد ضعف محمد بن الفضل جماعة، وكذّبه إسحاق بن سليمان وعمرو بن علي الفلاس .

وقال أبو حاتم : « ذاهب الحديث، ترك حديثه » . وقال أبو زرعة : « ضعيف » . وقال ابن حبان : « كان ممن يروي الموضوعات عن الأثبات لا يحل كتابة حديثه إلا على سبيل الاعتبار » وقال مسلم والنسائي وابن خراش - فيما نقله المزني عنهم - : « متروك الحديث » . وقال ابن عدي : « وعامة حديث مما لا يتابعه عليه الثقات » .

وانظر : « الجرح والتعديل » ( ١ / ٤ / ٥٦ - ٥٧ ) و « المجروحين » ( ٢ / ٢٧٨ )

و « الكامل » ( ٦ / ٢١٧ ) و « تهذيب الكمال » ( ق ١٢٥٨ ) و « الضعفاء والمتروكين » للنسائي ( رقم : ٥٤٢ ) و « تاريخ بغداد » ( ٣ / ١٥٠ ) و « الميزان » ( ٤ / ٦ ) و « الضعفاء » لأبي زرعة ( رقم : ٣٠٣ ) و « أجوبة أبي زرعة على أسئلة البرذعي » ( ٣٩٨ ) .

( ٤ ) ( ١ / ٣٠٩ ) .

يسبق إلى القلب أنه المتعمد<sup>(١)</sup> لها، كان يحيى يمرض القول فيه،<sup>(٢)</sup> وهو عندي لا يجوز الاحتجاج بخبره، ولا كتابة حديثه إلا للاعتبار .

١٦١ - أخبرنا أبو بكر ثنا علي ثنا إبراهيم بن حماد ثنا أبو موسى ثنا عبدالرحمن بن مهدي ( ح ) .

١٦٢ - وأخبرنا إبراهيم بن حماد ثنا عباس بن يزيد ثنا وكيع قال : حدثنا سفيان عن سالم بن أبي النضر عن سعيد بن مرجانة عن ابن عمر قال : « الأذنان من الرأس »<sup>(٣)</sup> .

١٦٣ - وأخبرنا أبو بكر ثنا علي<sup>(٤)</sup> ثنا علي بن مبشر ثنا محمد بن حرب ثنا عبدالحكيم بن منصور نا غيلان بن عبدالله عن ابن عمر .  
قال<sup>(٥)</sup> :

١٦٤ - وحدثنا أحمد بن عبدالله النحاس ثنا الحسن بن عرفة ثنا هشيم عن غيلان بن عبدالله مولى بني مخزوم قال : سمعت ابن عمر يقول : « الأذنان

( ١ ) في « الأصل » : « المتعمد » .

( ٢ ) قال في رواية أبي خالد الدقاق : ( رقم : ٤٧ ) : « ليس بشيء » .  
وانظر : « الجرح والتعديل » ( ١ / ٢ / ٥٦٠ ) و « العلل ومعرفة الرجال » ( رقم : ٤١٤٣ ، ٥٩٨٤ ) و « التهذيب » ( ٣ / ٤٠٨ ) و « الميزان » ( ٢ / ١٠٢ ) و « تاريخ ابن معين » ( ٣٣٩١ ، ٣٦٥٨ ، ٤٧٠٢ - رواية الدوري ) .

( ٣ ) سبق تخريجه .

( ٤ ) هو ابن عمر الدارقطني الحافظ، وفي « الأصل » : « ثنا علي بن علي بن مبشر » وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه .

( ٥ ) أي : الدارقطني .

من الرأس» (١).

- ( ١ ) أخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٩٨ ) ومن طريقه المصنف .  
وأخرجه أبو عبيد في « الطهور » ( رقم : ٣٦٢ - بتحقيقي ) : ثنا هشيم به .  
وأخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » ( ١ / ٣٤ ) : ثنا علي بن شيبه ثنا يحيى  
ابن يحيى عن هشيم به .  
وأخرجه ابن جرير في « التفسير » ( ٦ / ١١٧ ) : ثنا يزيد بن مخلد الواسطي ثنا هشيم  
به، وقال أيضاً : ثنا يعقوب ثنا هشيم به .  
وتابع هشيماً في الرواية عن غيلان :  
○ أبو مطرف، كما عند ابن جرير في « التفسير » ( ٦ / ١١٧ ) : ثنا عبدالكريم بن أبي  
عمير ثنا أبو مطرف ثنا غيلان به .  
○ شعبة، إلا أنه أتهم غيلان، وقال : « عن رجل » .  
أخرجه أحمد في « العلل » ( رقم : ١٨٦٠ - رواية عبدالله ) : ثنا غندر محمد بن  
جعفر ثنا شعبة قال : سمعت مولى لقريش قال : سمعت ابن عمر به .  
قال عبدالله بن أحمد : « قال أبي : قال هشيم : هو غيلان بن عبدالله مولى قريش » .  
وأخرجه ابن جرير في « التفسير » ( ٦ / ١١٨ ) : ثنا ابن المشني ثنا وهب بن جرير ثنا  
شعبة عن رجل به .  
وأخرجه الخطيب في « الفصل للوصل » ( ق ١٢١ / أ ) من طريق آدم بن أبي إياس عن  
شعبة به .  
وغيلان بن عبدالله مولى قريش، ترجمه البخاري في « التاريخ الكبير » ( ٤ / ١ /  
١٠٥ ) ( رقم : ٤٦٧ ) وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ( ٣ / ٢ / ٥٣ ) ولم يذكر فيه  
جرحاً ولا تعديلاً، واقتصرا على القول : « سمع ابن عمر قوله، سمع منه هشيم وشعبة » . وكذا  
في « الثقات » ( ٥ / ٢٩١ ) لابن حبان !!  
قلت : ومع هذا ففيه كلام ! فقد قال أحمد - كما في « العلل » ( رقم : ٩٨٨ - رواية  
ابنه عبدالله ) - عنه : « هو أحب إلي من سهيل بن ذكوان » ثم ذكر أن عباد بن العوام روى  
عن سهيل، وقال : « كنا نتهمه بالكذب، يعني : سهيلاً » .  
فهذا فيه كلام إلا أنه لم يصل لحد الكذب، وفي هذا رد على من زعم أن سكوت =



١٦٥ - أخبرنا أبو بكر الحارثي أنبأ علي بن عمر ثنا جعفر بن محمد الواسطي ثنا موسى بن إسحاق ثنا أبو بكر<sup>(١)</sup> ثنا عبدالرحيم بن سليمان عن ابن إسحاق عن نافع قال : كان ابن عمر يمسح أذنيه ويقول : « هما من الرأس »<sup>(٢)</sup>.  
 ١٦٦ - وأخبرناه أبو بكر أنبأ علي ثنا إبراهيم بن حماد أنبأ العباس بن يزيد نا وكيع نا عبدالله بن نافع عن أبيه عن ابن عمر قال : « الأذنان من الرأس »<sup>(٣)</sup> [٤].

= البخاري وابن أبي حاتم عن الرواة توثيق لهم !!

( ١ ) هو ابن أبي شيبة .

( ٢ ) أخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٩٨ ) من طريق ابن أبي شيبة في

« المصنّف » ( ١ / ٢٨ ) .

وأخرجه ابن جرير في « التفسير » ( ٦ / ١١٧ ) : ثنا الحسن بن عرفة ثنا محمد بن يزيد

عن محمد بن إسحاق به .

وأخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » ( ١ / ٣٤ ) : ثنا علي بن معبد ثنا يعقوب

ابن إبراهيم ثنا أبي عن ابن إسحاق به .

رواته ثقات، وابن إسحاق مدلس، وقد عنعن، ويروي عن نافع بواسطة أيضاً .

( ٣ ) أخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٩٨ ) وتقدّم تخريجه .

وله طرق أخرى فيها ضعف وانقطاع عن ابن عمر موقوفاً، عند ابن جرير في « التفسير »

( ٦ / ١١٨ ) هي عن يحيى بن أبي كثير عنه، وعن ابن لهيعة عن أبي النضر عنه .

وأخرجه أبو يوسف في « الآثار » ( رقم : ٣٢ ) عن أبي حنيفة عن عبدالكريم بن أبي

المخارق عن رجل عن ابن عمر .

وقد رجح الوقف على الرفع من حديث ابن عمر جماعة منهم : الزيلعي في « نصب

الراية » ( ١ / ٢٠ ) وابن حجر في « التلخيص الحبير » ( ١ / ٩٢ ) و « النكت على ابن

الصلاح » ( ١ / ٤١٣ - ٤١٤ ) وشيخنا في « الصحيحة » ( ١ / ٥٠ ) .

وقد استدل أحمد بن حنبل في « مسائل ابنه عبدالله » ( رقم : ٩٥ ) بهذا الحديث، =

وأما حديث [ عبدالله ] بن عباس رضي الله عنهما<sup>(١)</sup> :

١٦٧ - [ فأخبرناه الحاكم أبو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ ثنا بكير

ابن محمد بن الحداد الصوفي بمكة ثنا ]<sup>(٢)</sup> الحسن بن علي بن شبيب المعمرى

عن أبي كامل الجحدري عن غندر عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال :

قال رسول الله ﷺ :

« الأذنان من الرأس »<sup>(٣)</sup>.

قال الحاكم أبو عبدالله : هذا حديث يعرف بالمعمرى وهو آخر<sup>(٤)</sup> ما ذكره

موسى بن هارون في الإنكار عليه وقد سرقه منه الباغندي وغيره<sup>(٥)</sup>.

= وجعله من مقولة ابن عمر رضي الله عنهما .

( ٤ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « وروي ذلك من أوجه عن ابن عمر

موقوفاً، فذكرها، والله أعلم » .

( ١ ) في نسخة « الخلافيات » ونسختي ( أ ) و ( ج ) من « المختصر » : « عنه » .

( ٢ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « فروى عن » .

( ٣ ) أخرجه المصنف من طريق الحسن بن علي المعمرى في « اليوم والليلة » كما عند

ابن حجر في « النكت على ابن الصلاح » ( ١ / ٤١٢ ) .

ورجاله رجال مسلم؛ إلا أن له علّة، فإنّ أبا كامل تفرد به عن غندر وتفرد به غندر عن

ابن جريج وخالفه من هو أحفظ منه وأكثر عدداً، كما سيأتي في كلام الدارقطني .

وتابع المعمرى جماعة، كما سيأتي إن شاء الله تعالى .

( ٣ ) في نسختي ( أ ) و ( ج ) من « المختصر » : « أحد » .

( ٤ ) قال الخليلي في « الإرشاد » ( ٣ / ٨٤٤ - ٨٤٥ ) :

« سمعت الحاكم يقول : سألت أبا علي الحافظ عن حديث أبي كامل الجحدري عن

غندر عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس أنّ النبي ﷺ قال :

« الأذنان من الرأس » .

فقال : هذا حديث حدثنا به ابن الباغندي ونحن نتهمه به فإنّه لم يحدث به في =

١٦٨ - [ حدثنا محمد بن الحسين السلمي إملاءً أنبأ أبو العباس محمد

ابن أحمد بن حمشاذ ثنا محمد بن محمد بن سليمان - يعني : الباغندي -

( ح )

١٦٩ - وأخبرنا أبو سعد الماليني أنبأ [ <sup>(١)</sup> ابن عدي <sup>(٢)</sup> ] [ الحافظ ] ثنا

محمد بن محمد الباغندي ثنا عن أبي كامل فذكر بنحوه <sup>(٣)</sup>.

[ وفي حديث أحمد بن عدي ] <sup>(٤)</sup> « قال أبو كامل : لم أكتب عن غندر

إلا هذا الحديث الواحد أفأذنيه عنه عبدالله بن سلمة الأفطس » <sup>(٥)</sup>.

[ قال الشيخ أحمد رحمه الله ] و عبدالله بن سلمة الأفطس [ ضعيف ]

ضعفه [ يحيى ] بن معين <sup>(٦)</sup> ثم أبو عبدالرحمن النسائي <sup>(٧)</sup>.

= الإسلام أحد غيره عن أبي كامل عن غندر .

قال الحاكم فذاكرني أبو الحسين بن المظفر البغدادي فقال لي : الباغندي ثقة إمام لا ينكر

منه إلا التدليس والأئمة قد دلّسوا . فقلت : لا نقل بهذا أليس قد روى عن أبي كامل هذا ولم

يتابع عليه . فقال : قد ذكر لي عن عبدالحق البزار عن أبي كامل كما عند الباغندي .

( ١ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « ورواه أبو أحمد » .

( ٢ ) في نسختي ( ب ) و ( ج ) من « المختصر » : « ابن عربي » وهو خطأ .

( ٣ ) أخرجه ابن عدي في « الكامل » ( ٤ / ١٥١٣ ) .

( ٤ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « وزاد » .

( ٥ ) وتمة كلامه في « الكامل » : « وهذا الحديث لا أعلم يرويه عن غندر بهذا

الإسناد غير أبي كامل وحدث عن أبي كامل بهذا الحديث المعمرى والباغندي، وقد روي هذا

الحديث عن الربيع بن بدر عن ابن جريج » .

قلت : ستأتي إشارة المصنّف إليه إن شاء الله تعالى، مع الزيادة التي زادها .

( ٦ ) قال في « تاريخه » ( رقم : ١٤٥٤ - رواية الدوري ) : « ليس بثقة » .

( ٧ ) انظر الضعفاء والمتروكين ( ٦٥ ) .

وقد ضعّفه جماعة؛ انظر : « الميزان » ( ٢ / ٤٣١ ) و « اللسان » ( ٣ / ٢٩٢ ) .

١٧٠ - [ وأخبرنا محمد بن الحسين وأحمد بن محمد بن الحارث قالا : ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو ]<sup>(١)</sup> الحسين النيسابوري [ بمصر ] ثنا أحمد بن عمرو بن عبدخالق البزار ثنا أبو كامل مثله<sup>(٢)</sup> .

قال علي بن عمر<sup>(٣)</sup> : « تفرّد به أبو كامل عن عُندَر، وهو وهم والصواب عن ابن جريج عن سليمان بن موسى عن النبي ﷺ مرسلًا .

١٧١ - حدثنا به إبراهيم بن حماد حدثنا العباس بن يزيد حدثنا وكيع حدثنا ابن جريج حدثني سليمان بن موسى أن رسول الله ﷺ قال : [ « الأذنان من الرأس »<sup>(٤)</sup> ] .

وهكذا رواه سفيان بن سعيد الثوري<sup>(٥)</sup> في « الجامع » وعبدالرزاق بن

( ١ ) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « ورواه الدارقطني عن أبي ... » .

( ٢ ) أخرجه البزار في « مسنده » كما في « النكت على ابن الصلاح » لابن حجر ( ١ / ٤١٢ ) - ومن طريقه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٩٩ ) - : ثنا أبو كامل به .

وأخرجه أبو عبدالله الفلاكي في « الفوائد » ( ١ / ٩١ ) - كما في « السلسلة الصحيحة » ( ١ / ٥١ ) - من طريق أبي كامل أيضاً . وأعله الدارقطني بوجه أبي كامل، وسيأتي كلامه إن شاء الله .

( ٣ ) في نسخ « المختصر » : « الدارقطني » .

( ٤ ) أخرجه ابن أبي شيبة في « المصنّف » ( ١ / ٢٨ ) : ثنا وكيع به .

وأخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٩٩ ) : حدثنا إبراهيم بن حماد به .

وإسناده معضل وفيه ضعف؛ سليمان بن موسى الزهري، أبو داود الكوفي، من الثامنة، فيه لين خرساني الأصل، نزل الكوفة ثم دمشق .

والعبّاس بن يزيد، هو البحراني، صدوق يخطئ .

( ٥ ) أخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٩٩ ) ثنا جعفر بن أحمد المؤذن نا السري

=

ابن يحيى نا أبو نعيم وقيصة قالا : نا سفيان به .

همام<sup>(١)</sup> وعبد الوهاب بن عطاء الخفاف<sup>(٢)</sup> وصلة بن سليمان<sup>(٣)</sup> عن ابن جريج  
مرسلاً<sup>(٤)</sup>.

= وإسناده معضل .

وسياتي عند المصنّف من طريق أخرى عن سفيان به .

( ١ ) أخرجه عبدالرزاق في « المصنّف » ( ١ / ١١ ) ( رقم : ٢٣ ) - ومن طريقه

الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٩٩ ) - عن ابن جريج به .

وإسناده معضل .

( ٢ ) أخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٩٩ ) : ثنا عثمان بن أحمد نا يحيى بن

أبي طالب نا عبد الوهاب به .

وعبد الوهاب صدوق، ربما أخطأ، أنكروا عليه حديثاً في فضل العباس، يقال دلّسه عن

ثور، كما في « التقريب » ( ١ / ٥٢٨ ) .

وإسناده معضل .

( ٣ ) أخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٩٩ ) : نا علي بن عبدالله بن مبشر ثنا

محمد بن حرب الواسطي نا صلة بن سليمان به .

وصلة ضعفه ابن معين، وقال النسائي : متروك . وقال الدارقطني : يترك حديثه عن ابن

جريج وشعبة ويعتبر بحديثه عن أشعث .

وانظر : « الميزان » ( ٢ / ٣٢٠ ) .

وإسناده معضل .

وأخرجه ابن جرير في « التفسير » ( ٦ / ١١٨ ) : ثنا أبو الوليد الدمشقي ثنا الوليد بن

مسلم قال : أخبرني ابن جريج وغيره عن سليمان بن موسى رفعه .

وأخرجه أبو عبيد في « الطهور » ( رقم : ٣٦٠ ) : ثنا حجاج عن ابن جريج عن سليمان

ابن موسى رفعه .

( ٤ ) نازع ابن الجوزي وغيره في صحّة ما ذكره الدارقطني وواقفه عليه المصنّف، من

وهم أبي كامل الجحدري في الرواية عن غندر عن ابن جريج، وأنّ ( غندراً ) انفرد بوصله عن

ابن جريج وجعله في ( مسند ابن عباس ) !!، وغيره رواه عن سليمان بن موسى معضلاً .

قال ابن الجوزي في « التحقيق » ( ١ / ٣٨٥ - مع « التنقيح » ) :

=

= « قلنا : أبو كامل لا نعلم أحداً طعنَ فيه، والرفع زيادة، والزيادة من الثقة مقبولة، كيف وقد وافقه غيره، فإن لم يعتد برواية الموافق اعتبر بها، ومن عادة المحدثين أنهم إذا رأوا من وقف الحديث ومن رفعه وقفوا مع الواقف احتياطاً، وليس هذا مذهب الفقهاء .  
ومن الممكن أن يكون ابن جريج سمعه من عطاء مرفوعاً، ورواه له سليمان عن رسول الله ﷺ غير مسند . »

ووافقه على ذلك شيخنا الألباني !! فقال في « الصحيحة » ( رقم : ٣٦ ) :  
« والحق أن هذا الإسناد صحيح، لأنَّ أبا كامل ثقة، حافظ، احتج به مسلم، فزيادته مقبولة، إلا أن ابن جريج مدلس، وقد عنعنه، فإن كان سمعه من سليمان، فلا محيد في القول بصحته، وقد صرح بالتحديث في رواية له من الوجه المرسل عند الدارقطني، لكن في الطريق إليه العباس بن يزيد وهو البحراني وهو ثقة، ولكن ضعفه بعضهم، ووصفه بأنه يخطئ، فلا تطمئن النفس لزيادته، لا سيما والطرق كلها عن ابن جريج معننة، ثم رأيت الزيلعي نقل في « نصب الراية » ( ١ / ١٩ ) عن ابن القطان أنه قال : « إسناده صحيح، لأتصاله، وثقة رواته » ثم ردَّ على الدارقطني بنحو ما فعل ابن الجوزي، وتبعه عبدالحق على ذلك، كما في « تنقيح التحقيق » لابن عبدالهادي !! انتهى كلامه .

قلت : نعم، زيادة الثقة مقبولة، ما لم يظهر لنا غير ذلك، وقد ظهر لنا أن رواية أبي كامل هذه، ليست من باب زيادة الثقة، لأمر :

○ أولاً : أن سماع غندر عن ابن جريج كان بالبصرة، وابن جريج لما حدث بالبصرة حدث بأحاديث وهم فيها، وسماع من سمع منه بمكة أصح .

○ ثانياً : رواه عنه - أي عن ابن جريج - جماعة عن سليمان مرسلًا، وسمعه بعضهم منه بمكة، وهم : وكيع وعبدالرزاق وسفيان الثوري وصلة بن سليمان وعبدالوهاب وحجاج والوليد بن مسلم كما سبق بيانه ورواية هؤلاء وهم أكثر عدداً وفيهم من هو أحفظ من غندر، فتقديم رواية هؤلاء أخرى .

○ ثالثاً : أن أبا كامل قال - فيما ذكره ابن عدي - : « لم أكتب عن غندر إلا هذا الحديث، أفادني عنه عبدالله بن سلمة الأفتس » .

والأفتس ضعيف جداً فلعلمه أدخله على أبي كامل !!

○ رابعاً : قال ابن حجر في « النكت على ابن الصلاح » ( ١ / ٤١٣ ) في قول ابن =

= القطان السابع؛ وفي مقولة ابن دقيق العيد عنه « لعلّ أمثل إسناده في هذا الباب » ما نصّه :  
« قلت : وليس بجيد، لأنّ فيه العلة التي وصفناها، والشذوذ فلا يحكم له بالصحة » .  
وفي كلام الشيخ ما قد يشعر أنّ عبدالحق الإشبيلي ومحمد بن عبدالهادي قد وافقا ابن  
الجوزي، والصواب خلاف ذلك .

قال محمد بن عبدالهادي في « تنقيح التحقيق » ( ١ / ٣٨٥ ) :  
« وقد زعم ابن القطان أيضاً أنّ إسناده هذا الحديث صحيح، قال : « لثقة رواته وإيصاله،  
وأما علة الدارقطني بالاضطراب في إسناده، فتبعه عبدالحق على ذلك » .  
وهو ليس بعيب فيه، والذي قال فيه الدارقطني هو : أنّ أبا كامل تفرد به عن غندر،  
وهو فيه عليه، هذا ما قال، ولم يؤيده بشيء ولا عضده بحجة غير أنّه ذكر أنّ ابن جريج الذي  
دار الحديث عليه يروي عنه عن سليمان بن موسى عن النبي ﷺ مرسلًا .  
قال : وما أدري ما الذي يمنع أن يكون عنده في ذلك حديثان : مسند ومرسل، والله  
أعلم » . انتهى كلامه .

قلت : هذا كلام ابن القطان نقله ابن عبدالهادي - ومن قبله ابن الترمكاني في « الجواهر  
النقي » ( ١ / ٦٧ ) - وعقب عليه بقوله : « وفيه نظر كثير »، ثمّ قال ( ١ / ٣٨٦ ) متعقباً ابن  
الجوزي ومن تابعه :

« وهذه الطريقة التي سلكها المؤلف - أي : ابن الجوزي - ومن تابعه في أنّ الأخذ  
بالمرفوع والمتصل في كلّ موضع طريقة ضعيفة لم يسلكها أحد من المحققين وأئمة العلل في  
الحديث » . انتهى .

وقد عتب ابن الترمكاني في « الجواهر النقي » ( ١ / ٦٧ - ٦٨ ) والزبلي في « نصب  
الراية » ( ١ / ١٩ ) على البيهقي لأنّه أعرض عن تخريج حديث ابن عباس في « السنن  
الكبرى » وكذا حديث عبدالله بن زيد !! فقال :

« فانظر كيف أعرض البيهقي عن حديث عبدالله بن زيد وحديث ابن عباس هذين،  
واشتغل بحديث أبي أمامة، وزعم أنّ إسناده أشهر إسناده لهذا الحديث، وترك هذين الحديثين،  
وهما أمثل منه !؟ ومن هنا يظهر تحامله، والله أعلم » . انتهى .

وكتب الحافظ ابن حجر بخطه على نسخة « نصب الراية » المحفوظة بدار الكتب

المصرية، ما نصه :

وقد قيل عن ابن جريج عن سليمان [ بن موسى ] عن أبي هريرة عن النبي

ﷺ

١٧٢ - [ أخبرنا محمد بن الحسين وأحمد بن محمد الفقيه قالا : أخبرنا

علي بن عمر ثنا ابن مبشر ثنا محمد بن حرب ثنا علي بن عاصم <sup>(١)</sup> عن ابن

= « البيهقي إنما قال إن حديث أبي أمامة أشهرها، ولا يلزم من الشهرة الصحة ولا غيرها، وأما كون حديث ابن عباس وابن زيد أمثل منه فلا يلزم منه الشهرة الموجودة في حديث أبي أمامة، فتأمله » .

وتعقبه أحمد شاكر في تعليقه على « جامع الترمذي » ( ١ / ٥٥ ) فقال :  
« وهذا من الحفاظ تكلف واضح في الدفاع عن البيهقي، ولكن يفهم منه أنه موافق على صحة حديثي ابن عباس وعبدالله بن زيد، والذي قاله الزيلعي دقيق مطابق للقواعد الصحيحة عند علماء هذا الفن » .

قلت : لا والله؛ فإنه غير مصيب في تعقبه البيهقي، لأنه زعم أن البيهقي أغرض عن حديثي ابن عباس وعبدالله بن زيد رضي الله عنهما، وهو قد ذكر أن في الباب أحاديث كثيرة، وأسهب في الكلام عليها في كتابنا هذا .

وهذان الحديثان ليسا بأمثل من حديث أبي أمامة، وقد تبين معنا ذلك في حديث ابن عباس، ويأتي كلام المصنف على حديث عبدالله بن زيد .

وما فهمه الشيخ أحمد شاكر من كلام الحفاظ ابن حجر من أنه يرى صحة حديثي ابن عباس وعبدالله بن زيد يناقضه تصريحه وتنصيبه على ضعف هذين الحديثين في « النكت على ابن الصلاح » ( ١ / ٤١٠ - ٤١١ ، ٤١٢ - ٤١٣ ) : وكذا قوله في « الدراية » ( ص ٧ ) في حديث ابن عباس :

« أخرجه الدارقطني واختلف في وصله وإرساله، والراجح إرساله » .

وعلى هذا يدل صنيعة في « التلخيص الحبير » ( ١ / ٩١ - ٩٢ ) ولا يفرح بمتابعة الربيع بن بدر أبا كامل، فإنه متروك . وسيأتي بيان ذلك قريباً إن شاء الله تعالى، والله الموفق .  
( ١ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « رواه عاصم بن علي » !! كذا فيها جميعاً، والصواب : « علي بن عاصم » .



جريج [ ... فذكره ]<sup>(١)</sup>.

قال علي بن عمر<sup>(٢)</sup> : « وهم علي بن عاصم في قوله عن أبي هريرة والذي قبله أصح [ عن ابن جريج ] » .

وقد رواه الربيع بن بدر عن ابن جريج مثل حديث عُندر :

١٧٣ - [ أخبرنا أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبو عبدالله الصفار ثنا أبو نصر بشر

بن خدّاش بن هلال الزبيدي بمكة ثنا داود بن معاذ بن أخت مخلد بن الحسين ثنا الربيع بن بدر عن ابن جريج .

( ١ ) أخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ١٠٠ ) .

وإسناده ضعيف جداً؛ فيه علي بن عاصم، قال يزيد بن هارون في رواية عنه : ما زلنا نعرفه بالكذب، وقال ابن معين : ليس بشيء . وقال النسائي : متروك الحديث . وقال عنه الحافظ في « التقريب » : « صدوق يخطئ ويصر » .

قلت : ومن أخطائه قوله « عن أبي هريرة » كما قال الدارقطني .

وانظر عنه : « الجرح والتعديل » ( ٣ / ١ / ١٩٨ - ١٩٩ ) و « تهذيب الكمال » ( ق

٩٧٩ ) و « الضعفاء والمتروكين » ( ٧٧ ) للنسائي و « التهذيب » ( ٧ / ٣٤٦ ) و « الميزان » ( ٣ / ١٣٦ ) .

ولعلّ أصوب الأقوال فيه ما عند عبدالله بن أحمد في « العلل » ( رقم : ٧٠ ) : حدثني

أبي ثنا وكيع وذكر علي بن عاصم فقال : « خذوا من حديثه ما صحّ ودعوا ما غلط، أو ما أخطأ فيه » .

قال : « كان أبي يحتجّ بهذا، وكان يقول : كان يغلط ويخطئ وكان فيه لجاج ولم يكن

مُتَّهماً بالكذب » .

وسليمان بن موسى لم يسمع من أبي هريرة قاله محمد بن عبد الهادي في « تنقيح

التحقيق » ( ١ / ٣٨٧ ) وقال : « والصواب ما قاله الدارقطني إنّه مرسل » .

( ٢ ) في نسخ « المختصر » : « الدارقطني » .

١٧٤ - وأخبرناه أبو جعفر كامل بن أحمد المستملي قراءة عليه أنا حامد ابن محمد الرفاء ثنا محمد بن صالح الأشج ثنا عبدالله بن الجراح القُهْشْتَانِي ثنا الربيع بن بدر أنبأ ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ [ (١) ] :

« مضمضوا واستنشقوا والأذنان من الرأس » (٢).

١٧٥ - [ أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ أنبأ أبو بكر محمد بن أحمد ابن بالويه قال : سمعت محمد بن عثمان بن أبي شيبة يقول : سمعت يحيى بن معين وسئل [ (٣) عن الربيع بن بدر ؟ فقال : كَانَ ضَعِيفًا (٤) .

١٧٦ - [ أخبرنا أبو سهل المهراني أنبأ أبو الحسين العطار أخبرني أبو

( ١ ) ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « مرفوعاً » .

( ٢ ) أخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٩٩ ) : ثنا أحمد بن محمد بن يزيد الزعفراني أبو الحسن وثنا محمد بن الحسين الهمداني قالوا : نا أبو يحيى بن أبي ميسرة نا يحيى ابن قزعة نا الربيع به .

وقال أيضاً : ثنا أحمد بن عبدالله بن محمد بن النحاس نا أبو بدر عبّاد بن الوليد ( ح ) .  
وحدثنا القاضي الحسين قال : كتب إلينا عباد بن الوليد نا كثير بن شيبان نا الربيع به .  
وقال : « الربيع بن بدر متروك الحديث » وكذا في « التقریب » ( ١ / ١٤٣ ) .  
وسياتي كلام المصنّف في تضعيف جهابذة الجرح والتعديل له .

( ٣ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « سئل ابن معين » .

( ٤ ) رواه ابن حبان في « المجروحين » ( ١ / ٢٩٧ ) : ثنا الزيادي ثنا ابن أبي شيبة به .

وقال ابن معين في رواية أبي خالد الدقاق ( رقم : ٣١٣ ) : « ليس بثقة » وقال في « التاريخ » ( رقم : ٣٢٧٦ - رواية الدوري ) : « ليس بشيء » وكذا في « سؤالات ابن الجنيد » ( رقم : ٤١٣ ) .

وانظر « تاريخ بغداد » ( ٨ / ٤١٥ ) و « الجرح والتعديل » ( ١ / ٢ / ٤٥٥ ) .

عبدالله النحوي ثنا محمد بن إسماعيل [ <sup>(١)</sup> البخاري : « ربيع بن بدر، ويُقال له : عُليَّة السعدي التميمي البصري ضَعَفه قتيبة » <sup>(٢)</sup> .

١٧٧ - [ أخبرنا أبو عبدالرحمن السلمي أنبأ أبو الحسن الحجاجي ثنا أبو الجهم المشعراني ثنا إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني قال : « الربيع بن بدر، يُقال له : عُليَّة <sup>(٣)</sup>، واهي الحديث » <sup>(٤)</sup> .

وقد روي عن ابن عباس من وجه آخر :

١٧٨ - أخبرنا محمد بن الحسين الصوفي وأحمد بن محمد بن الحارث قالا : أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا أبو محمد يحيى بن محمد بن صاعد ثنا أحمد ابن بكر أبو سعيد بئاليس <sup>(٥)</sup> نا محمد بن مصعب القرظستاني ثنا [ <sup>(٦)</sup> إسرائيل عن جابر عن جابر عن عطاء عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ :

- ( ١ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « قال » .  
 ( ٢ ) « الضعفاء الصغير » ( رقم : ١١٧ ) و « التاريخ الكبير » ( ٣ / ١ / ٢٧٩ - ٢٨٠ ) و « التاريخ الصغير » ( ٢٦٠ ) .  
 ( ٣ ) انظر : « نزهة الألباب في الألقاب » ( رقم : ٢٠٢١ ) .  
 ( ٤ ) « أحوال الرجال » ( رقم : ١٨١ ) وعنه المزي .  
 وقد ضَعَف الربيع : أبو داود وأبو حاتم وغيرهما، وقال النسائي وابن خراش : متروك .  
 وقال يعقوب بن سفيان : لا يكتب حديثه .  
 وانظر : « الضعفاء والمتروكين » ( ٢٠٠ ) و « المرح والتعديل » ( ١ / ٢ / ٤٥٥ )  
 و « تاريخ بغداد » ( ٨ / ٤١٥ ) و « المعرفة والتاريخ » ( ٢ / ٦٦٩ ) و « سؤالات أبي عبيد الآجري » ( رقم : ٣٣٣ ) و « الميزان » ( ٢ / ٣٩ ) و « التهذيب » ( ٣ / ٢٤٠ ) .  
 ( ٥ ) بئاليس : ك ( صاحب )، بلد على قرب الفرات .  
 ( ٦ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « وروي ذلك من وجه آخر، فروي

« إذا توضأ أحدكم فيتمضمض وليستنشق والأذنان من الرأس »<sup>(١)</sup> [٢].

قال علي بن عمر [ الدارقطني ]<sup>(٣)</sup> : « جابر ضعيف وقد اختلف عنه فأرسله الحكم<sup>(٤)</sup> بن عبدالله أبو مطيع عن إبراهيم بن طهمان عن جابر عن عطاء وهو أشبه بالصواب<sup>(٥)</sup> .

( ١ ) أخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ١٠٠ ) وابن عدي في « الكامل » ( ١ / ١٩١ ) قالوا : ثنا يحيى بن محمد به .

وإسناده وإه بمرّة؛ جابر هو ابن يزيد الجعفي، ضعّفوه، وقد رواه مرّة عن عطاء عن النبي ﷺ مرسلًا، وستأتي روايته قريباً .

وأحمد بن بكر أبو سعيد البالسي ضعيف، وقد اتّهمه الأزدي بالوضع، وأورد ابن عدي هذا الحديث في ترجمته، وقال عقبه :

« وهذا الحديث لا يعرف إلا بأحمد بن بكر » .

وقال : « قال لنا عبدالملك بن محمد : أحمد بن بكر روى أحاديث مناكير عن الثقات » .

وانظر : « الميزان » ( ١ / ٨٦ ) و « اللسان » ( ١ / ١٤٠ ) .

ورواه عمر بن قيس - وهو ضعيف - عن عطاء عن ابن عباس، موقوفاً، كما سيأتي عند

المصنّف .

وقد ذكر الدارقطني أنّ هذا الحديث اختلف فيه على جابر الجعفي، وأنّ رواية من أرسله

أشبه بالصواب .

وانظر : « تنقيح التحقيق » ( ١ / ٣٨٧ - ٣٨٨ ) و « تخريج الأحاديث الضعاف من

سنن الدارقطني » ( رقم : ٤٦ ) للغساني و « نصب الراية » ( ١ / ٧٨ ) .

وأخرجه المخلص في « الثاني من السادس من الفوائد المنتقاة » - كما في « الصحيحة »

( ١ / ٥٢ ) - من هذا الطريق .

( ٢ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « مرفوعاً » .

( ٣ ) ما بين المعقوفين سقط من نسخة « الخلافيات » .

( ٤ ) في نسخة « الخلافيات » : « الحاكم » ا وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه .

( ٥ ) « سنن الدارقطني » ( ١ / ١٠٠ ) .

١٧٩ - [ حدثنا به محمد بن القاسم بن زكريا ثنا عباد بن يعقوب ثنا أبو مطيع عن إبراهيم بن طهمان عن جابر عن عطاء قال : قال رسول الله ﷺ : « إنَّ المضمضة والاستنشاق من وظيفة الوضوء، ولا يتم الوضوء إلا بهما، والأذنان من الرأس » . (١) ]

وروي عن إسماعيل بن مسلم عن عطاء [عن ابن عباس] واختلف (٢) عنه.  
١٨٠ - [ أخبرناه أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر الحارثي قالا : أنبأ علي ابن عمر الحافظ ثنا أبو سهل بن زياد ثنا الحسن بن العباس ثنا سويد بن سعيد ثنا (٣) القاسم بن غصن عن إسماعيل [ بن مسلم ] عن عطاء عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ :

« المضمضة والاستنشاق سنّة، والأذنان من الرأس » (٤).

(١) أخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ١٠١ ) : حدثنا به محمد بن القاسم به . وإسناده ضعيف بمرة، فيه الحكم بن عبدالله، أبو مطيع البلخي، قال ابن معين : ليس بشيء . وقال مرة : ضعيف . وقال البخاري : ضعيف صاحب رأي . وقال النسائي : ضعيف . انظر : « الميزان » ( ١ / ٥٧٤ ) و « اللسان » ( ٢ / ٣٣٤ ) . وعباد متهم في دينه، كان يشتبه عثمان، قال الذهبي في « السير » ( ١١ / ٥٣٨ ) : « وما أدري كيف تسّمحوا في الأخذ بمن هذا حاله ؟ وإنما وثقوا بصدقه » ، وانظر - له - « تهذيب الكمال » ( ١٤ / ١٧٥ ) . وللقسم الأول منه شاهد ضعيف أيضاً، انظره في « الكامل » لابن عدي ( ٣ / ١١١٦ ) و « سنن البيهقي » ( ١ / ٥٢ ) و « سنن الدارقطني » ( ١ / ٨٤ ) و « العلل المتناهية » ( ١ / ٣٣٧ - ٣٣٨ ) .

وانظر : « نصب الراية » ( ١ / ١٦ - ١٧ ، ٧٧ - ٧٨ ) و « الميزان » ( ٢ / ٢٢٥ ) .

( ٢ ) في نسخة ( ب ) من « المختصر » : « فاختلف » .

( ٣ ) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « فرواه » .

( ٤ ) أخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٨٥ ، ١٠١ ) ومن طريقه المصنّف . =

قال علي [ بن عمر ]<sup>(١)</sup>: « إسماعيل بن مسلم [ المكي ]<sup>(٢)</sup> [ ضعيف ]<sup>(٣)</sup> والقاسم بن غصن مثله »<sup>(٤)</sup>.

قال علي : « خالفه علي بن هاشم فرواه عن إسماعيل بن مسلم المكي عن عطاء عن أبي هريرة، ولا يصح »<sup>(٥)</sup>.

١٨١ - [ أخبرنا أبو الحسن بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا أحمد ابن القاسم بن مساور ثنا الحسن بن شبيب المَكْتَبُ ثنا علي بن هاشم ( ح ) .

١٨٢ - وأخبرنا أبو جعفر كامل بن أحمد العزائمي أخبرني محمد بن عبدالله بن يونس أنبأ الحسن بن سفيان ثنا زكريا بن يحيى الواسطي ثنا علي بن هاشم عن إسماعيل عن عطاء عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « من توضأ فليتمضمض وليستنشق، والأذنان من الرأس »<sup>(٦)</sup>.

= وأخرجه الخطيب في « تاريخ بغداد » ( ٦ / ٣٨٤ ) : أخبرني أبو القاسم عبدالعزيز بن محمد بن نصر السطوري قال : قرئ على أبي بكر أحمد بن سلمان وأنا أسمع ثنا إسحاق بن حاجب ثنا سويد بن سعيد به .

- وإسناده ضعيف بمرة، فيه إسماعيل بن مسلم، والقاسم بن غصن، وهما ضعيفان .
- ( ١ ) ما بين المعقوفين سقط من « الخلافات » .
- ( ٢ ) ما بين المعقوفين سقط من « الخلافات » ومن نسخة ( ب ) من « المختصر » وفي نسخة ( ج ) زيادة : « عن عطاء » .
- ( ٣ ) ما بين المعقوفين سقط من نسختي ( أ ) و ( ج ) من « المختصر » .
- ( ٤ ) « سنن الدارقطني » ( ١ / ١٠٥ ) .
- ( ٥ ) « سنن الدارقطني » ( ١ / ١٠٥ ) .
- ( ٦ ) أخرجه أبو يعلى في « المسند » ( ١١ / ٢٥٣ ) ( رقم : ٦٣٧٠ ) : ثنا الحسن بن شبيب المؤدب به .

وفي حديث ابن عبدان :

« إذا توضأ أحدكم ... » والباقي [ مثله ]<sup>(١)</sup>.

إسماعيل بن مسلم المكي هذا لا يحتج بحديثه .

١٨٣ - أخبرنا الحاكم أبو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ أنبأ أبو بكر

محمد بن عبدالله بن محمد بن يوسف - قرئ عليه من كتابه - ثنا أبو موسى

هارون بن عبدالصمد الرحبي ثنا علي بن المدني قال : وسمعتة يقول - يعني :

يحيى بن سعيد القطان - وقيل له في إسماعيل بن مسلم، قال : بشر بن منصور

= وأخرجه ابن حبان في « المجروحين » ( ٢ / ١١٠ ) : أخبرنا الحسن بن سفيان به .

والحسن بن شبيب فيه ضعف، قال ابن حبان في « ثقاته » : « ربما أعزب » . وقال ابن

عدي في « الكامل » ( ٢ / ٧٤٢ ) : « حدث عن الثقات بالبواطيل، ووصل أحاديث هي

مرسلة » . وقال الدارقطني : « أخباري يعتبر به، وليس بالقوي » . وقال أبو بكر بن المقرئ :

« كان يوثق » . انظر : « تاريخ بغداد » ( ٧ / ٣٢٨ ) و « اللسان » ( ٢ / ٢١٣ ) .

إلا أنه توبع، فقد تابعه الحسن بن سفيان كما تقدم، وتابعه أيضاً : إسحاق بن كعب .

أخرج الدارقطني في « السنن » ( ١ / ١٠١ ) قرئ على أبي محمد بن صاعد يحيى بن

محمد وأنا أسمع وحدثنا أبو الحسين عبدالصمد بن علي من كتابه قالاً : نا محمد بن غالب بن

حرب نا إسحاق بن كعب نا علي بن هاشم به .

وإسناده ضعيف جداً، فيه علي بن هاشم، وإسماعيل بن مسلم :

أمّا علي بن هاشم بن البرئيد، فصدوق يتشيع، كما في « التقريب » .

وبه أعلمه ابن حبان، وقال عنه : « كان غالباً في التشيع، ممن يروي المناكير عن المشاهير

حتى كثر ذلك في رواياته مع ما يقلب من الأسانيد » .

قلت : ومع هذا، فقد أعاده في « الثقات » !! فتناقض . ووثقه ابن معين وابن المدني

والعجلي . وقال أحمد والنسائي : « ليس به بأس » . وقال أبو زرعة وابن سعد وابن عدي وابن

المديني : « صدوق » . فأفة هذا الطريق إسماعيل بن مسلم المكي، وبه أعلمه المصنف كما سيأتي.

( ١ ) ما بين المعرفتين سقط من « الخلافات » .

أسقط شهادته<sup>(١)</sup>.

فقال :

١٨٤ - حدثنا محمد بن المثني قال : ما سمعت عبدالرحمن بن مهدي

يحدث عن إسماعيل بن مسلم المكي<sup>(٢)</sup>.

١٨٥ - أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب

ثنا عباس بن محمد قال : سمعت يحيى بن معين يقول : « إسماعيل بن مسلم

المكي ليس بشيء »<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه العقيلي في « الضعفاء الكبير » ( ١ / ٩٢ ) : ثنا محمد بن عيسى ثنا صالح

ابن أحمد ثنا علي بن المديني به .

وقال ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ( ١ / ١ / ١٩٨ ) : ثنا صالح بن أحمد بن

حنبل نا علي بن المديني قال : سمعت يحيى - يعني القطان - وسئل عن إسماعيل بن مسلم

المكي ؟ قال : لم يزل مختلطاً، كان يحدثنا بالحديث الواحد على ثلاثة ضروب .

ورواه ابن عدي في « الكامل » ( ١ / ٢٧٩ ) : ثنا ابن حماد ثنا صالح به .

ورواه العقيلي في « الضعفاء » ( ١ / ٩٢ ) : ثنا صالح به .

وكذا في « الميزان » ( ١ / ٢٤٨ - ٢٤٩ ) وغيره .

(٢) رواه العقيلي في « الضعفاء الكبير » ( ١ / ٩٢ ) : ثنا زكريا بن يحيى ومحمد بن

صالح ثنا محمد بن المثني به .

ورواه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ( ١ / ١ / ١٩٨ ) : ثنا محمد بن إبراهيم بن

شعيب نا عمرو بن علي قال : كان يحيى وعبدالرحمن لا يحدثان عن إسماعيل المكي .

ورواه أبو حاتم في « المجروحين » ( ١ / ١٢٠ ) : أخبرنا عمر بن محمد الهمداني ثنا

عمرو بن علي به .

ورواه ابن عدي في « الكامل » ( ١ / ٢٧٩ ) كتب إلي محمد بن الحسن بن علي بن

بحر ثنا عمرو بن علي به . وكذا في « الميزان » ( ١ / ٢٤٨ ) وغيره .

(٣) كذا في « تاريخ ابن معين » ( رقم : ٣٢٣٧ - رواية الدوري ) وعنه العقيلي =



١٨٦ - أخبرنا أبو عبدالرحمن السلمي أنبأ أبو الحسن الطرائفي [ قال :  
[ سمعت عثمان [ الدارمي [ يقول ] : « وسألته يعني [ يحيى ] ابن معين عن  
إسماعيل بن مسلم المكي ؟ فقال : ليس بشيء . قلت : فإسماعيل بن مسلم  
العبيدي ؟ فقال : ثقة » (١).

١٨٧ - [ أخبرنا أبو سهل المهراني أنبأ أبو الحسين العطار أخبرني أبو  
عبدالله النحوي قال : سمعت محمد بن إسماعيل يقول : « إسماعيل بن مسلم  
المكي عن الحسن والزهرري، تركه ابن المبارك، وربما روى عنه » (٢).

= في « الضعفاء الكبير » ( ٩٢ / ١ ) وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ( ١٩٨ / ١ / ١ )  
وابن عدي في « الكامل » ( ٢٨٠ / ١ ) : ثنا حماد ثنا عباس به .  
وكذا رواه ابن عدي وابن حبان في « المجروحين » ( ١٢٠ / ١ ) عن أبي يعلى عن ابن  
معين مثله .

( ١ ) « تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي » ( رقم : ١٢١ ، ١٢٢ ) .  
ورواه ابن عدي في « الكامل » ( ٢٨٠ / ١ ) : ثنا محمد بن علي بن إسماعيل ثنا  
عثمان به .  
ورواه ابن حبان في « المجروحين » ( ١٢٠ / ١ ) : سمعت محمود يقول : سمعت  
الدارمي به .

وكذا في « تهذيب الكمال » ( ٥٥ / ب ) و « التهذيب » ( ٢٨٩ / ١ ) .  
( ٢ ) « الضعفاء الصغير » ( رقم : ١٩ ) و « التاريخ الكبير » ( ٣٧٢ / ١ / ١ )  
( رقم : ١١٧٩ ) وفيه زيادة : « وتركه يحيى وابن مهدي » وقال في « التاريخ الصغير » ( ٢ /  
٨٤ ) : « تركه يحيى وابن مهدي، وتركه ابن المبارك وربما ذكره » .  
ورواه العقيلي في « الضعفاء الكبير » ( ٩١ / ١ ) : ثنا آدم بن موسى سمعت البخاري  
به مثل ما في « التاريخ الكبير » .

وكذا عند ابن عدي في « الكامل » ( ٢٨٠ / ١ ) سمعت ابن حماد وذكره، وقال : ثنا  
الجندي وذكره مثل ما في التاريخ الصغير .

١٨٨ - أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي أبناً أبو الحسن الحجاجي ثنا أبو الجهم ثنا إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني قال : « إسماعيل بن مسلم واهي الحديث جداً . قال علي : أجمع أصحابنا على ترك حديثه »<sup>(١)</sup> .  
وقد روى هذا الحديث من وجه آخر عن ابن عباس :

١٨٩ - أخبرنا محمد بن الحسين بن موسى أبناً علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن الحسين بن سعيد الهمداني ثنا أبو يحيى بن [ أبي ]<sup>(٢)</sup> مسرة ثنا خلاد ابن يحيى ثنا [<sup>(٣)</sup> محمد بن زياد عن ميمون بن مهران عن ابن عباس أن النبي

= وكذا في « التهذيب » ( ١ / ٢٨٩ ) .

( ١ ) « أحوال الرجال » ( رقم ٢٦١ ) ، وأورد عنه المزي قوله : « وإو جداً ، كما في

« التهذيب » ( ١ / ٢٨٩ ) .

وكذا في « الميزان » ( ١ / ٢٤٩ ) ، وأورد ابن الجوزي في « الضعفاء » ( ١ / ١٢٠ -

١٢١ ) ( رقم : ٤١٧ ) مقولة علي .

وقد ضعفه جماعة غير المذكورين ، منهم : أبو داود السجستاني في « سؤالات أبي عبيد » ( رقم : ٥٧ ) وسفيان بن عيينة فقال : « كان يخطئ في الحديث » وقال أحمد في « العلل » ( رقم : ٢٥٥٧ - رواية عبد الله ) : « وفي الحديث ضعيف » . وقال في رواية : « منكر الحديث » . وابن حبان في « المجروحين » ( ١ / ١٢٠ ) والفسوي في « المعرفة والتاريخ » ( ٣ / ٦٦ ) وأبو زرعة في « أجوبته على أسئلة البرذعي » ( ٤٦٣ ) و « الضعفاء » ( رقم : ١٩ ) وقال أبو حاتم في « الجرح والتعديل » ( ١ / ١ / ١٩٩ ) : « ضعيف الحديث ، ليس بمتروك ، يكتب حديثه » . وتركه النسائي وعلي بن الجنيد .

انظر : « الكامل » ( ١ / ٢٧٩ ) و « الضعفاء الكبير » ( ١ / ٩١ ) و « التهذيب »

( ١ / ٢٨٩ ) و « الضعفاء » ( ١ / ١٢٠ - ١٢١ ) لابن الجوزي و « الميزان » ( ١ / ٢٤٨ -

٢٥٠ ) .

( ٢ ) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط .

( ٣ ) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وروي ذلك من وجه آخر عن » .

صلى الله عليه وسلم قال :

« الأذنان من الرأس » (١) [ (٢) .

محمد بن زياد هذا هو الطحّان : كذاب خبيث .

١٩٠ - [ أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن

يعقوب ثنا عباس بن محمد ثنا يحيى بن معين قال : الميموني اسمه محمد بن

زياد الطحان، قال سمعت الميموني قال : سمعت ابن عباس قال : « كبرت

الملائكة على آدم عليه السلام أربعاً » (٣) .

( ١ ) أخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ١٠١ ) ومن طريقه المصنّف .

وأخرجه العقيلي في « الضعفاء الكبير » ( ٤ / ٦٧ ) : حدثنا عبدالله بن أحمد بن أبي

مسرة به .

وأخرجه ابن عدي في « الكامل » ( ٦ / ٢١٤١ ) : ثنا عبدالله بن محمد بن ياسين ثنا

محمد بن معاوية الأتماطي ثنا محمد بن زياد به .

وأخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ١٠١ ) من طريقين آخرين عن محمد بن زياد

به .

وإسناده وإو بمرة، فيه محمد بن زياد متهم بالوضع، ولم يسمع من ميمون، وسيأتي

الكلام عليه .

وانظر : « تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني » ( رقم : ٤٩ ) .

( ٢ ) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « مرفوعاً » .

( ٣ ) أخرجه ابن عدي في « الكامل » ( ٦ / ٢١٤١ ) وابن حبان في « المجروحين »

( ٢ / ٢٥٠ - ٢٥١ ) وأبو نعيم في « الحلية » ( ٤ / ٩٦ ) وابن عساكر في « تاريخ دمشق »

( ٢ / ٣٦٤ - تهذيب ابن بدران ) وهو موضوع، فيه محمد بن زياد الطحان؛ متهم بالوضع،

وسيأتي كلام المصنّف عليه .

وانظر : « البداية والنهاية » ( ١ / ٩٨ ) و « كشف الخفاء » ( ٢ / ٣٦٤ ) و « السلسلة

الضعيفة » ( رقم : ٤١٦٤ ) و « تذكرة الموضوعات » ( ٦٠٨ ) .

قال يحيى : قيل له - وهو في السوق - هذه الأحاديث : [ فقال :  
« قد [ (١) سمعتها وكان كذاباً خبيثاً » (٢).

١٩١ - أخبرنا أبو سهل المهراني أنبأ أبو الحسن العطار أنا أبو عبد الله  
التَّحوي قال : سمعت محمد بن إسماعيل يقول : « محمد بن زياد صاحب  
ميمون بن مهران، هو متروك الحديث . قال عمرو (٣) بن زُرارة : كان محمد بن  
زياد يُتَّهم بوضع الحديث » (٤).

١٩٢ - أخبرنا أبو عبدالرحمن السلمي أنبأ أبو الحسن الحجاجي ثنا أبو  
الجهم ثنا إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني قال : « محمد بن زياد الطحان كان

( ١ ) ما بين المعقوفين في هامش الأصل .

( ٢ ) « تاريخ ابن معين » ( رقم : ٤٩٤٠ - رواية الدوري ) وعن الدوري به : العقيلي  
في « الضعفاء الكبير » ( ٤ / ٦٧ ) وابن عدي في « الكامل » ( ٦ / ٢١٤١ ) .  
وفي « سؤالات ابن الجنيد » ( رقم : ٤٨٤ ) : « وسمعت ابن معين يقول : محمد بن  
زياد الطَّحَّان ليس بشيء، كذاب، الذي يروي عن ميمون بن مهران ما يروي » .  
وأطلق ابن أبي مريم عن ابن معين اجتماع النَّاس على طرحه كما في « الكامل » ( ٦ /  
٢١٤١ ) .

وانظر : « تاريخ بغداد » ( ٥ / ٢٧٩ ) و « تهذيب الكمال » ( ق ١١٩٩ ) و « الميزان »  
( ٣ / ٥٥٢ ) و « التهذيب » ( ٩ / ١٧١ ) .

( ٣ ) في الأصل : « عثمان » !! وهو خطأ والتصويب من كتب الرجال .  
( ٤ ) « الضعفاء الصغير » ( رقم : ٣١٧ ) وفي « التاريخ الصغير » ( ٢ / ١٨٨ ) و  
« التاريخ الكبير » ( ١ / ١ / ٨٣ ) مقولة عمرو بن زُرارة .  
ورواه عن البخاري آدم وعنه العقيلي في « الضعفاء الكبير » ( ٤ / ٦٧ ) .  
ورواه عنه أيضاً الجنيدي وعنه ابن عدي في « الكامل » ( ٦ / ٢١٤١ ) .

كذاباً، يحمل عن ميمون بن مهران»<sup>(١)</sup>.

١٩٣ - أخبرنا الحاكم أبو عبدالله الحافظ، قال : محمد بن زياد الجزري

اليشكري الحنفي يروي عن ميمون بن مهران وغيره الموضوعات»<sup>(٢)</sup> [٣].

( ١ ) « أحوال الرجال » ( رقم : ٣٦٣ ) ورواه عنه ابن حماد وعنه ابن عدي في « الكامل » ( ٦ / ٢١٤١ ) وأورده عن الجوزجاني : المزي وابن الجزري في « الضعفاء » ( ٣ / ٦١ ) ( رقم : ٢٩٩١ ) وابن حجر وغيرهم .  
( ٢ ) « المدخل إلى الصحيح » ( رقم : ١٧٠ ) وبمثل قوله قال أبو نعيم في « الضعفاء » ( رقم : ٢٠٩ ) .

وقد كذبه غير واحد من أساطين الجرح والتعديل مثل : أحمد بن حنبل فقال أبو داود في « سؤالات أبي عبيد » ( رقم : ٤٩٣ ) : سمعت أحمد بن حنبل يقول عنه : « ما كان أجرأه !! يقول : حدثنا ميمون بن مهران » أي : لأنه لم يلقه ولم يسمع منه، وهذا صرح به ابن معين أيضاً في « سؤالات ابن الجنيد » ( رقم : ٨١٦ ) فقال : « جاء كتاب البغداديين إلى أبي الملبح وأنا حاضر يسألونه عن محمد بن زياد الطحان ؟ فقال : جاءنا محمد بن زياد الطحان الأعور بعدما مات ميمون بن مهران » . وكذا في « تاريخ بغداد » ( ٥ / ٢٨٠ ) .

وقال في « العلل » ( رقم : ٥٣٢٢ - رواية ابنه عبدالله ) : « كذاب خبيث أعور » . وقال الترمذي في « جامعه » ( ٤ / ٣٢٤ ) بعد حديث في فضائل عثمان : « ضعيف في الحديث جداً » . وقال الفلاس : « كان كذاباً متروك الحديث » . وقال أبو حاتم : « متروك الحديث » . كذا في « الجرح والتعديل » ( ٤ / ٢ / ٢٥٨ ) .

وكذا قال النسائي في « الضعفاء » ( رقم : ٥٤٧ ) وكذبه الدارقطني، وقال ابن حبان في « المجروحين » ( ٢ / ٢٥٠ ) : « كان ممن يضع الحديث على الثقات، ويأتي عن الأثبات بالأشياء المعضلات، لا يحل ذكره في الكتب إلا على جهة القدح، ولا الرواية عنه إلا على سبيل الاعتبار عند أهل الصناعة خصوصاً دون غيرهم » . وقال ابن المديني : « رمي بما كتب عنه، وضعفه جداً » - كذا في « الميزان » ( ٣ / ٥٥٣ ) - وكذبه أبو زرعة في « أجوبته على أسئلة البرذعي » ( ٤٤٧ ، ٤٦٥ ) و « الضعفاء » ( رقم : ٢٨٧ ) .

( ٣ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « وضعفه ابن معين » .

ورواه يوسف بن مهران عن ابن عباس موقوفاً :

١٩٤ - [ أخبرنا أبو بكر الحارثي الفقيه أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا إبراهيم

ابن حماد ثنا العباس بن يزيد ثنا وكيع ثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس قال : « الأذنان من الرأس »<sup>(١)</sup>.

١٩٥ - وأخبرنا أبو بكر أنبأ علي نا أبو بكر بن أبي حامد الخطيب نا

محمد بن إسحاق الواسطي ثنا أبو منصور نا [ (٢) عمر بن قيس [ المكي ]<sup>(٣)</sup> عن عطاء عن ابن عباس ] قال : « الأذنان من الرأس في الوضوء، ومن الوجه في

( ١ ) أخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ١٠٢ ) ومن طريقه المصنّف .

وأخرجه ابن أبي شيبة في « المصنّف » ( ١ / ٢٨ ) : ثنا وكيع به .

وأخرجه أبو عبيد في « الطهور » ( رقم : ٣٦١ - بتحقيقي ) : ثنا الهيثم بن جميل عن حماد به .

وأخرجه ابن المنذر في « الأوسط » ( ١ / ٤٠١ ) ( رقم : ٢٩٤ ) : ثنا علي بن

عبدالعزیز ثنا حجاج عن حماد به .

وأخرجه ابن جرير في « التفسير » ( ٦ / ١١٨ ) : ثنا ابن بشار ثنا عبدالرحمن ثنا حماد

به .

وإسناده ضعيف، فيه ابن زيد بن جُدعان؛ فيه ضعف، تقدّم الكلام عليه في مسألة

( رقم : ١ ) .

وفيه أيضاً : يوسف بن مهران؛ لم يرو عنه إلا ابن جُدعان، وهو لين الحديث، كما في

« التقریب » ( رقم : ٧٨٨٦ ) .

وقال ابن فزح اللّخمي في ابن مهران وابن جُدعان : « ليسا بالقويين » .

( ٢ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « من رواية علي بن زيد بن جُدعان

عنه وليس بالقويين، ورواه » .

( ٣ ) سقطت من « الخلافات » .

الإحرام» (١) [ (٢) ] .

وعمر [ بن قيس ] ضعيف (٣) .

١٩٦ - [ أخبرني بذلك السلمي والحرثي عن علي بن عمر الحافظ، (٤) ]

( ١ ) أخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ١٠١ ) ومن طريقه المصنف .

وإسناده ضعيف، فيه عمر بن قيس مجمع على ضعفه .

وانظر : « تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني » ( رقم : ٤٧ ) و « تنقيح

التحقيق » ( ١ / ٣٨٨ ) .

( ٢ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « موقوفاً » .

( ٣ ) يُلقَّب بـ « سَنَدَل » مولى آل الزبير، يُكنى : أبا حفص، قال أحمد في « العلل »

( رقم : ١٣٥١ - رواية ابنه عبدالله ) : « ليس يَسُوِي حديثه شيئاً، أحاديثه بواطيل » . وقال

( رقم : ١٣٥٢ ) : « فيه جرأة » . وقال ابن معين في « تاريخه » ( رقم : ٣٤١ ) - رواية

الدوري ) : « ضعيف » . وقال في « سؤالات ابن الجنيد » ( رقم : ٨٤٧ ) : « ليس بشيء » .

وقال البخاري في « التاريخ الكبير » ( ٦ / ١٨٧ ) و « الضعفاء الصغير » ( رقم : ٢٤٩ ) :

« منكر الحديث » . وقال النسائي في « الضعفاء » ( رقم : ٤٦٠ ) : « متروك الحديث » . وقال

الجوزجاني في « أحوال الرجال » ( رقم : ٢٦٠ ) : « ساقط » وقال أبو زرعة للبرذعي في

« أجوبته عليه » ( ٣٥٩ ) : « وانظر إلى عمر في أيّ درجة من الوهاء » وذكره في « الضعفاء »

( رقم : ٢٢٤ ) ونقل عنه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ( ٣ / ١ / ١٣٠ ) أنه قال فيه :

« لين الحديث »، ونقل عن أبيه أنه قال : « متروك الحديث » . وكذا قال أبو داود والدارقطني،

ومن قبلهما الفلاس، وقال ابن عدي في « الكامل » ( ٥ / ١٦٦٩ ) : « وعمر ضعيف

بالإجماع لم يشك أحد فيه » .

وانظر : « تهذيب الكمال » ( ق / ٣٣٨ ) و « المجروحين » ( ٢ / ٨٥ ) و « الميزان »

( ٣ / ٢١٩ ) و « التهذيب » ( ٧ / ٤٩١ ) . وتصحف اسمه في « الخلافيات » وتخريج

الأحاديث الضعاف « إلى « عمرو » بفتح العين، والصواب ضمها .

( ٤ ) قال في « السنن » ( ١ / ١٠١ ) : « ضعيف » .

وترجمه في « الضعفاء والمتروكين » ( رقم : ٣٧٨ ) وفي « الميزان » ( ٣ / ٢١٨ ) :

« تركه .. والدارقطني » وفي « تهذيب التهذيب » ( ٧ / ٤٩٣ ) : « وضعفه .. والدارقطني » .

وربما نحتاج إلى ضعفه فيما بعد، فسنذكره إن شاء الله تعالى .

وروي عن ابن عباس وابن عمر عن النبي ﷺ .

١٩٧ - حدثنا أبو عبدالرحمن السلمي إمامنا أنا محمد بن عبدالواحد

الرازي ثنا محمد بن أحمد بن علي البرذعي ثنا الحسن بن مأمون البرذعي ثنا بشر

ابن عمرو بن سام ثنا أبي عمرو بن سام ثنا [ (١) عبدالوهاب بن مجاهد عن أبيه

عن ابن عمر وابن عباس ] قال : قال رسول الله ﷺ :

« الأذنان من الرأس » (٢).

هذا إسناد واه، لا تقوم به الحجّة، وأكثر رواته مجهولون، فإن سلم منهم

فعبدلواهاب بن مجاهد علّة الطريق وهو ليس بالقوي ولم يسمع من أبيه .

١٩٨ - أخبرنا محمد بن الحسين السلمي أنا أبو الحسين الحمودي نا

محمد بن علي الحافظ حدثنا محمد بن المشني قال : « [ ما ] (٣) سمعت يحيى

- يعني : ابن سعيد - ولا عبدالرحمن حدثنا عن عبدالوهاب بن مجاهد شيئاً

قط » (٤).

١٩٩ - أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس بن محمد بن

( ١ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « وروي بإسناد أكثر رواته مجهولون

عن » .

( ٢ ) إسناده ضعيف جداً، وفيه انقطاع؛ عبدالوهاب لم يسمع من أبيه، وفيه كلام كثير

كما سيأتي .

( ٣ ) سقطت من الأصل. واستدركتها من مصادر التخريج .

( ٤ ) رواه العقيلي في « الضعفاء الكبير » ( ٣ / ٧٢ ) : ثنا محمد بن زكريا وزكريا بن

يحيى قال : ثنا محمد بن المشني به .



يعقوب ثنا عباس بن محمد قال : سمعتُ يحيى <sup>(١)</sup> بن معين [ يقول ] :  
عبد الوهاب ابن مجاهد ضعيف <sup>(٢)</sup>.

٢٠٠ - [ أخبرنا أبو سهل المهراني أخبرنا أبو الحسن العطار أخبرني أبو  
عبدالله النحوي قال : سمعت محمد بن إسماعيل يقول ] <sup>(٣)</sup> : « عبد الوهاب بن  
مجاهد ابن جبر مولى السائب القرشي عن أبيه . قال وكيع : كانوا يقولون : إنه  
لم يسمع من أبيه شيئاً » <sup>(٤)</sup>.

٢٠١ - أخبرنا الحاكم أبو عبدالله قال : عبد الوهاب بن مجاهد بن جبر  
يروى <sup>(٥)</sup> عن أبيه أحاديث موضوعة <sup>(٦)</sup>.

( ١ ) بدل ما بين المعقوفين في نسختي ( ب ) و ( ج ) من « المختصر » : « مرفوعاً ،  
قال » ، وفي نسخة ( أ ) منه : « موقوفاً ، قال » .

( ٢ ) « تاريخ ابن معين » ( رقم : ١٥٥٨ - رواية الدوري ) وعن الدوري محمد بن  
عيسى وعنه العقيلي في « الضعفاء الكبير » ( ٣ / ٧٢ ) وقال ابن أبي حاتم في « الجرح  
والتعديل » ( ٣ / ١ / ٧٠ ) : « قرئ على العباس بن محمد الدوري به » .  
وكذا في رواية معاوية عنه ، كما في « الكامل » ( ٥ / ١٩٣٢ ) .

وقال ابن معين في « سؤالات ابن الجنيد » ( رقم : ٢٦٤ ) : « لا شيء » . وفي « تاريخ  
الدارمي » ( رقم : ٦٥٦ ) : « ليس بشيء » . وكذا في « الضعفاء الكبير » ( ٣ / ٧٢ ) و  
« المجروحين » ( ٢ / ٤٦ ) و « الكامل » ( ٥ / ١٩٣٢ ) وفيه عن ابن أبي مريم عنه مثله  
وزيادة : « ليس يكتب حديثه » .

( ٣ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « [ و ] قال البخاري » .

( ٤ ) « الضعفاء الصغير » ( رقم : ٢٣٤ ) و « التاريخ الكبير » ( ٣ / ٢ / ٩٨ ) .

( ٥ ) في نسخ « المختصر » : « قال الحاكم أبو عبدالله : يروي ... » .

( ٦ ) « المدخل إلى الصحيح » ( رقم : ١٣٥ ) .

وقد ضعف عبد الوهاب جماعة؛ فقال أحمد في « العلل » ( رقم : ٤٤٧٧ - رواية  
عبدالله ) : « ليس بشيء ضعيف الحديث » . وقال : « لم يسمع من أبيه » . وقال سفيان =

= الثوري : « كذاب » وقال أبو حاتم : « ضعيف » . - كذا في « الجرح والتعديل » ( ٣ / ١ / ٧٠ ) - وقال النسائي في « الضعفاء » ( رقم : ٣٧٥ ) : « متروك الحديث » . وقال أبو نعيم في « الضعفاء » ( رقم : ١٢٦ ) : « لا يكتب حديثه، وليس بشيء، قاله يحيى بن معين وعلي ابن المديني » . وقال ابن سعد في « الطبقات » ( ٥ / ٤٩٦ ) : « كان ضعيفاً في الحديث » . وذكره أبو زرعة في كتابه « الضعفاء » ( رقم : ٢٠٧ ) وقال ابن المديني في « سؤالات محمد ابن عثمان بن أبي شيبة » ( رقم : ١٢٥ ) : « غير ثقة، ولا يكتب حديثه » . وترجمه الدارقطني في « الضعفاء والمتروكين » ( رقم : ٣٤٥ ) وفي « التهذيب » ( ٦ / ٤٥٣ ) : « قال الدارقطني : « ليس بشيء، ضعيف » » . وقال الجوزجاني في « أحوال الرجال » ( رقم : ٢٥٤ ) : « غير مقيع » . وقال ابن حبان في « المجروحين » ( ٢ / ١٤٦ ) : « كان يروي عن أبيه ولم يره، ويصيب في كل ما يسأل، وإن لم يحفظ؛ فاستحقَّ الترك » . وقال ابن عدي في « الكامل » ( ٥ / ١٩٣٢ ) : « وعامة ما يرويه لا يتابع عليه » وقال الأزدي : « لا تحمل الرواية عنه » - كما في « الضعفاء » ( ٢ / ١٥٨ ) ( رقم : ٢٢١٣ ) لابن الجوزي - . وانظر : « الميزان » ( ٢ / ٦٨٢ ) و « اللسان » ( ٦ / ٤٥٣ ) .

وقد فات المصنّف طريقاً من طرق حديث عبدالله بن عباس !! قال عنها شيخنا الألباني في « السلسلة الصحيحة » ( ١ / ٥٢ - ٥٣ ) : « ومن الغرائب أن هذه الطريق مع صحّتها أغفلها كل من خرّج الحديث من المتأخرين، كالزيلعي وابن حجر، وغيرهما ممن ليس مختصّاً في التخرّيج . بل أغفله أيضاً الحافظ الهيثمي فلم يورده في « مجمع الزوائد » مع أنه على شرطه ! وهذا كله مصداق قول القائل : « كم ترك الأول للآخر »، وهو دليل واضح على أهمية الرجوع إلى الأمّهات عند إرادة التحقيق في حديث ما، فإنّه سيجد ما يجعل بحثه أقرب ما يكون نضجاً وصواباً، واللّه تعالى هو الموفق !!

قلت : وهذه الطريق؛ ما أخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » ( ١٠ / ٣٩١ ) ( رقم : ١٠٨٤ ) : ثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل ثنا أبي ثنا وكيع عن ابن أبي ذئب عن قارظ بن شيبة عن أبي غطفان عن ابن عباس أنّ النبي ﷺ قال : « استنشقوا مرّتين، والأذنان من الرأس » .

قال شيخنا في « الصحيحة » ( ١ / ٥٢ ) : « وهذا سند صحيح، ورجاله كلهم ثقات، ولا أعلم له علة » .

= قلت : نعم؛ إن كان محفوظاً آخره، وقد أغفله الهيثمي وغيره لأنه موجود في « السنن » لأبي داود وابن ماجه .

وقد جاء من ثلاثة طرق عن وكيع من غير ذكر الأذنين، وكذا رواه عشرة عن ابن أبي ذئب، وهذا يؤكد أن هذه الزيادة ليست محفوظة في هذا الحديث، ولعلها خطأ من الناسخ أو سبق قلم من الطبراني وعلى أحسن الأحوال فهي من شذوذ من دون أحمد، لأن أحمد أخرج الحديث من ثلاثة طرق عن ابن أبي ذئب دونها، كما سيأتي، وإليك ما وقفت عليه من طرق : أخرج أبو داود في « السنن » ( ١ / ٣٥ ) ( رقم : ١٤١ ) : ثنا إبراهيم بن موسى . وابن ماجه في « السنن » ( ١ / ١٤٣ ) ( رقم : ٤٠٨ ) : ثنا علي بن محمد كلاهما قال : ثنا وكيع .

وأخرجه ابن أبي شيبة في « المصنف » ( ١ / ٤٠ ) : ثنا وكيع وإسحاق الرازي عن ابن أبي ذئب به، بلفظ : « استنشقوا » وقال : « وقال وكيع : « استنشروا » . وهذا يؤكد لك خطأ رواية الطبراني، فإنها عن وكيع، وفيها : « استنشقوا » مع أنه قال خلاف ذلك، كما عند أبي داود وابن ماجه أيضاً .

ورواه بلفظ « استنشروا » عن ابن أبي ذئب غير وكيع، مثل :

○ عبدالله بن المبارك كما عند : النسائي في « الكبرى » ( رقم : ٩٧ ) : أخبرنا سويد ابن نصر قال : أنا عبدالله به . وعبدالله هو ابن المبارك، كما في « تحفة الأشراف » ( ٥ / ٢٧٧ - ٢٧٨ ) ( رقم : ٦٥٦٧ ) و « النكت الظرف » وفيهما : « حديث النسائي في رواية ابن الأحمر ولم يذكره أبو القاسم » .

○ وأبو داود الطيالسي في « المسند » ( رقم : ٢٧٢٥ ) - ومن طريقه البيهقي في « السنن الكبرى » ( ١ / ٤٩ ) - قال : ثنا ابن أبي ذئب به . بلفظ : « إذا مضض أحدكم واستنثر فليفعل ذلك مرتين بالفتين أو ثلاثاً » .

وقال الحافظ في « الفتح » ( ١ / ٢٦٢ ) : « إسناده حسن » .

وأخرجه ابن المنذر في « الأوسط » ( ١ / ٣٧٧ ) ( رقم : ٣٥٩ ) : ثنا علي بن الحسن ثنا إسحاق بن عيسى ابن بنت داود بن أبي هند ثنا ابن أبي ذئب به . بلفظ : « إن رسول الله ﷺ استنثر مرة أو مرتين » .

وأخرجه الحاكم في « المستدرک » ( ١ / ١٤٨ ) : أخبرنا بكر بن محمد بن حمدان =

= الصيرفي ثنا عبدالصمد بن الفضل ثنا خالد بن مخلد ثنا ابن أبي ذئب به، ولفظه: « استثنوا مرتين بالغتين أو ثلاثاً » .

وأخرجه ابن الجارود في « المنتقى » ( رقم : ٧٧ ) : ثنا محمد بن يحيى ثنا أسد بن موسى ثنا ابن أبي ذئب به مثله .

ورواه آدم قال : نا ابن أبي ذئب به . كما في « التاريخ الكبير » ( ٢٠١ / ١ / ٤ ) وتصحفت فيه « استثنوا » إلى « أبشروا » فلتصحح .

وأخرجه أحمد في « المسند » ( ٣٥٢ / ١ ) : ثنا يزيد أنا ابن أبي ذئب به، مثله .

وأخرجه أيضاً ( ٢٨٨ / ١ ) : ثنا يحيى عن ابن أبي ذئب به مثله .

وأخرجه أيضاً ( ٣١٥ / ١ ) : ثنا هاشم بن القاسم عن ابن أبي ذئب به نحوه .

فهؤلاء ثلاثة - إبراهيم بن موسى، وعلي بن محمد، وأبو بكر بن أبي شيبة - روه عن وكيع دون ذكر الأذنين .

وتابع وكيعاً على الرواية دونه أيضاً عشرة، هم :

○ أولاً : إسحاق بن سليمان الرازي، وهو كوفي الأصل، ثقة، فاضل، كما في

« التقريب » ( رقم : ٣٥٧ ) .

○ ثانياً : عبدالله بن المبارك، ثقة، ثبت، فقيه، عالم، جواد، مجاهد، جُمعت فيه خصال

الخير .

○ ثالثاً : أبو داود الطيالسي، سليمان بن داود الطيالسي، ثقة، حافظ .

○ رابعاً : إسحاق بن عيسى ابن بنت داؤد بن أبي هند، وهو صدوق يخطئ، كما في

« التقريب » ( رقم : ٣٧٦ ) .

○ خامساً : خالد بن مخلد القَطَوَانِي، أبو الهيثم البجلي، مولاهم، الكوفي، صدوق

يتشيع .

○ سادساً : أسد بن موسى الأموي، المعروف بـ « أسد الشُّنَّة » صدوق يُغرب .

○ سابعاً : وأدم بن أبي إياس، ثقة، عابد .

○ ثامناً : يزيد .

○ تاسعاً : يحيى بن سعيد القطان، ثقة، متقن، حافظ، إمام، قدوة .

○ عاشراً : هاشم بن القاسم الليثي البغدادي، أبو النضر، لقبه قيصر، ثقة، ثبت . =

وأما حديث جابر [ بن عبدالله ] [ رضي الله عنه ]<sup>(١)</sup> :

٢٠٢ - [ فأخبرني أبو جعفر كامل بن أحمد بن محمد بن عبدالرحمن

المستملي بقراءتي عليه أخبرني أبو عمرو الخفاف - عوداً وبدءاً - نا الحبان بن

محمد الحباب التستري ثنا عثمان بن حفص ثنا<sup>(٢)</sup> سلام نا إسماعيل بن أمية

وإسماعيل المكي عن عطاء عن جابر [ قال : قال رسول الله ﷺ :

= فهذا يؤكد أن ذكر الأذنين ليس محفوظاً في الحديث ! وأن خطأ ما قد وقع على ما دون أحمد؛ فإن أحمد رواه في « مسنده » من ثلاثة طرق - عن غير وكيع - من غير ذكر الأذنين . وابن أبي ذئب هو : محمد بن عبدالرحمن بن المغيرة، أبو الحارث المدني؛ ثقة، فقيه، فاضل .

وقارظ بن شيبه : وثقه ابن حبان، وقال النسائي : ليس به بأس .

فإسناده قوي حسن - إن شاء الله تعالى - وصححه ابن القطان - كما في « التلخيص

الحبير » ( ١ / ٨٢ ) - .

وقد أورد الحديث هكذا دون الزيادة الأخيرة فيه : ابن عبدالبر في « الاستذكار » ( ١ /

١٧٢ ) و « التمهيد » ( ٤ / ٣٣ - ٣٤ ) وابن حجر في « التلخيص الحبير » ( ١ / ٨١ - ٨٢ )

وفي « الفتح » ( ١ / ٢٦٢ ) .

وهذا كله يؤكد ما ذهبنا إليه، والله أعلم .

وقد أطلعتُ شيخنا الألباني - فسح الله مدته - على ما رقمته في سلخ شعبان سنة

١٤١٣ هـ فذكر لي : أن لفظة « الأذنان من الرأس » في طريق الطبراني التي كان قد قال عنها :

« أغفلها كل من خرج الحديث من المتأخرين » شاذة، غير صحيحة، وأنه دون ذلك على حواشي

نسخته من « الصحيحة » لتأخذ مكانها في طبعة جديدة أو في أول فرصة تسنح له بذلك، والله

الموفق، وله الحمد على نعمه السابعة .

( ١ ) ما بين المعقوفين سقط من نسختي ( أ ) و ( ج ) من « المختصر » ولم يبق في

« الخلافات » منه إلا « عنه » !!

( ٢ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « فروى عن » .

« إذا توضأ أحدكم فليمضمض وليستنشق، والأذنان من الرأس ». (١)  
 ٢٠٣ - أخبرناه أبو عبدالله الحافظ في كتاب « التاريخ » أنبأ أبو عمرو بن  
 مطر ... فذكره مثله، إلا أنه لم يذكر سلاماً في إسناده، وهم فيه الراوي عن  
 إسماعيل أو من دونه [٢] وذكر جابر فيه خطأ .

وقد اختلف [ فيه ] (٣) على (٤) إسماعيل المكي كما سبق ذكره له [ والله  
 أعلم ] (٥).

والأشبه بالصواب حديث عطاء عن النبي ﷺ كما تقدم ذكره له؛ والله  
 أعلم .

وأما حديث أبي موسى [ الأشعري رضي الله عنه ] :

٢٠٤ - [ فأخبرناه أبو عبدالرحمن السلمي وأبو بكر الحارثي الفقيه قالا :

أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن مخلد ثنا أبو حاتم الرازي ثنا [٦] علي بن  
 جعفر (٧) بن زياد الأحمر ثنا عبدالرحيم بن سليمان ثنا أشعث عن الحسن عن أبي  
 موسى [ عن النبي ﷺ قال :

( ١ ) إسناده ضعيف جداً، سلام هو أبو سليمان الطويل، متروك .

وعثمان بن حفص، لعله ابن خلدة الزرقني، قال البخاري : في إسناده نظر .

انظر : « التاريخ الكبير » ( ٣ / ٢ / ٢١٧ ) و « الميزان » ( ٣ / ٣٢ ) .

( ٢ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « مرفوعاً » .

( ٣ ) ما بين المعقوفين سقطت من نسخة ( ج ) من « المختصر » .

( ٤ ) في « الخلافات » : « عن » .

( ٥ ) ما بين المعقوفين سقطت من « الخلافات » .

( ٦ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « فروي عن » .

( ٧ ) بعدها في نسخ « المختصر » زيادة : « عن علي »، وهي خطأ، والصواب حذفها .

« الأذنان من الرأس »<sup>(١)</sup> [٢].

قال علي [ بن عمر ]<sup>(٣)</sup> : « رفعه علي بن جعفر عن عبدالرحيم، والصواب موقوف؛ فالحسن لم يسمع من أبي موسى .

٢٠٥ - حدثنا جعفر بن محمد [ الواسطي ] ثنا موسى بن إسحاق ثنا عبدالله بن أبي شيبه ثنا عبدالرحيم<sup>(٤)</sup> عن أشعث [ عن الحسن ]<sup>(٥)</sup> عن أبي

( ١ ) أخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ١٠٢ ) ومن طريقه المصنف .  
وأخرجه العقيلي في « الضعفاء الكبير » ( ١ / ٣٢ ) : ثنا محمد بن أيوب بن يحيى بن  
الضريس ثنا علي بن جعفر به .

وأخرجه ابن عدي في « الكامل » ( ١ / ٣٦٤ ) والطبراني في « الأوسط » ( ق / ٢٤ /  
ب ) قال : ثنا علي بن سعيد بن بشير ثنا علي بن جعفر به .

وأخرجه ابن عدي أيضاً قال : ثنا حاجب بن مالك ثنا أبو حاتم الرازي به .  
قال ابن عدي عقبه : « ولا أعلم رَفَعَ هذا الحديث عن عبدالرحيم غير علي بن جعفر،  
ورواه غيره موقوفاً عن عبدالرحيم » . وقال الطبراني : « لا يروى عن أبي موسى إلا بهذا  
الإسناد » . وقال العقيلي : « لا يتابع عليه، الأسانيد في هذا الباب ليئة » . وقال الدارقطني عقبه  
في « السنن » : « رفعه علي بن جعفر عن عبدالرحيم، والصواب موقوف، والحسن لم يسمع من  
أبي موسى » . وقال في « العلل » ( ٧ / ٢٥٠ ) ( رقم : ١٣٢٩ ) نحوه .

قلت : وإسناده ضعيف جداً؛ للانقطاع بين الحسن وأبي موسى، ولضعف أشعث وهو  
ابن سوار الكندي وللمخالفة على علي بن جعفر، مع الرغم أنه ثقة، كما قال الراوي عنه أبو  
حاتم في « الجرح والتعديل » ( ٦ / ١٧٨ ) : فقد رواه غيره عن عبدالرحيم موقوفاً .

وانظر : « نصب الراية » ( ١ / ٢٠ ) و « التلخيص الحبير » ( ١ / ٩٢ ) و « مجمع  
الروائد » ( ١ / ٢٣٤ ) و « تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني » ( رقم : ٥٢ ) .

( ٢ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « مرفوعاً » .

( ٣ ) ما بين المعقوفتين سقط من « الخلافيات » .

( ٤ ) في « الخلافيات » : « عبدالرحمن » !! وهو خطأ .

( ٥ ) ما بين المعقوفتين سقط من « الخلافيات » .

موسى قال : « الأذنان من الرأس »<sup>(١)</sup> موقوف .  
 قال علي : « تابعه إبراهيم بن موسى الفراء<sup>(٢)</sup> وغيره عن عبدالرحيم »<sup>(٣)</sup>.  
 ٢٠٦ - [ أخبرنا أبو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ أنا الحسن بن  
 محمد الأسفرائيني أنبأ أبو الحسن محمد بن أحمد بن البراء ] قال : [ سمعت ]  
 علي ابن المديني [ يقول ] : الحسن لم يسمع من أبي موسى [ الأشعري ]<sup>(٤)</sup>.  
 وقال علي : وكان بالبصرة زمن عمر رضي الله عنه .  
 ورواه يونس بن عبيد عن الحسن أنه قال : « الأذنان من الرأس »<sup>(٥)</sup> وهو

( ١ ) أخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ١٠٣ ) : ثنا جعفر بن محمد به .  
 وأخرجه ابن أبي شيبة في « المصنّف » ( ١ / ٢٨ ) - ومن طريقه ابن عدي في  
 « الكامل » ( ١ / ٣٦٤ ) وابن المنذر في « الأوسط » ( ١ / ٤٠١ ) ( رقم : ٣٩٦ ) - : ثنا  
 عبدالرحيم به .

وإسناده فيه ضعف؛ فيه أشعث، ومشاه ابن عدي، فقال : « لم أجد له حديثاً منكراً،  
 ولكنّه يخالف في بعض أحاديثه، وبالجملة فهو ممن يكتب حديثه » .

وصوب الوقف الدارقطني وتابعه ابن حجر في « التلخيص الحبير » ( ١ / ٩٢ ) .  
 ( ٢ ) هو الحافظ الكبير أبو إسحاق، قال أبو حاتم : هو في الثقات، مات في حدود  
 ( ٢٣٠ هـ )، له ترجمة في « تذكرة الحفاظ » ( ٢ / ٤٤٩ ) .

( ٣ ) « سنن الدارقطني » ( ١ / ١٠٣ ) .

( ٤ ) وكذا قال أبو حاتم وأبو زرعة الرازيان، وزاد أبو زرعة : « يدخل بينهما أسيد بن  
 الشمس » . كذا في « المراسيل » ( ٣٩ - ٤٠ ) لابن أبي حاتم . وكذا قال البزار في « مسنده »  
 في آخر ترجمة ( سعيد بن المسيب عن أبي هريرة )، قاله في « التهذيب » ( ٢ / ٢٣٥ ) .  
 ومقولة ابن المديني في « جامع التحصيل » ( ص ١٩٥ ) .

( ٥ ) أخرجه ابن أبي شيبة في « المصنّف » ( ١ / ٢٨ ) - ومن طريقه الأثرم في  
 « السنن » ( ١ / ب ) - : ثنا عبدة بن سليمان بن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب  
 والحسن به .



الصواب .

وأما حديث أبي هريرة [ رضي الله عنه :

٢٠٧ - فأخبرناه أبو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ رحمه الله أنا أبو

بكر محمد بن جعفر بن أحمد المزكي ثنا محمد بن إبراهيم العبدى ثنا أبو (١)

عثمان عمرو بن الحصين البصري عن محمد بن عُلائة عن عبدالكريم الجزري عن

سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :

[ « تمضمضوا واستنشقوا والأذنان من الرأس » (٢) ] (٣) .

٢٠٨ - [ أخبرناه أبو زكريا بن أبي إسحاق أنبأ أبو محمد دعلج بن أحمد

= وتابع عبدة سعيد بن أبي معشر، كما عند ابن أبي شيبة في « المصنف » ( ٢٨ / ١ )

وابن جرير في « التفسير » ( ٦ / ١١٨ ) .

وأخرجه ابن جرير أيضاً : ثنا ابن حميد ثنا هارون عن عيسى بن يزيد عن عمرو عن

الحسن به . و ( ٦ / ١١٩ ) : ثنا حميدة بن مسعدة ثنا سفيان بن حبيب عن يونس به .

( ١ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « فروي عن أبي ... » .

( ٢ ) أخرجه ابن ماجه في « السنن » ( ١ / ١٥٢ ) ( رقم : ٤٤٥ ) : ثنا محمد بن

يحيى ثنا عمرو بن الحُصَيْن به .

وأخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ١٠٢ ) : ثنا دعلج بن أحمد نا محمد بن أيوب

الرازي نا عمرو بن الحُصَيْن به .

وقال عقبه : « عمرو بن الحُصَيْن وابن عُلائة ضعيفان » .

واسناده ضعيف جداً، وابن الحُصَيْن أشد ضعفاً من ابن عُلائة .

وبه أعلمه ابن حجر في « التلخيص الحبير » ( ١ / ٩٢ ) فقال : « وفيه عمرو بن الحُصَيْن

وهو متروك » . وأعلمه البوصيري في « مصباح الزجاجة » ( ١ / ١٧٩ ) ( رقم : ١٨٢ ) بهما

معاً . وانظر : « نصب الراية » ( ١ / ١٩ - ٢٠ ) و « تخريج الأحاديث الضعاف من سنن

الدارقطني » ( رقم : ٥٠ ) و « السلسلة الضعيفة » ( ١ / ٤٨ ) .

( ٣ ) ما بين المعقوفين سقط من نسختي ( أ ) و ( ج ) من « المختصر » .

السجزي ثنا محمد بن أيوب الرازي أنبا عمرو بن الحصين فذكره بنحوه<sup>(١)</sup> .  
 ٢٠٩ - أخبرنا<sup>(١)</sup> [ الحاكم ]<sup>(٢)</sup> أبو عبدالله [ قال ] : « تفرد به محمد بن  
 عُلَّاثَة عن عبدالكريم [ بن مالك الجزري ] وابن عُلَّاثَة : هو أبو اليسير القاضي  
 محمد بن عبدالله بن علثة الشامي ذاهب الحديث بمرة، وله مناكير عن  
 الأوزاعي وغيره من أئمة المسلمين » .<sup>(٣)</sup>  
 فمنها ما :

٢١٠ - [ حدثناه عبدالباقي بن قانع الحافظ أنبا الحسن بن إسحاق  
 التستري ثنا عمرو بن الحصين ثنا ابن عُلَّاثَة ثنا ]<sup>(٤)</sup> الأوزاعي عن الزهري عن أبي  
 سلمة عن أبي هريرة [ قال : قال رسول الله ﷺ ]<sup>(٥)</sup> :  
 « لا حسد ولا ملق إلا في طلب العلم » .<sup>(٦)</sup>

( ١ ) انظر الذي قبله .

( ١ ) بدلها في نسخة ( ب ) من « المختصر » : « قال » وفي نسختي ( أ ) و ( ج ) :  
 « وقال » .

( ٢ ) ما بين المعقوفين سقط من « الخلافيات » .

( ٣ ) المدخل إلى الصحيح « ( رقم : ١٨١ ) ، وقوله في « التهذيب » ( ٩ / ٢٧٠ )  
 و « الميزان » ( ٣ / ٢٥٣ ) .

( ٤ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « يذكر ( نذكر ) [ عنه ] عن » .

( ٥ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « مرفوعاً » .

( ٦ ) أخرجه البيهقي في « الشعب » ( ٥ / ٢٧٧ ) ( رقم : ٦٦٥٦ ) : أخبرنا أبو  
 عبدالرحمن بن محمد بن عبدالله السراج أنا القاسم بن غانم بن حمويه الطويل نا أبو عبدالله  
 البوشنجي نا عمرو بن الحصين به .

وقال : « وهذا إسناد ضعيف، وهذا لا يصح عن الأوزاعي، وروي [ من ] أوجه كلها  
 ضعيفة » .

[ قال أبو عبدالله : « فمن تدبر هذا الحديث اكتفى به عمّا رواه من المناكير » ] .

[ وقال علي بن عمر : « عمرو بن الحُصَيْن وابنُ غُلَاثَةَ ضعيفان » <sup>(١)</sup> ] . (٢) .  
وروي عن [ يحيى بن سعيد الأنصاري عن ابن المسيب :

= وأخرجه ابن عدي في « الكامل » ( ٦ / ٢٢٢٧ ) وابن حبان في « المجروحين » ( ٢ / ٢٨٠ ) قالوا : أخبرنا الحسن بن سفيان ثنا عمرو بن حصين به .

قال ابن عدي عقبه : « هذا حديث منكر، لا أعلم يرويه عن الأوزاعي غير ابن غُلَاثَةَ » .  
وأخرجه ابن الجوزي في « الموضوعات » ( ١ / ٢١٩ ) من طريق ابن عدي به .  
وأخرجه الخطيب في « التاريخ » ( ١٣ / ٢٧٥ ) و « الجامع لأخلاق الراوي » ( ١ / ١٤٠ ) ( رقم : ١٤٣٣ ) : أنا أبو بكر البرقاني أنا أبو العباس محمد بن أحمد بن حمدان نا محمد بن أيوب بن يحيى بن ضُرَيْس أنا عمرو بن حصين به .

وإسناده وإه بمرّة، فيه ابن غُلَاثَةَ، وبه أعلمه ابن عدي وتبعه ابن الجوزي وكذا فعل ابن حبان ! وهذا إعلال بالأدنى، لذا تعقب السيوطي ابن الجوزي في « اللآلئ » ( ١ / ١٩٧ - ١٩٨ ) بأن ابن معين وغيره وثق ابن غُلَاثَةَ هذا !! والصواب أن آفته عمرو بن حصين، فهو كذّاب . وقال الذهبي في « الميزان » ( ٣ / ٥٩٤ ) - وأورده في ترجمة ابن غُلَاثَةَ - : « فهذا لعل آفته من عمرو، فإنه متروك » . وكذا قال ابن عَرَّاق في « تنزيه الشريعة » ( ١ / ٢٥٩ ) .  
وقد حكم شيخنا الألباني على الحديث في « السلسلة الضعيفة » ( رقم : ٣٨٢ ) بأنّه موضوع، وله شواهد تراها فيها ( ٣٨١ ، ٣٨٣ ) لا يفرح بها البتّة .

وقد قال ابن قتيبة فيما نقله عنه ابن القيم - وعنه الزبيدي في « شرح الإحياء » ( ١ / ٣١٢ ) - : « وهذا أثر عن بعض السلف » .

قلت : وهذا أشبه وأصوب .

وانظر : « تذكرة الموضوعات » ( ٢٢ ) و « موضوعات ابن القيسراني » ( ٩٨٢ ) .  
( ١ ) « سنن الدارقطني » ( ١ / ١٠٢ ) وقال في « الضعفاء والمتروكين » ( رقم : ٣٩٠ ) عن ابن الحُصَيْن : « متروك » .

( ٢ ) ما بين المعرفتين سقط من « الخلافيات » .

٢١١ - أخبرناه محمد بن عبدالله الحافظ قال أنبأ عبدالصمد بن علي بن  
مكرم البزار ببغداد ثنا إسماعيل بن الفضل البلخي ثنا عبدالوهاب بن الضحاك  
ثنا [ إسماعيل بن عياش عن يحيى [ بن سعيد ] [ الأنصاري ]<sup>(١)</sup> عن سعيد بن  
المسيب عن أبي هريرة ] قال : قال رسول الله ﷺ :  
« الأذنان من الرأس »<sup>(٢)</sup> [ (٣) ] .

قال الحاكم [ أبو عبدالله ]<sup>(٤)</sup> : تفرد به إسماعيل [ بن عياش ] عن يحيى  
[ ابن سعيد، وإسماعيل بن عياش على جلالة محلّه إذا انفرد بحديث لم يقبل منه  
لسوء حفظه ] وقد [ تقدّم ذكره ] لما قال أمّتنا - رضي الله عنهم في [ (٥)  
إسماعيل [ بن عياش ] .

[ وروي [ من أوجه أخر ] عن [ أبي هريرة ] :

٢١٢ - أخبرناه أبو عبدالرحمن السلمي وأبو بكر الحارثي الفقيه أنبأ أبو  
الحسن علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن إسماعيل الفارسي ثنا جعفر القلانسي  
ثنا سليمان بن عبدالرحمن ثنا البخاري ( ح ) .

( ١ ) ما بين المعقوفين سقط من « الخلافيات » .

( ٢ ) إسناده ضعيف، لضعف إسماعيل بن عياش في غير الشاميين . ويحيى بن سعيد،  
مدني، ثقة، ثبت .

وهناك يحيى بن سعيد الأنصاري شامي، ولكنّه متأخر عن المدني هذا، ولم يدرك ابن  
المسيب، وهو ضعيف .

( ٣ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « مرفوعاً » .

( ٤ ) ما بين المعقوفين سقط من نسخة « الخلافيات » .

( ٥ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « سبق ذكره » .

قال علي : وحدثنا عبد الله<sup>(١)</sup> [ بن أحمد ]<sup>(٢)</sup> بن ثابت ثنا القاسم بن عاصم<sup>(٣)</sup> ثنا سعيد بن شرحبيل ثنا [ البخري بن<sup>(٤)</sup> عبيد<sup>(٥)</sup> عن أبيه عن أبي هريرة ] قال : قال رسول الله ﷺ :  
« الأذنان من الرأس »<sup>(٦)</sup> [ (٧) .

قال علي [ بن عمر ]<sup>(٨)</sup> : « البخري بن عبيد ضعيف وأبوه مجهول » .<sup>(٩)</sup>  
٢١٣ - أخبرنا<sup>(١٠)</sup> الحاكم أبو عبد الله [ الحافظ رحمه الله في أسامي المجروحين من كتاب « المدخل » ] : « بخري بن عبيد الطائي [ روى ]<sup>(١١)</sup> عن

- 
- ( ١ ) في « الخلافيات » : « عبدالرحمن » والتصويب من « سنن الدارقطني » .  
 ( ٢ ) ما بين المعقوفين سقط من « الخلافيات » واستدركته من « سنن الدارقطني » .  
 ( ٣ ) كذا في « سنن الدارقطني » وفي « الخلافيات » : « غصن » !  
 ( ٤ ) في نسخة ( أ ) من « المختصر » بدلها : « عن » !! وهو خطأ !  
 ( ٥ ) في « الخلافيات » : « عبدالله » !!  
 ( ٦ ) أخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ١٠٢ ) ومن طريقه المصنف .  
 وأخرجه ابن عدي في « الكامل » ( ٢ / ٤٩٠ ) : ثنا محمد بن بشر ومحمد بن خريم الدمشقيان جميعاً عن هشام بن عمار عن البخري به .  
 وإسناده ضعيف جداً، البخري ضعيف، متروك، وأبوه مجهول، وبهما أعلمه الدارقطني وتابمه الغساني في « تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني » ( رقم : ٥١ ) والزليعي في « نصب الرأية » ( ١ / ٢٠ ) وشيخنا في « الضعيفة » ( ١ / ٤٨ ) .  
 ( ٧ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « مرفوعاً » .  
 ( ٨ ) ما بين المعقوفين سقط من « الخلافيات » .  
 ( ٩ ) « سنن الدارقطني » ( ١ / ١٠٢ ) .  
 ( ١٠ ) في نسخ « المختصر » : « وقال » .  
 ( ١١ ) ما بين المعقوفين سقط من « الخلافيات » .

أبيه عن أبي هريرة أحاديث موضوعة، [ يروي عنه هشام بن عمار وغيره ] .<sup>(١)</sup>  
وروى عبدالله بن مُحَرَّر عن يزيد بن الأصم عن أبي هريرة موقوفاً .  
وعبدالله بن مُحَرَّر ساقط قد تقدّم ذكره له .<sup>(٢)</sup>

٢١٤ - [ أخبرنا أبو بكر الحارثي الفقيه أنبأ علي بن عمر ثنا محمد بن  
إسماعيل الفارسي ثنا إسحاق بن إبراهيم أنا عبدالرزاق ثنا عبدالله بن مُحَرَّر عن  
يزيد بن الأصم عن أبي هريرة قال : « الأذنان من الرأس » .<sup>(٣)</sup>  
قال علي : « ابن مُحَرَّر متروك »<sup>(٤)</sup> .

( ١ ) « المدخل إلى الصحيح » ( ١ / ١٢٤ ) ( رقم : ٢٧ ) .  
وضَعَفَه أبو حاتم في « الجرح والتعديل » ( ١ / ١ / ٤٢٧ ) ( رقم : ١٧٠٠ ) فقال :  
« هو ضعيف ذاهب الحديث » . وقال ابن عدي في « الكامل » ( ٢ / ٤٩٠ ) : « روى عن أبيه  
عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قدر عشرين حديثاً عاينتها مناكير » . وقال أبو نُعَيْم في « الضعفاء »  
( رقم : ٣٥ ) : « روى عن أبيه عن أبي هريرة أحاديث موضوعة، روى عنه هشام بن عمار  
وغيره، لا شيء » . وأفاد الذهبي في « الميزان » ( ١ / ٢٩٩ ) أن أبا حاتم ضَعَفَه، فأَنَصَفَ فيه،  
وأنَّ غيره تركه، قلت : وحكم بتركه ابن حبان والأزدي وابن حجر في « التهذيب » ( ١ /  
٤٢٢ ) و « التقريب » ( ١ / ٩٤ ) .

وانظر له : « الجروحين » ( ١ / ٢٠٢ ) و « الضعفاء » ( ١ / ١٣٦ ) لابن الجوزي .  
وانظر ترجمة أبيه في « الضعفاء » لابن الجوزي ( ٢ / ١٥٩ ) و « الميزان » ( ٣ / ١٩ )  
و « التهذيب » ( ٧ / ٦٦ ) و « المغني » ( ٢ / ٤١٩ ) و « الكاشف » ( ٢ / ٢٠٨ ) .  
( ٢ ) راجع مسألة ( رقم : ٢ ) .

( ٣ ) أخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ١٠٢ ) ومن طريقه المصنّف .  
وأخرجه عبدالرزاق في « المصنّف » ( ١ / ١٢ ) ( رقم : ٢٧ ) به .

واسناده ضعيف؛ فيه عبدالله بن مُحَرَّر، تقدّم الكلام على ضعفه في مسألة ( رقم : ٢ ) .  
( ٤ ) « سنن الدارقطني » ( ١ / ١٠٢ ) .

وأما حديث أنس [ بن مالك ] رضي الله عنه [ فروي عن عبدالحكم عن أنس ] (١) أن رسول الله ﷺ [ قال : « الأذنان من الرأس » ] (٢) .

قال [ أبو الحسن ] [ الدارقطني ] (٣) : « عبدالحكم لا يحتج به » . (٤)  
 ٢١٥ - [ أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي أنبأ أبو الحسين السلمي أنبأ أبو الحسين الحجاجي ثنا أبو الجهم ثنا إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، قال : زياد بن ميمون وأبو هرمز وعبدالحكم الذين يروون عن أنس، لا ينبغي أن يُشتغل بحديثهم » . (٥)

٢١٦ - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ في أسماء المجروحين من كتاب « المدخل » : « عبدالحكم بن عبد الله القسملبي، روى عن أنس أحاديث

- 
- ( ١ ) ما بين المعقوفين سقط من « الخلافات » .  
 ( ٢ ) أخرجه ابن عدي في « الكامل » ( ٢ / ٤٥٠ ) : ثنا عبد الله بن أبي سفيان ثنا الحسين بن مرزوق ثنا بشر بن محمد الواسطي ثنا عبدالحكم به .  
 وأخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ١٠٤ ) : ثنا عبد الصمد بن علي نا الحسن بن خلف بن سليمان الجرجاني نا إسحاق بن إبراهيم الجرجاني نا عفان بن سيار نا عبدالحكم به .  
 وأخرجه من طريق عبدالحكم : أبو الحسن الحمامي في « الفوائد المنتقاة » ( ٩ / ١ / ٢ ) كما في « السلسلة الضعيفة » ( ١ / ٥٤ ) .  
 وإسناده ضعيف لضعف عبدالحكم، وسيأتي الكلام عليه .  
 وانظر : « نصب الراية » ( ١ / ٢٠ ) و « التلخيص الحبير » ( ١ / ٩٢ ) و « تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني » ( ص ٥٩ ) و « السلسلة الضعيفة » ( ١ / ٥٤ ) .  
 ( ٣ ) ما بين المعقوفين سقط من « الخلافات » .  
 ( ٤ ) « سنن الدارقطني » ( ١ / ١٠٤ ) .  
 ( ٥ ) « أحوال الرجال » ( رقم : ١٥٤ - ١٥٦ ) .

موضوعة « (١) .

٢١٧ - أخبرنا أبو سهل المهراني أنبأ أبو الحسين العطار أخبرني أبو عبد الله النحوي قال : سمعت محمد بن إسماعيل البخاري يقول [ (٢) ] : « عبدالحكم القسَملي البصري عن أنس وأبي [ بكر ] (٣) الصديق منكر الحديث » . (٤) وروي بإسناد آخر ضعيف عن أنس :

٢١٨ - [ أخبرنا أبو سعد أحمد بن محمد الماليني أنبأ أبو أحمد بن عدي ثنا محمد بن حلبس البخاري ثنا علي بن الحسين بن عبدة البخاري ثنا حفص بن داود الرُبَعي ثنا عيسى الغنجار عن خارجة عن الهيثم بن جماز ] (٥) عن يزيد

( ١ ) « المدخل إلى الصحيح » ( رقم : ١٣٤ ) .

( ٢ ) في نسخ « المختصر » : « وقال البخاري » .

( ٣ ) ما بين المعقوفين سقط من « الخلفيات » .

( ٤ ) « التاريخ الكبير » ( ٢ / ٣ / ١٢٩ ) و « التاريخ الصغير » ( ٢ / ١٨٣ )

و « الضعفاء الصغير » ( رقم : ٢٤٢ ) .

وضعه جماعة آخرون .

قال أبو حاتم في « الجرح والتعديل » ( ٦ / ٣٥ ) : « ضعيف الحديث، منكر الحديث » .

وقال ابن حبان في « المجروحين » ( ٢ / ١٤٣ ) : « كان ممن يروي عن أنس ما ليس من حديثه، ولا أعلمه مشافهة لا يحل كتابة حديثه إلا على جهة التعجب » .

وذكره أبو زُرعة في « الضعفاء » ( رقم : ٢١٥ ) وقال ابن عدي في « الكامل » ( ٥ /

١٩٧١ ) : « عامة ما يرويه لا يتابع عليه » . وقال أبو نعيم في « الضعفاء » ( رقم : ١٣٤ ) :

« روى عن أنس نسخة منكورة، لا شيء » .

وانظر : « الضعفاء » لابن الجوزي ( ٢ / ٨٣ ) ( رقم : ١٨١٦ ) و « الميزان » ( ٢ /

٥٣٦ ) و « التهذيب » ( ٦ / ١٠٧ ) .

( ٥ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « فذكره بإسناده » .



الرقاشي عن أنس [ عن النبي ﷺ ] قال :

« الأذنان من الرأس »<sup>(١)</sup> . [ (٢) .

وأما حديث أبي أمامة<sup>(٣)</sup> [ الباهلي صُدِّي بن عجلان رضي الله عنه :

٢١٩ - فأخبرناه الحاكم أبو عبدالله محمد بن عبدالله بن محمد الحافظ

( ١ ) أخرجه ابن عدي في « الكامل » ( ٣ / ٩٢٥ ) ومن طريقه المصنف .

وإسناده مسلسل بالضعفاء؛ فيه يزيد الرقاشي : ضعيف .

والهيثم بن جمار : قال ابن معين : ضعيف . وقال مرة : ليس بذلك . وقال أحمد : ترك

حديثه . وقال النسائي : متروك الحديث . كذا في « الميزان » ( ٤ / ٣١٩ ) .

وخارجة هو ابن مصعب، أبو الحجاج الشرخسي : متروك وكان يدلس عن الكذابين

ويقال : إن ابن معين كذبه، كذا في « التقريب » ( رقم : ١٦١٢ ) .

وعيسى هو ابن موسى البخاري، لقبه غنجار : صدوق ربما أخطأ، وربما دلس، مكثر من

التحديث عن المتروكين، قاله الحافظ في « التقريب » ( رقم : ٥٣٣١ ) .

وقد جاء عن أنس موقوفاً عليه ضمن حديث ذكر فيه صفة وضوء النبي ﷺ .

أخرجه الطبراني في « الأوسط » و « الصغير » ( ١ / ٢٠٢ ) ( رقم : ٣٢٢ ) : ثنا جعفر

ابن حميد بن عبدالكريم بن فروخ بن دَنْزَج بن بلال بن سعد الأنصاري الدمشقي ثني جدي

لأمي عمر بن أبان بن مفضل المدني قال : أراني أنس بن مالك الوضوء، وفيه : « ومسح برأسه

ثلاثاً، وأخذ ماءً جديداً لسماخيه، فمسح سماخيه . فقلت له : قد مسحت أذنك ؟ فقال :

« يا غلام ! لئنهما من الرأس، ليس هما من الوجه » .

ثم قال في آخره : « هكذا رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ » .

وقال : « لم يرو عمر بن أبان عن أنس حديثاً غير هذا » .

قلت : قال الذهبي في عمر هذا : « لا يدرى من هو » . انظر : « الميزان » ( ١ / ٤٠٥ )

و « المجموع ( ١ / ٢٣٤ ) و شيخ الطبراني يحتاج إلى كشف حاله .

( ٢ ) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « مرفوعاً » .

( ٣ ) في نسخة ( ب ) : « ربيعة » ! وهو خطأ .

ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب نا أحمد بن عبد الحميد الحارثي ثنا أبو أسامة [ (١) ]  
 عن حماد بن زيد ثنا سنان بن ربيعة أبو ربيعة عن شهر بن حوشب عن أبي أمامة  
 [ أن رسول الله ﷺ توضأ ثلاثاً ثلاثاً ومسح برأسه وقال :  
 « الأذنان من الرأس » .

وكان [ رسول الله ﷺ ] يمسح المأقين (٢) [ (٣) ] .

( ١ ) بدلها في نسخ « المختصر » : « فروى » .  
 ( ٢ ) قال البيهقي في « المعرفة » ( ١ / ١٧٨ ) : « وأما الذي روي عن النبي ﷺ أنه  
 قال :  
 « الأذنان من الرأس » .

فأشهر إسناد فيه : حديث حماد بن زيد عن سنان بن ربيعة عن شهر ابن حوشب عن  
 أبي أمامة . وكان حماد يشك في رفعه - في رواية قتيبة عنه - ، فيقول : لا أدري هو من قول  
 النبي ﷺ أو أبي أمامة ؟  
 وكان سليمان بن حرب يرويه عن حماد، ويقول : « الأذنان من الرأس » إنما هو من قول  
 أبي أمامة، فمن قال غير ذلك فقد بدل » .

قلت : وكذا قال في « الكبرى » ونصه : « وأشهر إسناد فيه » وساقه مسنداً، ثم قال :  
 « وهذا الحديث يقال فيه من وجهين : أحدهما : ضعف بعض الرواة . والآخر : دخول الشك  
 في رفعه » والحق أن هذا الحديث مُشكِل من ثلاثة وجوه :

○ أحدها : أن جماعة - يزيد عددهم عن العشرة - روه عن حماد بن زيد مرفوعاً،  
 فمن نظر للعدد - ورجحه على غيره من المرجحات - حكم أن هذا اللفظ مرفوع .

○ ثانيها : ومن نظر للحفظ والإتقان وكثرة الملازمة رجح رواية سليمان - وهو ممن لازم  
 حماداً تسع عشرة سنة - فحكم أن هذه اللفظة موقوفة على أبي أمامة، وأيد ذلك بتردد قتيبة،  
 وبعض الطرق التي وردت عن مسدد عن حماد .

○ ثالثها : من تأمل ألفاظه وتمعّن فيها يجد أن في بعض طرقه ما يقطع أن الإدراج لا  
 يحتمل الوقوع فيه، وأن في بعضها الآخر يحتمل، وهو ما تتابع عليه الرواة، باستثناء محمد =

= ابن زياد الزياتي .

وقد حكم المصنّف في كتابنا هذا - وكذا في « السنن الكبرى » و « المعرفة » - أنّ الصواب هو رواية سليمان في الوقف وعدم الرفع، ويؤيد ذلك إذا قلنا إنّ إدراجاً وقع فيه، فيكون سليمان قد فصل المرفوع من الموقوف، بينما أبهم ذلك من عده، أو أخطأ فيه، ولم ينتبه له، فساقه سياقاً واحدة على أنّه من كلام النبي ﷺ، وبهذا تجتمع الروايات ولا تختلف، ولا نوههم إلاّ من كان يستحق ذلك، لشذوذه ومخالفته من هم أكثر منه عدداً، وأوثق منه في رواية حمّاد وإليك تفصيل ذلك وبيانه، والله الموفق لا ربّ سواه :

رواه عن حمّاد بن زيد جماعة، هم :

○ أولاً : محمد بن زياد الزياتي، أبو عبد الله البصري، يلقّب ( يُؤيُّو )، صدوق، يخطئ.

أخرجه ابن ماجه في « السنن » ( ١ / ١٥٢ ) ( رقم : ٤٤٤ ) : ثنا محمد بن زياد به .

بلفظ : « إنّ رسول الله ﷺ قال :

« الأذنان من الرأس » . وكان يمسح رأسه مرّة، وكان يمسح المأقنين » .

وأخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ١٠٣ ) : ثنا أبو محمد بن صاعد وأبو حامد

الحضرمي محمد بن هارون قالوا : ثنا محمد بن زياد به مثله .

وأخرجه في « المؤلف والمختلف » ( ٣ / ١٢٠٦ ) : ثنا أبو حامد به .

ومن دقة الدارقطني أنّه قال بعد هذه الرواية على وجه الخصوص : « وقد وقفه سليمان

ابن حرب عن حمّاد، وهو ثقة ثبت » .

○ ثانياً : سليمان بن حرب، الأزدي الواشحي البصري، قاضي مكة، ثقة، إمام، حافظ،

قال يعقوب بن سفيان : « سمعت سليمان بن حرب يقول : لزمْتُ حمّاد بن زيد تسع عشرة

سنة » كذا في « التهذيب » ( ٤ / ١٥٨ ) .

أخرجه أبو داود في « السنن » ( ١ / ٣٣ ) ( رقم : ١٣٤ ) : ثنا سليمان بن حرب ثنا

حمّاد به .

وأخرجه المصنّف من طريقه في هذا الكتاب - كما سيأتي - وفي « السنن الكبرى »

( ١ / ٦٧ ) .

ولفظه : « كان رسول الله ﷺ يمسح المأقنين، قال : وقال :

« الأذنان من الرأس » » .

= قال سليمان بن حرب : « يقولها أبو أمامة » .

وأخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ١٠٤ ) - ومن طريقه البيهقي في هذا الكتاب وفي « السنن الكبرى » ( ١ / ٦٧ - ٦٨ ) - : ثنا عبدالله بن جعفر بن خشيش نا يوسف بن موسى القطان ثنا سليمان به .

ولفظه : « كان إذا توضأ مسح مآقيه بالماء، قال : فقال أبو أمامة : الأذنان من الرأس . قال سليمان بن حرب : الأذنان من الرأس . إنما هو قول أبي أمامة، فمن قال غير هذا فقد بَدَل، أو كلمة قالها سليمان، أي : أخطأ » .

○ ثالثاً : قتيبة بن سعيد الثقفي، أبو رجاء البُعْثاني، ثقة، ثبت .

أخرجه الترمذي في « الجامع » ( ١ / ٥٣ ) ( رقم : ٣٧ ) : ثنا قتيبة ثنا حماد به . ولفظه : « توضأ النبي ﷺ فغسل وجهه ثلاثاً، ويديه ثلاثاً، ومسح برأسه » وقال : « الأذنان من الرأس » .

قال أبو عيسى : « قال قتيبة : قال حماد : لا أدري هذا من قول النبي ﷺ أو من قول أبي أمامة » .

وأخرجه أبو داود في « السنن » ( ١ / ٣٣ ) ( رقم : ١٣٤ ) ومن طريقه البيهقي في هذا الكتاب وفي « السنن الكبرى » ( ١ / ٦٧ )، وزاد بعد مقولة حماد : « يعني : قصة الأذنين » . ○ رابعاً : مسدد بن مسرهد البصري، أبو الحسن، ثقة، حافظ .

أخرجه أبو داود في « السنن » ( ١ / ٣٣ ) ( رقم : ١٣٤ ) : ثنا مسدد وعتيبة عن حماد به، وتقدم لفظه، من طريقه البيهقي في هذا الكتاب وفي « الكبرى » ( ١ / ٦٧ ) .

وأخرجه البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٦٦ ) : أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن علي المقرئ أنا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا مسدد وأبو الربيع قالوا : ثنا حماد به . ولفظه : « إن رسول الله ﷺ توضأ فغسل وجهه ثلاثاً، ويديه ثلاثاً، ومسح برأسه » وقال :

« الأذنان من الرأس » . وكان يمسح المأقين » .

قال الزيلعي في « نصب الراية » ( ١ / ١٩ ) : « واختلف أيضاً على مسدد عن حماد،

فروي عنه الرفع، وروي عنه الوقف » ورجح الرفع « لأنه أولى من تغليط الراوي » !!

قلت : نعم؛ ولكن تغليط المتكلم فيه، أولى من تغليط الثقات الحفاظ، وسيأتي لهذا =

= مزيد بسط إن شاء الله .

○ خامساً : سليمان بن داود العتكي، أبو الربيع الزهراني، البصري، نزيل بغداد، ثقة، لم يتكلم أحد فيه بخجة .

أخرجه البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٦٦ ) كما مضى في الذي قبله .

○ سادساً : يحيى بن حسان التُّنيسي، أصله من البصرة، ثقة .

أخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » ( ١ / ٣٣ ) : ثنا نصر بن مرزوق ثنا يحيى به . ولفظه : « إن رسول الله ﷺ توضع أذنيه مع الرأس » وقال : « الأذنان من الرأس » .

○ سابعاً : يحيى بن إسحاق، وهو السُّنلحيني، أبو زكريا، أو أبو بكر، نزيل بغداد، قال أحمد في رواية حنبل : شيخ صالح، ثقة، صدوق، وقال ابن سعد : كان ثقة، حافظاً لحديثه . كذا في « التهذيب » ( ١ / ١٥٦ ) .

أخرجه أحمد في « المسند » ( ٥ / ٢٦٨ ) : ثنا يحيى بن إسحاق أنا حماد به . ولفظه : « إن النبي ﷺ توضع فمضمض ثلاثاً، واستنشق ثلاثاً، وغسل وجهه، وكان يمسح المأقين من العين » قال : « وكان النبي ﷺ يمسح رأسه مرة واحدة » وكان يقول : « الأذنان من الرأس » .

○ ثامناً : خالد بن خِدَاش، أبو الهيثم المهلبى مولاهم، البصري، صدوق، يخطئ .

○ تاسعاً : حفص بن عمر، أبو عمر الضرير، البصري، صدوق، عالم .

○ عاشراً : محمد بن الفضل السُّدوسي، أبو النعمان البصري، لقبه ( عارم )، ثقة، ثبت،

تغيّر في آخر عمره .

○ حادي عشر : عَفَّان بن مسلم بن عبدالله الباهلي، أبو عثمان الصَّفَّار، ثقة، ثبت، قال ابن المديني : « كان إذا شك في حرف من الحديث تركه، وربما وهم » . وقال ابن عدي : « ولا أعلم لعفان إلا أحاديث مراسيل عن الحمادين وغيرهما وصلها، وأحاديث موقوفة رفعها، والثقة قد يهم في الشيء، وعفان لا بأس به صدوق » .

وانظر « التهذيب » ( ٧ / ٢٠٥ - ٢٠٨ ) .

○ ثاني عشر : محمد بن أبي بكر المقدمي، أبو عبدالله الثقفى مولاهم، البصري، ثقة .

أخرجه الطبراني في « الكبير » ( ٨ / ١٤٢ - ١٤٣ ) ( رقم : ٧٥٥٤ ) : ثنا علي بن =

= عبدالعزيز ثنا عارم أبو النعمان ( ح ) .

وثنا أبو مسلم الكشي ثنا أبو عمر الضريير ( ح ) .

وثنا محمد بن علي بن شعيب السمسار ثنا خالد بن خدّاش ( ح ) .

وثنا أحمد بن محمد السمرّي ( في المطبوع : « السوطي » وهو تصحيف، والتصويب من « المعجم الصغير » ( ١ / ٣٥ ) و « الدعاء » ( رقم : ٢٢١ ، ٨٨٥ ) كلاهما للطبراني ) ثنا عفان ( وفي الأصل : عثمان، وهو خطأ، والتصويب من كتب الرجال ومصادر التخريج ) ابن مسلم قالوا : ثنا حماد به . ولفظه : « إنّ رسول الله ﷺ توضأ فغسل كفيه ثلاثاً ثلاثاً، وطهر وجهه ثلاثاً ثلاثاً، وذراعيه ثلاثاً ثلاثاً، ومسح برأسه وأذنيه » وقال :

« الأذنان من الرأس » . وغسل مآقيه ( وتصحفت في المطبوع إلى : « ما فيه » ) !!

قال الطبراني : « واللفظ لحديث أبي عمر » .

قلت : أي الضريير .

وأخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ١٠٣ ) : ثنا أحمد بن سلمان نا أبو مسلم ثنا

أبو عمر ومحمد بن أبي بكر قالوا : نا حماد به . وساق لفظاً مُغايِراً، ولعلّه لفظ محمد بن أبي بكر !!

وهو المقدمي قال : « بهذا الإسناد عن النبي ﷺ قال :

« الأذنان من الرأس » .

وأخرجه أبو عبيد في « الطهور » ( رقم : ٨٨ ، ٣٥٩ - بتحقيقي ) : ثنا عفان بن مسلم

عن حماد به . ولفظه : « أنّه وصف وضوء النبي ﷺ فذكر ثلاثاً، قال : ولا أدري كيف ذكر المضمضة والاستنشاق » وقال :

« الأذنان من الرأس » . وكان يمسح المآقين، أو قال : المآقين » .

○ ثالث عشر : عبد الله بن الجراح، أبو محمد التميمي، صدوق يخطئ .

أخرجه ابن لمنذر في « الأوسط » ( ١ / ٣٨١ ) ( رقم : ٣٦٢ ) : ثنا علي بن الحسن ثنا

عبد الله بن الجراح ثنا حماد به نحوه .

○ رابع عشر : حماد بن أسامة، أبو أسامة القرشي مولا هم، الكوفي، ثقة ثبت، ربما

دلّس، وكان بأخرة يحدث من كتب غيره .

أخرجه البيهقي هنا وابن جرير في « التفسير » ( ٦ / ١١٨ ) : ثنا أبو كريب ثنا أبو =

= أسامة ثني حماد به . ولفظه : « إن رسول الله ﷺ قال :  
« الأذنان من الرأس » » .

ولفظ المصنّف أدقّ وأصوب وهو الموافق لجميع الروايات السابقة، والإدراج فيها جميعاً - عدا الأولى - محتمل، وفي بعضها راجح، بخلاف لفظ ابن جرير !! ففيه التصريح برفع هذه اللفظة، وكذا وقع عند :

○ خامس عشر : أحمد بن عبدة بن موسى الضبي، أبو عبدالله البصري، ثقة، رمي بالنصب .

أخرجه ابن عدي في « الكامل » ( ٣ / ١٢٧٧ ) : أنا الساجي ثنا أحمد بن عبدة به .  
○ سادس عشر : الهيثم بن جميل البغدادي، أبو سهل، نزيل أنطاكية، ثقة من أصحاب الحديث، وكأنه ترك، فتغير .

وانظر « التهذيب » ( ١١ / ٨٠ ) .

أخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ١٠٣ ) : ثنا عبدالغافر بن سلامة نا محمد بن عوف نا الهيثم به .

○ سابع عشر : محمد بن عبدالله بن بزيع، البصري، ثقة .

أخرجه ابن جرير في « التفسير » ( ٦ / ١١٨ ) : ثنا محمد بن عبدالله بن بزيع ثنا حماد به، إلا أنه قال : « عن أبي أمامة، أو عن أبي هريرة - شك ابن بزيع - أن النبي ﷺ قال :  
« الأذنان من الرأس » » .

○ ثامن عشر : عبيدالله - ولعله القواريري - .

أخرجه الخطابي في « غريب الحديث » ( ١ / ١٤٥ - ١٤٦ ) : ثنا عبدالعزيز بن محمد نا ابن الجنيد عن عبيدالله عن حماد به مختصراً، مقتصراً على : « أنه كان يمسح المأقتين » .

وقد رواه مع الشك في رفعه ووقفه .

○ تاسع عشر : معلّى بن منصور الرازي، أبو يعلى، نزيل بغداد، ثقة سني، فقيه .

أخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ١٠٣ ) : ثنا أبو بكر الشافعي نا محمد بن شاذان نا معلّى به . قال : عن أبي أمامة عن النبي ﷺ، أو عن أبي أمامة قال : « الأذنان من الرأس »  
بالشك .

= وأخرجه ابن جرير في « التفسير » ( ٦ / ١١٨ ) : ثنا أبو كريب ثنا معلى بن منصور، وفي آخره : « قال حماد : لا أدري هذا عن أبي أمامة، أو عن النبي ﷺ » .  
وعزاه العراقي في « التقييد والإيضاح » ( ص ١٥١ ) لابن حبان في « صحيحه » من رواية شهر عن أبي أمامة !!

وتعقبه ابن حجر في « النكت » ( ١ / ٤١٤ - ٤١٥ ) بقوله : « فيه نظر، بل ليس هو في « صحيح ابن حبان » ألبتة لا من طريق أبي أمامة ولا من طريق غيره، بل لم يخرج ابن حبان في « صحيحه » لشهر شيئاً » .

فوقع التصريح بالشك بين الرفع والوقف من معلى وقتيبة، وحزم سليمان بالوقف وحزم بالرفع الزيادي وأحمد بن عبدة والهيثم بن جميل، وصنيع الآخرين المتبقين يحتمل هذا وذاك، فالقول بأن الرفع ليس فيه تغليب للرواة غير صحيح، ولا سيما أن تصريح أمثال سليمان بن حرب - وهو من هو في حماد بن زيد - بأن الرفع غلط، يجعلنا نحمل رواية ما يزيد عن العشرة - ومعظمهم ثقات أثبات - لهذه اللفظة : « الأذنان من الرأس » على أنها مدرجة في سياق الحديث، وطريقة أداء هؤلاء للحديث يساعد على هذا الاحتمال، فضلاً عن أنه يحتمل أن لا يكون الزيادي وابن عبدة والهيثم قد رووه كذلك، بينما هذا من تصرف الرواة عنهم، كما رأيناه عن حماد بن أسامة، وحيث يتحقق كلام سليمان وتغليظه لمن رفعه، وفي مثل هذه الحالة - والله أعلم - ينبغي أن يحكم للأحفظ، أو للمتوقف في رفعه احتياطاً، لأنه لا قرينة مع من يرفعه !! ولا مرجح عندنا على صحة فعله هذا !! والله أعلم .

وقد حكم الحافظ ابن حجر في « النكت على مقدمة ابن الصلاح » ( ١ / ٤١٥ ) بإدراج هذه الرواية، فقال : « وقد ذكرت طرق حديث شهر هذا في كتاب « المدرج » بدلائله وكيفية الإدراج فيه، بحمد الله تعالى » . ونحوه في « التلخيص الحبير » ( ١ / ٩١ ) .  
أمَّا استبعاد الشيخ أحمد شاكر الإدراج برواية الزيادي التي عند ابن ماجه، وقوله في « تعليقه على جامع الترمذي » ( ١ / ٥٤ ) : « وهذا اللفظ لا يحتمل أن تكون كلمة « الأذنان من الرأس » مدرجة في الحديث، بل هو نص في أنها من اللفظ النبوي » فغير صحيح، ويعوزه الدقة والتتبع والتقصي لطرقه على نحو ما فعلناه، ولله الحمد والمثنة .

وقد صوّب الوقف على الرفع الدارقطني في « السنن » ( ١ / ١٠٣ ) وتابعه الغساني في « تخريج الأحاديث الضعاف » ( ص ٥٨ ) ومحمد بن عبد الهادي في « تنقيح التحقيق » =



= ( ١ / ٣٨٣ ) فقال : « والصواب أنه موقف على أبي أمامة كما قال الدارقطني » مع هذا،  
فإسناد الحديث ليس بذلك، ففيه شهر وسنان .

قال الترمذي عقبه : « هذا حديث حسن، ليس إسناده بذلك القائم » .  
وكذا في « تحفة الأشراف » ( ٤ / ١٧١ ) ( رقم : ٤٨٨٧ ) وفيه : « أن حديث مسدد  
في رواية أبي الحسن بن العبد وغيره من « سنن أبي داود » ولم يذكره أبو القاسم » .  
وقال ابن حجر في « النكت الظرف » : « هو ثابت في رواية أبي عمرو اللؤلؤي أيضاً » .  
وقال ابن دقيق العيد في « الإمام » - فيما نقله الزيلعي في « نصب الراية » ( ١ /  
١٨ ) - :

« وهذا الحديث معلول بوجهين : أحدهما : الكلام في شهر بن حوشب . والثاني :  
الشك في رفعه .

ولكن شهر وثقه أحمد ويحيى والعجلي ويعقوب بن شيبه .  
وسنان بن ربيعة، أخرج له البخاري، وهو وإن كان قد لُين، فقال ابن عدي : أرجو أنه  
لا بأس به . وقال ابن معين : ليس بالقوي . فالحديث عندنا حسن » . انتهى .  
ورجح الزيلعي الرفع على الوقف، فقال بعد أن نقل كلام البيهقي الذي أوردناه في مطلع  
الكلام على هذا الحديث متعقباً له :

« قلت : قد اختلف فيه على حماد، فوقفه ابن حرب عنه، ورفع أبو الربيع، واختلف  
أيضاً على مسدد عن حماد فروي عنه الرفع، وروي عنه الوقف، وإذا رفع ثقة حديثاً، ووقفه  
آخر، أو فعلهما شخص واحد في وقتين ترجح الرفع، لأنه أتى بزيادة، ويجوز أن يسمع الرجل  
حديثاً، فيفتي به في وقت، ويرفعه في وقت آخر، وهذا أولى من تغليط الراوي، والله أعلم » .  
وهذا كلام ابن الترمذاني في « الجوهر النقي » ( ١ / ٦٦ ) .

قلت : هذه القاعدة ليست على إطلاقها، والقول هنا بالرفع فيه تغليط لمن صرح بوقفها  
وخطأ من رفعها، وهو أعلم الناس بحماد وسبق الكشف عن هذا فيما تقدم .

وقال الحافظ دغلج - فيما رواه عنه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ١٠٤ ) - : سألت  
موسى بن هارون عن هذا الحديث ؟ قال : « ليس بشيء، فيه شهر بن حوشب، وشهر ضعيف،  
والحديث في رفعه شك » .

قال شيخنا الألباني في « الصحيحة » ( ١ / ٤٧ ) مبيناً الحكم على إسناده : =

٢٢٠ - [ أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ نا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا عباس الدوري ] قال : [ سمعت يحيى ] بن معين [ يقول ] : « سنان بن ربيعة يحدث عنه حماد [ بن زيد ]<sup>(١)</sup> ليس بالقوي وقد روى عنه السهمي » .<sup>(٢)</sup>

= « وهذا سند حسن لا بأس به في الشواهد، وفي سنان وشهر ضعف معروف لكنهما غير متهمين، والحديث عندهم عن جماعة عن حماد به .  
وخالفهم سليمان بن حرب، فرواه عنه به موقوفاً .

ورواية الجماعة أولى كما بينته في « صحيح سنن أبي داود » ( رقم : ١٢٣ )، وذكرت هناك من قواه من الأئمة والعلماء، كالترمذي، فإنه حسنه في بعض نسخ كتابه، وكانندري، وابن دقيق العيد، وابن التركماني، والزليعي، وأشار إلى تقويته الإمام أحمد، فقال الأثرم في « سننه » ( ق ٢١٣ / ١ ) بعد أن ساق الحديث : « سمعت أبا عبدالله يُسأل : الأذنان من الرأس ؟ قال : نعم » . انتهى .

قلت : احتج به أحمد على أنه موقوف لا مرفوع، والدليل عليه ما يلي :  
قال حرب : قلت لأبي عبدالله - يعني : أحمد بن حنبل - : الأذنان من الرأس ؟ قال : نعم . قلت : صح فيه شيء عن النبي ﷺ ؟ قال : لا أعلم . كذا في « تنقيح التحقيق » ( ١ / ٣٨٤ ) .

واحتج على أنه من قول ابن عمر في « مسائل عبدالله » ( رقم : ٩٥ )، وذكره دون أن يعزوه لأحد في « مسائل ابن هانئ » ( ١ / ١٥ ) و « مسائل أبي داود » ( ص ٨ ) .  
( ٣ ) بدل ما بين المعقوفين في نسختي ( أ ) و ( ج ) من « المختصر » : « مرفوعاً وجاء متنه كاملاً في نسخة ( ب ) من « المختصر » وكذا وقع في « الخلافات » .

( ١ ) ما بين المعقوفين سقط من « الخلافات » .

( ٢ ) « تاريخ ابن معين » ( رقم : ٣٧٣٦ - رواية الدوري ) ورواه عن الدوري محمد ابن عيسى وعنه العقيلي في « الضعفاء الكبير » ( ٢ / ١٧٠ ) .  
ورواه أيضاً عنه ابن حماد وعنه ابن عدي في « الكامل » ( ٣ / ١٢٧٦ )، وقال ابن معين في رواية عثمان الدارمي في « تاريخه » ( رقم : ٩٥٠ ) : « ليس به بأس » . =

٢٢١ - [ أخبرنا محمد بن الحسين السلمي ثنا أبو سعيد إسماعيل بن أحمد الجرجاني ثنا أبو القاسم البغوي ثنا محمود بن غيلان ثنا النضر بن شميل<sup>(١)</sup> ثنا ابن عون، وذكر عنده شهر بن حوشب، فقال : « إنَّ شهرًا نَزَّكوه، إنَّ شهرًا نَزَّكوه »<sup>(٢)</sup>.

= رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي « الْكَبْرِ » ( ١ / ٦٦ ) بِسَنَدِهِ عَنِ الدَّوْرِيِّ كَمَا هُنَا .  
وقد ضعف سنان : أبو حاتم الرازي قال في « الجرح والتعديل » ( ٢ / ١ / ٢٥١ ) :  
« مضطرب الحديث » . بينما قال ابن عدي في « الكامل » ( ٣ / ١٢٧٧ ) : « ولسنان أحاديث قليلة، وأرجو أنه لا بأس به » . وأخرج البخاري في ( الأطلعة : باب من أدخل الضيفان عشرة عشرة ) ( ١١ / ٥٠٧ - فتح ) عن حماد بن زيد عنه عن أنس مقروناً، وذكره ابن حبان في « الثقات » ( ٤ / ٣٣٧ ) .  
وانظر : « التاريخ الكبير » ( ٢ / ٢ / ١٦٢ ) و « الطبقات » لمسلم ( رقم : ١٩١٩ - وتعليقي عليه ) ففيها مصادر ترجمته .

( ١ ) في الأصل : « إسماعيل » !! وهو خطأ .

( ٢ ) رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي « السَّنَنِ الْكَبْرِ » ( ١ / ٦٦ ) كَمَا هُنَا .

ورواه مسلم في مقدمة « صحيحه » ( ص ١٧ ) ثنا عبيدالله بن سعيد قال : سمعتُ النضر يقول : سئل ابن عون عن حديث لشهر، وهو قائم على أسكفة الباب ؟ فقال : « إنَّ شهرًا نَزَّكوه، إنَّ شهرًا نَزَّكوه » . وانظر : « المجرحين » ( ٢ / ٣٦١ ) و « الضعفاء الكبير » ( ٢ / ١٩١ ) و « الكامل » ( ٤ / ١٣٥٥ ) .

ووقع التصريح من ابن عون أنه ترك شهرًا لأنَّ شعبة تركه . راجع : « الكامل » ( ٤ / ١٣٥٥ ) و « الضعفاء الكبير » ( ٢ / ١٩١ ) و « الميزان » ( ٢ / ٢٨٣ ) و « السير » ( ٤ / ٣٧٨ ) .

ولم يرتض البخاري كلام ابن عون . قال الترمذي في « جامعه » ( ٤ / ٣٢٤ ) : « سألت محمد بن إسماعيل - يعني : البخاري - عن شهر بن حوشب فوثقه، وقال : إنما يتكلم فيه ابن عون » .

وقال يعقوب بن سفيان - كما في « السير » ( ٤ / ٣٧٨ ) - : « شهر وإن تكلم فيه =

قوله : « نَزَّكُوهُ<sup>(١)</sup> » أي : طعنوا فيه، وأخذته ألسنة الناس<sup>(٢)</sup>.

٢٢٢ - أخبرنا أبو عبدالرحمن السلمي أنبأ أبو إسحاق الفزاري ثنا أبو

الحسين الغازي ثنا عمرو بن علي قال : « لم أسمع يحيى بن سعيد يحدث عن شهر شيئاً<sup>(٣)</sup> قط » . (٤)

= ابن عون، فهو ثقة .

وروي خبر ابن عون أيضاً الذي عند المصنّف : أحمد في «العلل» ( رقم : ٤٥٨٤ -  
رواية عبدالله ) وابن قتيبة في « غريب الحديث » ( ٢ / ٢٧٩ ) وأورده الذهبي في « السير »  
( ٤ / ٣٧٤ ) .

( ١ ) هو بالنون والزاي، وفي « الكبرى » و « المعرفة » ( ١ / ١٧٨ ) للمصنّف :  
« تركوه » بالتاء، وكذا في أكثر المصادر !! والصواب ما أثبتناه وهو ما صوّبه الهروي في  
« غريبه » والقاضي عياض في « مشارق الأنوار » ( ١ / ١٢١ ) وابن الصلاح في « الصيانة »  
( ١٢١ - ١٢٢ ) وابن قتيبة في « الغريب » ( ٢ / ٢٧٩ ) وابن الأثير في « النهاية » ( ٥ /  
٤٢ ) والزمخشري في « الفائق » ( ٣ / ٤٢١ ) والنوي في « شرح صحيح مسلم » ( ١ /  
٩٢ - ٩٣ ) ورجّحه بمؤيّدات، فقال :

« قوله : « نَزَّكُوهُ » هو بالنون والزاي المفتوحين، معناه : طعنوا فيه، وتكلّموا بجرحه،  
فكأنّه يقول : طعنوه بالنيّزك - بفتح النون، وإسكان المثناة من تحت، وفتح الزاي - وهو رمح  
قصير : وهذا الذي ذكرته، هو الرواية الصحيحة المشهورة، وكذا ذكرها من أهل الأدب واللغة  
والغريب الهروي في « غريبه » وحكى القاضي عياض عن كثيرين من رواة مسلم، أنّهم رووه :  
« تركوه » بالتاء والراء، وضعّفه القاضي، وقال : الصحيح بالنون والزاي . قال : وهو الأشبه  
بسياق الكلام، وقال غير القاضي : رواية التاء تصحيف، وتفسير مسلم يردها، ويدلّ عليه أيضاً  
أنّ شهراً ليس متروكاً، بل وثقه كثيرون، من كبار أئمّة السلف، أو أكثرهم .

( ٢ ) فسره مسلم بقوله : « أخذته ألسنة الناس، تكلّموا فيه » .

( ٣ ) في الأصل : « شيء » .

( ٤ ) رواه ابن عدي في « الكامل » ( ٤ / ١٣٥٥ ) كتب إليّ محمد بن الحسن ثنا

=

عمرو بن علي به .

٢٢٣ - أخبرنا أبو عبدالرحمن السلمي ثنا إسماعيل بن أحمد الجرجاني ثنا أبو القاسم البغوي ثنا محمود بن غيلان ثنا شابة قال : سمعت شعبة يقول : « كان شهر بن حوشب رافق رجلاً من أهل الشام فسرق عيبته » . (١)

٢٢٤ - أخبرنا أبو سعد الماليني أنا أبو أحمد بن عدي ثنا محمد بن سليمان ثنا بندار ثنا يحيى القطان عن عبّاد بن منصور قال : « حججت مع شهر ابن حوشب فسرق عيبتي في الطريق » . (٢)

= ورواه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ( ٢ / ١ / ٣٨٣ ) : نا محمد بن إبراهيم نا عمرو به .

ورواه ابن حبان في « المجروحين » ( ٢ / ٣٦٢ ) : أخبرنا الهمداني ثنا عمرو بن علي به . قلت : وعدم تحديث يحيى بن سعيد عن شهر لا يدل إلا على أن شهرًا لم يكن من الحفاظ المتقين، ولا يدل على أنه كان يرُدُّ روايات شهر، بدليل أن عبدالرحمن بن مهدي كان يقول : « قال سفيان : يحيى بن سعيد يريد شقيقاً عن عبدالله » .

قال ابن أبي حاتم في « مقدمة الجرح والتعديل » ( ص ٢٣٣ ) : « يعني : أنه لا يرضى إلا برواية الحفاظ المتقين » .

وبدليل أن يحيى بن سعيد كان يقول - كما في « الجرح والتعديل » ( ١ / ٣ / ٩ ) - : « من أراد حديث شهر فعليه بعبد الحميد بن بهرام » .

( ١ ) رواه البيهقي في « السنن الكبرى » ( ١ / ٦٦ ) : أخبرنا أبو عبدالرحمن السلمي به .

وهذا سبب تضعيف شعبة لشهر، قال الساجي - كما في « التهذيب » ( ٤ / ٣٧٢ ) - « كان شعبة يشهد عليه أنه رافق رجلاً من أهل الشام فخانه » . وانظر : تعليقنا على الخبر الآتي .

( ٢ ) أخرجه ابن عدي في « الكامل » ( ٤ / ١٣٥٥ ) ومن طريقه المصنف .

وبه عابه ابن حبان في « المجروحين » ( ٢ / ٣٦١ ) وتعبه ابن الصلاح في « الصيانة »

( ١٢٢ ) بقوله : « وقول ابن حبان إنه سرق عيبة من عدله في الحج غير مقبول » وفي =

٢٢٥ - أخبرنا الحاكم أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا يحيى بن أبي بكير ثنا أبي قال : « كان شهر بن حوشب على بيت المال، فأخذ خريطة فيها دراهم، فقال القائل :  
لقد باع شهرٌ دينه بخريطة

فمن يأمن القراء بعدك يا شهر<sup>(١)</sup>

= « شرح النووي » ( ١ / ٩٣ ) زيادة « عند المحققين، بل أنكروه، والله أعلم » .

قلت : وهذا الإنكار له وجوه، منها :

○ أولاً : إن شهرًا أوثق من عبّاد .

○ ثانياً : ورد في الرواية السابقة : « وافق رجلاً من أهل الشام » وعبّاد بصري لا شامي،

واحتمال تعدد القصّة غير وارد .

○ ثالثاً : في الرواية السابقة شيخ البيهقي أبو عبدالرحمن السلمي، صاحب « طبقات

الصوفية »، وهو متروك، وانظر ما قدمناه عنه في شيوخ المصنّف .

○ رابعاً : جعل ابن حبان هذه الحادثة والتي تأتي في الخبر التالي واحدة، وهي لم تصح

كما سيأتي بيانه إن شاء الله تعالى .

○ خامساً : إن صحّ هذا النقل فلا نستطيع أن ندين شهرًا من أجله، لاحتمال أن يكون

له عذر مقبول في صنيعه هذا، ولا يحكم لشخص على الآخر إلا بعد السماع من الجهتين، وهذا

واضح جليّ، لا مرأى فيه .

( ١ ) رواه البيهقي في « السنن الكبرى » ( ١ / ٦٦ ) : أخبرنا أبو عبدالله الحافظ به .

ورواه يعقوب بن سفيان في « المعرفة والتاريخ » ( ٢ / ٩٨ ) : ثنا العباس بن محمد به .

ورواه عبدالله بن أحمد في « العلل » ( رقم : ٣٩٩٧ ) : ثنا أبو خيثمة ثنا يحيى بن

أبي بكير به .

ورواه ابن عدي في « الكامل » ( ٤ / ١٣٥٥ ) : ثنا محمد بن عمرو بن العلاء ثنا عمرو

ابن علي ثنا يحيى به .

قال الذهبي في « السير » ( ٤ / ٣٧٥ ) : « إسنادها منقطع، ولعلها وقعت وتاب =

٢٢٦ - أخبرنا أبو عبدالرحمن السلمي أنبأ أبو الحسين الحجاجي ثنا أبو الجهم حدثنا إبراهيم بن يعقوب قال : « شهر بن حوشب أحاديثه لا تشبه حديث الناس :

عمرو بن خارجة كنت أخذ بزمام ناقة رسول الله ﷺ . (١)

= منها، أو أخذها متأولاً أن له في بيت مال المسلمين حقاً .

وقال الزيلعي في « نصب الراية » ( ١ / ١٨ ) نقلاً عن ابن القطان في « الوهم والإيهام » ما نصه : « شهر بن حوشب ضَعُفَ قوم ووَثِقَهُ آخرون، ومن وَثِقَهُ ابن حنبل، وابن معين، وقال أبو زُرعة : لا بأس به . وقال أبو حاتم : ليس هو بدون أبي الزبير، وغير هؤلاء يَضَعُفُهُ . قال : « ولا أعرف لمضعفه حجة، وأما ما ذكره عنه من تزئيه بزي الجند وسماعه الغناء بالآلات، وأخذه الخريطة من المغنم، فهو إما أنه لا يصح عنه، وإما أنه خارج على مخرج لا يضره » .

ثم قال : « وخبر الخريطة إنما هو لقول شاعر كذب عليه » .

ونحوه في « الجوهر النقي » ( ١ / ٦٦ ) لابن التركماني .

قلت : وللخبر علة أخرى، وهي : أن أبا بكر والد يحيى، مجهول غير معروف بالرواية، لا توجد له ترجمة وذكر في كتب الرجال تنبئ عن حاله .

وروى هذه القصة ابن جرير في « التاريخ » ( ٦ / ٥٣٨ - ٥٣٩ ) قال : « قال علي :

قال أبو بكر الهذلي : وساقها مفصلة » .

وأبو بكر الهذلي متروك .

( ١ ) أخرجه الترمذي في « الجامع » ( رقم : ٢١٢١ ) والنسائي في « المجتبى » ( ٦ /

٢٤٧ ) وابن ماجه في « السنن » ( رقم : ٢٧١٢ ) والطيالسي في « المسند » ( رقم : ١٢١٧ )

وأحمد في « المسند » ( ٤ / ١٨٦ - ١٨٧ ، ٢٣٨ - ٢٣٩ ) والدارمي في « السنن » ( ٢ /

٣٠١ ) وسعيد بن منصور في « السنن » ( ١ / ١٥٠ ) ( رقم : ٤٢٨ ) وابن أبي عاصم في

« الأحاد والمثاني » ( ٢ / ٩٠ ) ( رقم : ٧٨٨ ) و ( ٤ / ٤٢٨ ) ( رقم : ٢٤٨٢ ) والدارقطني

في « السنن » ( ٤ / ١٥٢ ) والبيهقي في « السنن الكبرى » ( ٦ / ٢٦٤ ) وأبو يعلى في

« المسند » ( ٣ / ٧٨ ) ( رقم : ١٥٠٨ ) من طرق عن قتادة عن شهر عن عبدالرحمن بن =

أسماء بنت يزيد : كنت آخذ بزمام ناقة رسول الله ﷺ (١).  
 كأنه مولع بزمام ناقة رسول الله ﷺ، وحديثه دالٌّ عليه، فلا ينبغي أن يُعْتَرَّ  
 به وبروايته ». (٢).

٢٢٧ - أخبرنا محمد بن الحسين أنا علي بن عمر الحافظ [ (٣) ثنا دعلج  
 [ ابن أحمد ] قال : سألت موسى بن هارون عن هذا الحديث ؟ فقال : « ليس  
 بشيء، شهر بن حوشب فيه وشهر [ بن حوشب ] (٤) ضعيف، والحديث في

= غنم عن عمرو بن خارجة به . وفيه مرفوعاً :

« أيها الناس ! إن الله أعطى كل ذي حقَّ حَقَّهُ، فلا وصية لوارث ... » .

واختلف على قتادة فيه، كما تراه في « نصب الراية » ( ٤ / ٤٠٣ ) .

وحسن إسناده الحافظ ابن حجر في « الفتح » ( ٣ / ٦٥ ) .

وانظر : « الإرواء » ( ٦ / ٨٧ - ٩٦ ) .

( ١ ) أخرجه أحمد في « المسند » ( ٦ / ٤٥٥ ) : ثنا أبو النضر ثنا أبو معاوية - يعني

شيبان - .

وأخرجه إسحاق بن راهويه في « المسند » ( ٤ / ٢ / ق ٢٦٥ ) : أخبرنا جرير كلاهما  
 عن ليث عن شهر عن أسماء بنت يزيد قالت : « إنني لآخذة بزمام العضباء ناقة رسول الله ﷺ،  
 إذا أنزلت عليه المائدة كلها، فكادت من ثقلها تدق بعضد الناقة » هذا لفظ أحمد .

وإسناده ضعيف، لضعف ليث وهو ابن أبي سليم، صدوق، سيء الحفظ .

( ٢ ) « أحوال الرجال » ( رقم : ١٤١ ) ومثله عنه بسنده : ابن عدي في « الكامل »

( ٤ / ١٣٥٥ ) ونقله أيضاً : المزي وابن حجر في « التهذيب » ( ٤ / ٣٧٠ ) .

ومقولة الجوزجاني فيها إستهزاء بشهر !! فلأنه روى حديثين فيهما ذكر لزمام ناقة رسول  
 الله ﷺ تكلم فيه، ولا أدري ما المانع - إن صحَّ السند فيهما إلى شهر - من ذلك، ولو أنَّ  
 شهراً اضطرب في أحدهما أو فيهما، فهل يطرح حديثه بمجرد ذلك، ولعلَّ ما أورده الجوزجاني  
 هو أشدُّ ما وقف عليه من أحاديث تدلل على الطعن في شهر بن حوشب !!

( ٣ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « قال الدارقطني » .

( ٤ ) ما بين المعقوفين سقط من « الخلافات » ومن نسختي ( أ ) و ( ج ) من =



= رفعه شك .<sup>(١)</sup>

= « المختصر » .

( ١ ) أخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ١٠٤ ) .

ومن تمام البحث هنا أن نذكر أقوال بقية أئمة الجرح والتعديل في ( شهر بن حوشب ) :

قال الإمام أحمد في رواية حرب الكرمانى كما في « الجرح والتعديل » ( ٢ / ١ / ١ )

( ٣٨٣ ) و « بحر الدم » ( رقم : ٤٤٧ ) : « ما أحسن حديثه ! ووثقه » .

وقال حنبل : سمعت أبا عبدالله - يعنى الإمام أحمد - يقول : « شهر ليس به بأس » .

كذا في « السير » ( ٤ / ٣٧٣ ) و « الميزان » ( ٢ / ٢٨٣ ) .

وقال ابن معين في « تاريخه » ( رقم : ٤٠٣١ - رواية الدوري ) : « شامى، نزل

البصرة، وهو ثقة » . وقال ( برقم : ٥١٥٩ ) : « ثبت » وكذا قال في رواية ابن شاهين عنه في

« تاريخ أسماء الثقات » ( رقم : ٥١٢ ) . وقال في رواية أبي خالد الدقاق ( رقم : ١٠٢ ) :

« ثقة، ليس به بأس » . وقال في رواية أبي بكر بن أبي خيثمة عنه - كما في « الجرح والتعديل »

( ١ / ٢ / ٣٨٣ ) - : « ثقة » . وكذا قال في رواية معاوية بن صالح عنه - كما في « الميزان

« ( ٢ / ٢٨٣ ) - .

وقد حدث عنه عبدالرحمن بن مهدي، وكان لا يأخذ عن كل أحد، وكان شديد التوقي

في الأخذ، كما في « مقدمة الجرح والتعديل » ( ٢٥١ - ٢٦٢ ) ولهذا حدث عنه ابن المديني .

قال يعقوب بن شيبة : « قيل لابن المديني : ترضى حديث شهر ؟ فقال : أنا أحدث عنه،

وكان عبدالرحمن يحدث عنه، وأنا لا أدع حديث الرجل إلا أن يجتمعا عليه يحيى

وعبدالرحمن على تركه » كذا في « التهذيب » ( ٤ / ٣٧٠ ) .

وقد وثقه العجلي في « ثقاته » ( رقم : ٦٧٧ ) ونقله عنه الذهبي في « السير » ( ٤ /

٣٧٤ ) ونقل عن يعقوب بن شيبة قوله عنه : « ثقة، طعن فيه بعضهم » . ونقل قول صالح

جزرة : « حدث بالعراق، ولم يوقف منه على كذب » . وقال أبو زرعة - كما في « الجرح

والتعديل » - : « لا بأس به، ولم يلتق عمرو بن عبسة » .

ومع هذا فقد ضعف بعضهم شهراً، وإليك ما وقفنا عليه من ذلك مما لم يذكره

المصنف :

=

= قال ابن عثار - كما في « التهذيب » ( ٤ / ٣٧١ ) - في شهر : « روى عنه الثَّاس، وما أعلم أحداً قال فيه غير شعبة . قيل : يكون حديثه حجة ؟ قال : لا » .

وقال أبو حاتم - كما في « الجرح والتعديل » ( ٢ / ١ / ٣٨٣ ) - : « أحب إلي من أبي هارون العبدى ومن بشر بن حرب، وليس بدون أبي الزبير، لا يحتج بحديثه » . قلت : ألمح من كلامه ردّاً على شعبة لأنه روى عن بشر - وهو ضعيف - وعلى ابن عون، لأنه روى عن أبي هارون - وهو كذاب متروك - أمّا أبو الزبير : فإنّ أبا حاتم صرح في « الجرح والتعديل » ( ٤ / ١ / ٧٦ ) أنّه « لا يحتج به » كما صرح بشهر هنا، وقال - مقارناً بينهما - عن شهر : « ليس بدون أبي الزبير » ولم يرتض العلماء قول أبي حاتم في أبي الزبير، واحتجوا به، وحديثه في « الصحيح »، فهل يعامل ( شهر ) مثله !؟

شطّ بعضهم في الحكم على شهر، فقال ابن حبان في « المجروحين » ( ١ / ٣٦١ ) : « كان ممن يروي عن الثقات المعضلات، وعن الأثبات المقلوبات » . وتحاشاه في « صحيحه » ! وقال ابن عدي في « الكامل » ( ٤ / ١٣٥٨ ) : « وشهر هذا ليس بالقوي في الحديث، وهو ممن لا يحتج بحديثه، ولا يتدين به » . وساق له جملة من الأحاديث وقال عنها : « وعمامة ما يرويه هو وغيره من الحديث فيه من الإنكار ما فيه » وذكروني كلامه هذا بمثل ساقه ابن جرير في « التفسير » ( ١٢ / ٥٣ ) قال فيه : « ... وذلك حديث روي عن شهر بن حوشب، فمرة يقول : عن أم سلمة، ومرة يقول : عن أسماء بنت يزيد، ولا نعلم ( بنت يزيد ) !! ولا نعلم لشهر سماعاً يصح عن أم سلمة !! وغاب عنه أنّ أم سلمة في هذا الخبر هي أسماء بنت يزيد، كما قال أبو زرعة - كما في « اللعل » ( ٢ / ٤٤١ ) - لابن أبي حاتم .

وكذا في « جامع الترمذي » ( رقم : ٢٩٣١ ) مع أنّ سماع شهر من أم سلمة أم المؤمنين ثابت صحيح، كما في « مسند أحمد » ( ٦ / ٢٩٨ ، ٣١٥ ) و « جامع الترمذي » ( رقم : ٣٥٢٢ ) .

فمعظم الأحاديث التي ساقها ابن عدي من هذا القبيل، ولا يتسع المقام لسردها وبيان ذلك بالتفصيل، أمّا ابن حبان فقد كفانا مؤنة ذلك إذ لم يورد شيئاً من مقلوباته ومعضلاته . ومن أفحش العبارات في الحكم على شهر مقولات ابن حزم - على اضطراب شديد فيها -، فقال عنه مرة في « المحلى » ( ٧ / ٤٨٤ ) : « ساقط » ! وقال فيه ( ١٠ / ٨٣ ) مرة أخرى : « ضعيف » . وقال مرة ثالثة في « الإحكام » ( ٦ / ٣٣ ) : « متروك » . =

وبصحة ما قاله موسى [ بن هارون ] :

٢٢٨ - أخبرنا أبو علي الحسين بن محمد بن محمد الفقيه أنبأ أبو بكر بن

داسة ثنا [ <sup>(١)</sup> أبو داود ثنا سليمان بن حرب ومسدد وقتيبة عن حماد [ بن زيد ]

عن سنان بن ربيعة عن شهر بن حوشب عن أبي أمامة ذكر وضوء النبي ﷺ

قال : وكان رسول الله ﷺ يمسح المأقين قال : وقال :

« الأذنان من الرأس » . <sup>(٢)</sup>

= وقال النسائي في « الضعفاء والمتروكين » ( ٢٩٤ ) : « ليس بالقوي » . وكذا قال الدارقطني في « السنن » ( ١ / ١٠٣ ) وهذا تليين فيه منهما، ولكن ينظر في حاله إلى أقوال المؤثقين، نعم؛ هو ليس بالحافظ المتقن، ولكنه ليس بمطروح أو ساقط، بل ولا ضعيف بمرة - كما أطلق موسى بن هارون القول فيه - .

والجرح المجمل لا يقدم على التعديل، بل هو - فيما أرى - « صدوق » ومنزلته في منزلة من خفف ضبطه عن ضبط الثقة الحافظ، فهذا يحسن حديثه، ويحتج به، ولا يرد منه إلا ما قامت القرائن والأدلة على رده، والله أعلم .

وهذا ما قرره الذهبي في « السير » بقوله في ترجمته : « قلت : الرجل غير مدفوع عن صدق وعلم، والاحتجاج به مترجح » . وقال في « الضعفاء » ( رقم : ١٩٠٣ ) : « شهر مختلف فيه، وحديثه حسن » . وذكره في « معرفة الرواة » ( رقم : ١٦١ ) .

وعلى هذا درج المخرجون والمحققون من العلماء، فيحسن حديثه : ابن دقيق العيد، والزيلعي، والنووي، وابن الملقن، وابن التركماني، والعراقي، وابن كثير، وابن رجب، وابن حجر، رحمهم الله تعالى .

ويرى شيخنا الألباني - حفظه الله تعالى - حُسن حديث شهر بالشواهد والمتابعات فحسب، ولا يحسنه لذاته، ولا شك أن ثمة فرقا بين الأمرين، وانظر كلامه في مجلَّتنا « الأصالة » ( ع ١ / ص ٤٨ ) .

( ١ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « روى » .

( ٢ ) تقدّم تخريجه .

قال سليمان بن حرب : « يقولها أبو أمامة » .

قال قتبية : « قال حماد : لا أدري هو من قول النبي ﷺ أو أبي أمامة يعني : قصّة الأذنين » .

قال : « قتبية : عن سنان بن ربيعة » .

٢٢٩ - [ وأخبرنا أبو عبدالرحمن السلمي أنبأ علي بن عمر ثنا عبدالله بن

جعفر ]<sup>(١)</sup> ابن خُشَيْش ثنا يوسف بن موسى [ القطان ] ثنا سليمان بن حرب ثنا

حماد [ بن زيد ] عن سنان [ بن ربيعة ] عن شهر [ بن حوشب ] عن أبي أمامة

أنه وصف وضوء رسول الله ﷺ فقال<sup>(٢)</sup> : [ كان ]<sup>(٣)</sup> [ رسول الله ﷺ ] إذا

توضأ مسح مآقيه<sup>(٤)</sup> بالماء .<sup>(٥)</sup> وقال أبو أمامة : « الأذنان من الرأس » .

قال سليمان بن حرب : « « الأذنان من الرأس » إنما هو من قول أبي أمامة

فمن قال غير هذا فقد بدّل، أو كلمة قالها سليمان، أي : أخطأ » .

قال علي بن عمر<sup>(٦)</sup> : « وقفه سليمان عن حماد، وهو ثقة ثبت » .<sup>(٧)</sup>

وروي [ من وجه آخر عن أبي أمامة :

٢٣٠ - أخبرنا أبو عبدالرحمن السلمي ثنا أبو الحسن الحمودي ثنا محمد

( ١ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « وروي الدارقطني عن » .

( ٢ ) في نسختي ( أ ) و ( ج ) من « المختصر » : « قال » .

( ٣ ) ما بين المعقوفين سقط من نسختي ( أ ) و ( ج ) من « المختصر » .

( ٤ ) تصحفت في نسختي ( أ ) و ( ج ) إلى « بأذنيه » .

( ٥ ) مضى تخريجه .

( ٦ ) في نسخ « المختصر » : « قال الدارقطني » .

( ٧ ) « سنن الدارقطني » ( ١ / ١٠٣ ) .

ابن علي الحافظ [ ( ح ) ] .

٢٣١ - أخبرنا محمد بن الحسين [ (١) ] وأبو بكر الحارثي أنبأ أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني ثنا ابن مبشر ثنا محمد بن حرب وثنا (٢) أحمد بن سلمان نا يحيى بن جعفر قالنا نا علي بن عاصم ثنا جعفر بن الزبير، وحدثنا أبو عيسى محمد بن أحمد بن قطن نا العباس بن عبد الله الترقفي أخبرنا أبو جابر أخبرني [ جعفر بن الزبير عن القاسم عن أبي أمامة ] عن رسول الله ﷺ قال : « الأذنان من الرأس » . [ (٣) ] . (٤)

( ١ ) غير واضحة في الأصل !!

( ٢ ) القائل : وحدثنا هنا هو : الإمام الدارقطني .

( ٣ ) أخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ١٠٤ ) ومن طريقه المصنّف .

وأخرجه ابن عدي في « الكامل » ( ٧ / ٢٦٩٥ ) : ثنا محمد بن موسى الحلواني ثنا

عمر بن يحيى الأيلي ثنا يحيى بن كثير عن جعفر بن الزبير به .

وإسناده ضعيف جداً، القاسم هو ابن عبدالرحمن الدمشقي، صاحب أبي أمامة، صدوق

يرسل كثيراً، وقد عنعن، وجعفر بن الزبير الحنفي، الدمشقي، نزيل البصرة، متروك الحديث،

وكان صالحاً في نفسه، وسيأتي كلام المصنّف عليه، وفي إسناده ابن عدي يحيى بن كثير، أبو

النّضر، وهو ضعيف .

ولم ينفرد به جعفر، فرواه عن القاسم أيضاً : أبو معاذ الألهاني .

أخرجه تمام في « الفوائد » ( رقم : ١٧٩ ) : أنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد نا أبو علي

الحسن بن علي بن جرير الصّوري نا سليمان بن عبدالرحمن نا عثمان بن فائد نا أبو معاذ

الألهاني عن القاسم به .

وإسناده ضعيف؛ أبو معاذ لم أظفر له بترجمة، وأخشى أن يكون علي بن يزيد الألهاني

وهو صاحب القاسم ضعيف، وابن فائد مثله .

( ٤ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « مرفوعاً » .

[ قال الدارقطني ]<sup>(١)</sup> : « جعفر بن الزبير متروك » .<sup>(٢)</sup>

٢٣٢ - [ أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن

يعقوب قال : سمعت العباس بن محمد الدوري يقول سمعت يحيى بن معين

يقول : « جعفر بن الزبير ضعيف » .<sup>(٣)</sup>

٢٣٣ - أخبرنا أبو عبدالرحمن السلمي أنبأ أبو الحسن المحمدي ثنا محمد

ابن علي الحافظ ثنا محمد بن المثنى قال : « ما سمعت يحيى بن سعيد القطان

حدث عن محمد بن إسحاق شيئاً قط ولا عن جعفر بن الزبير » .<sup>(٤)</sup>

٢٣٤ - أخبرنا أبو سهل المهراني أنبأ أبو الحسين العطار أخبرني أبو عبدالله

النحوي قال : سمعت محمد بن إسماعيل يقول : « جعفر بن الزبير الشامي عن

القاسم، وهو متروك الحديث » .<sup>(٥)</sup>

( ١ ) ما بين المعقوفين سقط من « الخلافات » .

( ٢ ) « السنن » ( ١ / ١٠٤ ) وكذا قال في كتابه « الضعفاء والمتروكون » ( رقم :

١٤٣ ) .

( ٣ ) « تاريخ ابن معين » ( رقم : ٥١٣١ - رواية الدوري ) ومثله في « الكامل » ( ٢ /

٥٥٨ ) و « الضعفاء الكبير » ( ١ / ١٨٣ ) و « الجرح والتعديل » ( ١ / ١ / ٤٧٩ ) وقال في

« سؤالات ابن الجنيد » ( رقم : ٥٧٠ ) : « ليس بشيء » .

( ٤ ) رواه ابن عدي في « الكامل » ( ٢ / ٥٥٨ ) : أخبرنا الساجي سمعت ابن المثنى

به . ومثله في « الضعفاء الكبير » ( ١ / ١٨٣ ) للعقيلي، وفي « الجرح والتعديل » ( ١ / ١ /

٤٧٩ ) أسند عن يحيى القطان أنه ضعفه جداً .

( ٥ ) « التاريخ الكبير » ( ١ / ٢ / ١٩٢ ) و « التاريخ الصغير » ( ٢ / ٢٠٦ ) و

« الضعفاء الصغير » ( ٢٤ ) .

وقد ضعفه غير واحد، فقال أبو زرعة الرازي في « أجوبة البرذعي » ( ٤٨٣ ) : « لا

أحدت عنه، ليس بشيء » . وترجمه في كتابه « الضعفاء » ( رقم : ٤٥ ) وقال ابن المديني =

وروي من وجه آخر عن أبي أمامة :

٢٣٥ - أخبرنا محمد بن الحسين وأحمد بن محمد الحارثي أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا أحمد بن عيسى الخشاب ثنا عبد الله بن يوسف ثنا عيسى بن يونس [ (١) عن أبي بكر بن أبي مریم قال : سمعتُ راشد (٢) ابن سعد عن (٣) أبي أمامة ] قال : قال رسول الله ﷺ :

« الأذنان من الرأس » (٤) . [ (٥) .

= في « سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة » ( رقم : ٢١٩ ) : « كان جعفر لا يكتب حديثه، ضعيفاً، لا يسوى شيئاً . وقال الجوزجاني في « أحوال الرجال » ( رقم : ١٧٧ ) : « نذوا حديثه » . وأمر أحمد بالضرب على حديثه . كما في « العلل » ( رقم : ٤٨٨٧ - رواية عبد الله ) وكذبه شعبة كما في « الضعفاء الكبير » ( ١ / ١٨٢ ) و « الجرح والتعديل » ( ١ / ١ / ٤٧٩ ) و « الكامل » ( ٢ / ٥٥٨ ) وقال أبو حاتم في « الجرح والتعديل » : « كان ينزل البصرة، وكان ذاهب الحديث، لا أرى أن أحدث عنه، وهو متروك الحديث » . وقال ابن حبان في « المجروحين » ( ١ / ٢١٢ ) : « روى جعفر بن الزبير عن القاسم عن أبي أمامة نسخة موضوعة أكثر من مئة حديث » . وقال النسائي في « الضعفاء » ( ٢٩ ) : « متروك الحديث » . وكذا قال الفلاس وزاد : « وكان رجلاً صدوقاً، كثير الوهم » . وانظر : « المعرفة والتاريخ » ( ٣ / ١٣٩ ) و « الميزان » ( ١ / ٤٠٦ ) و « التهذيب » ( ٢ / ٩١ ) .

( ١ ) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وقال البخاري : هو متروك الحديث . وقال ابن معين : ضعيف، وروي » .

( ٢ ) في « الخلافات » : « أسد » !! وهو خطأ .

( ٣ ) في « الخلافات » : « ابن » !! وهو خطأ .

( ٤ ) أخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ١٠٤ ) ومن طريقه المصنف .

وأخرجه ابن عدي في « الكامل » ( ١ / ١٩٥ ) : ثنا موسى بن العباس ثنا أحمد بن عيسى به .

قال علي بن عمر<sup>(١)</sup> : « أبو بكر بن أبي مریم ضعيف » .<sup>(٢)</sup>  
 ٢٣٦ - [ أخبرنا أبو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس  
 محمد بن يعقوب قال : سمعت العباس بن محمد يقول : سمعت يحيى ]<sup>(٣)</sup>  
 ابن معين [ يقول ] : « الإفريقي<sup>(٤)</sup> ليس به بأس وفيه ضعف، وهو أحب إلي من  
 أبي بكر ابن أبي مریم الغساني » .<sup>(٥)</sup>  
 ٢٣٧ - أخبرنا أبو عبدالرحمن السلمي أنبأ أبو الحسن الحجاجي ثنا أبو

= وقال : « وبهذا الإسناد لا يرويه إلا أحمد بن عيسى، وأما يروي هذا حماد بن زيد عن  
 سنان بن ربيعة عن شهر بن حوشب عن أبي أمامة » .  
 قلت : وإسناده ضعيف، فيه أبو بكر بن أبي مریم، وهو ضعيف، وسيأتي الكلام عليه إن  
 شاء الله تعالى .

وفيه أحمد بن عيسى التنيسي، قال ابن عدي في « الكامل » ( ١ / ١٩٤ ) : « له  
 مناكير » . وقال الدارقطني في « الضعفاء » ( رقم : ٧٢ ) : « ليس بالقوي » . وكذا في  
 « سؤالات السلمي للدارقطني » ( رقم : ٦٠ ) وقال ابن حبان في « المجروحين » ( ١ /  
 ١٤٦ ) : « يروي عن المجاهيل الأشياء والمناكير، وعن المشاهير الأشياء المقلوبة، لا يجوز  
 عندي الاحتجاج بما انفرد من الأخبار » . وأتهمه بالكذب مسلمة وابن طاهر، وقال ابن يونس :  
 « وكان مضطرب الحديث جداً » . كذا في « اللسان » ( ١ / ٢٤١ ) .  
 وانظر : « الميزان » ( ١ / ٢٤٠ ) .

( ٥ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « مرفوعاً » .

( ١ ) في نسخ « المختصر » : « قال الدارقطني » .

( ٢ ) « سنن الدارقطني » ( ١ / ١٠٤ ) .

( ٣ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « وقال » .

( ٤ ) هو عبدالرحمن بن زياد .

( ٥ ) « تاريخ ابن معين » ( رقم : ٥٠٢٥ - رواية الدوري ) وقال في رواية الدوري

أيضاً ( برقم : ٥١٧٣ ) : « ليس حديثه بشيء » . وقال في « سؤالات ابن الجنيد » =



الجهم ثنا إبراهيم بن يعقوب قال : « أبو بكر بن أبي مریم ليس بالقوي في الحديث، وهو متماسك »<sup>(١)</sup> .

وأما حديث عبدالله بن زيد [ رضي الله عنه ]<sup>(٢)</sup> :

٢٣٨ - [ فأخبرناه كامل بن أحمد المستملي أخبرني أبو عمر الحيري ثنا

عمران بن موسى بن مجاشع ثنا ]<sup>(٣)</sup> سويد بن سعيد ثنا يحيى بن زكريا [ بن أبي زائدة ] عن شعبة عن حبيب [ بن زيد ] عن عبّاد [ بن تميم ] عن عبدالله بن زيد قال : رأيت رسول الله ﷺ توضأ بثلاثي مُدّ وجعل يدلك والأذنان من الرأس.<sup>(٤)</sup>

= ( رقم : ١٦٠ ) : « ضعيف الحديث، وهو أقوى من الأحوص » .

( ١ ) « أحوال الرجال » ( رقم : ٣٠٨ ) .

وقد تكلم فيه أحمد، فقال في « العلل » ( رقم : ٤٣٧٠ - رواية عبدالله ) : « ضعيف

الحديث متهم » . وقال في رواية أبي داود - كما في « التهذيب » ( ٢٩ / ١٢ ) - : « ليس بشيء » . وانظر له أيضاً « المسائل » ( ٢ / ٢٢٩ ) لابن هانئ و « بحر الدم » ( رقم : ١٢٠٨ ) .

وقال أبو حاتم في « الجرح والتعديل » ( ١ / ١ / ٤٥٠ ) : « ضعيف الحديث . طرقتة،

فأخذوا متاعه، فاختلط » . وقال أبو زرعة : « ليس بقوي في الحديث » . وقال ابن حبان في « المجروحين » ( ٣ / ١٤٦ ) : « رديء الحفظ لا يحتج به إذا انفرد » .

وانظر : « الميزان » ( ٤ / ٤٩٧ ) و « تهذيب الكمال » ( ق ٧٩١ ) و « التهذيب »

( ١٢ / ٢٨ ) .

( ٢ ) ما بين المعقوفين سقط من نسختي ( أ ) و ( ج ) من « المختصر » .

( ٣ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « فروى عن » .

( ٤ ) أخرجه ابن ماجه في « السنن » ( ١ / ١٥٢ ) ( رقم : ٤٤٣ ) : ثنا سويد بن

سعيد به مرفوعاً : « الأذنان من الرأس » .

قال البوصيري في « مصباح الزجاجة » ( ١ / ١٧٩ ) ( رقم : ١٨١ ) : « هذا إسناد

حسن، إن كان سويد حفظه !! »

= قلت : لم يحفظه سويد على النحو المذكور لما سيأتي .  
وقال الزيلعي في « نصب الراية » ( ١ / ١٩ ) : « وهذا أمثل إسناد في الباب لاتصاله وثقة رواته، فابن أبي زائدة، وشعبة، وعبداد، واحتج بهم الشيخان، وحبيب ذكره ابن حبان في « الثقات » في أتباع التابعين، وسويد بن سعيد، احتج به مسلم » وكذا قال ابن الترمذاني في « الجوهر النقي » ( ١ / ٦٧ ) .

وقال ابن حجر في « التلخيص الحبير » ( ١ / ٩١ ) : « قواه المنذري وابن دقيق العيد، وقد يثبت أنه مدرج » وتعقب في « الدراية » ( ٧ ) كلام الزيلعي السابق بأن سويداً هذا قد اختلط .

ولفظ كلام المنذري عليه - كما نقله ابن حجر في « النكت على ابن الصلاح » ( ١ / ٤١١ ) - : « هذا الإسناد متصل، ورواته محتج بهم، وهو أمثل إسناد في هذا الباب » .  
قلت : أداه سويد بلفظين؛ أحدهما : ما عند ابن ماجه، فوهم فيه، إذ رواه حال اختلاطه، والآخر : لفظ المصنف، وحُدث به في صحته، وضبطه وأتى به على الصواب، وليس فيه : « والأذنان من الرأس » على أنها من كلام النبي ﷺ !!

قال الحافظ ابن حجر في « النكت على ابن الصلاح » ( ١ / ٤١١ ) بعد كلام المنذري السابق ما نصه : « قلت : هذا الإسناد رجاله رجال مسلم، إلا أن له علّة، فإنه من رواية سويد ابن سعيد كما ترى، وقد وهم فيه، وذكر الترمذني في « العلل الكبير » أنه سأل البخاري عن هذا الحديث، فضعف سويداً .

قلت : وهو وإن أخرج له مسلم في « صحيحه » فقد ضعّفه الأئمة، واعتذر مسلم عن تخريج حديثه، بأنه ما أخرج له إلا ما له أصل من رواية غيره، وقد كان مسلم لقيه وسمع منه قبل أن يعمى، ويتلقن ما ليس من حديثه، وإنما كثرت المناكير في روايته بعد عماءه .

ثم قال رحمه الله تعالى : « وقد حُدث بهذا الحديث في حال صحته فأتى به على الصواب، فرواه البيهقي من رواية عمران بن موسى ... » وساق هذه الرواية .

ثم قال : « وقوله : « قال : والأذنان من الرأس » هو من قول عبد الله بن زيد - رضي الله عنه - والمرفوع منه ذكر الوضوء بثلاثي مد، والدّلك » . انتهى .

قلت : يتأكد لك ذلك إذا علمت أن أبا كريب محمد بن العلاء الهمداني رواه عن ابن أبي زائدة دون الموقوف، كما في « صحيح ابن خزيمة » ( ١ / ٦٢ ) ( رقم : ١١٨ ) =

سويد بن سعيد الحدّثاني<sup>(١)</sup> الأتباري : اختلط بعد أن كتب عنه مسلم [ ابن الحجاج ] ولعله لو عرف تغيره لما روى عنه في « الصحيح »<sup>(٢)</sup>.  
[ قال أبو عيسى الترمذي : قلت للبخاري : فإنهم يذكرون عن سويد بن سعيد عن ابن أبي زائدة عن شعبة عن حبيب بن زيد، فقال : « هو حبيب بن

= و « مستدرک الحاكم » ( ١ / ١٦١ ) و « صحيح ابن حبان » ( رقم : ١٠٨٣ - مع الإحسان ) .

ورواه دونها أيضاً جماعة عن شعبة غير ابن أبي زائدة، من مثل : يحيى بن سعيد، وعنه مسدّد، ومن طريقه ابن حبان في « الصحيح » ( رقم : ١٠٨٢ - الإحسان ) .  
ومن مثل : الطيالسي في « المسند » ( رقم : ١٠٩٩ ) - ومن طريقه أحمد في « المسند » ( ٤ / ٣٩ ) - .

ومن مثل : إبراهيم بن موسى الرازي وأبو خالد الأحمر ومعاذ بن معاذ، - ومن طريقهم بإسنادين به : البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ١٩٦ ) - .  
وخالف هؤلاء جميعاً : محمد بن جعفر المعروف بـ ( غنّدر ) فرواه عن شعبة عن حبيب عن عباد عن جدّته - وهي أم عمارة - به . دون ذكر الموقوف أيضاً .  
أخرجه أبو داود في « السنن » ( رقم : ٩٤ ) - ومن طريقه البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ١٩٦ ) - .

قال البيهقي عقبه : « قال أبو زرعة الرازي : الصحيح عندي حديث غنّدر » .  
وذكره المصنّف في « المعرفة » ( ١ / ٢٨٠ ) على الوجهين من غير ذكر الأذنين، فقال :  
« وروينا عن عباد بن تميم عن جدّته أم عمارة، وقيل عنه عن عبد الله بن زيد » .  
وعلى أيّة حال فلفظة : « الأذنان من الرأس » غير محفوظة فيه على أنّها مرفوعة من حديث عبد الله بن زيد، وأما هي مدرجة فيه، كما سبق عن ابن حجر . والله أعلم .

( ١ ) في « الخلافيات » : « الحارثي » !!

( ٢ ) انظر : الاعتذار له في صنيعه ذلك في : دراستنا المفردة عن مسلم وأثره في علم

الحديث، وفي كتاب « الرواة المتكلم فيهم في صحيح مسلم » لسليمان العكايلة .

زيد، ودَع سويد، وضعّفه جداً، وقال : كلما لَقْن شيئاً تلقّنه، وضعّف أمره .<sup>(١)</sup>  
 ٢٣٩ - أخبرنا أبو علي الروذباري - قراءة عليه - قال : سمعتُ أبا بكر  
 أحمد بن كامل يقول : سمعت محمد بن موسى يقول : قال يحيى بن معين :  
 « لو أنّ لي خيلاً ورجالاً خرجنا إلى سويد حتى أُحاربه بلغني أنّه إنّما قال  
 ذلك [ <sup>(٢)</sup> حين ذكر له روايته عن علي بن مسهر عن أبي يحيى القتات عن  
 مجاهد عن ابن عبّاس ] عن النبي ﷺ قال [ <sup>(٣)</sup> :  
 « من عشق فعف، وكنتم فمات؛ مات شهيداً » .<sup>(٤)</sup>

فقال : « لو كان لي فرس ورمح لكنت أغزو سويد بن سعيد » .<sup>(٥)</sup>  
 ونحن نذكر حاله أبين من هذا في مسألة القراءة خلف الإمام<sup>(٦)</sup> [ إن شاء

- 
- ( ١ ) عزاها ابن حجر في « النكت على ابن الصلاح » ( ١ / ٤١١ ) إلى « العلل  
 الكبير » للترمذي، ولم أرها في مطبوعه، وأصلها الخطي رديء فيه نقص وتصحيف .  
 ( ٢ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « وذكر عن ابن معين » .  
 ( ٣ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « مرفوعاً » .  
 ( ٤ ) الحديث موضوع؛ انظر : الكلام عليه في « الداء والدواء » ( ٣٥٣ - ٣٥٤ )  
 و « زاد المعاد » ( ٤ / ٢٧٥ ) - كلاهما لابن القيم - و « التلخيص الحبير » ( ٢ / ١٤٢ )  
 و « التذكرة في الأحاديث المشتهرة » ( رقم : ٢٥ ) و « المقاصد الحسنة » ( رقم : ١١٥٣ )  
 و « تحذير الخواص » ( ١١٢ ) و « تمييز الطيب من الخبيث » ( ١٤٢٤ ) و « الأسرار المرفوعة »  
 ( ٥٠٨ ) و « الفوائد المجموعة » ( ٧٦١ ) و « أسنى المطالب » ( ١٤٣٩ ) و « تنزيه الشريعة »  
 ( ٢ / ٤٩٣ ) و « التهذيب » ( ٤ / ٢٧٤ ) و « الميزان » ( ٢ / ٢٥٠ ) و « اللسان » ( ١ /  
 ١٩٢ ) و « الدرر المنتثرة » ( ٣٩٥ ) و « فيض القدير » ( ٦ / ١٧٩ ) و « أبواب السعادة في  
 أسباب الشهادة » ( رقم : ٢٨ ) و « السلسلة الضعيفة » ( رقم : ٤٠٩ ) .  
 ( ٥ ) سيأتي الكلام على سويد مسهباً .  
 ( ٦ ) انظر المسألة ( رقم : ٨٤ ) .

الله [ .

وأما حديث سمرة [ بن جندب ] [ رضي الله عنه ]<sup>(١)</sup> :

٢٤٠ - [ فحدثنا أبو حازم عمر بن أحمد العبدوي الحافظ - إملاء - ثنا

أبو عمرو بن مطر ثنا محمد بن عثمان بن أبي سويد الذارع ثنا هذبة بن خالد ثنا

همام بن يحيى عن سعيد بن أبي عروبة قال : كُنْتُ إِلَى جنب منبر [<sup>(٢)</sup> الحجاج

ابن يوسف فقال في خطبته : سمعت سمرة [ بن جندب ] يقول : قال رسول

الله ﷺ :

[ « الأذنان من الرأس »<sup>(٣)</sup> ] .

والحجاج<sup>(٤)</sup> [ بن يوسف ] لا يحتج بحديثه إن كان محفوظاً عنه<sup>(٥)</sup>

( ١ ) ما بين المعقوفين سقط من « الخلافيات » ومن نسختي ( أ ) و ( ج ) من نسخ

« المختصر » .

( ٢ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « فروى عن » .

( ٣ ) أخرجه تمام الرازي في « مسند المقلين من الأمراء والسلاطين » ( رقم : ٣ ) - ومن

طريقه : ابن عساكر في « تاريخ دمشق » ( ١٤ / ٣٨٧ / ١ ) - : ثني أبو علي محمد بن

هارون بن شعيب ثنا محمد بن عثمان به .

وإسناده ضعيف جداً، لضعف أبي علي، وهو الأنصاري، ضعيف جداً، إلا أنه لم ينفرد

به، فقد تابعه أبو عمرو بن مطر - كما عند المصنف - .

وأخرجه تمام في « مسند المقلين » ( رقم : ٤ ) من طريق أخرى عن أحمد بن سعيد

الطبري ثنا هذبة به .

وهذبة ومن فوقه ثقات، وأفته الحجاج بن يوسف الثقفي، وبه أعلمه المصنف .

وانظر : « السلسلة الضعيفة » ( ١ / ٥٤ ) .

( ٤ ) في « الخلافيات » : « الحجاج » من غير واو .

( ٥ ) في « الخلافيات » : « عنه محفوظاً » .

والطريق<sup>(١)</sup> إليه سليم<sup>(٢)</sup> ولا يخفى حاله على أحد<sup>(٣)</sup>.

وأما حديث عائشة رضي الله عنها :

٢٤١ - [ فأخبرناه أبو جعفر العزائمي أخبرني أحمد بن إبراهيم الحوري ثنا

أبو إسحاق إبراهيم بن إسحاق المروزي حدثنا إسماعيل بن بشر البلخي ثنا ]<sup>(٤)</sup>

عصام بن يوسف ثنا ابن المبارك ثنا ابن جريج عن سليمان بن موسى عن الزهري

عن عروة عن عائشة [ قالت : قال رسول الله ﷺ :

« المضمضة والاستنشاق من الوضوء الذي لا تتم الصلاة إلا به، والأذنان

من الرأس »<sup>(٥)</sup>.

( ١ ) في نسختي ( أ ) و ( ج ) من « المختصر » : « وفي الطريق » !!

( ٢ ) في « الخلافات » : « سليماً » .

( ٣ ) يعجبني هنا كلام للإمام الذهبي في « السير » ( ٤ / ٣٤٣ ) : « كان ظلوماً،

جباراً، ناصبياً، خبيثاً، سفاكاً للدماء، وكان ذا شجاعة وإقدام ومكر ودهاء، وفصاحة وبلاغة،

وتعظيم للقرآن ... إلى أن قال : « ... فنسبته ولا نحبه، بل نبغضه في الله، فإن ذلك من أوثق

غرى الإيمان، وله حسنات مغمورة في بحر ذنوبه، وأمره إلى الله، وله توحيد في الجملة، ونظراء

من ظلمة الجبارة والأمراء » .

وقد شط بعضهم فحكم بكفره !! وهذا خطأ، قال شيخنا الألباني في مجلّتنا « الأصالة »

( ع ١ / ص ٤٨ ) : « نحن نشهد أنّ الحجاج فاجر ظالم، لكننا لا نعلم منه أنّه أنكر ما هو

معلوم من الدين بالضرورة، فلا يجوز تكفيره بمجرد أنّه فجر، وظلم، وقتل الأبرياء من

المسلمين » .

فرجل هذا حاله تردّ روايته، ولا كرامة .

( ٤ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « فروى عن » .

( ٥ ) أخرجه ابن عدي في « الكامل » ( ٣ / ١١٦ ) : ثنا الحسن بن علي بن مهراّن ثنا

عصام بن يوسف به . وقال : « وهذا لا أعرفه إلا من هذا الوجه » .

قلت : وإسناده فيه ضعف؛ لأنّ عصام بن يوسف البلخي، روى أحاديث لا يتابع =

٢٤٢ - أخبرنا أبو عبدالله الحافظ أخبرني أبو سعيد أحمد بن إبراهيم

الفقيه المعدل فذكره بمثله حرفاً بحرف [١]!

وهم فيه<sup>(٢)</sup> عصام [ بن يوسف ] أو من دونه والصواب مرسل .

٢٤٣ - [ وأخبرنا أبو عبدالرحمن السلمي وأبو بكر الحارثي قالا : أنبأ

علي بن عمر الحافظ ثنا علي بن الفضل بن طاهر البلخي ثنا حماد بن محمد بن

حفص بيلخ ثنا [٣] محمد بن الأزهر<sup>(٤)</sup> [ الجوزجاني ] ثنا الفضل بن موسى

[ السنيني ] عن ابن جريج [ فذكره ] بمعناه مسنداً .<sup>(٥)</sup>

= عليها - كما في « الميزان » ( ٦٧ / ٣ ) - ووقع وهم فيه منه أو من دونه، والصواب أنه عن سليمان بن موسى مرفوعاً، كما بيناه سابقاً، والله أعلم .

( ١ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « مرفوعاً » .

( ٢ ) في نسخ « المختصر » : « وهو وهم من » .

( ٣ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « وروي عن » .

( ٤ ) في نسخة ( ب ) من « المختصر » : « محمد الأزهرى » !!

( ٥ ) أخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١٠٠ / ١ ) ومن طريقه المصنف .

وإسناده وإه بمرّة، فيه محمد بن الأزهر، قال أحمد في « العلل » ( رقم : ٣١٣٥ ) : « لا

تكتبوا عنه حتى يتوب، وحتى لا يحدث عن الكذابين » . وقال ابن عدي في « الكامل » ( ٥ /

٢١٤٣ ) : « ليس بالمعروف، وإذا لم يكن معروفاً يحدث عن الضعفاء، فسيبيلهم سبيل واحد،

لا يجب أن يشتغل برواياتهم وحديثهم » .

وانظر : « الجرح والتعديل » ( ٢٠٩ / ٢ / ٣ ) و « الضعفاء الكبير » ( ٣٢ / ٤ )

و « الميزان » ( ٤٦٧ / ٣ ) و « اللسان » ( ٦٤ / ٥ ) و « بحر الدم » ( رقم : ٨٧٠ ) .

وبه أعلمه الزيلعي في « نصب الراية » ( ٢٠ / ١ ) وابن حجر في « التلخيص الحبير »

( ٩٢ / ١ ) .

قال علي<sup>(١)</sup> : « كذا قال والمرسل أصح » .<sup>(٢)</sup>

قال البيهقي رحمه الله تعالى<sup>(٣)</sup> : « هؤلاء الذين وصلوا هذا الإسناد، تارة عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس [ كما قدّمنا ذكره ]، وتارة عن ابن جريج عن سليمان [ بن موسى ] عن الزهري عن عروة عن عائشة، وغير ذلك مما سبق ذكرنا له، ليسوا من أهل الصدق والعدالة، بحيث إذا انفردوا<sup>(٤)</sup> بشيء يقبل ذلك منهم أو جاز الاحتجاج بخبرهم<sup>(٥)</sup>، فكيف إذا خالفوا الثقات، وابتنوا الأثبات، وعمدوا إلى المعضلات؛ فجوّدوها، وقصدوا إلى المراسيل والموقوفات؛ فأسندوها، والزيادة إنما هي مقبولة عن المعروف بالعدالة، والمشهور بالصدق والأمانة، دون من كان مشهوراً بالكذب والخيانة، أو منسوباً إلى نوع من الجهالة ] فقد :

٢٤٤ - أخبرنا أبو بكر محمد بن إبراهيم بن أحمد الأصبهاني أنبأ أبو نصر الداني أنبأ أبو سفيان بن محمد الجوهري أنبأ علي بن الحسين ثنا عبد الله بن الوليد العدل<sup>(٦)</sup> عن [ سفيان ] الثوري عن ابن جريج عن سليمان بن موسى قال : قال رسول الله ﷺ :

- 
- ( ١ ) في نسخ « المختصر » : « الدارقطني » .  
 ( ٢ ) « سنن الدارقطني » ( ١ / ١٠٠ ) .  
 ( ٣ ) في « الخلافات » : « قال الشيخ » .  
 ( ٤ ) في نسخ « المختصر » : « تفردوا » .  
 ( ٥ ) في نسخ « المختصر » : « بهم » .  
 ( ٦ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « وقد روى » .



[ « من توضأ فليمضمض وليستنشق، والأذنان من الرأس »<sup>(١)</sup> ] .  
 وهذا هو الصواب وبذلك<sup>(٢)</sup> لا تثبت الحجّة عندنا .  
 [ وقد روي من وجه آخر عن عائشة رضي الله عنها من قولها :  
 ٢٤٥ - أخبرنا أبو عبدالرحمن السلمي وأبو بكر الحارثي أنا علي بن عمر  
 الحافظ ثنا عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز ثنا طالوت بن عباد نا [ <sup>(٣)</sup> اليمان أبو  
 حذيفة عن عمرة قالت : سألت عائشة رضي الله عنها عن الأذنين ؟ قالت :  
 من الرأس . وقالت : كان رسول الله ﷺ يمسح أذنيه ظاهرهما وباطنهما إذا  
 توضأ .<sup>(٤)</sup> ]

[ قال علي بن عمر : « اليمان ضعيف » .<sup>(٥)</sup> ]

٢٤٦ - أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب  
 ثنا العباس بن محمد الدوري [ قال : [ سمعت يحيى ] بن معين [ يقول ] : يمان  
 ابن المغيرة [ ليس بشيء ] .<sup>(٦)</sup> ]  
 ٢٤٧ - [ أخبرنا أبو سهل المهراني أنبأ أبو الحسن أخبرني أبو عبدالله

( ١ ) مضى تخريجه، وإسناده معضل .

( ٢ ) في نسخة ( ب ) من « المختصر » : « وبغير ذلك » .

( ٣ ) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وروى عن » .

( ٤ ) أخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ١٠٥ ) ومن طريقه المصنّف .

وإسناده ضعيف؛ لضعف اليمان كما سيأتي .

( ٥ ) وكذا قال في « سؤالات السلمي » ( رقم : ٤٤٨ ) وترجمته في « الضعفاء

والمتروكين » ( رقم : ٦٠٧ ) .

( ٦ ) « تاريخ ابن معين » ( رقم : ٣٢١٩ - رواية الدوري ) وكذا قال في « سؤالات

ابن الجنيد » ( رقم : ٤٩٥ ) .

الرويانى قال: سمعت محمد بن إسماعيل [١] البخاري: « يمان بن المغيرة » [٢] أبو حذيفة : العتري .

قال وكيع : التيمي منكر الحديث . (٣)

٢٤٨ - [ أخبرنا محمد بن الحسين السلمي أنبأ أبو الحسين الطرائفي قال :

سمعت عثمان بن سعيد الدارمي يقول : قلت ليحيى : واليمان بن المغيرة، كيف حديثه ؟ قال : « ليس بشيء » . (٤)

٢٤٩ - أخبرنا أبو عبدالرحمن السلمي أنبأ أبو الحسين الحجاجي ثنا أبو

الجهم ثنا إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني قال : « يمان بن المغيرة لا يحمد الناس حديثه » . (٥)

( ١ ) بدل ما بين المعقوفين من « أخبرنا ... » إلى « هنا » في نسخ « المختصر » :

« وقال » .

( ٢ ) ما بين المعقوفين - من « ليس بشيء » ... إلى هنا - ساقط من نسخة ( ج ) من

« المختصر » .

( ٣ ) « التاريخ الكبير » ( ٤ / ٢ / ٤٢٥ ) و « التاريخ الصغير » ( ٢ / ١٨٣ )

و « الضعفاء الصغير » ( ١٢٣ ) .

( ٤ ) « تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي » ( رقم : ٩٠٥ ) .

( ٥ ) « أحوال الرجال » ( رقم : ١٨٦ ) .

قلت : وضعفه أبو زرعة، فترجمه في « الضعفاء » ( رقم : ٣٧٨ ) وقال أبو حاتم في

« الجرح والتعديل » ( ٤ / ٢ / ٣١١ ) : « منكر الحديث » . وقال النسائي : « ليس بثقة » .

وانظر : « المعرفة والتاريخ » ( ٣ / ٦٠ ) و « الكنى » للدولابي ( ١ / ١٤٤ )

و « المجروحين » ( ٣ / ١٤٣ ) و « الميزان » ( ٤ / ٤٦١ ) .

وقد روى الحديث أيضاً عن :

○ عبدالله بن أبي أوفى :

أخرجه ابن عدي في « الكامل » ( ٦ / ٢٢٨٤ ) : ثنا أحمد بن محمد بن عنبسة =

= ثنا محمد بن يزيد المستملي ثنا يزيد بن هارون أخبرنا فائد بن عبدالرحمن أبو وفاء قال : قال عبدالله بن أبي أوفى : « رأيتُ رسول الله ﷺ توضأ ثلاثاً ثلاثاً، وقال : « والأذنان من الرأس » .

قال ابن عدي : « وهذا حديث باطل بهذا الإسناد » .

قلت : وقال عن محمد بن يزيد : « يسرق الأحاديث، ويزيد فيها ويضع » . وانظر : في ترجمته « اللسان » ( ٥ / ٤٢٩ ) .

○ سلمة بن قيس الأشجعي :

أخرجه الخطيب البغدادي « الفصل للوصل » ( ق ١٢٠ / أ ) : أنا أبو بكر محمد بن علي بن محمد بن موسى السلمى بدمشق أنا الحسين بن عبدالله بن محمد بن إسحاق الأذربلسي ( ح ) .

وأنا أبو إسحاق إبراهيم بن عيسى النحوي بدمشق أيضاً أنا أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد الشرايبي قالوا : نا خيشمة بن سليمان الأذربلسي قال : حدثني - وفي حديث السلمى أخبرنا - وزير بن القاسم الجبيلي نا آدم بن أبي إياس نا شعبة، عن منصور عن هلال بن يساف عن سلمة بن قيس الأشجعي أن النبي ﷺ قال :

« إذا توضأت فأنتنر، وإذا استجمرت فأوتر » .

قال السلمى : « والأذنان من الرأس » .

قال الخطيب عقبه : « قوله في هذا الحديث « الأذنان من الرأس » خطأ فظيع، ووهم شنيع، وذلك أن الجزء المرفوع منه « فأوتر » حسب لا يزداد عليه، والوهم في هذا الحديث من وزير بن القاسم وهمه على آدم، أو من خيشمة على وزير، والحديث في كتاب آدم عن شعبة وآخره : « فأوتر » .

وساق طرقاً كثيرة تؤكد ذلك .

قلت : كان آدم يقول : « كنت أكتب عند شعبة وكنت سريع الخط، وكان الناس يأخذون من عندي » . قاله أبو حاتم في « الجرح والتعديل » فما يوجد في كتابه هو الصواب . وكذا تتابع الثقات الأئبات من الرواة دون ذكر الأذنين .

انظر الحديث وتخريجنا له في « الطهور » لأبي عبيد ( رقم : ٢٨٧ ) .

وربما استدلوا بما :

٢٥٠ - [ أخبرنا أبو علي الروذباري رحمه الله أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا الحسن بن علي ثنا يزيد بن هارون ثنا عبّاد بن منصور عن عكرمة بن خالد عن سعيد بن جبير ]<sup>(١)</sup> عن ابن عبّاس [ رضي الله عنهما ]<sup>(٢)</sup> : رأى رسول الله ﷺ يتوضأ<sup>(٣)</sup> ... فذكر الحديث [ كله ] ثلاثاً ثلاثاً .  
قال : « ومسح برأسه وأذنيه مسحاً واحدة » .<sup>(٤)</sup>

- ( ١ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « روى » .  
( ٢ ) ما بين المعقوفين سقط من « الخلافات » ونسختي ( أ ) و ( ج ) من نسخ « المختصر » .  
( ٣ ) في « الخلافات » : « أن رسول الله ﷺ توضأ » وما أثبتناه هو الموافق لما في « سنن أبي داود » .  
( ٤ ) أخرجه أبو داود في « السنن » ( ١ / ٣٢ - ٣٣ ) ( رقم : ١٣٣ ) ومن طريقه المصنّف .  
وأخرجه أبو عبيد في « الطهور » ( رقم : ٨٣ - مطوّلاً ) ثنا يزيد بن هارون به .  
و ( ٣٥٢ - مختصراً ) مقتصراً على « مسح برأسه وأذنيه » .  
وأخرج أصل الحديث - من غير تفصيل صفة الوضوء - من طرق عن سعيد به .  
البخاري في « الصحيح » كتاب اللباس : باب الدّوائب ( ١٠ / ٣٦٣ ) ( رقم : ٥٩١٩ ) وأبو داود في « السنن » ( ٢ / ٤٥ ) كتاب الصلاة : باب في صلاة اللّيل والحسن بن عرفة في « جزئه » ( رقم : ٨١ ) والطبراني في « الكبير » ( ١١ / ٤٤٨ ) ( رقم : ١٢٢٧٣ ) .  
ورواه عن عكرمة ابن طاوس وعنه معمر وعنه عبدالرزاق في « المصنّف » ( ٣ / ٦٣ ) ( رقم : ٤٧٠٦ ) مختصراً - دون ذكر صفة الوضوء أيضاً - إلا أنه أسقط ( سعيداً ) منه .  
وأخرجه من طريق عبدالرزاق : النسائي في « الكبرى » - كما في « التحفة » ( ٥ / ١٠٧ ) وأبو داود في « السنن » ( ٢ / ٤٧ ) ( رقم : ١٣٦٥ ) والبيهقي في « الكبرى » ( ٣ / ٨ ) والطبراني في « الكبير » ( ١١ / ١٣٢ ) ( رقم : ١١٢٧٢ ) .

= ورواه زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس مطوّلًا، وفيه : « ثمَّ غُرف غرفة فمسح برأسه وأذنيه داخلهما بالسبابتين، وخالف بإبهاميه إلى ظاهر أُذنيه، فمسح ظاهرهما وباطنهما » .  
أخرجه من طريق ابن عجلان عن زيد به : أبو عبيد في « الطهور » ( رقم : ٨٦ - بتحقيقي ) وابن أبي شيبة في « المصنّف » ( ٣٨ / ١ ) من طريق ابن إدريس عن ابن عجلان به، ومن طريقه :

ابن ماجه في « السنن » ( ١٥١ / ١ ) ( رقم : ٤٣٩ ) وابن المنذر في « الأوسط » ( ٣٨٤ / ١ - ٣٨٥ ) والبيهقي في « السنن الكبرى » ( ٦٧ / ١ ) .  
وأخرجه من طرق عن ابن إدريس به :

الترمذي في « الجامع » ( ٥٢ / ١ ) ( ٣٦ ) أبواب الطهارة : باب ما جاء في مسح الأذنين ظاهرهما وباطنهما، والنسائي في « المجتبى » ( ٧٤ / ١ ) كتاب الطهارة : باب مسح الأذنين مع الرأس وما يستدلُّ به على أنَّهما من الرأس، و « الكبرى » ( رقم : ١٢١ ) والبيهقي في « السنن الكبرى » ( ٦٧ / ١ ) وابن المنذر في « الأوسط » ( ٣٧٦ / ١ ) وابن خزيمة في « الصحيح » ( ٧٧ / ١ ) ( رقم : ١٤٨ ) .

وقال الترمذي : « حديث ابن عباس حسن صحيح . والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم : يرون مسح الأذنين، ظهورهما وباطنهما » .  
قلت : محمد بن عجلان فيه ضعف يسير، إلّا أنَّ للحديث شواهد، فيرتقي لدرجة الصحة، فقد تابعه :

١ - سليمان بن بلال :

كما عند البخاري في « الصحيح » ( ٢٤٠ / ١ ) ( رقم : ١٤٠ ) كتاب الوضوء : باب غسل الوجه باليدين من غرفة واحدة .

٢ - سفيان :

كما عند أبي عبيد في « الطهور » ( رقم : ١٠٣ ) وخرجناه هناك .

٣ : عبدالعزيز بن محمد :

كما عند أبي عبيد في « الطهور » ( رقم : ١٠٥ و ٣٥١ ) والنسائي في « المجتبى » ( ٧٣ / ١ ) و « السنن الكبرى » ( رقم : ١٠٦ و ١٠٧ و ٢٠٩ ) وابن حبان في « الصحيح » ( ٢٠٤ / ٢ ) ( رقم : ١٠٧٣ - مع الإحسان ) ولم يذكر فيه غسل الرجلين، وقال عقبه : =

وهذا لو صحَّ فلا حجَّة لهم فيه إذ يجوز أنه عزل سبأبتيه فمسح بها أذنيه<sup>(١)</sup>، كما روى في بعض الأخبار والحكاية حكاية حال<sup>(٢)</sup>.  
وقد روي عن طلحة بن مُصَرِّف عن أبيه عن جدِّه :

٢٥١ - [ أخبرنا أبو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الحميد الحارثي ثنا طلق بن غنَّام وعمر بن حفص بن غياث أنبا ليث ثنا طلحة عن أبيه عن جدِّه ] قال : كان رسول الله

= « قال عبدالعزيز : وأخبرني من سمع ابن عجلان يقول في ذلك : وغسل رجله » .  
وابن خزيمة في « الصحيح » ( ١ / ٨٨ ) ( رقم : ١٧١ ) .  
٤ - هشام بن سعد :

كما عند : أبي داود في « السنن » ( ١ / ٣٤ ) ( رقم : ١٣٧ ) كتاب الطهارة : باب  
الوضوء مرَّتين ) ، والحاكم - كما في « الفتح » ( ١ / ٢٤١ ) .  
وشذ في لفظة : « تحت النعل » من قوله : « فرش على رجله اليمنى وفيها النعل ، ثمَّ مسحها بيديه ، يد فوق القدم ويد تحت النعل » قاله البيهقي في « السنن » ( ١ / ٧٣ ) والحافظ  
في « الفتح » ( ١ / ٢٤١ ) .  
٥ - معمر :

كما عند عبدالرزاق في « المصنَّف » ( ١ / ٤١ ) ( رقم : ١٢٦ ) وابن الجارود في  
« المنتقى » ( رقم : ٦٩ ) .  
٦ - داود بن قيس :

كما عند عبدالرزاق في « المصنَّف » ( ١ / ٤٢ ) ( رقم : ١٢٧ ) وابن الجارود في  
« المنتقى » ( رقم : ٦٩ ) .  
٧ - أبو بكر بن محمد :

كما عند عبدالرزاق في « المصنَّف » ( ١ / ٤٢ ) ( رقم : ١٢٩ ) .  
( ١ ) في « الخلافيات » : « رأسه » !!  
( ٢ ) وبنحو هذا قال في « الكبرى » ( ١ / ٦٧ ) و « المعرفة » ( ١ / ١٧٨ ) .

ﷺ إذا مسح رأسه استقبل رأسه بيديه حتى يأتي على أذنيه وسالفته . (١)

- ( ١ ) أخرجه البيهقي في « السنن الكبرى » ( ١ / ٦٠ ) : أخبرنا أبو عبدالله الحافظ به . وأخرجه أيضاً من طريق أخرى قال : وأخبرنا أبو القاسم عبدالواحد بن محمد بن إسحاق ابن النجار المقرئ بالكوفة أنا أبو القاسم جعفر بن محمد بن عمرو الأحمسي ثنا أبو حصين الوادعي ثنا يحيى الحماني ثنا حفص به . ولفظه : « إنه أبصر النبي ﷺ حين توضأ مسح رأسه وأذنيه، وأمر يديه على قفاه » .
- ثم قال : « ورواه عبدالوارث عن ليث بن أبي سليم، فقال : « مسح رأسه حتى بلغ القذال » وهو أول القفاء، ولم يذكر الإمرار » .
- قلت : أخرجه أبو داود في « السنن » ( ١ / ٣٢ ) ( رقم : ١٣٢ ) : ثنا محمد بن عيسى ومسدد قالا : ثنا عبدالوارث به .
- وأخرجه الطبراني في « الكبير » ( ١٩ / ١٨٠ ) ( رقم : ٤٠٧ ) : ثنا علي بن عبدالعزيز ثنا أبو معمر المقعد، ثنا عبدالوارث به .
- ( برقم : ٤٠٨ ) : ثنا معاذ بن المثني ثنا مسدد به .
- وأخرجه انطحاوي في « شرح معاني الآثار » ( ١ / ٣٠ ) : ثنا ابن أبي داود ثنا أبو معمر عبدالوارث به .
- وأخرجه أيضاً قال : ثنا ابن مرزوق ثنا عبدالصمد بن عبدالوارث ثنا أبي - وتصحفت في مطبوعه إلى « أبي » ! - وحفص بن غياث عن ليث به .
- وأخرجه عبد بن حميد في « المنتخب » ( رقم : ٣٨٤ ) : ثنا زكريا بن عدي ثنا حفص ابن غياث به .
- ورواه عن ليث أيضاً : أبو سلمة الكندي، كما عند الطبراني في « الكبير » ( ١٩ / ١٨٠ - ١٨١ ) ( رقم : ٤٠٩ ) .
- ومعتمر كما عند أبي داود في « السنن » ( رقم : ١٣٩ ) والطبراني في « الكبير » ( ١٩ / ١٨١ ) ( رقم : ٤١٠ ) .
- وعثمان بن مقسم البري كما عند ابن سعد في « الطبقات الكبرى » ( ٦ / ٣٩ ) . ومدار الأسانيد السابقة على ليث - وهو ابن أبي سليم - ضعيف، كما تقدم بيانه في مسألة ( رقم : ٢ ) .

= وتابعه مالك بن مغول :

أخرجه الطبراني في « الكبير » ( ١٩ / ١٨١ ) ( رقم : ٤١١ ) : ثنا الحسين بن إسحاق التستري ثنا سعيد بن عنبسة الخزاز ثنا شعيب بن حرب ثنا مالك به . بلفظ : « توضع فمسح رأسه » . والخزاز متهم بالكذب .

وأخرجه الطبراني أيضاً ( برقم : ٤١٢ ) : ثنا محمد بن عبدالله الحضرمي ثنا أحمد بن مصرف بن عمرو اليمامي ثني أبي مصرف بن عمرو بن السري بن مصرف بن كعب بن عمرو عن أبيه عن جدّه يبلغ به كعب بن عمرو قال : رأيت النبي ﷺ توضع باطن لحيته وقفاه » .

قال ابن القطان : « هو إسناد مجهول، مصرف بن عمرو السري وأبوه وجده السري لا يعرفون » .

وقال عبدالحق في « الأحكام الكبرى » : « لا أعرفه بهذا الإسناد، وما كتبه حتى أسأل عنه » كذا في « الميزان » ( ٦ / ٤٢ ) .

قال ابن قطلوبغا في : « من روى عن أبيه عن جده » ( ص ٢٩٧ ) ( رقم : ١٦٨ ) : « وطلحة هذا أحد الثقات التابعين وأحد أئمة الكوفة المشهورين بالورع والعبادة، روى عن أنس وابن أبي أوفى، وعنه : الأعمش ومسر وشعبة والكبار، ومات سنة اثنتي عشرة ومئة، قال ابن إدريس : كانوا يسمونه : ( سيد القراء ) .

وأبوه ( مُصَرَّف ) - بتشديد الراء - لم أعثر على ترجمته .

وزعم العلائي أنه انفرد بإخراج حديثه أبو داود !! وهذا إن كان أخذه من لازم تخريج الصحيفة؛ فمسلّم، وهو وارد على الذهبي حيث أخلّ به في « تذهيبه » و « كاشفه » وإن كان ظنّه مصرف بن عمرو اليمامي أبو القاسم، شيخ أبي داود ومطير وأبي زُرعة وغيرهم . فهو خطأ نسخ، يُنزّه مثله عنه؛ فإنّ هذا توفي سنة أربعين وميتين، نعم؛ هو قريب لطلحة المذكور، ولا عبرة بذلك .

وأما جده؛ فاختلف في تسميته على قولين، فقيل : عمرو بن كعب، وهو الأكثر، وقيل :

كعب بن عمرو، وهو همداني، يامي، صحابي، نزل الكوفة، رضي الله عنه » .

وانظر : « نصب الراية » ( ١٧/١ - ١٨ ) .



٢٥٢ - [ أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ أخبرني أبو الحسين أحمد بن محمد الطرائفي - قراءة عليه - قال : سمعت عثمان بن سعيد الدارمي يقول : سمعت علي بن عبدالله المدني يقول ]<sup>(١)</sup> : قلت لسفيان : [ إن ]<sup>(٢)</sup> ليثاً روى عن طلحة بن مُصَرِّف عن أبيه عن جدّه أنه رأى النبي ﷺ توضأ فأنكر ذلك سفيان وعجب أن يكون جد طلحة لقي النبي ﷺ .

قال عليّ : وسألت عبدالرحمن بن مهدي عن نسب جد طلحة فقال : عمرو بن كعب أو كعب بن عمرو، وكانت له صحبة .<sup>(٣)</sup>

٢٥٣ - [ أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة أنبأ ]<sup>(٤)</sup> أبو داود قال : مسدد فحدثت به [ يعني بحديث طلحة هذا ] يحيى - [ يعني ] ابن سعيد القطان - فأنكره ..

قال أبو داود : وسمعت [ أحمد ]<sup>(٥)</sup> يقول : « ابن عيينة زعموا<sup>(٦)</sup> [ كان ]<sup>(٧)</sup> ينكره ويقول : إيش<sup>(٨)</sup> هذا طلحة بن مصرف عن أبيه عن جدّه ؟<sup>(٩)</sup> »

- 
- ( ١ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « قال ابن المدني » .  
 ( ٢ ) ما بين المعقوفين سقطت من « الخلافات » .  
 ( ٣ ) « تهذيب الكمال » ( ق ٦٣١ ) و « التهذيب » ( ٥ / ٣٠ ) و ( ٨ / ٤٣٧ ) و « الاستيعاب » ( ٣ / ٢٩٦ ) و « أسد الغابة » ( ٤ / ٤٨٥ ) و « الإصابة » ( ٣ / ٣٠٠ ) .  
 ( ٤ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « قال » .  
 ( ٥ ) ما بين المعقوفين سقط من « الخلافات » .  
 ( ٦ ) في نسختي ( أ ) و ( ج ) من « المختصر » زيادة : « أنه » .  
 ( ٧ ) ما بين المعقوفين سقط من « الخلافات » .  
 ( ٨ ) في نسخة ( ب ) من « المختصر » : « ليس » !!  
 ( ٩ ) « سنن أبي داود » ( ١ / ٣٢ ) .

٢٥٤ - [ أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ ومحمد بن الحسين السلمي  
قالا : ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا عباس بن محمد الدوري قال : قلت  
ليحيى بن معين : طلحة بن مُصَرِّف عن أبيه عن جدّه، رأى جدّه رسول الله  
ﷺ ] ؟

قال يحيى<sup>(١)</sup> : « المُحدِّثون يقولون : رآه . وأهل بيت طلحة يقولون :  
ليست له صحبة » .<sup>(٢)</sup>

٢٥٥ - وروي عن عروة بن قبيصة عن رجل من الأنصار عن أبيه عن  
عثمان أنه قال : « الأذنان من الرأس » .<sup>(٣)</sup>

وليس من شرطنا قبول خبر رجل لا يعرف باسمه فكيف بعدالته وصدقه ؟  
٢٥٦ - [ أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبدالله بن بشران ببغداد  
أنبأ أبو عمرو بن السماك ثنا حنبل بن إسحاق ثنا أبو عبدالله - يعني أحمد ابن  
حنبل - ثنا وكيع ثنا حسين عن ابن بحر العبسي عن زيد العمي<sup>(٤)</sup> عن إبراهيم

( ١ ) في نسخ « المختصر » : « ابن معين » .

( ٢ ) « تاريخ ابن معين » ( رقم : ١٢٨ - رواية الدوري ) .

( ٣ ) أخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ١٠٤ - ١٠٥ ) : ثنا الحسين بن إسماعيل  
ثنا أحمد بن منصور نا يزيد، وثنا جعفر بن محمد الواسطي نا موسى بن إسحاق نا أبو بكر ثنا  
يزيد بن هارون نا الجريري عن عروة به .

وقال قبله : « وروي عن عثمان بن عفان من قوله، وفي إسناده رجل مجهول، رواه عن  
أبيه عن عثمان » .

قلت : بل مجهولان، كما قال الهيثمي في « المجمع » ( ١ / ٢٣٤ ) وعزاه لأحمد في  
« المسند » وهو فيه ( ١ / ٦٠ - ٦١ ) : ثنا يزيد بن هارون به .

وأخرجه ابن أبي شيبة في « المصنّف » ( ١ / ٢٩ ) : ثنا يزيد بن هارون به .

( ٤ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « وروي » .

قال : أمّا أنا فأغسل مقدمها مع وجهي، وأمّسح مؤخرهما مع رأسي فإن كانتا من الوجه كنت قد غسلتهما وإن كانتا من الرأس كنت قد مسحتهما (١) .  
وبلغني عن أبي العباس ابن سريج أنّه كان يغسلهما ثلاثاً مع الوجه ويمسحهما ثلاثاً مع الرأس وثلاثاً على الانفراد (٢) خروجاً من الخلاف (٣) ] والله

( ١ ) أخرجه ابن أبي شيبة في « المصنّف » ( ٢٩ / ١ ) : ثنا ابن فضيل عن حصين عن إبراهيم به نحوه .

وأخرجه عبدالرزاق في « المصنّف » ( ١٣ / ١ ) ( رقم : ٣٢ ) عن الثوري عن منصور عن أبي معشر عن إبراهيم به نحوه .

وأخرجه أبو يوسف في « الآثار » ( رقم : ١٢ ) عن أبي حنيفة عن حمّاد عن إبراهيم

به .

وانظر - غير مأمور - : « موسوعة إبراهيم النخعي الفقهية » ( ٧٠٦ / ٢ ) .

( ٢ ) ذكره عن ابن سريج السبكي في « طبقات الشافعية الكبرى » ( ٣٠ / ٣ )

والزيلعي في « نصب الراية » ( ١ / ٢٢ - ٢٣ ) وتصحف فيه اسمه إلى : « ابن شريح » فليصح .

( ٣ ) الخروج من الخلاف، والعمل بالأحوط من المسائل التي استشكلها الشاطبي في

« الموافقات » ( ١ / ١٠٥ - ١٠٦ ) وقرر فيها كلاماً نفيساً، ومما قال عنها : « ولا زلت منذ

زمان استشكله، حتى كتبت فيها إلى المغرب وإلى إفريقية، فلم يأتي جواب بما يشفي الصدر » .

قلت : ولذا تجب هذه المسألة قد تعرض لها العلماء - قديماً وحديثاً - على اختلاف

مشاربهم، وتباين اهتماماتهم وتخصصاتهم، لما لها من تعلق بالحديث ومصطلحه من وجه،

وبالفقه وأصوله وقواعده من وجه آخر، وبالزهد والتركيز من وجه ثالث .

وقد كشفنا اللثام عن هذه المسألة ونظراء لها في كتابنا « مسائل أشكلت على العلماء »

فانظره .

وانظر لهذه المسألة أيضاً : « بدائع الفوائد » ( ٣ / ٢٥٧ ) و « تهذيب السنن » ( ١ /

٦٠ ) و « إغاثة اللهفان » ( ١ / ١٢٩ - ١٣٠ ) - كلها لابن القيم - و « ملء العيبة » ( ٣ /

٢٤٨ ) و « الطهور » لأبي عبيد بتحقيقي، و « إيضاح السالك » ( ١٦٠ ) للونشريسي =

أعلم [١] وبه (٢) التوفيق (٣).

= و « فتح الباري » ( ١ / ١٢٧ ) و « الفواكه العديدة » ( ٢ / ١٣٦ ) و « تمام المنة » ( ١٥٩ ) و « الدين الخالص » ( ٤ / ١٧٦ ، ١٨٢ ) .

( ١ ) ما بين المعرفتين سقط من « الخلافيات » .

( ٢ ) في « الخلافيات » : « وبالله » .

( ٣ ) الذي أراه راجحاً في هذه المسألة أنَّ الأذنين من الرأس، يسحان مع الرأس بالماء الذي يمسح به الرأس؛ لأنَّ ذلك ثابت عن جمع من السلف، وعلى الرغم من تضعيف المصنّف لحديث « الأذنان من الرأس » مرفوعاً من جميع طرقه - وهو أشهر مثال يذكره علماء المصطلح على الحديث الضعيف مع تعدد طرقه !! - إلا أنَّ بعضهم قد حسَّنه بتعدد الطرق !!

قال ابن حجر في « النكت على ابن الصلاح » ( ١ / ٤١٥ ) : « وإذا نظر المنصف إلى مجموع هذه الطرق علم أنَّ للحديث أصلاً، وأنَّه ليس بما يطرح، وقد حسنوا أحاديث كثيرة باعتبار طرق لها دون هذه، والله أعلم » .

ونقل عن العلائي تعقبه على مقولة ابن الصلاح في « المقدمة » ( ٣٠ ) : « إنَّا نجد أحاديث محكوماً بضعفها مع كونها قد رويت بأسانيد كثيرة » ثمَّ مثل على ذلك بحديث « الأذنان من الرأس » .

نقل عن العلائي قوله : « وفي التمثيل بذلك نظر، لأنَّ الحديث المشار إليه ربما ينتهي ببعض طرقه إلى درجة الحسن » !!

قلت : وقد ذهب شيخنا الألباني في « السلسلة الصحيحة » ( ١ / ٥٥ ) إلى أبعد من هذا، فقال بعد أن أورد جُلَّ طرقه وختم تخريجه بحديث عبدالله بن زيد - رضي الله عنه - ونقل مقولة البوصيري فيه التي نقلناها في موطئها، قال حفظه الله ورعاه :

« قلت : ولكن ذلك لا يمنع أن يكون حسناً لغيره، ما دام أنَّ الرجال كلهم ثقات، ليس فيهم متهم، وإذا ضمَّ إليه طريق ابن عباس الصحيح وطريقه الآخر الذي صححه ابن القطان وابن الجوزي والزيلعي وغيرهم، فلا شكَّ حينئذ في ثبوت الحديث وصحَّته، وإذا ضمَّ إلى ذلك الطريق الأخرى عن الصحابة الآخرين، ازداد قوَّة، بل إنَّه ليرتقي إلى درجة المتواتر (!!) عند بعض العلماء » .

= قال أبو عبيدة - المفتقر إلى رحمة الله وعفوه - : الذي تبين لي من خلال ما سطرته آنفاً أنّ الحديث بجميع طرقه معلولة، وكذا طريق حديث ابن عباس التي وصفها شيخنا - حفظه الله - بـ « الصحيحة » فهي ليست كذلك، والله أعلم .  
إلا أنّ الإمام أحمد احتجّ بـ « الأذنان من الرأس » على أنّه من قول ابن عمر رضي الله عنه .

وورد موقوفاً على غير واحد منهم رضوان الله عليهم ونهجهم وسبيلهم وفهمهم حجة ما ينبغي العدول عنها بحال، فكيف إذا تأيّد بالمرفوع ؟  
قال الصنعاني في « سبل السلام » ( ١ / ٤٩ ) بعد أن تكلم على طرق حديث « الأذنان من الرأس » ما نصه : « ويشهد لها أحاديث مسحها مع الرأس مرّة واحدة، وهي أحاديث كثيرة عن علي وابن عباس والربيع وعثمان، كلهم متفقون على أنّ مسحها مع الرأس مرّة واحدة، أي : بماء واحد، كما هو ظاهر لفظة « مرّة »، إذ لو كان يؤخذ للأذنين ماء جديد ما صدق أنّه « مسح رأسه وأذنيه مرّة واحدة » وإن احتمل أنّ المراد أنّه لم يكرر مسحها، وأنّه أخذ لهما ماءً جديداً فهو احتمال بعيد، وتأويل حديث « أنّه أخذ لهما ماءً خلاف الذي مسح به رأسه » أقرب ما يقال فيه : أنّه لم يبق في يده بلّة تكفي لمسح الأذنين، فأخذ لهما ماءً جديداً » .

قلت : وهذا اللفظ لم يصح كما بيّناه في مطلع هذه المسألة، وقد ورد التصريح بأخذ ماء جديد ولكن بلفظ : « للرأس » لا « للأذنين » في حديث ضعيف جداً .  
أخرجه الطبراني في « الكبير » ( ٢ / ٢٦٠ - ٢٦١ ) ( رقم : ٢٠٩١ ) : ثنا محمد بن عبد الله الحضرمي ثنا أبو الربيع الزهراني ثنا أسد بن عمرو عن دهثم عن نمران بن جارية عن أبيه رفعه : « خذوا للرأس ماءً جديداً » .  
قال الهيثمي في « المجمع » ( ١ / ٢٣٤ ) : « وفيه دهثم بن قران، ضعّفه جماعة، وذكره ابن حبان في « الثقات » » .

قلت : وذكره في « المجروحين » ( ١ / ٢٩٠ ) أيضاً وقال : « كان ممن ينفرد بالمناكير عن المشاهير، ويروي عن الثقات أشياء لا أصول لها » .  
ونمران بن جارية مجهول .

= وذكر هذا الحديث عبدالحق الإشبيلي في « أحكامه » ولكن بلفظ : « الأذنين » بدل الرأس، فقال - فيما نقله عنه الزيلعي في « نصب الراية » ( ١ / ٢٢ ) : « وقد ورد الأمر بتجديد الماء للأذنين، من حديث نمران بن جارية عن أبيه عن النبي ﷺ، وهو إسناد ضعيف » .

وتعقبه ابن القطان في كتابه « الوهم والإيهام » وقال : « إن هذا حديث لا يوجد أصلاً لا بسند ضعيف ولا بصحيح » .

وقال : « وهو لم يعزه إلى موضع فيتحاكم إليه » .

قال : « وكأنه اختلط عليه بحديث نمران بن جارية عن أبيه جارية بن ظفر أن رسول

الله ﷺ قال :

« خذوا للرأس ماءً جديداً » وأما الأمر بتجديد الماء للأذنين فلا وجود له في علمي » .

وانظر : « التلخيص الحبير » ( ١ / ٩٠ ) و « السلسلة الضعيفة » ( رقم : ٩٩٥ ) .

## مسألة ( ١٠ )

وتفريق الوضوء غير جائز في قوله القديم <sup>(١)</sup>.  
وقال : يجوز <sup>(٢)</sup> في الجديد <sup>(٣)</sup>.

( ١ ) وهو مذهب أحمد، قال ابن قدامة في « المغني » ( ١ / ١٣٨ - ١٣٩ ) :  
« الموالاة أن لا يترك غسل عضو حتى يمضي زمن يجف فيه العضو الذي قبله في الزمان  
المعتدل » .

وانظر : « مسائل أبي داود لأحمد » ( ١٠ ) و « مسائل ابن هانئ » ( ١ / ٦ - ٧ )  
و « مسائل عبدالله » ( ٢٨ ) و « الكافي » ( ١ / ٣٢ ) و « الإنصاف » ( ١ / ١٣٩ )  
و « كشف القناع » ( ١ / ٩٣ ) و « المحرر » ( ١ / ١٢ ) و « شرح منتهى الإرادات » ( ١ /  
٤٦ ) .

أما مذهب مالك فمختلف في هذا الباب، فقال : « من تعمّد ذلك فإني أرى عليه أن  
يعيد الغسل » وحكى ابن القاسم عنه أنه قال : « إن قام لأخذ الماء وكان قريباً، بنى على  
وضوءه، وإن تناول ذلك وتباعد فأرى أن يعيد الوضوء من أوله » كذا في « المدونة الكبرى »  
( ١ / ١٥ ، ١٦ ) والظاهر أن مذهبه وجوب الموالاة إن كان ذاكراً قادراً عليها .  
وانظر مذهبه في : « الاستذكار » ( ١ / ٢٦٧ ) و « مقدمات ابن رشد » ( ١ / ١٦ )  
و « الخرشي » ( ١ / ١٢٧ ) و « الشرح الصغير » ( ١ / ١١١ - ١١٣ ) و « حاشية  
الدسوقي » ( ١ / ٩٠ - ٩٣ ) .

( ٢ ) في نسخ « المختصر » : « بجوازه » .

( ٣ ) انظر : « الأم » ( ١ / ٣٠ - ٣١ ) و « المهذب » ( ١ / ٢٦ ) و « المجموع »  
( ١ / ٤٥١ ) و « الروضة » ( ١ / ٦٤ ) و « مغني المحتاج » ( ١ / ٦١ ) و « نهاية المحتاج »  
( ١ / ١٧٨ - ١٧٩ ) و « حاشية القليوبي وعميرة » ( ١ / ٥٥ ) .

وهو مذهب أبي حنيفة .<sup>(٤)</sup>

ووجه<sup>(١)</sup> قولنا لا يجوز من طريق الخبر ما :

٢٥٧ - [ أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ - قراءة عليه - قال : حدثني

محمد بن صالح بن هانئ ثنا إبراهيم بن محمد الصيدلاني ثنا سلمة بن شبيب

ثنا الحسن بن محمد بن أعين أنبأ معقل عن أبي الزبير عن جابر قال :

أخبرني [ عمر ] [ بن الخطاب ] أن رجلاً توضأ فترك موضع ظفرٍ على قدميه<sup>(٣)</sup>

فأبصره النبي ﷺ فقال :

« ارجع فأحس وضوءك » .

فرجع ثم صلى .<sup>(٤)</sup>

أخرجه مسلم في « الصحيح »<sup>(٥)</sup> [ عن سلمة بن شبيب ] .

( ٤ ) انظر : « المبسوط » ( ١ / ٥٦ ) و « الهداية » ( ١ / ١٣ ) و « تبين الحقائق »

( ١ / ٦ ) و « البحر الرائق » ( ١ / ٢٨ - ٢٩ ) و « فتح باب العناية » ( ١ / ٤٧ ) و « حاشية

ابن عابدين » ( ١ / ١٢٢ - ١٢٣ ) .

( ١ ) في نسخ « المختصر » : « ووجهة » .

( ٢ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « روى عن » .

( ٣ ) في نسخة ( أ ) من « المختصر » : « بدنه » وفي نسخة ( ب ) منه : « يديه » !!

والصواب ما أثبتناه .

( ٤ ) أخرجه البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٧٠ ) مثله سواء .

( ٥ ) في نسخ « المختصر » : « صحيحه » .

وهو في « صحيح مسلم » كتاب الطهارة : باب وجوب استيعاب جميع أجزاء محلّ

الطهارة ( ١ / ٢١٥ ) ( رقم : ٢٤٣ ) : ثنا سلمة بن شبيب به .

وأخرجه البزار في « البحر الزخار » ( ١ / ٣٤٩ - ٣٥٠ ) ( رقم : ٢٣٢ ) : ثنا سلمة

=

ابن شبيب به .



= وأخرجه أبو عوانة في « مسنده » ( ٢٥٢ / ١ ) من طريقين آخرين عن سلمة بن شبيب به .

وأخرجه البيهقي في « الكبرى » ( ٨٤ / ١ ) : أخبرنا أبو نصر بن قتادة ثنا أبو الحسن محمد بن أحمد بن زكريا نا أبو الفضل أحمد بن سلمة البزار نا الحسن بن محمد بن أعين به . وقد انتقد على مسلم إخراج هذا الحديث في « صحيحه »، ووجه ذلك : أن المعروف في هذا أنه موقوف على عمر لا مرفوعاً إلى النبي ﷺ؛ وقد ألمح إلى ذلك المصنف في « الكبرى » ( ٨٤ / ١ ) فقال : « ورواه أبو سفيان عن جابر بخلاف ما رواه أبو الزبير » . وقال الحافظ ابن حجر في « النكت الظرف » ( ٨ / ١٦ - ١٧ ) : « وقد أعل بعض الحفاظ صحته، فقد نقل الدقاق الأصبهاني الحافظ عن أبي علي النيسابوري أن هذا الحديث مما عيب على مسلم إخراجهم، وقال : الصواب ما رواه أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال : رأى عمر في يد رجلي مثل موضع ظفر ... فذكره موقوفاً .

قال أبو علي : هذا هو المحفوظ، وحديث معقل خطأ لم يتابع عليه » . وقال البزار : « وهذا الحديث لا نعلم أحداً أسنده عن عمر إلا من هذا الوجه » وقد رواه الأعمش عن أبي سفيان عن عمر موقوفاً » .

قلت : والمرفوع له طريق آخر، قال أبو الفضل الهروي في « علل الأحاديث في كتاب « الصحيح » لمسلم » ( رقم : ٥ ) : « ووجدت فيه - أي : في « صحيح مسلم » - من حديث ابن أعين عن معقل عن أبي الزبير ... » وساقه، وقال : « وهذا الحديث إنما يعرف من حديث ابن لهيعة عن أبي الزبير بهذا اللفظ، وابن لهيعة لا يحتج به .

وهو خطأ عندي، لأن الأعمش رواه عن أبي سفيان عن جابر، فجعله من قول عمر » . قلت : والحديث - إن تكلم عليه من هذا الطريق - فهو صحيح، له شواهد، سيأتي بيانها، وانظر : « التلخيص الحبير » ( ٩٥ / ١ ) .

أما طريق ابن لهيعة، فأخرجها أحمد في « المسند » ( ٢١ / ٢٣ ) وابن ماجه في « السنن » ( ٢١٨ / ١ ) ( رقم : ٦٦٦ ) وأبو عوانة في « المسند » ( ٢٥٣ / ١ ) . وقد رواه - في بعض طرقه - عن ابن لهيعة : عبدالله بن وهب، وهو ممن روى عنه قبل اختلاطه، فهذا الطريق صحيح؛ والله أعلم .

وأخرجه أبو عروبة في « حديث الجزيرين » ( ٤٩ / ١ ) من طريق أبي الزبير به، كما في « الإرواء » ( ١٢٧ / ١ ) ( رقم : ٨٦ ) .

- وروي هذا المتن بعينه من حديث أنس بن مالك بإسناد صحيح .
- ٢٥٨ - [ أخبرنا أبو الحسين ابن بشران أنا أبو عمرو بن الشمائل أنا أحمد ابن يوسف الثعلبي ثنا هارون بن معروف ثنا ابن وهب ( ح ) .
- ٢٥٩ - وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا أبو حكيم الأنصاري ثنا حرمة ثنا ابن وهب .
- ٢٦٠ - وأخبرنا أبو بكر الحارثي الفقيه أنبأ علي بن عمر الحافظ أنبأ أبو بكر النيسابوري ثنا أحمد بن عبدالرحمن بن وهب ثنا عمي ثنا جرير بن حازم أنه سمع قتادة بن دعامة حدثنا أنس بن مالك [ أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ قد توضأ وترك على قدميه مثل موضع الظفر فقال [ له ] <sup>(١)</sup> رسول الله ﷺ :
- « ارجع فأحسن وضوءك » . <sup>(٢)</sup>

- (١) ما بين المعقوفين سقط من نسخ « المختصر » .
- (٢) أخرجه أحمد وابنه عبدالله في « المسند » ( ٣ / ١٤٦ ) وأبو داود في « السنن » ( ١ / ٤٤ ) ( رقم : ١٧٣ ) - ومن طريقه أبو عوانة في « المسند » ( ١ / ٢٥٣ ) وقرن الصغاني مع أبي داود والبيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٨٣ ) - وأبو يعلى في « المسند » ( ٥ / ٣٢٢ ) - ومن طريقه أبو نعيم في « الحلية » ( ٨ / ٢٣٠ ) - خمستهم قال : ثنا هارون بن معروف به .
- وأخرجه البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٧٠ ) من طريق محمد بن إسحاق الصغاني ثنا هارون به .
- وأخرجه أبو الشيخ في « طبقات المحدثين بأصبهان » ( ٣ / ٤٢٢ - ٤٢٣ ) ( رقم : ٥٨٦ ) - ومن طريقه أبو نعيم في « تاريخ أصبهان » ( ١ / ١٢٣ ) - : ثنا أحمد بن إبراهيم بن الفيض ثنا هارون به .
- وأخرجه ابن ماجه في « السنن » ( ١ / ٢١٨ ) ( رقم : ٦٦٥ ) ثنا حرمة بن يحيى به .
- وأخرجه ابن حزم في « المحلى » ( ٢ / ٧١ - ٧٢ ) من طريق بكر بن مضر عن =

= حرمله به .

وأخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ١٠٨ ) - ومن طريقه المصنف - : ثنا أبو بكر النيسابوري - وهو ابن خزيمة أخرجه في « الصحيح » ( ١ / ٨٥ ) - به .  
وقد تابع الثلاثة المذكورين في الرواية عن ابن وهب - فيما وقفنا عليه - اثنان آخران :  
○ أحدهما : أصبغ بن الفرّج، كما عند : ابن خزيمة في « الصحيح » ( ١ / ٨٤ ) -  
( ٨٥ ) ( رقم : ١٦٤ ) .  
○ والآخر : أحمد بن عمرو بن السرح، كما عند : ابن عدي في « الكامل » ( ٢ / ٥٥٠ ) ومن طريقه : السهمي في « تاريخ جرجان » ( ٤٠٢ ) والضياء في « المختارة » ( ١٨٠ / ١ ) .

قال ابن عدي : « تفرد به ابن وهب عن جرير بن حازم، ولابن وهب عن جرير غير ما ذكرته، غرائب » .  
وقال أبو نعيم : « غريب من حديث جرير عن قتادة، لم يروه عنه إلا ابن وهب » .  
وقال أبو داود : « وهذا الحديث ليس بمعروف عن جرير بن حازم، ولم يروه إلا ابن وهب » .

قلت : وجرير ثقة وإن كان في حديثه عن قتادة ضعف، ولذا قال الدارقطني عقبه :  
« تفرد به جرير بن حازم عن قتادة، وهو ثقة » وكأنه لم يرتض كلام أبي داود إلا أن عبد الله بن أحمد قال : سألت يحيى بن معين عن جرير بن حازم ؟ فقال : ليس به بأس . فقلت : إنه يحدث عن قتادة عن أنس أحاديث منكرة فقال : ليس بشيء، هو عن قتادة ضعيف .  
وقال ابن عدي في آخر ترجمته : « له أحاديث كثيرة عن مشايخه، وهو مستقيم الحديث، صالح فيه، إلا روايته عن قتادة فإنه يروي أشياء عن قتادة لا يرويها غيره » . ولذا تحاشاه البخاري في « صحيحه » في روايته عن قتادة إلا أحاديث يسيرة، توبع عليها، كما قال الحافظ في « هدي الساري » ( ٣٩٥ )، وانظر : « نصب الراية » ( ١ / ٣٦ ) و « التلخيص الحبير » ( ١ / ٩٥ - ٩٦ ) و « إرواء الغليل » ( ١ / ١٢٧ ) و « تنقيح التحقيق » ( ١ / ٤٠٧ - ٤٠٨ ) .

ورود نحوه من طريق المغيرة بن سقلاب ثنا الوازع عن سالم عن أبيه [ عن جدّه عمر ]  
عن أبي بكر الصديق، وفي آخره « ارجع فأتم وضوءك » .  
=

رواة هذا الحديث كلهم<sup>(١)</sup> ثقات، مجمع على عدالتهم<sup>(٢)</sup>.

وشاهده ما :

= أخرج أبو عوانة في « المسند » ( ١ / ٢٥٣ ) والدارقطني في « السنن » ( ١ / ١٠٩ ) والطبراني في « الأوسط » ( ٣ / ١١٧ ) ( رقم : ٢٢٤٠ ) و « الصغير » ( ١ / ١٨ ) والعقيلي في « الضعفاء الكبير » ( ٤ / ١٨٢ ) وابن عدي في « الكامل » ( ٦ / ٢٣٥٧ ) وابن أبي حاتم في « العلل » ( ١ / ٦٧ ) .

قال الطبراني عقبه : « لا يروى عن أبي بكر إلا بهذا الإسناد تفرد به المغيرة بن سقلاب » . وقال ابن عدي : « ولا أعلم رواه عن الوازع بهذا الإسناد غير مغيرة » . وقال العقيلي : « ولا يتابعه إلا من هو نحوه » . وقال أبو حاتم - فيما نقل ابنه في « العلل » ( ١ / ٦٧ ) ( رقم : ١٧٦ ) - : « هذا حديث باطل بهذا الإسناد ووازع بن نافع ضعيف الحديث » . قلت : وضعف وازعاً : النسائي وأحمد وابن معين وأبو حاتم والدارقطني، كما في « نصب الراية » ( ١ / ٣٦ ) .

وبه أعلمه محمد بن عبد الهادي في « تنقيح التحقيق » ( ١ / ٤٠٨ ) . وقال الدارقطني عقبه - وتبعه الغساني في « تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني » ( رقم : ٥٨ ) - : « الوازع بن نافع ضعيف الحديث » . وانظر : « مجمع الزوائد » ( ١ / ٢٤١ ) وترجمة ( وازع ) في « الجرح والتعديل » ( ٤ / ٢ / ٣٩ ) و « الكامل » ( ٧ / ٢٥٥٥ ) و « الضعفاء الكبير » ( ٤ / ٣٣٠ ) و « الضعفاء » لأبي زُرعة ( ٢ / ٦٦٧ ) و « التاريخ الكبير » ( ٤ / ٢ / ١٨٣ ) و « المجروحين » ( ٣ / ٨٣ ) و « الميزان » ( ٤ / ٣٢٧ ) و « اللسان » ( ٦ / ٢١٣ ) .

وفي الباب : ما أخرجه الطبراني في « الأوسط » من حديث ابن مسعود أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن الرجل يغتسل من الجنابة فيخطئ بعض جسده الماء ؟ قال : « ليغسل ذلك المكان ثم ليصل » ، وفي إسناده عاصم بن عبدالعزيز الأشجعي، تفرد به، قاله ابن حجر في « التلخيص الحبير » ( ١ / ٩٥ ) .

( ١ ) في نسخ « المختصر » : « رواه كلهم ... » .

( ٢ ) ولكن في رواية جرير عن قتادة شيء ! وقد بيئنا ذلك، ولله الحمد .

٢٦١ - [ أخبرناه أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا

حيوة بن شريح ثنا بقیة عن بحیر - یعنی : ابن سعد ]<sup>(١)</sup> - عن خالد عن بعض أصحاب النبي ﷺ :

إن النبي ﷺ رأى رجلاً يصلي في ظهر قدمه لمعة قدر الدرهم لم يصبها

الماء فأمره النبي ﷺ أن يعيد الوضوء [ والصلاة ]<sup>(٢)</sup> .<sup>(٣)</sup>

( ١ ) بدل ما بين المعرفتين في نسخ « المختصر » : « روى أبو داود بإسناده » .

( ٢ ) ما بين المعرفتين سقط من « الخلافيات » .

( ٣ ) أخرجه البيهقي في « السنن الكبرى » ( ١ / ٨٣ ) بسنده ومثله سواءً .

وأخرجه أبو داود في « السنن » ( ١ / ٤٥ ) ( رقم : ١٧٥ ) ومن طريقه المصنف .

وأخرجه أحمد في « المسند » ( ٣ / ٤٢٤ ) : ثنا إبراهيم بن أبي العباس ثنا بقیة به . وفيه

تصريح بقیة بالتحديث وسماعه من بحیر .

قال البيهقي عقبه في « الكبرى » : « كذا في هذا الحديث، وهو مرسل » وحكم بإرساله

في « المعرفة » ( ١ / ١٨٢ ) أيضاً؛ وكذا قال ابن القطان، كما في « التلخيص الحبير » ( ١ /

٩٦ ) .

وضعفه ابن حزم في « المحلى » ( ٢ / ٧٠ - ٧١ ) فقال عنه : « فإن هذا الخبر لا يصح،

لأن رواه بقیة، وليس بالقوي، وفي السند من لا يُدرى من هو » !!

وضعفه النووي في « المجموع » ( ١ / ٤٥٥ ) ولم يذكر مستنده في ذلك .

وضعفه المنذري بقیة، فقال في « مختصر سنن أبي داود » ( ١ / ١٢٨ ) : « وفي إسناده

بقیة بن الوليد، وفيه مقال » !!

قلتُ : من عادة ابن حزم إعلال الحديث بجهالة صحابيه ! وهذا فيه تشديد؛ فإن

الصحابة عدول، ولا يضرو إبهامهم، إن شاء الله تعالى .

وقد تُعقَّب مَنْ ضَعَّفَ هذا الحديث، فقال محمد بن عبد الهادي في « تنقيح التحقيق »

( ١ / ٤٠٧ ) : « وتكلّم فيه البيهقي وابن حزم وغيرهما بغير مستند قويّ » .

وقال قبل ذلك : « قال الأثرم : قلت لأحمد : هذا إسناد جيّد ؟ قال : نعم . وقد =

.....  
 = احتج الإمام أحمد أيضاً [ به ] في رواية غير واحد من أصحابه .  
 وقال ابن دقيق العيد في « الإمام » - فيما نقل الزيلعي في « نصب الراية » ( ١ / ٣٥ ) - : « وبقيّة مدلس، إلا أن الحاكم رواه في « المستدرک » فقال فيه : حدثنا بحير بن سعد، فزالت تهمة التدليس » .

قلت : لم أظفر به في « المستدرک » وعزاه له أيضاً ابن التركماني والحافظ ابن حجر في « التلخيص الحبير » ( ١ / ٩٦ ) وأخشى أن يكون عزوه له وهماً، فإني مررتُ به - بطبعتيه !! وبفهارسه - فلم أعثر على أثر ولا على ذكر له !!  
 وقال أيضاً متعقباً البيهقي : « عدم ذكر اسم الصحابي لا يجعل الحديث مرسلأ، فقد قال الأثرم : سألت أحمد بن حنبل عن هذا الحديث ؟ فقال : إسناده جيد . فقلتُ له : إذا قال التابعي حدثني رجل من أصحاب النبي ﷺ ولم يسمه، أكون الحديث صحيحاً ؟ قال : نعم . انتهى » .

وتعقب البيهقي ابن التركماني، فقال في « الجوهر النقي » ( ١ / ٨٣ - ٨٤ ) : « قلت : تسميته هذا مرسلأ ليس بجيد، لأن خالداً هذا أدرك جماعة من الصحابة؛ وهم عدول، فلا يضرهم الجهالة، قال الأثرم : قلتُ - يعني : لابن حنبل - : إذا قال رجل من التابعين حدثني رجل من أصحاب النبي ﷺ ولم يسمه فالحديث صحيح ؟ قال : نعم » .

قلت : ولعل هذا من أحمد على إطلاقه، وليس في هذا الحديث بخصوصه، كما أوهم صنيع محمد بن عبد الهادي وصرح به ابن القيم في « تهذيب السنن » ( ١ / ١٢٩ )، فكان عليه أن يبين ويذكر أن هذا الحديث بعينه من المفردات التي عناها الإمام، والله أعلم .  
 ثم قال ابن التركماني : « إن في سند الحديث بقيّة وهو مدلس، وقد عنعن، والحاكم أورد هذا الحديث في « المستدرک » ! من طريقه ولفظه قال : « حدثني بحير » فكان الوجه أن يخرج البيهقي من طريق الحاكم ليسلم الحديث من تهمة بقيّة » .

قلت : ولعلّه منشأ الوهم في نسبة الحديث لـ « المستدرک » وتابعه من بعده عليه ممن سبق ذكرهم، والله أعلم .

ورد ابن القيم في « تهذيب السنن » ( ١ / ١٢٨ - ١٢٩ ) على المنذري وابن حزم، فقال : « والجواب عن هاتين العلتين :

أما الأولى : فإن بقيّة ثقة في نفسه، صدوق، حافظ !! وإنما نقم عليه التدليس، مع =

٢٦٢ - [ أخبرنا أبو عبدالله الحافظ أنبأ القاضي أبو الحسن علي بن الحسين ابن مطرف ثنا ابن صاعد ثنا محمد بن عبدالله المحرمي ثنا قراد أبو نوح ثنا شعبة عن إسماعيل بن مسلم ]<sup>(١)</sup> عن أبي المتوكل قال: توضأ ابن عمر وبقي على رجله قطعة لم يصبها الماء، فأمره النبي ﷺ أن يعيد الوضوء [ والصلاة ]<sup>(٢)</sup> .<sup>(٣)</sup>

= كثرة روايته عن الضعفاء والمجهولين، وأما إذا صرح بالسماع فهو حجة، وقد صرح في هذا الحديث بسماعه له، وأورد طريق أحمد .

وأما العلة الثانية: فباطلة أيضاً على أصل ابن حزم، وأصل سائر أهل الحديث، فإن عندهم جهالة الصحابي لا تقدر في الحديث، لثبوت عدالة جميعهم .

وأما أصل ابن حزم فإنه قال في كتابه في أثناء مسألة: « كل نساء النبي ﷺ ثقات فواضل عند الله عز وجل مقدسات يقين » . انتهى .

قلت: قال هذا لأن في رواية أحمد: « عن خالد عن بعض أزواج النبي ﷺ » .

ورد ابن حجر في « التلخيص » ( ١ / ٩٦ ) على النووي فقال: « وفي هذا الإطلاق

نظر لهذه الطرق » .

قلت: الحديث صحيح بشواهد بلا شك، أعني: وقوع القصة بين يديه ﷺ .

ولكن ماذا قال لهذا الرجل؟ أقال له: « ارجع فأحسن وضوءك » كما في الحديثين

السابقين؟ أم « أمره أن يعيد الوضوء » كما في هذا الحديث؟

فليس مراد من تكلم على هذا الحديث، كالبيهقي وابن حزم - وغيرهما - إلا إنكار هذه

اللفظة، لأنهم ذكروا تضعيفه في معرض كلامهم على عدم وجوب الموالاة !!

وحيث تعلم أن هذا الحديث ليس هو نحو حديث أنس السابق عند المصنف، نعم؛ هو

شاهد له - كما قال المصنف - ولكنه قاصر !

واللفظة الأولى هي المحفوظة، وهي التي رواها مسلم في « صحيحه »، والله أعلم .

( ١ ) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر »: « وروي » .

( ٢ ) ما بين المعقوفتين سقط من « الخلافيات » .

( ٣ ) أخرجه ابن أبي حاتم في « العلل » ( ١ / ٥٤ ) ( رقم: ١٣٤ ) : ثنا أبي ثنا قراد

= أبو نوح به .

وهذا منقطع (١).

[ و ] (٢) روي ذلك عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه موقوفاً :

٢٦٣ - [ أخبرناه محمد بن إبراهيم أنبأ أبو نصر العراقي (٣) ثنا سفيان بن

محمد ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ] عن سفيان عن الأعمش عن أبي

سفيان [ عن جابر قال : رأى عمر رجلاً يتوضأ بقي في رجله لمعة فقال : « أعد

الوضوء » (٤).

= كذا في « التلخيص الحبير » ( ١ / ٩٥ )، وفي مطبوع « العلل » : « سمعت أبي وذكر حديثاً رواه قزاد ... » قال ابن حجر : « وأعله بالإرسال » .

قلت : ونص كلامه : « فقال أبي : أبو المتوكل لم يسمع من عمر، وإسماعيل هذا ليس

به بأس » .

وأعله المصنّف بالانقطاع أيضاً .

ورد في جميع النسخ في هذا الحديث : « توضأ ابن عمر »، وفي « العلل » : « توضأ

عمر »؛ وهو الأصوب؛ لأنّ أبا المتوكل سمع من ابن عمر ولم يسمع من عمر نفسه، والله أعلم .

( ١ ) لأنّ أبا المتوكل - واسمه علي بن داود، ويقال : دُوَاد - الثّاجي لم يسمع من

عمر، كما قال أبو حاتم في « المراسيل » ( ١٣٩ ) و « العلل » ( ١ / ٥٤ ) أيضاً .

وانظر ترجمته في « تهذيب الكمال » ( ٢٠ / ٤٢٥ - ٤٢٦ ) .

( ٢ ) ما بين المعقوفين سقط من « الخلافات » .

( ٣ ) اسمه : أحمد بن عمرو بن محمد، كما صرح به في « الكبرى » .

( ٤ ) أخرجه البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٨٤ ) بسنده ومثله .

وأخرجه ابن أبي شيبة في « المصنّف » ( ١ / ٥٨ ) : ثنا أبو معاوية، وأبو يعلى في

« المسند » ( ٤ / ٢٠٣ ) ( رقم : ٢٣١٢ ) : ثنا ابن نمير ثنا محمد بن عبيد كلاهما عن

الأعمش به .

وإسناده صحيح على شرط مسلم، وقد ضعفه ابن حزم في « المحلى » ( ٢ / ٧١ ) =



٢٦٤ - وعن سفيان عن خالد الحذاء [ <sup>(١)</sup> عن أبي قلابة عن عمر مثله . <sup>(٢)</sup> ]

وأما وجه قولنا أنه يجوز : ما :

٢٦٥ - [ أخبرنا القاضي أبو بكر أحمد بن الحسن الحيري ثنا أبو العباس

محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا <sup>(٣)</sup> الشافعي - [ رحمه الله ] - أنبا

مالك عن نافع عن ابن عمر أنه بال في السوق، فتوضأ وغسل وجهه ويديه،

ومسح برأسه، ثم دخل المسجد؛ فدعى لجنائزهم فمسح على خفيهما ثم صلى . <sup>(٤)</sup> ]

= فقال : « وأبو سفيان ضعيف » وقال في موطن آخر ( ٧ / ٨ ) : عنه : « ساقط » !!

قلت : قال شعبة : « حديثه عن جابر صحيفة »، وقال ابن عدي في « الكامل » ( ٤ /

١٤٣٢ ) : « وطلحة بن نافع، أبو سفيان، صاحب جابر، وقد روى عن جابر أحاديث سالحة

رواها الأعمش عنه، ورواها عن الأعمش الثقات، وهو لا بأس به، وقد روى عن أبي سفيان هذا

غير الأعمش بأحاديث مستقيمة » .

وانظر : « هدي الساري » ( ٤١١ ) .

( ١ ) ما بين المعرفتين سقط على ناسخ « الخلافيات » .

( ٢ ) أخرجه عبدالرزاق في « المصنف » ( ١ / ٣٦ ) ( رقم : ١١٨ ) عن معمر، وابن

أبي شيبة في « المصنف » ( ١ / ٥٧ ) : ثنا ابن عُليّة كلاهما عن خالد الحذاء به .

ورجاله رجال الصحيح إلا أن انقطاعاً فيه، فإن أبا قلابة لم يدرك عمر، كما قال ابن حزم

في « المحلى » ( ٢ / ٧١ ) والمزني في « تهذيب الكمال » ( ١٤ / ٥٤٣ ) والذهبي في

« الكاشف » ( رقم : ٢٧٥٩ ) .

( ٣ ) بدل ما بين المعرفتين في نسخ « المختصر » : « روى » .

( ٤ ) أخرجه البيهقي في « المعرفة » ( ١ / ١٨٢ ) ( رقم : ٩٩ ) : أخبرنا أبو زكريا وأبو

سعيد وأبو بكر قالوا : ثنا أبو العباس به .

وأخرجه مالك في « الموطأ » ( رقم : ٤٨ - رواية يحيى ) و ( رقم : ٨٩ - رواية أبي

مصعب ) وعنه الشافعي في « الأم » ( ١ / ٣١ ) و « المسند » ( ١٦ ) وعنه الربيع وعنه ابن

المنذر في « الأوسط » ( ١ / ٤٢١ ) ( رقم : ٤٣١ ) .

وروي [ ذلك عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه :

٢٦٦ - أخبرناه أبو عبدالرحمن السلمي أنا علي بن عمر الحافظ نا أحمد

ابن عبدالله نا الحسين بن عرفة ثنا هشيم عن الحجاج وعبدالمك عن عطاء ] عن  
عبيد بن عمير الليثي أن عمر [ بن الخطاب رضي الله عنه ] رأى رجلاً وبظهر  
قدميه لمعة لم يصبها الماء [ قال : ] فقال له عمر [ رضي الله عنه ] : أبهذا  
الوضوء تحضر الصلاة ؟ فقال : يا أمير المؤمنين ! البرد شديد وما معي ما  
يدفيني<sup>(١)</sup>، فرق<sup>(٢)</sup> له بعد ما همّ به، قال : فقال له : اغسل ما تركت من قدمك  
وأعد الصلاة، وأمر له بخميصة .<sup>(٣)</sup>

= وأخرجه البيهقي في « الصغرى » ( رقم : ٩١ ) : أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق أخبرنا  
أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا يحيى بن بكير ثنا مالك  
به نحوه .

وأخرجه في « الكبرى » ( ٨٤ / ١ ) : أخبرنا أبو الحسن محمد بن حسن المهرجاني  
الفقيه ثنا أبو سهل بشر بن أحمد بن بشر ثنا داود بن الحسين البيهقي نا قتيبة بن سعيد نا مالك  
به نحوه . وقال : « وهذا صحيح عن ابن عمر، ومشهور عن قتيبة بهذا اللفظ » . وصححه  
الثوري في « المجموع » ( ٤٥٥ / ١ ) .

( ١ ) يدفيني : من ( الدَّفء ) - بالكسر - : نقيض حدة البرد، يقال : أدفا من  
الأصواف والأوبار، قاله في « التعليق المغني » ( ١١٠ / ١ ) .  
( ٢ ) أي : ألان له الكلام .

( ٣ ) أخرجه البيهقي في « الكبرى » ( ٨٤ / ١ ) : أخبرناه أبو بكر أحمد بن محمد  
ابن أحمد الحارث الفقيه أنا علي بن عمر به .

وأخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١٠٩ - ١١٠ / ١ ) ومن طريقه المصنّف .  
وأخرجه ابن أبي شيبة في « المصنّف » ( ٥٧ / ١ ) - ومن طريقه الدارقطني في  
« السنن » ( ١٠٩ / ١ ) - : ثنا عبدالرحيم بن سليمان عن حجاج عن عطاء به . =

هذا يدل على أن الذي أمر به عمر [ رضي الله عنه ] من إعادة الوضوء<sup>(١)</sup> على طريق الاستحباب<sup>(٢)</sup>.

وقوله ﷺ : « ارجع فأحسن وضوءك »<sup>(٣)</sup> يريد به [ إن شاء الله تعالى ]<sup>(٤)</sup> غسل ما لم يصبه الماء .

والحديث الآخر منقطع .

وحديث ابن عمر ثابت لا شك فيه .

وحديث عمر [ الآخر ] إسناده جيد .

والصحيح<sup>(٥)</sup> أنه يجوز كما قال في الجديد<sup>(٦)</sup>.

٢٦٧ - [ أخبرنا أبو عبدالله الحافظ نا أبو محمد أحمد بن عبدالله بن

محمد المزني ثنا أبو بكر محمد بن عمير الرازي قدم علينا هراة ثنا علي بن

إسحاق ثنا إسماعيل بن يحيى ثنا مسعر عن حميد بن سعد ]<sup>(٧)</sup> عن أبي سلمة

= وإسناده ضعيف، من أجل حجاج - وهو ابن أرطاة - إلا أن الدارقطني قرن معه  
عبدالمالك - وهو ابن أبي سليمان العزمي، وهو صدوق - وباقي الإسناد رجاله ثقات، وجوده  
المصنف كما سيأتي قريباً .

( ١ ) في نسخ « المختصر » : « الصلاة » .

( ٢ ) وقال في « الكبرى » ( ١ / ٨٤ ) قبل أن يسنده : « وقد روي عن عمر ما دلّ

على أن أمره بالوضوء كان على طريق الاستحباب، وإنما الواجب غسل تلك اللمعة فقط » .  
( ٣ ) مضى تخريجه .

( ٤ ) ما بين المعقوفين سقط من « الخلافات » .

( ٥ ) في نسخة ( ب ) من « المختصر » : « فالصحيح » .

( ٦ ) وهذا ما رجّحه المصنف في « الكبرى » ( ١ / ٨٤ ) و « المعرفة » ( ١ / ١٨٢ -

١٨٣ ) و « الصغرى » ( ١ / ٣٩ ) .

( ٧ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « وروي » .

ابن عبدالرحمن عن أبيه قال : أتيت النبي ﷺ، فقلت : يا رسول الله ! إن أهلي تغار [ عليّ ] إذا وطئت جواربي .  
قال : « ولم تعلمهنّ بذلك ؟ » .  
فقلت<sup>(١)</sup> : من قبل الغسل .  
قال : « فإذا كان ذلك منك؛ فاغسل<sup>(٢)</sup> رأسك عند أهلك، فإذا حضرت الصلاة فاغسل<sup>(٣)</sup> سائر بدنك » .<sup>(٤)</sup>  
وفي هذا - إن صحَّ - [ دليل على ] جواز تفريق الغسل، إلا أنه غير معروف، وفي إسناده ضعف .<sup>(٥)</sup>

( ١ ) في نسخ « المختصر » : « قلت » .

( ٢ ) و ( ٣ ) في « الخلافات » : « فاغسلي » !!

( ٤ ) أخرجه أبو بكر الإسماعيلي عن إسماعيل بن يحيى به .

قاله صاحب « الإمام » فيما نقل عنه الزيلعي في « نصب الراية » ( ١ / ٣٦ - ٣٧ )،

وقال : « وإسماعيل متروك عندهم » .

قلت : واتهم بالكذب، انظر ما يأتي .

( ٥ ) في إسناده إسماعيل بن يحيى بن عبيدالله التيمي، قال الدارقطني في « الضعفاء

والمتروكين » ( رقم : ٨١ ) : « متروك، كذاب » . وقال الحاكم في « المدخل إلى الصحيح »

( رقم : ٨ ) : « روى عن مالك ومسعر بن كدام وابن أبي ذئب وغيرهم أحاديث موضوعة » .

وقال صالح جزرة : « كان يضع الحديث » . وقال الأزدي : « ركن من أركان الكذب » .

وقال ابن عدي في « الكامل » ( ١ / ٢٩٧ ) : « تحدّث عن الثقات بالبواطيل » وساق له نحو

ثلاثين حديثاً - ليس منها المذكور - وقال : « وعامة ما يرويه من الحديث ببواطيل عن الثقات

وعن الضعفاء » . وقال ابن حبان في « المجروحين » ( ١ / ١٢٦ ) : « كان يروي الموضوعات

عن الثقات وما لا أصل له عن الأثبات، لا يحل الرواية عنه ولا الاحتجاج به بحال » . وقال

الذهبي في « الميزان » ( ١ / ٢٥٣ - ٢٥٤ ) : « قلت : مجمع على تركه » . =

٢٦٨ - [ أخبرنا أبو بكر الحارثي أنبا أبو محمد بن حيان ثنا إبراهيم بن محمد بن الحسن ثنا أبو عامر ثنا ]<sup>(١)</sup> عمر بن عبدالواحد حدثني الأوزاعي حدثني [ محمد ] بن عجلان أن رجلاً أتى سعيد بن المسيب فقال<sup>(٢)</sup> : إني اغتسلت ونسيت أن أصب على رأسي، قال : فأمر رجلاً عنده أن يأتي به الجب فيصب على رأسه دلواً من ماء .<sup>(٣)</sup>

[ قال ]<sup>(٤)</sup> : ولا يأخذ به الأوزاعي .<sup>(٥)</sup>

= وانظر : « الجرح والتعديل » ( ١ / ١ / ٢٠٣ ) و « الضعفاء » ( ١ / ١٢٣ ) لابن الجوزي و « المغني » ( ١ / ٨٩ ) و « اللسان » ( ١ / ٤٤١ - ٤٤٢ ) .

( ١ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « وروى عن » .

( ٢ ) في نسختي ( أ ) و ( ج ) من « المختصر » : « قال » .

( ٣ ) أخرجه ابن أبي شيبة في « المصنف » ( ١ / ٧٠ ) عن حاتم بن إسماعيل عن عبدالرحمن بن حرملة أن رجلاً من أهله اغتسل من الجنابة، ونسي أن يغسل رأسه، قال : فأمرني أن أسأل سعيد بن المسيب ... وساق نحوه .

وأخرج عبدالرزاق في « المصنف » ( ١ / ٣٦ ) ( رقم : ١١٥ ) عن أبي بكر بن أبي سبرة عن يحيى بن سعيد عن ابن المسيب، قال : « من ترك من مواضع الوضوء شيئاً فليغسله فليغسل الذي ترك ثم ليعد الصلاة، وإن كان مثل الشعر » .

وحكى مذهب ابن المسيب من عدم اشتراط الموالاة : ابن المنذر في « الأوسط » ( ١ / ٤٢١ ) وابن القاسم في « المدونة الكبرى » ( ١ / ١٥ ) وابن حزم في « المحلى » ( ٢ / ٦٩ ) وابن حجر في « الفتح » ( ١ / ٢٦٠ ) والعيني في « العمدة » ( ٣ / ٢١١ ) وصاحب « عون المعبود » ( ١ / ٦٧ ) .

وانظر « فقه سعيد بن المسيب » ( ١ / ٦٦ ) ( رقم : ١٧ ) .

( ٤ ) ما بين المعقوفين سقط من نسخة ( ب ) من « المختصر » .

( ٥ ) روي عن الأوزاعي وجوب الموالاة، وكان يقول - كما قال ابن المنذر في « الأوسط » ( ١ / ٤٢٠ ) - : « إذا ترك غسل عضو من الأعضاء حتى جفَّ الوضوء أعادَ =

٢٦٩ - [ أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد<sup>(١)</sup> ثنا ابن ناجية ثنا أبو الوليد بن مسلم أخبرني رجل عن عمرو بن دينار عن جابر أن رسول الله ﷺ قال لذلك الرجل - يعني : رجلاً توضأ فترك في رجله موضع درهم لم يصبه الماء - :

« انطلق فأحسن وضوءك » .

فرجع الرجل فغسل ذلك المكان .<sup>(٢)</sup> ]

= الوضوء » ونحوه عنه في : « المجموع » ( ١ / ٤٩٢ ) و « الفتح » ( ١ / ٣٧٥ ) و « النيل » ( ١ / ١٥٢ ) .

وحكى عنه الجصاص في « أحكام القرآن » ( ٢ / ٤٣٥ ) روايتين، واقتصر ابن حزم في « المحلى » ( ٢ / ٦٩ ) عنه على عدم وجوب الموالاة .

وانظر : « فقه الأوزاعي » ( ١ / ٣٧ - ٣٩ ) ( رقم : ٢١ ) .

وفي نسختي ( أ ) و ( ج ) من « المختصر » زيادة : « والله أعلم » .

( ١ ) كذا في الأصل، وفي « تهذيب الكمال » ( ١ / ٤٠٢ ) : « أحمد بن أبي عبيدالله، واسمه : بشر السليمي الأزدي » قال النسائي عنه : ثقة، وقال في موضع آخر : لا بأس به . ( ٢ ) إسناده ضعيف، من أجل المبهم الذي فيه .

وأخرجه سعيد بن منصور في « سننه » عن يحيى بن أبي كثير رفعه، كما في « الجامع الكبير » ( ٩ / ٤٣٥ ) ( رقم : ٦٨٥٥ - ترتيبه : « الكنز » )؛ فهو معضل .

والراجع في هذه المسألة ما رجَّحه المصنف من عدم وجوب الموالاة، « لأنَّ الله جلَّ ذكره أوجب في كتابه غسل أعضاء، فمن أتى بغسلها، فقد أتى بالذي عليه، فرَّقها أو أتى بها نسقاً متتابعاً، وليس مع من جعل حدَّ ذلك الجفوف حجة، وذلك يختلف في الشتاء والصيف » قاله ابن المنذر في « الأوسط » ( ١ / ٤٢١ ) .

وهذا ما رجَّحه ابن حزم في « المحلى » ( ٢ / ٦٨ - ٦٩ ) وهو مذهب جمهور العلماء، والله أعلم .

## مسألة ( ١١ )

ولا يجوز الوضوء إلا مرتباً. (١)

وقال أبو حنيفة : يجوز منكوساً. (٢)

وقد قال الله عزَّ وجلَّ (٣) : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ (٤) إذا قمتم إلى

(١) انظر : « الأم » ( ٣١ / ١ ) و « المهذب » ( ٢٦ / ١ ) و « فتح العزيز » ( ١ / ٣٦٠ ) و « الروضة » ( ٥٥ / ١ ) و « المجموع » ( ٤٨٠ / ١ ) و « مغني المحتاج » ( ٥٤ / ١ ) و « نهاية المحتاج » ( ١٦٠ / ١ ) و « حاشية القليوبي وعميرة » ( ٥٠ / ١ ) .  
وهذا مذهب الحنابلة أيضاً، انظر : « مسائل أبي داود » ( ١١ ) و « مسائل أحمد وإسحاق » ( ٣ / ١ ) و « المغني » ( ١٣٦ / ١ ) و « الكافي » ( ٣١ / ١ ) و « المحرر » ( ١ / ١٢ ) و « الإنصاف » ( ١٣٨ / ١ ) و « كشف القناع » ( ٩٢ / ١ - ٩٣ ) و « شرح منتهى الإرادات » ( ٤٦ / ١ ) .

(٢) انظر : « الأصل » ( ٤١ / ١ ) و « الهداية » ( ٣١ / ١ ) و « شرح فتح القدير » ( ١ / ٣٠ - ٣١ ) و « بدائع الصنائع » ( ٢١ / ١ ) و « تبين الحقائق » ( ٦ / ١ ) و « البحر الرائق » ( ٢٨ / ١ ) و « فتح باب العناية » ( ٤٦ / ١ ) و « حاشية ابن عابدين » ( ١ / ١٢٢ ) وإلى سُنِّيَّة الترتيب ذهب مالك في « المدونة » ( ١٤ / ١ - ١٥ ) .

وانظر : « مقدّمات ابن رشد » ( ١٦ / ١ ) و « قوانين الأحكام الشرعية » ( ٣٦ ) و « الشرح الصغير » ( ١٢٠ / ١ ) و « حاشية الدسوقي » ( ٩٩ / ١ ) .  
وانظر في المسألة أيضاً : « المحلى » ( ٩١ / ٢ - ٩٥ ) و « الاستذكار » ( ١ / ١٨٥ ) و « الأوسط » ( ١ / ٤٢٢ - ٤٢٣ ) و « شرح السنّة » ( ١ / ٤٤٦ ) .

(٣) في نسخة ( ب ) من « المختصر » : « تعالى » .

(٤) ما بين المعقوفين سقط من نسخة ( ب ) من « المختصر » .

الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين ﴿١﴾ .

فوجب الابتداء بما بدأ الله به بدليل [ ما :

٢٧٠ - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان الشيرازي<sup>(٢)</sup> - قراءة

عليه من أحاديثه - أنبا سليمان بن أحمد الطبراني ثنا ابن أبي مریم [ نا ]<sup>(٣)</sup> الفريابي ( ح ) .

٢٧١ - وأخبرنا علي أنا سليمان قال : وحدثنا حفص بن عمر ثنا قبيصة

قالا : ثنا سفيان عن جعفر عن أبيه عن [ جابر ]<sup>(٤)</sup> بن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ :

« ابدؤوا بما بدأ الله عز وجل به : ﴿ إِنَّ الصِّفَا وَالْمَرُوءَةَ مِنْ شَعَائِرِ

اللَّهِ ﴾<sup>(٥)</sup> . »<sup>(٦)</sup>

( ١ ) المائدة : ٦ .

( ٢ ) في « الخلافات » : « شيرازي » !!

( ٣ ) ما بين المعقوفين سقط من الأصل، واستدرسته من مصادر التخریج .

( ٤ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « حديث » .

( ٥ ) البقرة : ١٥٨ .

( ٦ ) أخرجه البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٨٥ ) بسنده ومثله .

وأخرجه الدارقطني في « السنن » ( ٢ / ٢٥٤ ) : نا جعفر بن أحمد المؤذن أنا السري بن

يحيى نا قبيصة به .

وأخرجه أحمد في « المسند » ( ٣ / ٣٩٤ ) : ثنا موسى بن داود ثنا سليمان بن بلال

عن جعفر به، بلفظ : « ابدؤوا » !! بصيغة الأمر .

وكذا رواه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٢٥٤ ) من طريق سفيان بن عيينة نا سفيان =



= الثوري به .

ومن طريق محمد بن علي الجعفي عن جعفر بن محمد به، ومن طريق الهيثم بن معاوية الزمرائي نا حاتم بن إسماعيل نا جعفر بن محمد به !  
ورواه سائر أصحاب حاتم بلفظه « نبدأ » أو « أبدأ »، وكذا اجتمع أصحاب جعفر فرووه هكذا، لا بصيغة الأمر، مما جعل بعض الحفاظ يحكم بشذوذ رواية الأمر .

وقد عزی بعضهم هذه اللفظة « لصحيح مسلم » فوهم، وتعقبه الزيلعي في « نصب الراية » ( ٣ / ٥٤ - ٥٥ ) فقال : « وأما ذكرت ذلك لأن بعض الفقهاء عزا لفظ الأمر لمسلم، وهو وهم منه؛ وقد يحتمل هذا من المحدث، لأن المحدث إنما ينظر في الإسناد وما يتعلّق به، ولا يحتمل ذلك من الفقيه، لأنّ وظيفته استنباط الأحكام من الألفاظ، فالمحدث إذا قال : أخرجه فلان، فإنّه يريد أصل الحديث لا بتلك الألفاظ بعينها، ولذلك اقتصر أصحاب الأطراف على ذكر طرف الحديث، فعلى الفقيه إذا أراد أن يحتج بحديث على حكم أن تكون تلك اللفظة التي تعطيه موجودة فيه، حتى إنّ بعض الفقهاء احتجّ بهذه اللفظة؛ أعني قوله : « ابدؤوا بما بدأ الله به » على وجوب الترتيب في الوضوء، وقد بسط القول في ذلك الشيخ تقي الدين في « شرح الإمام » ولم يحسن شيخنا علاء الدين رحمه الله إذ أهمل ذكر هذا الحديث، معتمداً على ما في حديث جابر، فإنّه خلافه، ولكنّه قلّد غيره، فأهملاه .

وقال في « الإمام » : الحديث واحد، ومخرجه واحد، ولكنّه اختلف اللفظ، وقد يؤخذ الوجوب بلفظ الخبر أيضاً مع ضميمة قوله عليه السلام : « خذوا عني مناسككم » .  
أخرجه مسلم عن أبي الزبير عن جابر، قال : رأيت رسول الله ﷺ يرمي على راحلته يوم النحر، ويقول لنا : « خذوا عني مناسككم، فإني لا أدري لعلي لا أحج بعد حجتي هذه » . انتهى .

وقد ألمح ابن دقيق العيد أيضاً في « الإمام بأحاديث الأحكام » ( رقم : ٥٦ ) إلى ثبوت الحديث بغير صيغة الأمر، فقال : « والحديث في « الصحيح » لكن بصيغة الخبر « نبدأ » و « أبدأ » لا بصيغة الأمر، والأكثر في الرواية هذا، والمخرج للحديث واحد » . وزاد - فيما نقل عنه ابن حجر في « التلخيص الحبير » ( ٢ / ٢٥٠ ) - : « وقد اجتمع مالك وسفيان ويحيى بن سعيد القطان على رواية « نبدأ » بالنون التي للجميع » قال ابن حجر عقبه : « قلت : وهم أحفظ من الباقيين » .

٢٧٢ - [ أخبرناه أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا النفيلي وعثمان بن أبي شيبة وهشام بن عمار وسليمان بن عبدالرحمن الدمشقيان قالوا : أنا حاتم بن إسماعيل ثنا جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر عن النبي ﷺ ... وذكر ]<sup>(١)</sup> حديث الحج بطوله .

قال<sup>(٢)</sup> : ثمَّ خرج من الباب إلى الصِّفا [ يعني : رسول الله ﷺ ]<sup>(٣)</sup> فلما دنا من الصفا قرأ :

« إِنَّ الصفا والمروة من شعائر الله ﴿٤﴾ نبدأ بما بدأ الله به » .  
فبدأ بالصفا .<sup>(٥)</sup>

= قلت : وأخرجه النسائي في « المجتبى » ( ٥ / ٢٣٦ ) : أخبرنا علي بن حُجر ثنا إسماعيل - هو : ابن جعفر - ثنا جعفر بن محمد به . وفي آخره « فابدأوا بما بدأ الله به » . وأخرجه في « الكبرى » - كما في « تحفة الأشراف » ( ٢ / ٢٧١ - ٢٧٢ ) ( رقم : ٢٥٩٣ ) ، ومن طريقه ابن حزم في « المحلى » ( ٢ / ٦٦ ) - : ثنا إبراهيم بن هارون البلخي ثنا حاتم بن إسماعيل ثنا جعفر به . وفي آخره : « ابدأوا بما بدأ الله به » .  
وصححه ابن الملقن في « تحفة المحتاج » ( ٢ / ١٧٤ ) ( رقم : ١١١٥ ) فقال : « رواه النسائي بإسناد على شرط الصحيح » .

قلت : وأنكر شيخنا في « الإرواء » ( ٤ / ٣١٧ ) ( رقم : ١١٢٠ ) وجود الحديث في « السنن الصغرى » للنسائي، وشكك في وجوده بلفظة « ابدؤوا » في « الكبرى » !!  
فوهم في ذلك، وحكم على لفظة « ابدؤوا » فيه بالشذوذ، ويؤيد ما قال أن جماعة روه عن حاتم بغير هذه اللفظة، وانظر ما يأتي .

- ( ١ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « في صحيح مسلم ... » .
- ( ٢ ) في نسخ « المختصر » : « الطويل وفيه » .
- ( ٣ ) ما بين المعقوفين سقط من « الخلافات » .
- ( ٤ ) البقرة : ١٥٨ .
- ( ٥ ) أخرجه البيهقي في « الكبرى » ( ٥ / ٦ - ٩ ) بسنده ومثناه مطوَّلاً . =

= وأخرجه أبو داود في « السنن » ( ٢ / ١٨٢ - ١٨٦ ) ( رقم : ١٩٠٥ ) مطوّلًا، وفيه الجزء المذكور، ومن طريقه المصنّف .

وأخرجه الدارمي في « السنن » ( ٢ / ٤٤ - ٤٩ ) : أخبرنا إسماعيل بن أبان و « ٢ / ٤٩ ) : أخبرنا محمد بن سعيد الأصبهاني، وابن ماجه في « السنن » ( ٢ / ١٠٢٢ - ١٠٢٧ ) ( رقم : ٣٠٧٤ ) : ثنا هشام بن عمار، والنسائي في « الكبرى » - كما في « التحفة » ( ٢ / ٢٧١ - ٢٧٢ ) ومن طريقه ابن حزم في « المحلى » ( ٢ / ٦٦ ) - : ثنا إبراهيم بن هارون البلخي، والدارقطني في « السنن » ( ٢ / ٢٥٤ ) من طريق الهيثم بن معاوية الزمرائي، وابن خزيمة في « الصحيح » ( ٤ / ٢٥١ ) ( رقم : ٢٨٠٩ ) - ولم يذكر فيه الجزء الذي عند المصنّف من الحديث - وابن الجارود في « المنتقى » ( رقم : ٤٦٩ ) من طريق عبد الله ابن محمد الثقبلي، والبيهقي في « الكبرى » ( ٥ / ٣٩ - ٤٠ ، ٩٠ ، ١٠١ ، ١١١ ، ١١٢ ، ١١٤ ، ١١٨ ، ١٢١ ، ١٢٤ ، ١٢٥ ، ١٢٩ ، ١٣٣ ، ١٣٤ ، ١٤٤ ، ١٤٦ ، ١٤٧ ) مختصراً دون ذكر القسم الموجود عند المصنّف، وذكره ( ٥ / ٩٣ ) من طريق هشام بن عمار وأبي بكر بن أبي شيبة كلهم عن حاتم بن إسماعيل به .

ولفظ ابن أبان والنقبلي وابن أبي شيبة : « أبدأ » ولفظ هشام بن عمار : « نبدأ » .  
ولفظ البلخي والزمرائي : « ابدؤوا » .

وأخرجه مسلم في « صحيحه » باللفظ الأوّل، انظر ما سيأتي .  
ورواه عن جعفر باللفظ الثاني، جماعة، منهم :

○ أولاً : وهيب بن خالد، وعنه الطيالسي في « المسند » ( رقم : ١٦٦٨ ) والعباس بن الوليد الترسّي وعنه أبو يعلى في « مسنده » ( ٤ / ٢٣ - ٢٦ ) ( رقم : ٢٠٢٧ ) .

○ ثانياً : يحيى بن سعيد، كما عند : ابن الجارود في « المنتقى » ( رقم : ٤٦٥ ) وأبي يعلى في « المسند » ( ٤ / ٢٦ ) ( رقم : ٢٠٢٨ ) - ولم يسق لفظه - وابن خزيمة في « الصحيح » ( ٤ / ٢٣٠ ) ( رقم : ٢٧٥٧ ) - وفيه « أبدأ » !! -

○ ثالثاً : مالك في « الموطأ » ( ١ / ٣٧٢ ) ( رقم : ١٢٦ ) - رواية يحيى « و ( ص ٢١٣ ، ٢٢٠ - رواية محمد ) و ( رقم : ١٣١١ - رواية أبي مصعب ) ومن طرق عنه : أحمد في « المسند » ( ٣ / ٣٨٨ ) والنسائي في « المجتبى » ( ٥ / ٢٣٩ ) والبيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٨٥ و ٨٣ / ٩٣ ) و « المعرفة » ( ١ / ١٨٣ ) ( رقم : ١٠٠ ) =

[ أخرجه مسلم في « الصحيح »<sup>(١)</sup> عن أبي بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن راهويه عن حاتم بن إسماعيل .

قالوا : ويقتضي الترتيب بدليل هذا الخبر، وبدليل ما :

٢٧٣ - أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ أنبأ أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا إسحاق بن إبراهيم أنا وكيع بن الجراح ثنا سفيان بن عبدالعزيز بن رُفيع عن تميم بن طرفة [ <sup>(٢)</sup> عن عدي بن حاتم قال : خطب رجل عند رسول الله ﷺ فقال : من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فقد غوى .

فقال رسول الله ﷺ : « بئس الخطيب أنت، قل : ومن يعص الله ورسوله

= وأبو نعيم في « الحلية » ( ٣ / ٢٠٠ ) .

وكذا رواه غير واحد عن جعفر، - انظر : « إرواء الغليل » ( ٤ / ٣١٧ ) - وحديث جابر من الأحاديث المهمة، ساق فيه حجة النبي ﷺ، قال عنه النووي : « هو أحسن الصحابة سياقاً لرواية حديث حجة الوداع، فإنه ذكرها من حين خروج النبي ﷺ من المدينة إلى آخرها، فهو أضبط لها من غيره » .

وقال عن الحديث : « وهو حديث عظيم مشتمل على جملي من الفوائد، ومهمات من مهمات القواعد، قال القاضي عياض : وقد تكلم الناس على ما فيه من الفقه وأكثروا، وصنف فيه أبو بكر بن المنذر جزءاً كبيراً، وخرَّج فيه من الفقه مئة ونيّفاً وخمسين نوعاً، ولو تقصّي لزيد على هذا القدر قريباً منه » .

قلت : وطرقه كثيرة، ولم أعتن فيما سابق إلا باللفظ الذي أورده المصنّف، وقد اعتنى به عناية تليق به شيخنا الألباني فجمع طرقه وألفاظه في جزء خاص، سمّاه : « حجة النبي ﷺ »، وهو مطبوع .

( ١ ) في كتاب الحج: باب حجة النبي ﷺ ( ٢ / ٨٨٦ - ٨٩٢ ) ( رقم : ١٢١٨ ) .

( ٢ ) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وفي حديث مسلم » .

فقد غوى » (١).

[ أخرجه مسلم في « الصحيح » (٢) عن أبي بكر بن أبي شيبة وابن نمير عن وكيع ] .

فإن عارضوه (٣) بما :

٢٧٤ - [ أخبرنا أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو الحسن علي بن عبدالله العطار

بيغداد ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا يحيى بن حماد أنبا شعبة ( ح ) .

٢٧٥ - وأخبرنا الأستاذ أبو بكر بن فورك أنبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس

ابن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا شعبة عن منصور (٤) عن عبدالله بن يسار

( ١ ) أخرجه البيهقي في « الكبرى » ( ٣ / ٢١٦ ) بسنده ومثته .

وأخرجه في « الكبرى » أيضاً ( ١ / ٨٦ ) من طريق أخرى عن أحمد بن سلمة،

و ( ٣ / ٢١٦ ) من طريق أخرى عن سفيان به .

وأخرجه أحمد في « المسند » ( ٤ / ٢٥٦ ) وابن حبان في « الصحيح » ( رقم :

٢٧٩٨ - مع الإحسان ) من طريق وكيع به .

وأخرجه أبو داود في « السنن » ( رقم : ١٠٩٩ ) و ( ٤٩٨١ ) والحاكم في

« المستدرک » ( ١ / ٢٨٩ ) من طريق يحيى، وأحمد في « المسند » ( ٤ / ٣٧٩ ) والنسائي في

« المجتبى » ( ٦ / ٩٠ ) والطحاوي في « المشكل » ( ٤ / ٢٩٦ ) من طريق عبدالرحمن

كلاهما عن سفيان به .

وإسناده صحيح، رجاله رجال الشيخين، غير تميم بن طرفة فمن رجال مسلم .

قال الحاكم عقبه : « صحيح على شرط الشيخين » ! ووافقه الذهبي !! وقد وهم فهر في

« صحيح مسلم » - كما سيأتي - وليس هو على شرط البخاري، وإنما على شرط مسلم

وحده .

( ٢ ) في كتاب الجمعة : باب تخفيف الصلاة والخطبة ( رقم : ٨٧٠ ) .

( ٣ ) في نسخ « المختصر » : « عارضوا » .

( ٤ ) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « قد روى » .

عن حذيفة قال : قال رسول الله ﷺ :  
 « لا تقولوا : ما شاء الله وشاء فلان، ولكن قولوا : ما شاء الله  
 وحده » .

وفي رواية [ يحيى بن حماد ] :

« قولوا : ما شاء الله ثمَّ شاء فلان » . (١)

٢٧٦ - [ حدثناه أبو سعد الزاهد - رحمه الله - املاءً أنبأ أبو بكر محمد  
 ابن إبراهيم بن حسنويه الوراق ثنا أبو عمرو أحمد بن نصر ثنا عمرو بن علي ثنا  
 محمد بن جعفر ثنا شعبة ... فذكره بإسنادٍ مثله، إلا أنه قال :  
 « ولكن قولوا : ما شاء الله ثمَّ شاء فلان » . (٢)

(١) أخرجه الطيالسي في « المسند » ( رقم : ٤٣٠ ) ومن طريقه أبو داود في « السنن »  
 ( ٤ / ٢٩٥ ) ( رقم : ٤٩٨٠ ) والمصنّف هنا . وأخرجه المصنّف من طريق أبي داود  
 السجستاني في « الأسماء والصفات » ( ١٤٤ ) .  
 وأخرجه أحمد في « المسند » ( ٥ / ٣٩٤ ) والطحاوي في « مشكل الآثار » ( ١ /  
 ٩٠ ) من طريق عفان بن مسلم، وأحمد في « المسند » ( ٥ / ٣٨٤ ) عن يحيى بن سعيد  
 و ( ٥ / ٣٩٨ ) عن محمد بن جعفر، وحجاج، وابن السني في « عمل اليوم والليلة » ( رقم :  
 ٦٧١ ) من طريق محمد بن جعفر، والنسائي في « اليوم والليلة » ( رقم : ٩٨٥ ) من طريق  
 خالد، والبيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٢٦ ) و « الاعتقاد » ( ٨٣ ) من طريق حفص بن عمر  
 الحوضي، وابن أبي الدنيا في « الصمت » ( رقم : ٣٤١ ) من طريق يزيد بن هارون كلهم عن  
 شعبة به .

وإسناده صحيح، وقال عنه الذهبي في « المذهب » ( ٣ / ١٩٠ ) : « صالح » .  
 وصححه النووي في « الأذكار » ( ٣٠٨ ) وشيخنا في « الصحيحة » ( رقم : ١٣٧ ) .  
 وله شواهد كثيرة منها الآتي عند المصنّف .  
 ( ٢ ) مضى تخريجه في الحديث السابق .

وقال مسعر عن مَعْبُد بن خالد عن عبدالله بن يسار عن قُتَيْبَةَ - امرأةٍ من جُهَيْنَةَ - أنَّ يهوديًا أتى النَّبِيَّ ﷺ فذكر قِصَّةً ... « ولكن قولوا : ما شاء الله ثمَّ شئت » .<sup>(١)</sup> [

وهذا لا يعارض ما زُوِّينا،<sup>(٢)</sup> فَإِنَّهُ غير مخرج في واحد من « الصحيحين »،<sup>(٣)</sup> ولا لعبد الله بن يسار<sup>(٤)</sup> هذا ذكر في « الصحيح »، وبذلك

( ١ ) أخرجه النسائي في « عمل اليوم والليلة » ( رقم : ٩٨٦ ) و « المجتبى » ( ٦ / ٧ ) من طريق الفضل بن موسى، والطبراني في « الكبير » ( ٢٥ / ١٤ - ١٥ ) ( رقم : ٧ ) من طريق عبدالله بن محمد بن المغيرة وعلي بن مسهر ثلاثتهم عن مسعر بن كدام به . وسنده صحيح، صحَّحه الحافظ ابن حجر في « الإصابة » ( ٤ / ٣٧٨ ) وشيخنا في « الصحيحة » ( رقم : ١٣٦ ) .

ورواه عن معبد : المسعودي، وأخرجه من طرق عنه : أحمد في « المسند » ( ٦ / ٣٧١ ) والطحاوي في « المشكل » ( ١ / ٣٥٧ ) وابن أبي عاصم في « الأحاد والمثاني » ( ٦ / ١٨٠ ) ( رقم : ٣٤٠٨ ) وابن سعد في « الطبقات الكبرى » ( ٨ / ٣٠٩ ) والحاكم في « المستدرک » ( ٤ / ٢٩٧ ) والطبراني في « الكبير » ( ٢٥ / ١٣ - ١٤ ، ١٤ ) ( رقم : ٥ ، ٦ ) والبيهقي في « الكبرى » ( ٣ / ٢١٦ ) وابن الأثير في « أسد الغابة » ( ٧ / ٢٣٩ - ٢٤٠ ) . قال الحاكم : « صحيح الإسناد » ووافقه الذهبي .

وتعقبهما شيخنا في « الصحيحة » ( ١ / ٢١٤ ) بقوله : « قلت : المسعودي، كان قد اختلط ! »

قلت : ورواه عنه يحيى بن سعيد، وسماعه منه قديم، وإسناده قوي . وتابعهما في الرواية عن معبد : المغيرة، كما عند النسائي في « عمل اليوم والليلة » ( رقم : ٩٨٧ ) إلا أنه أسقط منه « عبدالله بن يسار » .

وانظر : « فتح الباري » ( ١١ / ٥٤٠ ) و « السلسلة الصحيحة » ( رقم : ١٣٦ - ١٣٩ ، ١٠٩٣ ) .

( ٢ ) في نسخ « المختصر » : « رويناه » .

( ٣ ) نصَّص صاحبنا « الصحيحين » على أنَّهما لم يستوعبا الأحاديث الصحيحة في =

يقع الترجيح .<sup>(١)</sup>

فإن كان ثابتاً فإنما نهاه<sup>(٢)</sup> عن القول الأوّل وأمره بحرف « ثمّ » الذي هو للتراخي؛ لأنّ مشيئة الله [ تعالى ]<sup>(٣)</sup> قديمة لم تزول ولا تزال، ومشية العبد تكون متراخية، فلا يشاء إلا ما قد شاء الله، فنهاه عن حرف « الواو » الذي يوهم الاشتراك، وأمره بحرف « ثمّ » الذي هو للتراخي .

وأما الطاعة : فإنّ طاعة رسول الله ﷺ طاعة الله بفرض الله طاعته، فلو اقتصر على [ ذكر ]<sup>(٤)</sup> رسول الله ﷺ كان جائزاً، فلما ذكر الله معه بلفظ الجمع كرهه وأحب أن يبدأ بذكر الله ثمّ بذكره، ليكون أحسن في الأدب،

= كتابيهما، وقد اعتنى ببيان ذلك شيخ المصنّف الحاكم في رسالته « المدخل إلى الإكليل » .  
وانظر : دراستنا المفردة بعنوان « الإمام مسلم وأثره في علم الحديث ومنهجه في الصحيح » .

( ٤ ) ولكن وثقه النسائي، كما قال المزي في « تهذيب الكمال » ( ١٦ / ٣٢٧ )  
وذكره ابن حبان في « ثقاته » ( ٥ / ٥١ ) وقال عنه ابن حجر في « التقريب » : « ثقة » . ولا أعلم أحداً قدح فيه، اللهم إلا قول ابن معين فيما رواه عنه الدارمي في « تاريخه » ( رقم : ٥٦٧ ) لما سأله عن حديثه هذا : ألقى حديثه ؟ فقال : « لا أعلمه » . وروى له أبو داود والنسائي .

( ١ ) قلت : تفضيل « الصحيحين » على غيرهما من حيث الجملة، لا من حيث مفردات الأحاديث، وقد أسهب في بيان ذلك ابن حجر في « النكت على ابن الصلاح »، فراجع، فإنّه مهم .

( ٢ ) في نسخ « المختصر » : « نهى » .

( ٣ ) ما بين المعقوفين سقط من « الخلافات » ومن نسختي ( أ ) و ( ج ) من

« المختصر » .

( ٤ ) ما بين المعقوفين سقط من نسخة ( ب ) من « المختصر » .



ولولا<sup>(١)</sup> احتمال الواو للترتيب لما أمره بذلك مع كراهية الجمع .

٢٧٧ - [ أخبرنا الحاكم أبو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ وأبو زكريا

يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد ابن عبدالله بن الحكم أنبا ابن وهب ( ح ) .

٢٧٨ - وحدثنا بحر بن نصر بن سابق الخولاني قال : قرئ على ابن

وهب أخبرك يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد اللبني أخبره

أنَّ [ <sup>(٢)</sup> حمران مولى عثمان ] أخبره أنَّ عثمان [ بن عفان رضي الله عنه دعا

[ يوماً ] <sup>(٣)</sup> بوضوء، فتوضأ؛ فغسل كفيه ثلاث مرّات، ثمّ مضمض واستنثر <sup>(٤)</sup>

ثلاث مرّات، ثمّ غسل وجهه ثلاث مرّات، ثمّ غسل يده اليمنى إلى المرفق ثلاث

مرّات، ثمّ غسل [ يده ] <sup>(٥)</sup> اليسرى مثل ذلك <sup>(٦)</sup> ثمّ مسح برأسه ثمّ غسل رجله

اليمنى إلى الكعبين ثلاث مرّات، ثمّ غسل اليسرى مثل ذلك، ثمّ قال : رأيت

رسول الله ﷺ يتوضأ نحو وضوئي هذا، ثمّ قال :

[ قال ] رسول الله ﷺ : « من توضأ نحو وضوئي هذا ثمّ قام فرقع

ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدّم من ذنبه » . <sup>(٧)</sup>

( ١ ) في نسخة ( ب ) من « المختصر » : « فلولا » .

( ٢ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « وأتفق البخاري ومسلم على صحّة

حديث » .

( ٣ ) ما بين المعقوفين سقط من « الخلافيات » .

( ٤ ) في « الخلافيات » : « واستنشق » !! وما أثبتناه هو الصواب .

( ٥ ) ما بين المعقوفين سقط من « الخلافيات » .

( ٦ ) في نسخ « المختصر » : « كذلك » .

( ٧ ) أخرجه البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٤٩ ) : أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق =

[ أتفق البخاري ومسلم على إخراجهم في « الصحيح » : فرواه البخاري<sup>(١)</sup> من حديث الزهري، ورواه مسلم<sup>(٢)</sup> عن أبي الطاهر وحرملة عن ابن وهب . وهكذا حدّث عبدالله بن زيد<sup>(٣)</sup> .  
ولم يرو عن النبي ﷺ أنه توضأ منكوساً قط .

= و « الصغرى » ( رقم : ٧٠ ) : أخبرنا أبو عبدالله الحافظ وأبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر ابن الحسين . و « المعرفة » ( ١ / ١٧٣ ) ( رقم : ٨٥ ) : أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسين القاضي في آخرين قالوا : ثنا أبو العباس به .

وأخرجه النسائي في « المجتبى » ( ١ / ٨٠ ) وابن حزيمة في « الصحيح » ( ١ / ٨١ ) ( رقم : ١٥٨ ) وأبو عبيد في « الطهور » ( رقم : ٢ ، ٧٨ - بتحقيقي ) وابن حبان في « الصحيح » ( رقم : ١٠٥٥ - مع الإحسان ) وأبو عوانة في « المسند » ( ١ / ٢٣٨ ) والدارقطني في « السنن » ( ١ / ٨٣ ) من طرق عن يونس بن عبدالأعلى الصدفي به . وابن عبدالحكم وبحر بن نصر ثقتان كما قال المصنّف عقبه في « الكبرى » ، والحديث صحيح ، وانظر ما سيأتي .

( ١ ) في « صحيحه » كتاب الوضوء : باب المضمضة في الوضوء ( ١ / ٢٦٦ ) ( رقم : ١٦٤ ) عن أبي اليمان عن شعيب بن أبي حمزة عن الزهري به . وقد رواه جماعة أيضاً عن الزهري كما فصلّته في تعليقي على كتاب « الطهور » ( رقم : ١ ) لأبي عبيد .

( ٢ ) في « صحيحه » كتاب الطهارة : باب صفة الوضوء وكماله ( ١ / ٢٠٤ - ٢٠٥ ) ( رقم : ٢٢٦ ) ، وفيه : « وقال ابن شهاب : وكان علماؤنا يقولون : هذا الوضوء أسبغ ما يتوضأ به أحدٌ للصلاة » .

ولم يذكر أبو الطاهر وحرملة التكرار في المضمضة والاستنشاق .

( ٣ ) أخرجه البخاري في « صحيحه » ( ١ / ٢٨٩ ، ٢٩٤ ، ٢٩٧ ، ٣٠٢ ) ( الأرقام : ١٨٥ ، ١٨٦ ، ١٩١ ، ١٩٢ ، ١٩٧ ، ١٩٩ ) ومسلم في « صحيحه » ( ١ / ٢١٠ - ٢١١ ) ( رقم : ٢٣٥ ، ٢٣٦ ) من طريق عمرو بن يحيى المازني عن أبيه عن عبدالله ابن زيد . وانظر : « الطهور » ( رقم : ٩٢ ) وتعليقنا عليه .

٢٧٩ - وقد أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه أنا محمد بن أيوب ثنا أبو الوليد ثنا عكرمة بن عمار ( ح ) .  
قال :

٢٨٠ - وأخبرنا أبو عبدالله محمد بن يعقوب وأبو عمرو محمد بن أحمد قالا : ثنا عبدالله بن محمد بن شيرويه ثنا العباس بن عبدالعزيز العنبري ثنا النضر ابن محمد عن عكرمة بن عمار ثنا شداد بن عبدالله أبو عمار ويحيى بن [ أبي ] كثير عن أبي أمامة - قال عكرمة : ولقي شداد أبا أمامة وواثلة وصحب أنس إلى الشام وأثنى عليه فضلاً وخيراً عن أبي أمامة - قال : قال عمرو بن عبسة السلمي : كنت أنا في الجاهلية أظن أن الناس على ضلالة وأنهم ليسوا على شيء، وهم يعبدون الأوثان، قال :

فسمعت رجلاً بمكة يخبر أخباراً، فقعدت على راحلتي، فقدمت عليه، فإذا رسول الله ﷺ مستخفياً، جرداء عليه قومه، فتلطفت حتى دخلت عليه بمكة، فقلت له : ما أنت ؟

فقال : « أنا نبي » .

فقلت : وما نبي ؟

قال : « أرسلني الله تبارك وتعالى » .

قلت : بأي شيء أرسلك ؟

فقال : « أرسلني بصلية الأرحام، وكسر الأوثان، وأن يؤحد لا يشرك به

شيئاً » .

قلت له : فمن معك ؟

قال : « حرٌّ وعبْدٌ » .

- قال : ومعه يومئذ أبو بكر وبلال رضي الله عنهما ممن آمن به - .

فقلتُ : إني متَّبِعُكَ .

قال : « إنَّكَ لا تستطيع ذلك يومك هذا، ألا ترى حالي وحال النَّاسِ ؟

ولكن ارجع إلى أهلك، فإذا سمعت بي قد ظهرتُ فأُتني » .

قال : فذهبتُ إلى أهلي، وقدمَ رسولُ اللَّهِ ﷺ المدينة،<sup>(١)</sup> فقدمَ عليّ نفرٌ

من أهل يثرب من أهل المدينة . فقلتُ : ما فعل هذا الرَّجُلُ الذي قدِمَ المدينة ؟

فقالوا<sup>(٢)</sup> : النَّاسُ إليه سِراغٌ .<sup>(٣)</sup> وقد أراد قومه قتلَهُ فلم يستطيعوا ذلك . فقدمتُ

المدينة، فدخلتُ عليه، فقلتُ : يا رسولَ اللَّهِ ! أتعرفني ؟

قال : « نعم؛ ألسنت الذي لقيتني بمكة ؟ » .

قال : قلتُ : بلى، [ فقلتُ ]<sup>(٤)</sup> : يا نبيَّ اللَّهِ ! أخبرني عمَّا علمك اللَّهُ

وأجهلُهُ، أخبرني عن الصلاة ؟

قال : « صلِّ صلاةَ الصبح، ثمَّ أقصرِ عن الصَّلَاةِ حتى تطلع الشمسُ وحتى

ترتفعُ، فإنَّها تطلع بين<sup>(٥)</sup> قوزنيَّ شيطان، وحينئذ يسجدُ لها الكفار، ثمَّ صلِّ، فإنَّ

( ١ ) في « صحيح مسلم » زيادة : « وكنْتُ في أهلي، فجعلتُ أتخَبِّرُ الأخبَارَ، وأسألُ

النَّاسَ حينَ قدِمَ المدينة، حتى قدِمَ عليّ نفرٌ ... » .

( ٢ ) في الأصل : « فقال » !!

( ٣ ) كان قدوم عمرو إلى المدينة بعد مضي بدر وأحد والخندق، بل بعد خيبر، وقبل

الفتح، كما في « الإصابة » .

( ٤ ) ما بين المعقوفين سقط من « الأصل » .

( ٥ ) في « صحيح مسلم » : « فإنَّها تطلع حين تطلع بين ... » .

الصلاة محضورة<sup>(١)</sup> مشهودة،<sup>(٢)</sup> حتى يَسْتَقِلَّ الظِّلُّ بالزَّوْحِ، ثُمَّ أَقْصِرْ عن الصلاة، فَإِنَّ حَيْثُ تُسَجِّرُ جَهَنَّمَ، إِذَا أَقْبَلَ الْفِيءُ فَصَلِّ، فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ محضورة، حتى تصلي العصر، ثُمَّ أَقْصِرْ عن الصلاة، حتى تغرب الشمس، فَإِنَّهَا تغربُ بين قرني شيطان، وحيثُ يسجد لها الكفار .

قال : [٣] قلتُ : يا رسول الله ! فالوضوء حدثني عنه .

قال<sup>(٤)</sup> : « ما منكم من رجلٍ يُقْرَبُ وضوءُهُ فيمضمض ويستنشق فينتثرُ إِلَّا خَرَّتْ<sup>(٥)</sup> خطايا وجهه من أطراف لحيته وفيه<sup>(٦)</sup> وخياشيمه مع الماء، ثُمَّ إِذَا غَسَلَ وجهه كما أمره الله إِلَّا خَرَّتْ<sup>(٧)</sup> خطايا وجهه من أطراف لحيته مع الماء، ثُمَّ يَغْسِلُ يديه إلى المرفقين إِلَّا خَرَّتْ<sup>(٨)</sup> خطايا يديه من أنامله مع الماء، ثُمَّ يَمْسَحُ رأسه إِلَّا خَرَّتْ<sup>(٩)</sup> خطايا رأسه من أطراف شعره مع الماء، ثُمَّ يَغْسِلُ قدميه إلى الكعبين إِلَّا خَرَّتْ<sup>(١٠)</sup> خطايا رجليه من أنامله مع الماء، فَإِنَّهُ هُوَ قَامَ فَصَلَّى

( ١ ) أي : يحضرها أهل الطاعات .

( ٢ ) أي : تشهدا الملائكة .

( ٣ ) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وفي حديث عمرو بن عَبَسَةَ المَخْرُوجِ

في « صحيح مسلم » ... » .

( ٤ ) في نسخة ( ب ) من « المختصر » : « فقال » .

( ٥ ) في نسخة ( أ ) من « المختصر » : « خرجت » .

( ٦ ) في نسخة ( ب ) من « المختصر » : « وفمه » .

( ٧ ) في « الخلافات » ونسختي ( أ ) و ( ج ) من « المختصر » : « خرجت » .

( ٨ ) في نسختي ( أ ) و ( ج ) من « المختصر » : « خرجت » .

( ٩ ) في نسخة ( ج ) من « المختصر » : « خرجت » .

( ١٠ ) في نسخ « المختصر » : « خرجت » .

[ فحمد الله وأثنى عليه، ومجده بالذي هو له أهل، وفرغ قلبه لله، إلا انصرف من خطيبته كيوم ولدته أمه ] .

فحدث عمرو بن عبسة بهذا الحديث أبا أمامة صاحب النبي ﷺ، فقال له أبو أمامة : يا عمرو بن عبسة ! انظر ما تقول في مقام واحد يُعطى هذا الرجل ؟ فقال عمرو<sup>(١)</sup> : يا أبا أمامة ! لقد كبرت سنِّي، ورق عظمي، واقترب أجلي، وما بي حاجة أن أكذب على الله ولا على رسوله، لو لم أسمعه من رسول الله ﷺ إلا مرتين أو ثلاثاً - حتى عد سبع مرّات - ما حدثت به أبداً، ولكنني سمعته أكثر من ذلك » .<sup>(٢)</sup>

(١) في الأصل : « يا عمرو » والصواب حذف « يا » .

(٢) أخرجه ابن خزيمة في « الصحيح » ( ١ / ٨٥ ) ( رقم : ١٦٥ ) : نا محمد بن يحيى نا أبو الوليد به مختصراً .

وأخرجه أحمد في « المسند » ( ٤ / ١١٢ ) - ومن طريقه المزي في « تهذيب الكمال » ( ٢٢ / ١٢١ - ١٢٢ ) - ثنا عبد الله بن يزيد، وابن سعد في « الطبقات الكبرى » ( ٤ / ٢١٥ - ٢١٧ ) وابن أبي عاصم في « الأحاد والمثاني » ( ٣ / ٣٩ ) ( رقم : ١٣٢٧ ) كلاهما عن أبي الوليد الطيالسي كلاهما عن عكرمة به .

وأخرجه الحاكم في « المستدرک » ( ١ / ١٦٣ - ١٦٥ ) والبيهقي في « الدلائل » ( ٢ / ١٦٨ ) من طريق العباس بن سالم عن أبي سلام عن أبي أمامة عن عمرو بن عبسة به .

قال الحاكم عقبه : « قد خرّج مسلم بعض هذه الألفاظ من حديث النضر بن محمد الجرشي عن عكرمة عن عمار بن شداد عن أبي أمامة قال : قال عمرو بن عبسة، وحديث العباس بن سالم هذا أشفى وأتم من حديث عكرمة بن عمار » .

وأخرجه ابن أبي عاصم في « الأحاد والمثاني » ( رقم : ١٣٢٦ ، ١٣٢٩ ، ١٣٣٠ ) والطيالسي في « المسند » ( رقم : ١١٥٣ ) وأحمد في « المسند » ( ٤ / ١١١ ) وابن سعد في « الطبقات الكبرى » ( ٤ / ٢١٧ ) من طرق أخرى مختصراً، وفي بعضها كلام .

وأصل القصة في « صحيح مسلم »، انظر ما سيأتي .

لفظ حديث العنبري .

أخرجه مسلم بن الحجاج في « الصحيح »<sup>(١)</sup> عن أحمد بن جعفر المعقري  
عن النضر بن محمد .

٢٨١ - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب

ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي ( ح ) .

٢٨٢ - وأخبرنا أبو علي الروذباري - واللفظ له - أنبأ أبو بكر بن داسة

ثنا [ (٢) أبو داود ] قال : [ ثنا مسدد ثنا أبو عوانة<sup>(٣)</sup> عن موسى ابن أبي عائشة

عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال : يا رسول

الله ! كيف الطهور ؟ فدعا بماء في إناء، فغسل كفيه ثلاثاً، ثم غسل وجهه ثلاثاً،

ثم غسل ذراعيه ثلاثاً، ثم مسح برأسه؛ فأدخل أصبعيه السبّاحتين في أذنيه

[ ومسح بإبهاميه على ظاهر أذنيه وبالسبّاحتين ]<sup>(٤)</sup> باطن أذنيه، ثم غسل رجليه

ثلاثاً [ ثلاثاً ]<sup>(٥)</sup> ثم قال :

« هكذا<sup>(٦)</sup> الوضوء فمن زاد على هذا أو نقص؛ فقد أساء وظلم، أو ظلم

( ١ ) في كتاب صلاة المسافرين وقصرها : باب إسلام عمرو بن عبسة ( ١ / ٥٦٩ -

٥٧١ )، ولم يذكر مسلم « كما أمره الله » بعد غسل القدمين وذكرها ابن خزيمة . وكذا بعد

مسح الرأس، وذكرها أحمد . وانظر : « تنقيح التحقيق » ( ١ / ٤٠٠ ) .

( ٢ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « فذكر باقي الحديث، وروى » .

( ٣ ) في « الخلافيات » : « أبو عبد الله » !! وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه .

( ٤ ) ما بين المعقوفين سقط من نسخة ( ج ) من « المختصر » .

( ٥ ) / ما بين المعقوفين سقط من نسخة ( ب ) من « المختصر » .

( ٦ ) في نسخة ( ب ) : « هذا » .

وأساء» (١).

ورواه الفضل بن موسى السَّيْنَانِيَّ (٢) وغيره عن [ سفيان ] الثوري عن موسى ابن أبي عائشة عن عمرو بن شعيب عن جده عبدالله بن عمرو دون ذكر شعيب في الإسناد، وقد وصله عبيدالله بن عبيدالرحمن الأشجعي (٣) الثقة الثبت (٤)، وتابعه يعلى بن عبيد (٥) كلاهما عن [ سفيان ] الثوري عن موسى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه فلا يضرهما من خالفهما .  
وربّما استدلُّ أصحابنا بما :

٢٨٣ - [ أخبرنا أبو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس

محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الحميد الحارثي حدثني خالي محمد بن

( ١ ) أخرجه أبو داود في « السنن » ( ١ / ٣٣ ) ( رقم : ١٣٥ ) ومن طريقه المصنّف .  
وجوّد الحافظ ابن حجر في « الفتح » ( ١ / ٢٤٤ ) إسناده، إلّا أنّه قال : « لكن عدّه مسلم في جملة ما أنكره على عمرو بن شعيب، لأنّ ظاهره ذمّ التّقص عن الثلاثة، والتّقص عنها جائز فعله ﷺ، فكيف يعبّر عنه بأساء وظلم ؟

وقال ابن الموقّ : إن لم يكن اللفظ شكّاً من الراوي، فهو في الأوهام البيّنة إذ الرضوء مرّة ومرّتين لا خلاف في جوازه، والآثار بذلك صحيحة . وقد مضى هذا الحديث ( برقم : ١٣٠ ) وخرّجناه هناك . وانظر : « نصب الرّاية » ( ١ / ٢٩ - ٣٠ ) .

( ٢ ) في « الخلافات » ونسخ « المختصر » : « الشيباني » بالشين، والصواب بالسين

كما في « الأنساب » ( ٧ / ٢٩٩ ) و « المؤتلف والمختلف » ( ١٤٠١ ) للدارقطني .

( ٣ ) كان أثبت الثّاس كتاباً في الثوري، كما في « التّريب »، وتقدّمت روايته، انظر

التعليق على ( رقم : ١٣٠ ) .

( ٤ ) في نسختي ( أ ) و ( ج ) من « المختصر » : « اللّيب » .

( ٥ ) ثقة إلّا في حديثه عن الثوري ففيه لين، كما في « التّريب »، وانظر التعليق على

( رقم : ١٣٠ ) .



سعيد بن زاده الأسدي حدثني عبدالرحيم<sup>(١)</sup> بن زيد العمي عن أبيه [ <sup>(٢)</sup> عن معاوية بن ] قرة حدثني [ <sup>(٣)</sup> ابن عمر وأنس ] بن مالك [ أن رسول الله ﷺ توضأ مرّة مرة، ثم قال :

« هذا وضوء الصلاة الذي لا يقبل الله الصلاة إلا به » .

ثم توضأ مرّتين مرّتين، ثم قال :

« هذا [ وضوئي ] <sup>(٤)</sup> وضوء الأنبياء قبلي ووضوء<sup>(٥)</sup> إبراهيم خليل الرحمن [ من توضأ ثم قال : أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، اللهم اجعلني من التّوابين، واجعلني من المتطهرين، فتح له ثمانية أبواب الجنّة، يدخل من أيها شاء » . <sup>(٦)</sup> [ <sup>(٧)</sup>

( ١ ) في « الأصل » : « عبدالرحمن » وهو خطأ، والتصويب من مصادر التخرّيج و « السنن الكبرى » ( ١ / ٨١ ) .

( ٢ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « روى زيد العمي » .

( ٣ ) ما بين المعقوفين في هامش نسخة ( ب ) من « المختصر » .

( ٤ ) ما بين المعقوفين سقط من نسخة ( ب ) من « المختصر » .

( ٥ ) في نسخة ( ب ) : « وضوء » والصواب زيادة « و » في أوّله، كما أثبتناه .

( ٦ ) أخرجه أبو يعلى في « المسند » ( ٩ / ٤٤٨ ) ( رقم : ٥٥٩٨ ) و « المعجم »

( رقم : ٤٦ ) : ثنا أحمد بن بشير المذكر . وابن ماجه في « السنن » ( رقم : ٤١٩ )

والطبراني في « الأوسط » ( ٢ / ق ٩٠ ) - وكما في « مجمع البحرين » ( ١ / ٣٤٣ )

( رقم : ٤٢٧ ) - من طريقين عن مرحوم بن عبدالعزيز العطار . وابن حبان في « المجروحين »

( ٢ / ١٦١ - ١٦٢ ) من طريق محمد بن موسى الحرشي . وابن الأعرابي في « معجمه »

( رقم : ١٤١ ، ٧٤٨ ) من طريق سوار بن غمارة أربعتهم عن عبدالرحيم العمي به .

وإسناده وإيه بمرة، فيه عبدالرحيم العمي، كذّبه ابن معين، وأبوه ضعيف، كما بيّناه في

مسألة ( رقم : ١ ) وفيه انقطاع أيضاً، فإنّ معاوية لم يدرك ابن عمر .

= وتصحف اسم شيخ أبي يعلى (محمد) على محقق «مسنده» فرسمه «أحمد» !! ولم يعرفه ! وهو مترجم في «الجرح والتعديل» (٢ / رقم : ١١٧٢) وضعفه يحيى والدارقطني، كما في «الميزان» و«اللسان» .

وقد وضعفه أبو حاتم وأبو زرعة، فنقل ابن أبي حاتم في «العلل» (١ / ٤٥) عن أبيه قوله : «عبدالرحيم بن زيد متروك الحديث، وزيد العمي ضعيف الحديث، ولا يصح هذا الحديث عن النبي ﷺ» . ونقل عن أبي زرعة قوله فيه : «هو عندي حديث واه، ومعاوية بن قرة لم يلحق ابن عمر» . ونقله عن أبي حاتم : البوصيري في «زوائد ابن ماجه» (١ / ٦١) وقال عن الانقطاع الذي فيه : «وصرح به الحاكم في «المستدرک»» .

قلت : يشير إلى مقولة الحاكم فيه (١ / ١٥٠) بعد رواية حديث أبي هريرة في الموضوع مرتين مرتين : «وشاهده الحديث المرسل المشهور عن معاوية بن قرة عن ابن عمر ... وذكره «فقوله» : «المرسل» يقتضي ما صرح به البوصيري، وغمز به المصنف في «الكبرى» (١ / ٨١) بعبدالرحيم وأبيه، فقال : «وليسوا في الرواية بأقوياء» . وضعفه الحافظ ابن حجر في «الفتح» (١ / ٢٣٣ ، ٢٣٦) وأطلق الضعف على طرقة كلها .

وانظر : «نصب الراية» (١ / ٢٨) و«تنقيح التحقيق» (١ / ٤٠٢) و«مجمع الزوائد» (١ / ٢٣٩) و«الاختيارات العلمية» (١١) لابن تيمية .  
( تنبيهات ) :

○ الأولى : وقع اضطراب في الرواية فيه عن معاوية، وأشار إلى ذلك الطبراني، فقال عقبه : «هكذا رواه مرحوم عن عبدالرحيم بن زيد عن أبيه عن معاوية بن قرة عن أبيه عن جده . ورواه غيره عن معاوية بن قرة عن ابن عمر، وعن معاوية بن قرة عن عبيد بن عمير عن أبي بن كعب»، وهذا مما يضعف الحديث .

○ الثانية : وجه احتجاج القائلين بوجود الترتيب به، أنهم قالوا : «لا يخلو أن يكون رتب أم لم يرتب، ولا يجوز أن يكون لم يرتب، فثبت أنه رتب» وتجوز بعض الخنابله في سرد هذا الحديث، فقال الشيخ ابن ضويان - مثلاً - في «منار السبيل» (١ / ٢٥) : «توضاً رسول الله ﷺ مرتباً (١)» وقال : ... وسرده «وهكذا صنع الصنعاني في «سبل السلام» (١ / ٧٣) فإنه قال قبله : «توضاً رسول الله ﷺ على الولاء ...» ولفظة : «الولاء» و«مرتباً» مما لا أصل له في شيء من الطرق، كما نبه عليه شيخنا في «الصحيحة» (رقم : ٢٦١) . =

وهذا غير ثابت فإن زيد العمِّي ليس بالقوي .<sup>(١)</sup>

[ وتابعه سلام بن سليم،<sup>(٢)</sup> ومحمد بن الفضل بن عطية<sup>(٣)</sup> عن زيد

= ○ الثالثة : لا دلالة في الحديث - على فرض صحته - على الموالاتة ولا على الترتيب، بل فيه فضيلة للتكرار . انظر تفصيل ذلك في « السلسلة الصحيحة » ( رقم : ٢٦١ ) .

○ الرابعة : أمّا حديث أنس رضي الله عنه فأخرجه ابن شاهين في « الترغيب » ( ق ٢٦٢ / ١ - ٢ ) من طريق محمد بن مصفى أنا ابن أبي فديك قال : حدثني طلحة بن يحيى عن أنس وذكره نحوه مرفوعاً .

وعزاه الحافظ ابن حجر في « التلخيص الحبير » ( ١ / ٨٢ - ٨٣ ) لأبي علي بن السكن في « صحيحه » .

قال شيخنا الألباني في « السلسلة الصحيحة » ( ١ / ٤٦٦ ) : « وهذا إسناد رجاله ثقات، وفي بعضهم خلاف، ولكنّه منقطع، فإنّ طلحة بن يحيى هو ابن النعمان بن أبي عياش الزرقى لم يذكروا له رواية عن أحد من الصحابة، بل ولا عن التابعين » .  
( ٧ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « الحديث » .

( ١ ) انظر كلامنا عليه في مسألة ( ١ ) .

( ٢ ) أخرجه الطيالسي في « المسند » ( رقم : ١٨١ ) وابن أبي حاتم في « العلل » ( ١ / ٤٥ ) والدارقطني في « السنن » ( ١ / ٨٠ ) وابن عدي في « الكامل » ( ٣ / ١١٤٦ ) والبيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٨٠ ) من طريق سلام الطويل عن زيد العمِّي به .  
وإسناده وإبهمة، فيه سلام الطويل وزيد العمِّي .

( ٣ ) أخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٧٩ ) من طريق محمد بن الفضل عن زيد به .

وأخرجه ابن ماجه في « السنن » ( رقم : ٤٢٠ ) والهيثم بن كليب الشاشي في « مسنده » ( ق ١٠٦ / أ - ب ) والدارقطني في « السنن » ( ١ / ٨١ ) والآجري في « الأربعين » ( ص ٥٨ ) والعقيلي في « الضعفاء الكبير » ( ٢ / ٢٨٨ ) من طريق عبدالله بن عرادة - وزاد العقيلي عبدالله بن عبد الوهاب الحجبي - كلاهما عن زيد به . وقال العقيلي :  
= كلاهما فيه نظر » .

العمي، وكلهم ضعفاء . ]

رواه المسيب بن واضح عن حفص بن ميسرة عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر، والله أعلم : (١)

٢٨٤ - [ أخبرنا أبو سعد يحيى بن أحمد بن علي الصائغ بالرؤي وأبو أحمد الحسين بن علوسا بأسد آباد همدان قالا : ثنا أبو الحسن علي بن الحسن القاضي الجراحي ثنا عبدالله بن سليمان بن الأشعث ثنا المسيب بن واضح عن

= وأشار إلى الطريق السابقة ( عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه ) وقال : « وهذا الإسناد أصلح » .

وقال ابن حجر في « التلخيص الحبير » ( ١ / ٨٢ ) : « وعبدالله بن عرادة وإن كانت روايته متصلة، فهو متروك » .

وأخرجه أحمد في « المسند » ( ٢ / ٩٨ ) والدارقطني في « السنن » ( ١ / ٨١ ) من طريق أبي إسرائيل عن زيد العمي عن نافع عن ابن عمر . وانظر : « الدعاء » ( رقم : ٣٨٥ ، ٣٨٦ ) للطبراني .

وقال الذهبي في « التلخيص » : « مداره على زيد العمي، وهو واه » وكذا قال ابن الملقن في « مختصر المستدرک » ( رقم : ٢٨ ) .

وقال الهيثمي في « المجمع » ( ١ / ٢٣٠ ) : « رواه أحمد، وفيه زيد العمي وهو ضعيف، وقد وثق، وبقية رجاله رجال الصحيح » !!

وتعقبه الشيخ أحمد شاكر، فقال في « شرح المسند » ( ٨ / ٨٦ ) : « والعجب من الهيثمي أن يسهر فيذكر أن رجاله رجال الصحيح، وما كان أبو إسرائيل الملائي من رجال الصحيح قط، ما روى له واحد من الشيخين، وما صحح له واحد من الأئمة » .

قلت : وقرر الدارقطني في « العلل » ( ٤ / ٥٢ / أ ) أنه « وهم فيه، والصواب قول من قال : عن معاوية بن قرّة » . وإسناده كسابقه .

( ١ ) بعدها في نسخة ( ب ) من « المختصر » : « ببعض معناه وإسناده ليس فيه » وفي

نسختي ( أ ) و ( ج ) منه : « ببعض معناه وزيادة ليس فيه » .

حفص بن ميسرة عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر قال : توضأ رسول الله ﷺ مرة مرة، وقال :

« وهذا وضوء من لا يقبل الله له الصلاة إلا به » .

ثمّ توضأ مرتين مرتين، فقال :

« هذا وضوء من يضاعف الله له الأجر مرتين مرتين » .

ثمّ توضأ ثلاثاً ثلاثاً، ثمّ قال :

« هذا وضوئي ووضوء المرسلين من قبلي » .<sup>(١)</sup> [٢]

وهذا أيضاً ضعيف، والله أعلم .

( ١ ) أخرجه البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٨٠ ) : أخبرنا أبو حازم العبدوي الحافظ أنا

أبو أحمد الحافظ أنا أبو عروبة الحسين بن أبي معشر السلمي بحران ( ح ) .

وأخبرنا أبو سعد يحيى بن أحمد، وساقه بلفظ ابن أبي عروبة .

وأخرجه في « المعرفة » ( ١ / ١٧٥ ) ( رقم : ٨٨ ) : أخبرناه أبو عبدالله الحافظ أخبرنا

أبو الوليد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا المسيب به .

قال عقبه في « الكبرى » : « وهذا الحديث من هذا الوجه ينفرد به المسيب بن واضح،

وليس بالقوي » . وقال في « المعرفة » : « المسيب بن واضح غير محتج به، وروي من أوجه

كلها ضعيفة » .

وأخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٨٠ ) : نا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا العباس

ابن الفضل بن رشيد ( ح ) .

وثنا دعلج بن أحمد ثنا الحسن بن سفيان قالوا : نا المسيب به . وقال : « تفرد به المسيب

ابن واضح عن حفص بن ميسرة، والمسيب ضعيف » .

وهذا الطريق - على ضعفه - هو أمثل طرق هذا الحديث، كما قال الزيلعي في « نصب

الراية » ( ١ / ٢٧ )، وفيه أيضاً : « وقال عبدالحق في « أحكامه » : « هذا الطريق من أحسن

طرق هذا الحديث، ونقل عن ابن أبي حاتم أنه قال : المسيب صدوق، لكنّه كثير الخطأ » .

( ٢ ) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وذكره بإسناده فيه [ ثمّ ] قال » .

وربما استدلوا بما :

٢٨٥ - [ أخبرنا أبو عبدالرحمن السلمي أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا جعفر ابن محمد ثنا موسى بن أبي إسحاق ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا حفص بن غياث عن ابن جريج عن سليمان بن موسى ]<sup>(١)</sup> عن مجاهد قال : قال عبدالله : « لا بأس أن تبدأ برجليك قبل يديك » .<sup>(٢)</sup>

قال علي [ بن عمر ]<sup>(٣)</sup> : « هذا مرسل ولا يثبت » .<sup>(٤)</sup>  
وجهة<sup>(٥)</sup> إرساله أن مجاهد لم يسمع من عبدالله بن مسعود<sup>(٦)</sup> فالرواية المشهورة عن عبدالله في اليمين والشمال .

٢٨٦ - [ أخبرنا أبو بكر محمد بن إبراهيم الفارسي أنبأ أبو إسحاق إبراهيم ابن عبدالله ثنا أبو أحمد محمد بن سليمان بن فارس ثنا محمد بن

- 
- ( ١ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « روي » .  
( ٢ ) أخرجه ابن أبي شيبة في « المصنّف » ( ١ / ٥٥ ) ومن طريقه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٨٩ ) وابن المنذر في « الأوسط » ( ١ / ٤٢٢ ) ( رقم : ٤٣٣ ) ومن طريقه أيضاً عند المصنّف .  
وأخرجه عبدالرزاق في « المصنّف » - ومن طريقه ابن المنذر في « الأوسط » ( ١ / ٣٨٨ ) ( رقم : ٣٧٥ ) - عن ابن جريج به . وهو ساقط من مطبوع « المصنّف » .  
وإسناده ضعيف ، لانقطاعه ، كما سيأتي .  
( ٣ ) ما بين المعقوفين سقط من « الخلافات » .  
( ٤ ) « سنن الدارقطني » ( ١ / ٨٩ ) .  
( ٥ ) في نسخة ( ب ) من « المختصر » : « ووجه » .  
( ٦ ) وكذا قال في « الكبرى » ( ١ / ٨٧ ) و « المعرفة » ( ١ / ١٨٤ ) .  
قلت : وعدم سماعه من ابن مسعود ، قاله أبو حاتم في « المراسيل » ( ٢٠٤ - ٢٠٦ ) .  
وانظر ترجمته في : « تهذيب الكمال » ( ٢٧ / ٢٢٨ ) .

إسماعيل البخاري ثنا موسى ثنا عبدالواحد سمع الفرات بن أحنف سمع أباه  
سمع [ (١) عبدالله الهلالي سمع [ عبدالله ] (٢) بن مسعود : « إن شاء بدأ في  
الوضوء بيساره » . (٣)

٢٨٧ - [ وأخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن الحارث الفقيه أنبأ علي بن  
عمر الحافظ ثنا أحمد بن عبدالله الوكيل ثنا الحسن بن عرفة ثنا هشيم عن  
عبدالرحمن المسعودي حدثني سلمة بن كهيل [ عن (٤) أبي العبيد بن (٥) عن

( ١ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « عن » .

( ٢ ) ما بين المعقوفين سقط من « الخلافات » .

( ٣ ) أخرجه الخطيب في « الموضح » ( ٢ / ٣٢٠ ) : أخبرنا ابن الفضل القطان أخبرنا

علي ابن إبراهيم المستملي ثنا أبو أحمد بن فارس به .

وأخرجه البخاري في « التاريخ الكبير » ( ٢ / ١ / ٥١ ) ترجمة ( رقم : ١٦٥٠ ) في

ترجمة ( الأحنف ) بإسناد حسن، والأحنف هو الهلالي، وثقه ابن معين . وانظر : « تعجيل

المنفعة » ( ٢٥ ) .

والفرات روى عنه جماعة، وسموه بأسماء مختلفة، كما في « الموضح » ( ٢ / ٣١٨ -

٣٢١ ) وهو ثقة، مخضرم .

وعبدالواحد هو ابن غياث المرزبدي، قال أبو زرعة : صدوق . وثقه الخطيب البغدادي

في « تاريخه » ( ١١ / ٥ ) وابن حبان في « ثقافته » ( ٨ / ٤٢٦ ) . وانظر : « تهذيب

الكمال » ( ١٨ / ٤٦٦ ) .

وموسى هو ابن هارون بن بشير القيسي، قال أبو زرعة : لا بأس به . روى له البخاري

مقروناً بغيره، وترجمه ابن حبان في « الثقات » ( ٩ / ١٦٠ ) وقال : « ربما أخطأ » . وانظر :

« تهذيب الكمال » ( ٢٩ / ١٦٢ ) .

وأخرجه أبو عبيد في « الطهور » ( رقم : ٣٢٥ ) : ثنا هشيم أخبرنا المسعودي عن أبي

محمد الهلالي عن ناس من قومه أنه سألوا ابن مسعود به .

( ٤ ) في نسخ « المختصر » : « وعن » .

( ٥ ) بتصغير وتثنية، وفي « الخلافات » : « العبيد » !! والصواب ما أثبتناه، انظر : =

عبدالله [ بن مسعود ] أنه سُئل عن رجل توضأ فبدأ بمياسره ؟ فقال : « لا بأس » . (١)

واحتجوا بما :

٢٨٨ - [ أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ علي بن عمر ثنا جعفر بن محمد الواسطي ثنا موسى بن إسحاق ثنا أبو بكر - يعني : ابن أبي شيبة - ثنا معتمر بن سليمان عن (٢) عوف ] (٣) عن عبدالله بن عمرو بن هند قال : قال علي رضي الله عنه : « ما أبالي إذا (٤) أتممت وضوئي بأي أعضاءي بدأت » . (٥)

[ قال :

= « الطبقات » للإمام مسلم ( رقم : ١٢٢١ ) وتعلقنا عليه .

( ١ ) في نسختي ( أ ) و ( ج ) من « المختصر » زيادة : « به » .

وأخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٨٩ ) ومن طريقه المصنّف .

وأخرجه أبو عبيد في « الطهور » ( رقم : ٣٢٦ - بتحقيقي ) : ثنا هشيم به .

قال الدارقطني عقبه : « صحيح » .

( ٢ ) في « الخلافات » : « ابن » والصواب ما أثبتناه، كما في مصادر التخريج .

( ٣ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « روى » .

( ٤ ) في نسختي ( أ ) و ( ج ) : « إذ » .

( ٥ ) أخرجه ابن أبي شيبة في « المصنّف » ( ١ / ٥٥ ) - ومن طريقه ابن المنذر .

في « الأوسط » ( ١ / ٤٢٢ ) ( رقم : ٤٣٢ ) والدارقطني في « السنن » ( ١ / ٨٨ - ٨٩ )

ومن طريقه المصنّف - .

ووقع في مطبوع « مصنّف ابن أبي شيبة » : « ... عن عوف بن عبدالله بن عمر !

وتابعه عليه محقق « الأوسط » لابن المنذر، إلّا أنّ فيه : « عمير » بدل « عمرو » ! وصوابه :

« عوف عن عبدالله بن عمرو »، كما أثبتناه .

وإسناده ضعيف، للانقطاع الذي فيه، كما سيأتي .



٢٨٩ - وأخبرنا علي ثنا محمد بن القاسم ثنا إسماعيل بن موسى نا معتمر وخلف بن أيوب عن عوف بهذا <sup>(١)</sup>. [ وهذا منقطع <sup>(٢)</sup>.

روى أبو علي الصّوف في كتاب « العلل » لأحمد عن عبد الله بن أحمد ابن حنبل عن أبيه عن الأنصاري عن عوف عن عبد الله بن عمرو بن هند أن علياً رضي الله عنه قال : ما أبالي بأي أعضائي بدأت إذا <sup>(٣)</sup> أتممت الوضوء <sup>(٤)</sup>. قال عوف : ولم يسمعه من علي <sup>(٥)</sup>. ثم هو مطلق <sup>(٦)</sup> وأظنه أراد ما :

( ١ ) أخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٨٩ ) ومن طريقه المصنّف .

وإسناده ضعيف، كسابقه، لما سيأتي .

( ٢ ) وكذا قال في « الكبرى » ( ١ / ٨٧ ) و « المعرفة » ( ١ / ١٨٤ ) وعنه ابن الملقن

في « خلاصة البدر المنير » ( رقم : ١١٤ ) .

( ٣ ) في نسختي ( أ ) و ( ج ) من « المختصر » : « إذ » .

( ٤ ) أخرجه أحمد في « العلل » ( ١ / ٢٠٥ ) ( رقم : ٢١٤ - رواية عبد الله ) وأبو

عبيد في « الطهور » ( رقم : ٣٢٤ ) كلاهما قال : ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري به .

( ٥ ) كذا في « العلل » ( ١ / ٢٠٥ ) لأحمد وعنه المصنّف في « الكبرى » ( ١ /

٨٧ ) و « المعرفة » ( ١ / ١٨٤ ) وابن حجر في « التلخيص الحبير » ( ١ / ٨٨ ) .

وقد نصّ أبو حاتم الرازي في « المراسيل » ( ١٠٩ ) أن عبد الله بن عمرو بن هند لم

يسمع من علي، وكذا قال ابن عبد البر، كما في « التهذيب » ( ٥ / ٣٤١ ) . وقال عنه في

« التقریب » : « صدوق، لم يثبت سماعه من علي » .

وليسه الدارقطني فقال عنه : « ليس بقويّ » كما في « الميزان » ( رقم : ٤٤٨٦ )

و « المغني » ( رقم : ٣٢٨٧ ) .

وانظر : « تهذيب الكمال » : ( ١٥ / ٣٧١ ) .

( ٦ ) وقال المصنّف نحوه في « الكبرى » ( ١ / ٨٧ ) وتعقبه ابن التركماني في =

٢٩٠ - [ أخبرنا أبو عبدالرحمن السلمي أنبا علي بن عمر ثنا جعفر بن محمد نا موسى بن إسحاق نا أبو بكر ثنا حفص بن غياث عن إسماعيل بن<sup>(١)</sup> أبي خالد ]<sup>(٢)</sup> عن زياد قال : قال علي : « ما أبالي لو بدأت بالشمال قبل اليمين إذا توضأت »<sup>(٣)</sup>.

٢٩١ - [ وأخبرنا أبو بكر بن الحارث أنبا علي بن عمر ثنا أحمد بن عبدالله بن محمد الوكيل ثنا الحسن بن عرفة ثنا هشيم عن إسماعيل بن أبي خالد ]<sup>(٤)</sup> عن زياد مولى بني مخزوم قال : [ قيل لعلي : إن أبا هريرة يبدأ بميامنه

= « الجوهر النقي » بقوله : « قلت : ليس ذلك بمطلق بل هو عام، لأن « أيّاً » من ألفاظ العموم » .

قلت : المطلق من حيث إن عمومه بدلي تناوبي يشبه العام، والمقيّد بما اقترن به من قيد قلل من شيوعه بحيث جعله خاصاً ببعض ما يصدق عليه المطلق يشبه الخاص، ومن هنا ذهب جمهور الأصوليين - عدا الحنفيّة - إلى أن كل ما يصلح مخصّصاً للعام، يصلح مقيّداً للمطلق، للشبه بينهما، فتعقب ابن التركماني بناءً على التفرقة بين التخصيص والتقييد عند الحنفيّة - وهذا مما لا يلزم المصنّف - فالتقييد عند الحنفيّة نوع من قصر العام على بعض أفراده، ولكن لا يسمونه تخصيصاً، لعدم استقلاله بالمعنى، ويميّزون بينهما، بثلاثة أمور، انظرها في « كشف الأسرار » ( ١ / ٣١٢ وما بعده ) للبزدوي و « المدخل إلى علم أصول الفقه » ( ١٩٢ - وما بعدها ) للدواليبي، و « المناهج الأصوليّة في الاجتهاد بالرأي » ( ٥٧٣ ) للدريني .

( ١ ) في الأصل « عن » وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه .

( ٢ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « روى » .

( ٣ ) أخرجه ابن أبي شيبة في « المصنّف » ( ١ / ٥٥ ) - ومن طريقه الدارقطني في

« السنن » ( ١ / ٨٩ ) ومن طريقه المصنّف - .

وإسناده ضعيف لما سيأتي .

( ٤ ) في نسخ « المختصر » : « وعن » .

في الوضوء، فدعا بماء فتوضأ فبدأ بمياسره .<sup>(١)</sup> [٢]

٢٩٢ - [ وأخبرنا أبو بكر بن الحارث أنبأ علي بن عمر ثنا محمد بن

القاسم بن زكريا نا إسماعيل بن بنت السدي نا علي بن مسهر عن إسماعيل بن أبي خالد عن زياد مولى بني مخزوم، قال : [٣] سأل رجل علياً رضي الله عنه : أبدأ بالشمال قبل يميني في الوضوء ؟ فأضطر<sup>(٤)</sup> به علي رضي الله عنه، ثم دعا بماء فبدأ بشماله قبل يمينه .<sup>(٥)</sup>

وهكذا رواه وكيع ومروان بن معاوية<sup>(٦)</sup> عن إسماعيل .

( ١ ) أخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٨٨ ) ومن طريقه المصنف .

وأخرجه أبو عبيد في « الطهور » ( رقم : ٣٢٣ - بتحقيقي ) ثنا هشيم به، وفي آخره :

« عن علي وأبي هريرة مثله » .

وإسناده ضعيف، لما سيأتي .

( ٢ ) ما بين المعقوفين سقط من « الخلافيات » وسقط منه إسناد الأثر التالي، فخلط

الناسخ - بسبب هذا السقط - فجعل المتن الآتي لهذا السند !! وأثبت ما بين المعقوفين من نسخ « المختصر » وبه تتم هذه المسألة فيها، إذ ورد فيها بعده : « والله أعلم » .

( ٣ ) ما بين المعقوفين سقط على الناسخ، وأثبتته - عدا أوله - من « سنن الدارقطني » .

( ٤ ) في « الأصل » : « فأضربه » !! وهو خطأ، والتصويب من « سنن الدارقطني » .

قال الجوهري في « الصحاح » مادة ( ضطر ) : « قولهم : أضطر وضطر به؛ أي : هزء

به » .

( ٥ ) أخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٨٧ - ٨٨ ) ومن طريقه المصنف .

وإسناده ضعيف، لضعف زياد مولى بني مخزوم، قال ابن معين عنه : « لا شيء » . وهو

غير زياد مولى عبدالله بن عباس الخزومي، الأول : كوفي، والثاني : مدني، ثقة، من رجال

مسلم . انظر : « الميزان » ( ٢ / ٩٥ ) و « اللسان » ( ٢ / ٤٩٩ ) .

( ٦ ) أخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ٨٧ ) - ومن طريقه البيهقي في « الكبرى »

( ١ / ٨٧ ) - نا ابن صاعد نا عبد الجبار بن العلاء ثنا مروان به . وإسناده ضعيف، كسابقه .

وروي عن شعبة، لما :

٢٩٣ - أخبرنا أبو عبدالله الحافظ أخبرني محمد بن أحمد بن بالويه ثنا محمد بن يونس نا روح نا شعبة عن إسماعيل بن أبي خالد عن رجل عن فراس أن رجلاً سأل علياً رضي الله قال : أغسل اليمين قبل الشمال ؟ فضرط<sup>(١)</sup> به، ثم دعا بماء، فغسل يده اليسرى قبل اليمنى .<sup>(٢)</sup> [

( ١ ) في الأصل : « فضربه » والصواب ما أثبتناه .

( ٢ ) إسناده ضعيف، للإبهام الذي فيه .

وأخرجه ابن المنذر في « الأوسط » ( ١ / ٣٨٧ - ٣٨٨ ) ( رقم : ٣٧٤ ) عن علي نحوه، بإسناد فيه ضعف أيضاً .

والآثار عن علي وابن مسعود - رضي الله عنهما - إنما هي في الأعضاء خاصة، وهذا جائز حسن، لأن الله لم يأمر المكلف بيمين قبل يسار، إنما نزل بالجملة في ذكر الأيدي، وذكر الأرجل، فهذا الذي أباح العلماء تقديم المياسر على الميامن، وهو خلاف الوضوء المنكوس، أفاده أبو عبيد في « الطهور » ( ٣٥٣ ) .

وقال الإمام أحمد - في « مسائل ابنه عبدالله » ( ٢٧ - ٢٨ ) - : « والذي روي عن علي وابن مسعود : « ما أبالي بأي أعضاء بدأت »، قال : إنما يعني اليسرى قبل اليمنى، ولا بأس أن يبدأ بيسار قبل يمين، لأن مخرجها من الكتاب واحد، قال تعالى : ﴿ اغسلوا وجوهكم وأيديكم وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم ﴾ فلا بأس أن يبدأ باليسار قبل اليمين » . انتهى .

قلت : ومع هذا فقد ثبت في « الصحيحين » من حديث عائشة أن رسول الله ﷺ كان يعجبه التيمن ما استطاع في ترجله ونعله ووضوئه .

فمن أراد اتباع السنة فعليه أن يبدأ باليمنى قبل اليسرى، أما الترتيب في أعضاء الوضوء فهذا مما لا بُد منه، والاحاديث التي اعتمد عليها القائلون بغير ذلك : الصريح منها غير صحيح، والصحيح منها لا يفيد ما ذهبوا إليه .

انظر : « تنقيح التحقيق » ( ١ / ٤٠٢ - ٤٠٣ ) وهناك مؤيدات كثيرة لهذا القول، ولا يتسع المقام لسرد ذلك بالتفصيل، والله أعلم .

## مسألة ( ١٢ )

وليس للمحدث مس المصحف .<sup>(١)</sup>

وقال - يعني العراقيين - : له ذلك .<sup>(٢)</sup>

[ ودليلنا من طريق الخبر، ما :

٢٩٤ - أخبرنا أبو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ إمام أهل الحديث في

عصره - رحمه الله - ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار

(١) انظر : « الأوسط » ( ١٠٢ / ٢ ) لابن المنذر و « المهدب » ( ١ / ٣٢ ، ٤٥ )

و « المجموع » ( ١٧ / ١ ) و « مغني المحتاج » ( ١ / ٣٦ ، ٧١ ) و « نهاية المحتاج » ( ١ /

٢٠١ ) و « حاشية القليوبي وعميرة » ( ١ / ٦٤ ) .

والى هذا ذهب مالك، انظر : « بداية المجتهد » ( ١ / ٣٢ ) و « الخرشي » ( ١ /

١٧٣ ) و « الشرح الصغير » ( ١٠ / ١٧٦ ) و « قوانين الأحكام الشرعية » ( ٤٤ ) و « حاشية

الدسوقي » ( ١ / ١٣٨ ) .

وهذا مذهب أحمد أيضاً، انظر : « مسائل أحمد وإسحاق » ( ١ / ١٤ ) و « مسائل

عبدالله » ( ٣٣ ) و « المحرر » ( ١ / ١٦ ) و « المغني » ( ١ / ١٤٧ ) و « الإنصاف » ( ١ /

٢٢٢ - ٢٢٣ ) و « كشف القناع » ( ١ / ١٥٢ - ١٥٣ ) و « شرح منتهى الإرادات »

( ١ / ٧٢ ) .

(٢) انظر : « أحكام القرآن » ( ٥ / ٣٠٠ ) للجصاص و « شرح فتح القدير » ( ١ /

١٤٨ - ١٤٩ ) و « تبين الحقائق » ( ١ / ٥٧ ) و « بدائع الصنائع » ( ١ / ٣٣ ) و « فتح

باب العناية » ( ١ / ٢١٨ - ٢١٩ ) و « حاشية ابن عابدين » ( ١ / ١٧٣ ) .

وهذا مذهب داود، انظر : « المحلى » ( ١ / ١٠٢ - ١١١ ) .

الْعَطَّارِدِيِّ ثَنَا يُونُسُ بْنُ بَكْرِ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِيهِ [ (١) ] أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ قَالَ : هَذَا كِتَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِنْدَنَا الَّذِي كَتَبَهُ لِعَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ حِينَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ يُفَقِّهُ أَهْلَهَا وَيُعَلِّمُهُمُ الشُّنَّةَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ .

وقال : « لا (٢) » يمس أحد القرآن إلا وهو طاهر » . (٣)

٢٩٥ - [ أخبرنا أبو بكر بن الحارث أنا أبو محمد بن حبان ثنا محمد بن سهل ثنا أبو مسعود أنبا عبدالرزاق عن معمر عن عبدالله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جدّه أنّ النبي ﷺ كتب في عهده : « ولا يمس القرآن إلا طاهر » . (٤) ]

( ١ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « لنا ما روي عن » .

( ٢ ) في نسخ « المختصر » : « فلا » .

( ٣ ) إسناده ضعيف وهو مرسل، فيه أحمد بن عبد الجبار العطاردي، ضعفه غير واحد، ولم يكن من أصحاب الحديث، لا يتورع أن يحدث عن كل أحد، انظر : « الميزان » : ( ١ / ١١٢ - ١١٣ )، ويونس بن بكير صدوق يخطئ، وضعفه أبو داود السجستاني وقال عنه : « ليس هو عندي حجة، يأخذ كلام ابن إسحاق فيوصله بالأحاديث، سمع من محمد بن إسحاق بالري » . وضعفه النسائي، انظر : « تهذيب الكمال » ( ٣٢ / ٣٩٤ ) وأخشى أن يكون شيخه في هذا الحديث « ابن إسحاق » وليس « أبا إسحاق » كما رسمه الناسخ، وإلا فهو « إبراهيم بن يزيد الكوفي » فيما ذكر المزي في « تهذيب الكمال » ( ٣٢ / ٣٩٤ ) !!

ومع هذا الضعف فهو مرسل، فأبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، تابعي، مدني، ثقة، بل من الثقات الرفعاء، وليس له سماع من النبي ﷺ، انظر ترجمته في : « الطبقات » للإمام مسلم وتعلقنا عليه و « تهذيب الكمال » ( ١٤ / ٣٤٩ ) .

( ٤ ) أخرجه عبدالرزاق في « المصنّف » ( ١ / ٣٤١ - ٣٤٢ ) ( رقم : ١٣٢٨ )

- وهو عنده مختصراً بالأرقام ( ١٧٤٠٨ ، ١٧٦١٩ ، ١٧٦٧٩ ) - عن معمر عن عبدالله =

= - زاد في « التفسير » ( ٢٧٣ ) ومحمد ابني أبي بكر - عن أبي بكر به، دون « عن جده » ! وأخرجه ابن خزيمة في « الصحيح » ( ١٩ / ٤ ) ( رقم : ٢٢٦٩ ) : ثنا عبدالرحمن بن بشر بن الحكم، والدارقطني في « السنن » ( ٣ / ٣١٠ ) : نا محمد بن أحمد بن قطن نا أحمد بن منصور، وابن الجارود في « المتقى » ( رقم : ٧٨٤ ، ٧٨٦ ) : ثنا محمد بن يحيى ثلاثتهم عن عبدالرزاق به، وفيه : « عن أبيه عن جده » ولكن مختصراً، لم يذكر الأول منه إلا صدقة البقر، والثاني والثالث ذكرا العقول، وليس فيه ما عند المصنّف .

وأخرجه عثمان بن سعيد الدارمي في « الرد على بشر المريسي » ( ١٣١ - ١٣٢ ) : ثنا نعيم بن حماد عن ابن المبارك عن معمر به، وفيه : « عن أبيه عن جده » !! وأخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ١٢١ ) - ومن طريقه البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٨٧ ) - ثنا محمد بن مخلد نا الحسن بن أبي الربيع نا عبدالرزاق به مثل رواية « المصنّف »، و ( ١ / ١٢١ ) - أيضاً - : ثنا محمد بن مخلد نا ابن زنجويه ثنا عبدالرزاق مثل رواية « التفسير »، وقال : « مرسل، ورواته ثقات » .

فقوله : « عن جده » - في هذا السند - من أوهام أبي مسعود أو منْ دونه، قال الزيلعي في « نصب الراية » ( ١ / ١٩٧ ) بعد أن ذكر رواية البيهقي هذه وعزاها « للخلافيات » : « قلت : لم أجده عند عبدالرزاق في « مصنّفه » وفي « تفسيره » إلا مرسلًا » . قلت : هذا هو الصواب، والله أعلم .

وكذا رواه - أيضاً - ابن المنذر في « الأوسط » ( ٢ / ١٠٣ ) ( رقم : ٦٣٠ ) : ثنا إسحاق عن عبدالرزاق به .

وذكره ابن عدي في « الكامل » ( ٣ / ١١٢٤ ) عن معمر عن الزهري !! عن أبي بكر ابن عمرو بن حزم، وقال : « فأفسد إسناده » !!

وأخرجه مرسلًا بإسناد رجاله ثقات رجال الشيخين : مالك في « الموطأ » ( ١ / ١٩٩ ) ( رقم : ١٤١ - رواية يحيى ) و ( ١ / ٩٠ ) ( رقم : ٢٣٤ - رواية أبي مصعب ) و ( ٦٦٣ - رواية الشيباني ) - ومن طريقه عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز البغوي في « مسائل أحمد » ( رقم : ١٠٠ ) - من طريق مصعب بن عبدالله الزبيري .

وأبو داود في « المراسيل » ( رقم : ٩٣ ) : ثنا القعني وابن أبي داود في « المصاحف » ( ٢١٢ ) من طريق ابن وهب، والبيهقي في « المعرفة » ( ١ / ١٨٦ ) ( رقم : ١٠٦ ) من =

كذا في كتابي « عن جده »، ولم يذكر<sup>(١)</sup> غيره، عن عبدالرزاق .  
 ٢٩٦ - أخبرنا أبو عبدالله الحافظ - فيما وجدت فيه سماعي بخط  
 الشعبي في المحرم سنة ست وأربعين بتاريخ ذي القعدة سنة ثلاث وأربع مئة - أنبأ  
 أبو جعفر محمد بن عبيد بن إبراهيم الأسدي الحافظ بهمذان في شهر ربيع الأول  
 سنة ست وأربعين وثلاث مئة ثنا إبراهيم بن الحسين بن ديزيل ثنا إسماعيل بن أبي  
 أويس حدثني أبي عن عبدالله ومحمد ابني أبي بكر يخبرانه عن أبيهما عن  
 جدهما عن رسول الله ﷺ أنه كتب هذا الكتاب لعمر بن حزم حين بعثه إلى  
 اليمن : « هذا كتاب رسول الله ﷺ الذي كتبه لعمر بن حزم حين أمره على  
 اليمن؛ كتب رسول الله ﷺ منها :  
 « أن لا يمس القرآن إلا طاهر » .<sup>(٢)</sup>

= طريق ابن بكير، وابن خير الإشبيلي في « فهرسة ما رواه عن شيوخه » ( ١٤ ) من طريق  
 يحيى بن يحيى كلهم عن مالك به .

قال ابن خير عقبه : « فهذا الحديث أصل في صحة الرواية على وجه المناولة، لأن النبي  
 عليه السلام دفعه إليه وأمره به، فجاز لعمر بن حزم العمل به، والأخذ بما فيه » .

قال البيهقي عقبه : « ورواه الشافعي عن مالك، وهو منقطع » .

وقال ابن عبدالبر في « التمهيد » ( ١٧ / ٣٣٨ ) : « لا خلاف عن مالك في إرسال هذا  
 الحديث بهذا الإسناد » .

قلت : علته علّة الطريق الذي قبله، وقد وصله بعضهم من طريق مالك، ولكن لا يصح  
 كما سيأتي .

( ١ ) كذا في الأصل ! ولعلّ الصواب : « يذكره » .

( ٢ ) أخرجه ابن زنجويه في « الأموال » ( ٣ / ٩٣٩ - ٩٤٠ ) ( رقم : ١٦٨٣ )

والحاكم في « المستدرک » ( ١ / ٣٩٥ ) وابن حزم في « المحلى » ( ٦ / ١٣ ، ٣٧ ) من طريق  
 ابن أبي أويس به مختصراً، وليس فيه ما عند المصنف .



٢٩٧ - أخبرنا أبو نصر عمر بن عبدالعزيز أنبأ أبو عمرو بن مطر ثنا أبو عبدالله أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي ثنا الحكم بن موسى ثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود حدثني الزهري عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ كتب إلى أهل اليمن كتاباً<sup>(١)</sup> فيه الفرائض والسنن والدييات، وبعث به مع عمرو بن حزم ... فذكر الحديث، وفيه :

= وعزاه الزيلعي في « نصب الراية » ( ١ / ١٩٨ ) من هذا الطريق لـ « الخلافيات » وقال عقبه : « وأبو أويس صدوق، أخرج له مسلم في المتابعات، وقد روي هذا الحديث من طرق أخرى مرسله » وقال أيضاً : « قال السهيلي في « الروض الأنف » : « حديث « لا يمسه القرآن إلا طاهر » مرسل لا يقوم به الحجّة » .

قلت : قد وصله بعضهم عن مالك !! فأخرجه الدارقطني في « غرائب مالك » من حديث أبي ثور هاشم بن ناجية عن مبشر بن إسماعيل عن عبدالله بن أبي بكر عن أبيه عن جده، ومن طريق إسحاق الطباع أخبرني مالك عن عبدالله بن أبي بكر عن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه نحوه .

قال الدارقطني عقب الطريق الأولى : « تفرد به أبو ثور عن مبشر عن مالك فأسنده عن جده » ثم قال : « الصواب عن مالك، ليس فيه عن جده » .

قلت : كما تقدم في تخريج الحديث السابق، وكذا ورد في « الموطأ » ( ٢ / ٨٤٩ - رواية يحيى ) و ( ٢ / ٢٢١ - رواية أبي مصعب ) وعنه النسائي في « المجتبى » ( ٨ / ٦٠ ) والبيهقي في « الكبرى » ( ٨ / ٧٣ ، ٨١ ) والبغوي في « شرح السنة » ( رقم : ٢٧٥ ، ٢٥٣٨ ) مختصراً مقتصراً على العقول .

قال ابن دقيق العيد في « الإمام » : « وقوله فيه : « عن جده » يحتمل أن يراد به جده الأدنى، وهو محمد بن عمرو بن حزم، ويحتمل أن يراد به جده الأعلى، وهو عمرو بن حزم وإنما يكون متصلاً إذا أريد به الأعلى، لكن قوله : « كان فيما أخذ عليه رسول الله ﷺ » يقتضي أنه عمرو بن حزم، لأنه الذي كُتِبَ له الكتاب » .

كذا في « نصب الراية » ( ١ / ١٩٧ ، ١٩٨ ) .

( ١ ) في الأصل : « كتاب » !

## « ولا يمس القرآن إلا طاهر » (١).

( ١ ) أخرجه في « الكبرى » ( ١ / ٣٠٩ ) بسنده ومثته : وقال عقبه : « أرسله غيره ، والله أعلم » .

وأخرجه في « الكبرى » ( ٤ / ٨٩ ) أيضاً : حدثنا أبو عبدالرحمن محمد بن الحسين السلمي ثنا محمد بن المؤمل ثنا الفضل بن محمد بن المسيب ثنا الحكم بن موسى ( ح ) .  
وحدثنا أبو عبدالرحمن السلمي وأبو نصر عمر بن عبدالعزيز بن قتادة قالا : أنبأ أبو عمرو محمد بن جعفر بن محمد بن مطر به مطوَّلاً جداً ، وفيه المذكور .

وأخرجه الحاكم في « المستدرک » ( ١ / ٣٩٥ - ٣٩٧ ) - ومن طريقه البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٨٧ - ٨٨ ) - ثنا أبو نصر أحمد بن سهل الفقيه ببخارى ثنا صالح بن عبدالله بن محمد بن حبيب الحافظ ثنا الحكم بن موسى به .

وزاد الحاكم : « وحدثنا أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري » ثنا أبو عبدالله محمد بن إبراهيم بن سعيد العبدي ثنا أبو صالح الحكم بن موسى به .

وأخرجه النسائي في « المجتبى » ( ٨ / ٥٧ - ٥٨ ) : أخبرنا عمرو بن منصور ، وأبو داود في « المراسيل » ( رقم : ٢٥٩ ) مختصراً والدارمي في « السنن » ( ٢ / ١٦١ ، ١٨٨ ، ١٨٩ - ١٩٠ ) قال الأول : حدثنا وقال الثاني أخبرنا الحكم ، وعثمان بن سعيد الدارمي في « الرد على بشر المريسي » ( ١٣١ ) ، والدارقطني في « السنن » ( ١ / ١٢٢ و ٢ / ٢٨٥ ) : ثنا أبو بكر النيسابوري نا محمد ابن يحيى - وزاد في الموطن الأول : وثنا الحسين بن إسماعيل نا إبراهيم بن هانيء - ، والخطيب في « تاريخه » ( ٨ / ٢٢٨ ) من طريق محمد بن إسماعيل الترمذي كلهم عن الحكم بن موسى به .

وأخرجه ابن حبان في « الصحيح » ( ١٤ / ٥٠١ - ٥١٠ ) ( رقم : ٦٥٥٩ - مع الإحسان ) وابن عدي في « الكامل » ( ٣ / ١١٢٣ - ١١٢٤ ) : أخبرنا الحسن بن سفيان وأبو يعلى وحامد بن شعيب في آخرين قالوا : حدثنا الحكم بن موسى به مطوَّلاً .

وعزاه محمد بن عبدالهادي في « تنقيح التحقيق » ( ١ / ٤١٠ ) إلى الإمام أحمد عن الحكم وهو في « المسند » - كما وقع التصريح به في « الكامل » لابن عدي ( ٣ / ١١٢٣ ) وذكر ابن عساكر في « الترتيب » ( رقم : ٣٧٨ ) مسند عمرو بن حزم من ضمن جملة =

- = المسانيد التي أخرجها أحمد في « مسنده » وهو ساقط من مطبوعه برئته .  
 وأخرجه البغوي في « مسائل أحمد » ( رقم : ٧٣ ، ٩٩ ) عن أحمد به .  
 وأخرجه الطبراني في « الكبير » - ومن طريقه المزي في « تهذيب الكمال » ( ١١ / ٤١٩ ) - عن محمد بن عبدالله الحضرمي عن الحكم به .  
 وأخرجه اللالكائي في « شرح أصول اعتقاد أهل السنة » ( ٢ / ٣٤٤ ) ( رقم : ٥٧١ ) : أخبرنا عيسى بن علي نا عبدالله بن محمد البغوي ( ح ) .  
 وأخبرنا محمد بن الحسين الفارسي أنا أحمد بن سعيد الثقفي ثنا محمد بن يحيى الذهلي كلاهما قال : ثنا الحكم به .  
 وأخرجه ابن أبي عاصم في « الديات » ( رقم : ٤٢ ، ٤٨ ) : ثنا أبو يعقوب إسحاق بن سليمان البغدادي ثنا الحكم به . مختصراً .  
 ولفظ النسائي وأبي داود والدارمي - عدا الموطن الأول - لم يرد فيه ما ذكره المصنف .  
 وإسناده ضعيف قال غير واحد من الأئمة : ليس هو سليمان بن داود إنما هو سليمان بن أرقم، غلط الحكم بن موسى في اسم والده، وإليك من ذهب إلى ذلك :  
 ○ قال أبو داود السجستاني في « المراسيل » ( ص ٢١٣ ) :  
 « والذي قال : « سليمان بن داود » وهم فيه .  
 حدثنا الحكم بن موسى حدثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود الخولاني - ثقة -  
 عن الزهري عن أبي بكر بن محمد عن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده : وهم فيه الحكم » .  
 ○ وقال النسائي بعد أن أخرجه في « المجتبى » ( ٨ / ٥٨ - ٥٩ ) عقب هذه الرواية ، :  
 « خالفه - أي : الحكم بن موسى - محمد بن بكار بن بلال، أخبرنا الهيثم بن مروان بن الهيثم بن عمران العنسي ثنا محمد بن بكار بن بلال ثنا يحيى ثنا سليمان بن أرقم ثني الزهري به ... وساقه مختصراً .  
 وقال عقبه : « قال أبو عبد الرحمن : وهذا أشبه بالصواب، والله أعلم، وسليمان بن أرقم متروك الحديث، وقد روى هذا الحديث يونس عن الزهري مرسلًا » ثم ساقه من =

= وجهين كذلك .<sup>(\*)</sup>

○ وقال أبو زُرعة الدمشقي في « تاريخ دمشق » ( ١ / ٤٥٥ ) ( رقم : ١١٥١ ) :  
« حُدِّثْتُ أَنَّهُ وُجِدَ فِي كِتَابِ يَحْيَى بْنِ حَمْزَةَ عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ أَرْقَمَ عَنِ الزَّهْرِيِّ، وَلَكِنْ  
الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى لَمْ يَضْبِطْهُ » .

قال هذا بعد أن نقل عن أحمد خلفه، قال ( رقم : ١١٥٠ ) :  
« عَرَضْتُ عَلَى أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدِيثَ يَحْيَى بْنِ حَمْزَةَ الطُّوَيْلِيِّ فِي الدِّيَاتِ، فَقَالَ : هَذَا  
رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ حِرَانَ يُقَالُ لَهُ : سَلِيمَانُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ، لَيْسَ بِشَيْءٍ » .  
فَكَأَنَّ أَبَا زُرْعَةَ الدَّمَشْقِيَّ لَمْ يَرْتَضِ هَذَا، فَأَرْدَفَهُ بِمَا قَالَ، وَقَدْ صَرَّحَ بِهَذَا :  
○ الْقَاضِي عَبْدِ الْجَبَّارِ الْخَوْلَانِيُّ قَالَ فِي « تَارِيخِ دَارِيَا » ( ٨٦ ) بَعْدَ أَنْ أَخْرَجَهُ مِنْ طَرِيقِ  
أَبِي زُرْعَةَ ثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى بِهِ .

قال : « فَأَقُولُ : إِنَّ هَذَا غَلَطَ مِنَ الْحَكَمِ بْنِ مُوسَى، وَقَدْ قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : « إِنَّ  
الَّذِي حَدَّثَ بِحَدِيثِ الصَّدَقَاتِ عَنِ الزَّهْرِيِّ هُوَ سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْجَزْرِيِّ » وَهَذَا غَلَطَ أَيْضًا،  
وَالَّذِي صَحَّ عِنْدَنَا أَنَّهُ رَوَى حَدِيثَ الصَّدَقَاتِ عَنِ الزَّهْرِيِّ هُوَ سَلِيمَانُ بْنُ أَرْقَمَ هَكَذَا هُوَ مَكْتُوبٌ  
فِي أَصْلِ يَحْيَى بْنِ حَمْزَةَ ( سَلِيمَانُ بْنُ أَرْقَمَ )، وَهُوَ الصَّوَابُ » .  
وما حكم القاضي الخولاني بغلطه، ذهب إليه أحمد - كما تقدّم - وغير واحد من  
الأئمة، منهم :

○ البخاري : فإنه أورده في « التاريخ الكبير » ( ٢ / ١ / ١٠ ) في ترجمة سليمان بن  
داود الخولاني وقال : « وفيه نظر » .  
○ ابن معين :

حكم أن الراوي هو : سليمان بن داود، وبه أعلمه .

قال ابن عدي في « الكامل » ( ٣ / ١١٢٣ ) : « سمعتُ أبا يعلى يقول : سئل يحيى =

( \* ) ورواه عن الزهري مرسلًا : عثمان بن سعيد في « الرد على المريسي العنيد » ( ١٣١ ) وأبو  
عبيد في « الأموال » ( ٤٤٩ ) والبخاري في « التاريخ الكبير » ( ٢ / ١ / ١٠ ) والمقبلي في « الضعفاء  
الكبير » ( ٢ / ١٢٧ ) وأبو داود في « المراسيل » وقال ابن حجر في « التلخيص الحبير » ( ٤ / ٢٦ ) :  
« وهي مع إرسالها أصح إسناداً من الموصول » .

= ابن معين - وهو حاضر - عن حديث الصدقات الذي كان يحدث به الحكم بن موسى عن يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود عن الزهري ؟ قال : سليمان بن داود ليس يعرف، ولا يصح هذا الحديث .

وقال عثمان بن سعيد الدارمي في « تاريخه » ( رقم : ٣٨٦ ) : « قلت : فسليمان بن داود الذي يروي حديث الزهري في الصدقات، من هو ؟ فقال : ليس بشيء » .

ونقل كلامه ابن حبان في « المجروحين » ( ١ / ٣٣٤ ) وتعقبه بقوله : « هذا شيء قد اشتبه على شيوخنا لاتفاق الاسمين، أمّا سليمان بن داود اليماني الذي يروي عن الزهري ويحيى بن أبي كثير، فهو ضعيف كثير الخطأ، وسليمان بن داود الخولاني الذي يروي عن الزهري حديث الصدقات، فهو دمشقي، صدوق مستقيم الحديث » .

قلت : وكلامه متعقب، بأن يحيى فرق بينهما في رواية أبي خالد الدقاق ( رقم : ٤١ - ٤٣ ) فقال : « وسليمان بن داود الشامي، روى عن الزهري حديث عمرو بن حزم، ليس هو بشيء، وسليمان بن داود اليماني، ليس هو بشيء » ثم قال بعد هذه المغايرة : « ولم يتابع سليمان بن داود في حديث عمرو بن حزم أحد، وليس في الصدقات حديث له إسناد II » . وتعقب ابن معين تلميذه الدارمي، فلم يوافق على قوله في سليمان بن داود، فقال : « قال أبو سعيد : أرجو أنه ليس كما قال يحيى، وقد روى عنه يحيى بن حمزة أحاديث حسناً كلها مستقيمة، وهو دمشقي خولاني » .

وتعقب ابن عدي كلام الدارمي، ولم يرتض أيضاً كلام من قال إنه « سليمان بن أرقم » وكذا لم يرتض توثيق ابن داود، وبه أعلمه، فقال في « الكامل » ( ٣ / ١٢٣ ) : مخطأ الفريقين : « وهذا الذي ذكر عن أحمد بن حنبل مما قد ذكرته أن هذا سليمان بن داود من أهل الجزيرة، وما ذكرته أنه وجد في أصل يحيى بن حمزة عن سليمان بن أرقم، ولكن الحكم لم يضبطه، وجميعاً خطأ، والحكم بن موسى قد ضبط ذلك وسليمان بن داود الخولاني صحيح كما ذكره الحكم، وقد رواه عنه غير يحيى بن حمزة إلا أنه مجهول » . انتهى .

قلت : إن كان الحكم قد ضبطه، فإسناده صحيح !! فقد وثق جماعة سليمان بن داود الخولاني، وثقه ابن حبان في « الثقات » ( ٦ / ٣٨٧ ) وقال في « الصحيح » ( ١٤ / ٥١٥ - مع الإحسان ) : « ثقة مأمون » ومن أجل ذلك أدرج حديثه في « الصحيح » .

قال البيهقي في « الكبرى » ( ٤ / ٩٠ ) : « وقد أثنى على سليمان بن داود الخولاني =

= هذا : أبو زُرعة الرازي، وأبو حاتم الرازي، وعثمان بن سعيد الدارمي، وجماعة من الحفاظ، ورأوا هذا الحديث الذي رواه في الصدقة موصول الإسناد حسناً، والله أعلم .  
قلت : هذا صحيح على فرض ضبط الحكم له، وآلاً فلا يصحح من حديث عمرو بن حزم إلا مرسلًا .

قال الحفاظ ابن حجر في « التهذيب » ( ٤ / ١٩٠ ) :

« أمّا سليمان بن داود الخولاني، فلا ريب في أنه صدوق، لكن الشبهة دخلت على حديث الصدقات من جهة أن الحكم بن موسى غلط في اسم والد سليمان، فقال : سليمان بن داود وأمّا هو سليمان بن أرقم، فمن أخذ بهذا، ضعف الحديث، ولا سيما مع قول من قال : إنه قرأه كذلك في أصل كتاب يحيى بن حمزة .

○ قال الحفاظ أبو عبدالله بن مندة : قرأت في كتاب يحيى بن حمزة بخطه عن سليمان

ابن أرقم عن الزهري .

وأمّا من صحّحه فأخذه على ظاهره في أنه سليمان بن داود، وقوّي عندهم أيضاً بالمرسل الذي رواه معمر عن الزهري، والله أعلم .

وعدّ ابن عدي في « الكامل » ( ٣ / ١١٢٤ ) رواية معمر شاهداً لهذا الطريق فقال :

« وأمّا حديث الصدقات، فله أصل في بعض رواة معمر عن الزهري عن أبي بكر بن عمرو بن

حزم، فأفسد إسناده، وحديث سليمان بن داود مجوّد الإسناد » !!

قلت : رواه معمر عن عبدالله بن أبي بكر بن حزم، كما تقدّم .

ومن تخييطات بعضهم وأوهامه وعدم معرفته بهذا الفن، أنه ذكر في رسالته « إعلام

الخائض » ( ٢٥ ) حديث حكيم بن حزام، ثمّ أرفده بشواهد، فذكر طريق معمر هذه خاتماً بها

شواهد الحديث، ثمّ ذكر حديث عمرو بن حزم !! فظنّ هذا المسكين أن هذه الطريق مستقلة،

ولا صلة لها بحديث عمرو ! ثمّ قال : « وأدعى ابن التركماني المشاغب !! - كذا - في تعليقه

على البيهقي أن السند منقطع، وأبهم محل الانقطاع، وليس كذلك، ثمّ جعل يتخوّض في

إثبات احتمال رواية معمر عن عبدالله بن أبي بكر، من خلال وفياتهما، وأعمارهما، ثمّ قال :

فالمعاصرة حاصلة، فتأمل .

وهكذا يصنع من اشتغل في غير فئه، وقديماً قيل : « من اشتغل بغير فئه فقد أتى

=

بالعجائب .

= فالانقطاع ليس بين معمر وعبدالله بن أبي بكر، وتام كلام ابن التركماني في « الجواهر النقي » ( ٨٧ / ١ ) : « كذا ذكر هو - أي : البيهقي - في كتاب « المعرفة » « فأين المشاغبة ؟ ولنترك بيان الانقطاع الذي فيه لمراجعة هذا الفهيم النابه !! ففعلٌ عنده ما ليس عند الأقدمين ! ولله في خلقه شؤون !!

وانظر - لزاماً - : « السنن الكبرى » ( ٩٤ / ٤ ) و « نصب الراية » ( ٣٤٤ / ٢ ) .  
وقد أعلل غير واحد - عدا المتقدمين - هذا الإسناد، بأن الحكم وهم فيه :  
○ قال أبو الحسن الهروي : الحديث في أصل يحيى بن حمزة عن سليمان بن أرقم، غلط عليه الحكم .

○ وقال صالح جزرة : ثنا دحيم قال : نظرتُ في أصل كتاب يحيى : حديث عمرو بن حزم في الصدقات فإذا هو عن سليمان بن أرقم صالح الحديث !، فكتب هذا الكلام عني مسلم ابن الحجاج .

○ قال الذهبي بعد أن نقل ذلك في « الميزان » ( ٢ / ٢٠١ - ٢٠٢ ) :  
« قلت : ترجح أن الحكم بن موسى وهم ولا بُدَّ .  
ثم قال : « قلت : رجحنا أنه ابن أرقم، فالحديث إذاً ضعيف الإسناد .  
ونقل ذلك ابن التركماني في « الجواهر النقي » ( ٤ / ٨٦ - ٨٨ ) ومحمد بن عبدالهادي في « تنقيح التحقيق » ( ١ / ٤٠٩ - ٤١٢ ) .

فمداره بهذا الطول على الحكم، قال الخطيب في « تاريخ بغداد » ( ٨ / ٢٢٨ ) : « وأما حديث عمرو بن حزم فلا أعلم أحداً تابع عليه الحكم بن موسى » .  
وقد اضطرب فيه، فرواه مرة عن إسماعيل بن عياش عن يحيى بن سعيد عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده، كما عند الدارقطني في « السنن » ( ٣ / ٢٠٩ ) .  
وإسناده ضعيف : فإسماعيل روايته عن غير أهل بلدته ضعيفة، وهو شامي، ويحيى بن سعيد مدني .

وللحديث شواهد، يشد بعضها بعضاً، يصل بها إلى درجة الاحتجاج .  
قال البيهقي في « الكبرى » ( ٤ / ٩٠ ) : « ورويناه عن سالم ونافع موصولاً ومرسلاً، ومن حديث عمرو بن حزم موصولاً، وجميع ذلك يشد بعضه بعضاً، وبالله التوفيق » .  
وقال يعقوب بن سفيان : « لا أعلم في جميع الكتب كتاباً أصح من كتاب عمرو بن =

٢٩٨ - أخبرنا أبو عبدالرحمن السلمي أنبأ أبو الحسن علي بن عمر ثنا الحسين بن إسماعيل ثنا سعيد بن محمد بن ثواب نا أبو عاصم أنبأ ابن جريج عن سليمان بن موسى قال : سمعت سالماً يحدث [١] عن أبيه قال : قال رسول

= حزم، كان أصحاب النبي ﷺ والتابعون يرجعون إليه، ويدعون آرائهم .

كذا في « تهذيب الكمال » ( ١١ / ٤١٩ ) و « تنقيح التحقيق » ( ١ / ٤١٢ ) .  
وقال الحافظ عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز البغوي في « جزئه في مسائل عن الإمام أحمد » ( رقم : ٣٨ ) : « وسئل أحمد عن حديث عمرو بن حزم في الصدقات، صحيح هو ؟ فقال : أرجو أن يكون صحيحاً » .

وصححه إسحاق، كما قال ابن المنذر في « الأوسط » ( ٢ / ١٠١ ) ونقل كلاماً عنه هو في « مسأله لأحمد » ( ص ٥ ) وعزاه ابن حجر في « المطالب العالية ( ١ / ٢٨ - ٢٩ ) لـ « مسند » إسحاق بن راهويه .

ورواه أبو الحسن الزعفراني في « فوائد أبي شعيب » عن البغوي به، قاله شيخنا في « الإرواء » ( ١٢٢ )، وانظر : « فتح الباري » ( ١٢ / ٢٢٦ ) وكتاب عمرو بن حزم في الديات وجاذات كثيرة لا مجال لذكرها هنا، تجعل الباحث يجزم أن النبي ﷺ كتب كتاباً لعمرو بن حزم لأن التابعين ومن بعدهم وجدوا هذا الكتاب وقرأوه وعملوا بما فيه، ولذا احتج به الإمام أحمد وابن معين وغيرهما، مع تصريحهم بضعف الطريق المسندة إليه، وقد تقدم ذلك عن أحمد، وتقدم عن ابن معين تضعيف الطريق المسندة، ومع هذا فنقل عنه الدوري في « التاريخ » ( رقم : ٦٤٧ ) قال : « سمعت يحيى يقول : حديث عمرو بن حزم أن النبي ﷺ كتب لهم كتاباً، فقال له رجل : هذا مسند ؟ قال : لا، ولكنه صلح » وقال الشافعي في « الرسالة » ( ٤٢٢ - ٤٢٣ ) : « لم يقبلوه حتى ثبت عندهم أنه كتاب رسول الله ﷺ » .

وقال ابن عبد البر : « هذا كتاب مشهور عند أهل السير معروف ما فيه عند أهل العلم معرفة يستغنى بشهرتها عن الإسناد، لأنه أشبه التواتر في مجيئه، لتلقي الناس له بالقبول والمعرفة »، وانظر - لزاماً - « العواصم والقواصم » لابن الوزير ( ١ / ٣٣٣ - ٣٣٥ ) .  
ولكثير من فقرات هذا الكتاب شواهد يعترض بها وستأتينا شواهد الحديث الذي عند المصنف، وبه يصح هذا الحديث، والله الموفق لا رب سواه .

( ١ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « وروى الدارقطني بسنده =



اللَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ :

« لا يمس القرآن إلا طاهراً » (١).

= ( في « مسنده » ) عن سالم ... .

( ١ ) أخرجه البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٨٨ ) : أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنا

علي بن عمر به .

وأخرجه الطبراني في « الصغير » ( ٢ / ١٣٩ ) و « الكبير » ( ١٢ / ٣١٣ - ٣١٤ )

( رقم : ١٣٢١٧ ) : ثنا أبو زكريا يحيى بن عبدالله الدينوري بالبصرة، واللالكائي في « شرح

أصول اعتقاد أهل السنة » ( ٢ / ٣٤٤ ) ( رقم : ٥٧٣ ) : أخبرنا عبدالله بن أحمد أخبرنا

الحسين بن إسماعيل كلاهما عن سعيد بن محمد بن ثواب به .

وقال الطبراني عقبه في « الصغير » : « لم يروه عن سليمان بن موسى إلا ابن جريج، ولا

عنه إلا أبو عاصم، تفرد به سعيد بن محمد » .

قال الهيثمي في « المجمع » ( ١ / ٢٧٦ ) : « رواه الطبراني في « الكبير » و « الصغير »

ورجاله موثقون » .

وقال ابن حجر في « التلخيص الحبير » ( ١ / ١٣١ ) : « وإسناده لا بأس به، ذكر الأثرم

أن أحمد احتج به » .

وقال الجورقاني في « الأباطيل » ( ١ / ٣٧٢ ) : « هذا حديث مشهور حسن » .

قلت : وقد أعل الحديث بثلاث علل ١ - وكلهما مما ينازع فيه - وهي :

○ أولاً : فيه ابن جريج، وهو مدلس وقد عنعن .

○ ثانياً : فيه سليمان بن موسى، قال الزيلعي في « نصب الراية » ( ١ / ١٩٨ ) :

« سليمان بن موسى الأشدق مختلف فيه، فوثقه بعضهم، وقال البخاري [ في « الضعفاء

الصغير » ( ٥٣ - ٥٤ ) ] : « عنده مناكير » . وقال النسائي [ في « الضعفاء والمتروكين »

( ٥٠ ) ] : « ليس بالقوي » .

○ ثالثاً : جهالة سعيد بن محمد بن ثواب، فترجمه الخطيب في « تاريخه » ( ٩ / ٩٤ )

ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، فكأنه مجهول الحال قاله شيخنا في « إرواء الغليل » ( ١ /

١٥٩ ) .

قلت : ومع هذا فهي مما لا توهن الحديث، ولا تجعله مطروحاً ! فعنينة من أخرج لهم =

٢٩٩ - ] أخبرنا أبو الحسن العلاء بن محمد بن أبي سعيد المهرجاني أنبأ بشر بن أحمد الإسفرائيني ثنا أبو محمد بن ناجية ثنا سعيد بن محمد بن ثواب المصري، ... فذكره بنحوه، إلا أنه قال : « إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ » . (١)

٣٠٠ - أخبرنا علي بن محمد بن عبدالله بن بشران ببغداد أنبأ أبو الحسن أحمد بن إسحاق الطوسي ثنا محمد بن عبدالله الخصوصي ثنا عبدالله بن عبدالمؤمن ثنا عمر بن يونس ثنا محمد بن جابر عن طارق عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ :

« لا يمس القرآن إلا طاهر » . (٢)

٣٠١ - أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو الحسن محمد بن الحسن السراج نا محمد بن عبدالله الخصوصي ... فذكره بإسناده، إلا أنه قال : « عن أبي طارق » . (٣)

٣٠٢ - وأنبأني أبو عبدالله الحافظ إجازة أنا أحمد بن سليمان الفقيه ببغداد ثنا جعفر بن أبي عثمان الطيالسي ثنا إسماعيل بن إبراهيم قال : سمعت

= الشيخان متساهل فيها، وهي محمولة على السماع، وسليمان بن موسى وثقه ابن معين في « تاريخ الدارمي » ( رقم : ٢٦ ، ٣٦٠ ) ودحيم، كما في « الجرح والتعديل » ( ٤ / ١٤١ ) والترمذي وابن عدي في « الكامل » ( ٣ / ١١١٩ )، وسعيد بن محمد صحح له الدارقطني حديثاً في « سننه » في إتمام الصلاة في السفر .

وانظر : « نصب الراية » ( ١ / ١٧٨ ) و « مجمع البحرين » ( ١ / ٣٤٦ ) ( رقم : ٤٣١ ) و « تنقيح التحقيق » ( ١ / ٤١٤ - ٤١٥ ) و « التلخيص الحبير » ( ١ / ١٣١ ) .  
وعلى كل حال، ما قبله وبعده يشهد له .

( ١ ) مضى تخريجه .

( ٢ ) إسناده وإه بجرة، ومسلسل بالمجاهيل والضعفاء .

( ٣ ) إسناده كسابقه .

أبي يحدث عن سويد أبي حاتم صاحب الطعام أنبأ مطر الوراق عن حسان بن بلال [١] عن حكيم بن حزام أن رسول الله ﷺ بعثه والياً إلى اليمن فقال : « لا تمس القرآن إلا وأنت طاهر » . (٢)

( ١ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « وروي » .  
 ( ٢ ) أخرجه الحاكم في « المستدرک » ( ٣ / ٤٨٥ ) ومن طريقه المصنّف .  
 وأخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ١٢٢ ) : ثنا محمد بن مخلد ثنا جعفر بن أبي عثمان به .  
 وأخرجه اللالكائي في « شرح أصول اعتقاد أهل السنة » ( ٢ / ٣٤٥ ) ( رقم : ٥٧٤ ) : أخبرنا عبيدالله بن أحمد أنا محمد بن مخلد به .  
 وأخرجه الطبراني في « الكبير » ( ٣ / ٢٠٥ ) ( رقم : ٣١٣٥ ) و « الأوسط » ( ١ / ١٨٨ ) : ثنا بكر بن أحمد بن مقبل البصري ثنا إسماعيل بن إبراهيم به .  
 وقال عقبه في « الأوسط » : « لا يروى عن حكيم إلا بهذا الإسناد » .  
 وقال الدارقطني : « قال لنا ابن مخلد : سمعتُ جعفرأ يقول : سمع حسان بن بلال من عائشة وعمار . وقيل له : سمع مطر من حسان ؟ فقال : نعم » .  
 ونقل عنه ابن الجوزي في « التحقيق » ( ١ / ٤١٥ - مع التنقيح ) أنه قال : « رواته ثقات » !!  
 وانفرد بذلك، وهذا غير صحيح عنه فإنه ترجم لسويد في « ضعفاته » ( رقم : ٢٧٩ ) وقال عنه في « سؤالات البرقاني » ( رقم : ٢٠٧ ) : « لئن يعتبر به » !!  
 وقال الحاكم : « هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخترجاه » !!  
 وحسن الحازمي إسناده، كما في « التلخيص الحبير » ( ١ / ١٣١ ) ونقل عنه - أي الحازمي - ابن الملقن في « خلاصة البدر المنير » ( ١ / ٥٧ ) ( رقم : ٧٠ ) أنه قال : « حسن غريب » .

قلت : أتى له الصححة أو الحسن وفيه مطر وسويد !!

قال الهيثمي في « المجمع » ( ١ / ٢٧٧ ) : « وفيه سويد أبو حاتم، ضعفه النسائي وابن معين في رواية، ووثقه في رواية، وقال أبو زرعة : ليس بالقوي، حديثه حديث أهل الصدق » =

= وأجمل حاله ابن حجر، فقال في « التقریب » : « صدوق، سيء الحفظ، له أغلاط » .  
وانظر - لزماً - عنه : « تهذيب الكمال » ( ١٢ / ٢٤٢ ) و « الميزان » ( ٢ / ٢٤٧ ) .  
وأما مطر فضعفه الجمهور، وأخرج له مسلم في المتابعات، انظر : « الميزان » ( ٤ / ١٢٦ ) وضعفه جماعة، منهم :

○ محمد بن عبد الهادي : فقال في « التنقيح » ( ١ / ٤١٥ ) - وعزاه للالكائي - :

« بإسناد فيه نظر » .

○ ابن حجر : فقال في « التلخيص الحبير » ( ١ / ١٣١ ) :

« وفي إسناده سويد أبو حاتم وهو ضعيف، وذكر الطبراني في « الأوسط » أنه تفرد به » .

○ النووي : نقل عنه ابن حجر في « التلخيص الحبير » ( ١ / ١٣١ ) ما نصه :

« واعترض النووي على صاحب « المهذب » في إيراد له عن حكيم بن حزام بما

حاصله : أنه تبع في ذلك الشيخ أبا حامد، يعني في قوله : « عن حكيم بن حزام » والمعروف في

كتب الحديث أنه عن عمرو بن حزم، قلت : حديث عمرو بن حزم أشهر » .

وقال : « ثم إن الشيخ محي الدين في « الخلاصة » ضعف حديث حكيم بن حزام

وحديث عمرو بن حزم جميعاً، فهذا يدل على أنه وقف على حديث حكيم بعد ذلك، والله

أعلم » .

وقال ابن الملقن في « خلاصة البدر المنير » ( ١ / ٥٧ ) ( رقم : ١٧٠ ) : « استغربه

النووي فلم ينسبه إلا إلى رواية صاحب « المهذب » والشيخ أبي حامد وقال : لأنه على خلاف

المعروف، وهو عجب » .

وعزاه الزيلعي في « نصب الراية » ( ١ / ١٩٨ ) إلى البيهقي في « سننه » !! وهو وهم،

وأما أخرجه في « الخلافات » كما قال ابن الملقن وابن حجر .

وقال ابن الملقن : « قال الرافعي : ويروى أنه قال : « لا يحمل المصحف ولا يمسه إلا

طاهر » قلت : غريبة »

وقال ابن حجر في « التلخيص الحبير » ( ٢ / ١٣٢ ) : « هذا اللفظ لا يعرف في شيء

من كتب الحديث، ولا يوجد ذكر حمل المصحف في شيء من الروايات، وأما المس ففيه

الأحاديث الماضية » .

قلت : والآخرة أيضاً .

٣٠٣ - [ وأخبرنا أبو بكر بن الحارث أنبأ علي بن عمر أنا محمد بن مخلد ثنا جعفر بن أبي عثمان حدثني إسماعيل بن إبراهيم المنقري قال : سمعتُ أبي ثنا سويد أبو حاتم أنا مطر الورّاق عن حسان بن بلال عن حكيم بن حزام ]<sup>(١)</sup> أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« لا تمس القرآن إلاّ وأنت على طهر » .<sup>(٢)</sup>

٣٠٤ - [ وأخبرنا أبو بكر بن الحارث أنبأ أبو محمد بن حيان ثنا مهراڤ الرازي حدثني جعفر الطيالسي ... فذكره بنحوه .<sup>(٣)</sup>

= وللحديث شاهد آخر أغفله المصنّف، أخرج الطبراني في « الكبير » ( ٣٣ / ٩ ) ( رقم : ٨٣٣٦ ) وابن أبي داود في « المصاحف » ( ٢١٢ ) من طريق إسماعيل المكي عن القاسم ابن أبي بزة عن عثمان بن أبي العاص قال : كان فيما عهد إليّ رسول الله ﷺ :

« لا تمس المصحف، وأنت غير طاهر » .

وإسناده ضعيف ومنقطع، إسماعيل هو ابن رافع المكي، ضَعَفَهُ يحيى بن معين، والنسائي، وقال البخاري : ثقة، مقارب الحديث، كذا في « مجمع الزوائد » ( ٢٧٧ / ١ )، والقاسم لم يدرك عثمان .

قال ابن حجر في « التلخيص الحبير » ( ١ / ١٣١ ) : « رواه الطبراني وابن أبي داود في « المصاحف » وفي إسناده انقطاع، وفي رواية الطبراني من لا يعرف !

وانظر : « نصب الرأية » ( ١ / ١٩٨ ) و « تنقيح التحقيق » ( ١ / ٤١٦ ) .

وله شاهد آخر من حديث ثوبان، أورده علي بن عبدالعزيز في « منتخب مسنده » وفي إسناده خصيب بن جحدر، وهو متروك، قاله الحافظ ابن حجر في « التلخيص الحبير » ( ١ / ١٣٢ ) . وانظر - لزماً - « نصب الرأية » ( ١ / ١٩٩ ) .

وانظر : مجمع البحرين » ( ١ / ٣٤٧ ) ( رقم : ٤٣٢ ) و « إرواء الغليل » ( ١ / ١٥٨ - ١٥٩ ) .

( ١ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « وفي رواية » .

( ٢ ) مضى تخريجه .

( ٣ ) مضى تخريجه .

٣٠٥ - [ أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ أنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا الحسن بن<sup>(١)</sup> الربيع ثنا أبو الأحوص عن الأعمش عن إبراهيم ]<sup>(٢)</sup> عن علقمة قال : كنا مع سلمان الفارسي [ رضي الله عنه ] في سفر فقضى حاجته، فقلنا له : توضأ حتى نسألك عن آية من القرآن . فقال : سلوني إني لست أمسه فقرأ علينا ما أردنا ولم يكن بيننا وبينه ماء .<sup>(٣)</sup> قال الحاكم [ أبو عبدالله ]<sup>(٤)</sup> : « هذا حديث صحيح على شرط الشيخين [ يعني البخاري ومسلم ] » .<sup>(٥)</sup>

وقد رواه [ أيضاً ] جماعة من الثقات عن الأعمش عن إبراهيم عن عبدالرحمن بن يزيد [ عن سلمان :

٣٠٦ - أخبرنا أبو عبدالله الحافظ قال : حدثنا أبو عبدالله محمد بن عبدالله الصفار ثنا أحمد بن يونس الضبي ثنا أبو بدر شجاع بن الوليد عن الأعمش ( ح ) .

- 
- ( ١ ) في الأصل : « ثنا » وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه .  
 ( ٢ ) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وروي » .  
 ( ٣ ) أخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ١٢٣ ) : ثنا علي بن عبدالله بن مبشر ومحمد بن مخلد قالا : نا العباس الدوري به .  
 وقال عقبه : كلهم ثقات، خالفه جماعة » .  
 قلت : أي خالف جماعة أبا الأحوص - في إحدى الروايتين عنه - فرووه عن الأعمش عن إبراهيم عن عبدالرحمن بن يزيد، كما سيأتي، فروايتهم هذه، شاذة، والله أعلم .  
 ( ٤ ) ما بين المعقوفتين سقط من « الخلافات » .  
 ( ٥ ) « المستدرک » ( ٢ / ٤٧٧ ) وقد أخرجه من طريق عبدالرحمن بن يزيد عن سلمان .

- ٣٠٧ - وأخبرنا أبو الوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا محمد بن عبدالله بن نمير ثنا أبي وأبو معاوية عن الأعمش ( ح ) .
- ٣٠٨ - وأخبرنا أبو عبدالرحمن السلمي - وسياق الحديث له - أنبأ علي ابن عمر الحافظ ثنا محمد بن مخلد ثنا الحساني ثنا وكيع ثنا الأعمش عن إبراهيم عن عبدالرحمن بن يزيد [ قال : كنا مع سلمان فخرج يقضي حاجته ثم جاء فقلت <sup>(١)</sup> : يا أبا عبدالله ! لو توضأت لعلنا نسألك عن آيات . قال : إني لست أمسه إنما ﴿ لا يمسه إلا المطهرون ﴾ <sup>(٢)</sup> فقرأ علينا ما شئنا » <sup>(٣)</sup> .

( ١ ) في « الخلافيات » : « فقلنا » وما أثبتناه الموافق لما في « سنن الدارقطني » .

( ٢ ) الواقعة : ٧٩ . .

( ٣ ) أخرجه البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٨٨ ) مثله من الطريق الأولى والثالثة

فحسب .

وأخرجه في « المعرفة » ( ١ / ١٨٥ ) : أخبرنا أبو عبدالله الحافظ أخبرنا أبو الوليد به من

الطريق الثاني .

وأخرجه الحاكم في « المستدرک » ( ٢ / ٤٧٧ ) : أخبرنا أبو زكريا العنبري ثنا محمد بن

عبدالسلام ثنا إسحاق أنبأ جرير عن الأعمش به نحوه .

وقال : « صحيح على شرط الشيخين » .

وأخرجه الدارقطني في « السنن » ( ١ / ١٢٤ ) : ثنا محمد بن مخلد نا الحساني به .

وأخرجه أيضاً من طريق شجاع بن الوليد وأبي معاوية وأبي الأحوص ووكيع وابن فضيل

كلهم عن الأعمش عن إبراهيم عن عبدالرحمن بن يزيد به .

وقال : « كلها صحاح » .

وقال البيهقي عقبه في « الكبرى » : « هكذا رواه جماعة عن الأعمش، ورواه أبو

الأحوص - في إحدى الروايتين عنه - عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن سلمان » .

وأخرجه اللالكائي في « شرح أصول اعتقاد أهل السنة » ( ٢ / ٣٤٥ ) ( رقم :

٥٧٥ ) : أخبرنا محمد بن عمر بن محمد بن حميد ثنا محمد بن مخلد ثنا محمد بن =

٣٠٩ - [ أخبرنا أبو أحمد المهرجاني أنا محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد ابن إبراهيم البوشنجي ثنا يحيى بن بكير ثنا مالك <sup>(١)</sup> عن إسماعيل بن محمد ابن سعد [ بن أبي وقاص ] عن مصعب بن سعد أنه قال : كنت أمسك المصحف على سعد بن أبي وقاص فاحتككت فقال [ سعد ] : لعلك مسستَ ذَكَرَكَ ؟ فقلت : نعم . قال : قم فتوضأ فقم فتوضأ ثم رجعت . <sup>(٢)</sup> ] هذا ثابت، رواه مالك في « الموطأ » .

٣١٠ - أخبرنا أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس بن يعقوب ثنا أحمد بن

= إسماعيل الحساني به .

وأخرجه ابن أبي شيبة في « المصنّف » ( ١ / ١٢٦ ) : ثنا أبو معاوية به .  
وجوّده الزيلعي في « نصب الراية » ( ١ / ١٩٩ ) ونقل تصحيح الدارقطني له، وكذا ابن حجر في « الدراية » ( ١ / ٨٨ ) ومحمد بن عبد الهادي في « تنقيح التحقيق » ( ١ / ٤١٧ ) . وانظر : « التلخيص الحبير » ( ١ / ١٣٢ ) .  
( ١ ) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « وروى مالك في « الموطأ » ... » .  
( ٢ ) أخرجه البيهقي في « الكبرى » ( ١ / ٨٨ ) : أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي أنا جدي أبو عمرو بن نجيد ثنا محمد بن إبراهيم البوشنجي به .  
وأخرجه في « المعرفة » ( ١ / ٢٢٤ ) : أخبرنا زكريا بن أبي إسحاق أخبرنا أبو الحسن الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد ثنا ابن بكير به .  
وأخرجه ابن أبي داود في « المصاحف » ( ٢١١ ) من طريق ابن وهب أخبرني مالك به .

وأخرجه مالك في « الموطأ » ( ١ / ٤٢ ) ( رقم : ٥٩ - رواية يحيى ) و ( ١ / ٤٧ - ٤٨ ) ( رقم : ١٢ - رواية أبي مصعب الزبيري ) وإسناده صحيح .  
وله طرق أخرى كثيرة، انظرها في : « المصاحف » لابن أبي داود ( ٢١١ - ٢١٢ ) و « مصنّف عبدالرزاق » ( ١ / ١١٤ ) ( رقم : ٤١٤ ، ٤١٥ ) و « مصنّف ابن أبي شيبة » ( ١ / ١٨٩ - ١٩٠ / ط دار الفكر ) .



عبدالجبار ثنا يونس عن ابن إسحاق، فذكر قصّة في إسلام عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ودخلوه على أخته...، فقال عمر رضي الله عنه لأخته: رأيت ما كنت تقرّين؟ أعطيك موثقاً من الله لا أمحوها حتى أردّها إليك، فلما رأته ذلك أخته، ورأت حرصه على الكتاب رجحت أن تكون دعوة رسول الله ﷺ له، فقالت: إنك نجس، و ﴿ لا يمسّه إلّا المطهرون ﴾... وذكر باقي الحديث. (١) ]

(١) أخرجه البيهقي في «الدلائل» (٢ / ٢٢١ - ٢٢٢): أخبرنا أبو عبد الله الحافظ به. وقال قبل ذلك: «وقد رواه محمد بن إسحاق بن يسار في «المغازي»». قلت: انظر: «سيرة ابن هشام» (١ / ٢٧٠ - ٢٧٦). ولقصّة إسلام عمر التي يتداولها العوام وفيها المذكور عند المصنّف طرق كثيرة لا تسلم من مقال، وهي:

○ أولاً: أخرجه ابن شبة في «تاريخ المدينة» (٢ / ٦٥٧)، وابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٣ / ٢٦٧)، وأبو يعلى الموصلي - كما في «تنقيح التحقيق» (١ / ٤١٦) -، والدارقطني في «السنن» (١ / ١٢٣) مختصراً، والطبراني في «الأوسط» (١ / ق ١٠١) مختصراً جداً، والبيهقي في «الكبرى» (١ / ٨٨) مختصراً و«دلائل النبوة» (٢ / ٢١٩) من طريق إسحاق بن يوسف الأزرق عن القاسم بن عثمان البصري عن أنس بن مالك به.

قال الطبراني عقبه: «لا يروى عن أنس إلّا بهذا الإسناد، تفرّد به إسحاق». وقال ابن حجر في «التلخيص الحبير» (١ / ١٣٢): «في إسناده مقال». قلت: والقاسم بن عثمان أفة هذا الطريق، ضعفه الدارقطني فقال: «ليس بالقوي». وقال البخاري: «له أحاديث لا يتابع عليها». وقال العجلي في «الضعفاء الكبير» (٣ / ٤٨٠): «عن أنس لا يتابع على حديثه، حدّث عنه إسحاق الأزرق أحاديث لا يتابع عليها». وبه أعلمه محمد بن عبد الهادي في «تنقيح التحقيق» (١ / ٤١٦ - ٤١٧) والذهبي في «الميزان» (٤ / ٢٩٥) فقال في ترجمته: «حدّث عنه إسحاق الأزرق بمتن حفظ (قلت: =

= وهو « هل يكب الناس على جهنم إلا حصائد ألسنتهم » ( وبقصة إسلام عمر، وهي منكرة جداً ) .

وانظر : « مجمع البحرين » ( ٦ / ٢٤٠ ) ( رقم : ٣٦٤٥ ) .

○ ثانياً : أخرجها محمد بن عثمان بن أبي شيبة في « تاريخه » - كما في « الإصابة » ( ٤ / ٤٨١ ) - وأبو نعيم في « الدلائل » ( ١ / ٢٤١ ) و « الحلية » ( ١ / ٤٠ ) من طريق إسحاق بن عبدالله عن أبان بن صالح عن مجاهد عن ابن عباس به .

وإسنادها وإيهاماً جداً، وأفتها إسحاق بن عبدالله بن أبي فروة، قال البخاري : تركوه . وقال ابن معين : ليس بشيء . وتركه عمرو بن علي الفلاس وأبو زرعة وأبو حاتم الرازيان والنسائي والدارقطني . وقال أحمد : لا تحل عندي الرواية عنه .

○ ثالثاً : أخرجها البزار في « المسند » ( ٣ / ١٦٩ - زوائده ) وأبو نعيم في « الحلية » ( ١ / ٤١ ) والبيهقي في « الدلائل » ( ٢ / ٢١٦ ) وابن الأثير في « أسد الغابة » ( ٤ / ١٤٧ ) وابن الجوزي في « الحدايق » ( ١ / ٣٥٣ ) من طرق عن إسحاق بن إبراهيم الخنيني ثنا أسامة بن زيد بن أسلم عن أبيه عن جده .

وإسنادها ضعيف، الخنيني وأسامة كلاهما ضعيف .

○ رابعاً : أخرجها الطبراني في « الكبير » ( ٢ / ٩٧ ) من طريق إسحاق بن إبراهيم ثنا يزيد بن ربيعة ثنا أبو الأشعث عن ثوبان به .

وزيد بن ربيعة وإيهاماً جداً وفي روايته عن ثوبان تخليط كبير .

○ خامساً : أخرجها أبو نعيم في « الحلية » ( ١ / ٣٩ ، ٤٠ ) من طريق يحيى بن يعلى الأسلمي عن عبدالله بن المؤمل عن أبي الزبير عن جابر .

ويحيى الأسلمي وابن المؤمل كلاهما ضعيف، وفيه أبو الزبير وهو مدلس، وقد عنعن . وبين متون هذه الطرق اختلاف، يصل إلى حد التكرار في بعض المواطن، وقد أتينا على تفصيل ذلك في كتاب مستقل، جمعته فيه - ولله الحمد والمئة - أشهر القصص الضعيفة والموضوعة، والتي يتداولها العوام، والله الموفق، لا ربَّ سواه .

والراجع في هذه المسألة ما قاله ابن المنذر في « الأوسط » ( ٢ / ١٠٣ ) :

« ورخص بعض من كان في عصرنا للجنب والحائض في مس المصحف، ولبس =

---

= التعويد، ومس الدرهم والدنانير التي فيها ذكر الله تعالى على غير طهارة .  
 وقال : معنى قوله : ﴿ لا يمسه إلا المطهرون ﴾ الملائكة، كذلك قال أنس، وابن  
 جبير، ومجاهد، والضحاك، وأبو العالية، وقال : وقوله : ﴿ لا يمسه إلا المطهرون ﴾ خير  
 بضم السين، ولو كان نهياً لقال : لا يمسه واحتج بحديث أبي هريرة وحذيفة عن النبي ﷺ  
 أنه قال : « المؤمن لا ينجس » .



# الفقارس العلمية

- فهرس الآيات .
- فهرس الأحاديث .
- فهرس الآثار .
- فهرس أسماء الكتب الواردة في المتن .
- فهرس أسماء الرواة الذين تكلم فيهم  
المصنّف بجرح أو تعديل .
- الفوائد والتعقبات والتحقيقات .
- الموضوعات والمحتويات .



## فهرس الآيات

رقم الآية في المتن	رقم الآية	السورة	الآية
٢٧٢ ، ٢٧١	١٥٨	البقرة	إنّ الصفا والمروة
١٨	٢٥٩	البقرة	يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر
١٦	٤٢	النساء	فلم تجدوا ماءً فتيمموا
١٦	٦	المائدة	فلم تجدوا ماءً
١١٦ ص ٣٠١ ت، ص ٤٦٨-٤٦٩ ت، ٢٩٣ ص ٤٩٥ ت	٦	المائدة	يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم
٨٧ ، ٨٦	١٤٥	الأنعام	قل لا أجد فيما أوحى إلي
١١٦ ص ٣٠٠ ت	٣٦	الإسراء	إنّ السمع والبصر
١١٩ ص ٣١٤ ت	٣٣	لقمان	يا أيها الناس إنّ وعد الله
٣٠٨ ، ٤٣٤ ، ص ٥١٩ ت	٧٩	الواقعة	لا يمسه إلّا المطهرون
٤ ، ٣ ، ٢	٤	المدثر	وثيابك فطهر





## فهرس الأحاديث

الرقم	الراوي	الحديث
٢٧١، ص ٤٦٩ ت	جابر	ابدؤوا بما بدأ الله
٧١ ص ٢٤٢ ت	قتادة	احذر لا يأكلك كلب الله
ص ٤٤٩ ت	طلحة بن مصرف	أخذ لهما ماءً خلاف
	عن ابيه عن جده	
٧٦	ابن عمر	ادفنوا الأظفار والدم
١١٤ ص ٢٩٦ ت	أبو هريرة	إذا استيقظ أحدكم
١٧٨	ابن عباس	إذا توضأ أحدكم
١٨٢	أبو هريرة	
٢٠٢	جابر	
٢٤٩ ص ٤٣٩ ت	سلمة بن قيس	إذا توضأ أحدكم فأنثر
١٢	أنس	إذا جاء أحدكم المسجد
٥٢، ٧٢، ص ٢٤٣	ابن عباس	إذا دبغ الإهاب فقد طهر
- ٢٤٤ ت		
٦ ص ١٣٣ ت	أم سلمة	إذا مررت على المكان القدر

٩	أبو هريرة	إذا وطئ أحدكم بخفيه
١١ ، ١٠ ، ٨	أبو هريرة، عائشة	إذا وطئ أحدكم بنعليه
٢٥٧	عمر بن الخطاب	ارجع فأحسن وضوءك
٢٦٠	أنس	
٢٦٢ ص ٤٥٩ ت	أبو بكر	
٢٦٦		
٢٦٠ ص ٤٥٥ ت	أبو بكر	ارجع فأتّم وضوءك
١٢٤	الزبيع بنت معوذ	اسكبوا لي وضوءاً
٢٠١ ص ٣٩٠ ت	ابن عباس	استنشقوا مرتين
١١٦	رجل من الأنصار من	اصبعاك سواك
	بني عمرو بن عوف	
٧٥ ص ٢٤٩ ت	ابن عباس	ألا أخذتم إهابها فاستمتعتم به
٧٥ ، ٧٤	ابن عباس	ألا أخذوا إهابها
٨٧	ابن عباس	ألا كل شيء من الميتة حلال
٢٨٠	عمرو بن عبسة	اللّه، لا تستطيع ذلك ؟
٧١	أبو مليح عن أبيه	اللهم سلط عليهم كلباً
٥٩ ص ٢٠٧ ت	عائشة	أمر بالأجراس أن تقطع
٩٦	أنس	أمر بتفريق شعره بين الناس
٢٩	ابن مسعود	أمعك ماء
٦٤ ص ٢١٩ ت	عائشة	أمرنا أن تستمتع بجلود الميتة

٢٦١	بعض أصحاب النبي	أمره النبي أن يعيد الوضوء والصلاة
٢٦٢ ص ٤٥٩ ت	ابن عمر	إن الذي يأكل ويشرب
١٠١ ص ٢٧٣ ت	أم سلمة	إن الصفا والمروة
٢٧٢	جابر	إن المضمضة والاستنشاق
١٧٩	ابن عباس	إن النبي توضأ
١٢٣ ص ٣٢١ ت	الزبيح بنت معوذ	إن النبي لما حلق شعره يوم النحر
٢١٩ ص ٤٠٩ ت	أبو أمامة	إن دباغ الأديم طهوره
٩٨	أنس	إن دباغها يحل كما يحل
٦٣	ابن عباس	إن دباغه طهوره
٦٣ ص ٢١٦ ت	أم سلمة	إن دباغه قد ذهب بخبثه
٦٣ ص ٢١٦ ت	أبو أمامة	إن رسول الله اشترى لفاطمة
٥٢ ص ١٩٧ ت	ابن عباس	إن رسول الله توضأ فمسح
٩٦ ص ٢٦٥ ت	ثوبان	
١٣٩	أنس	
٢١٩ ص ٣٤٨ ت	أبو أمامة	
٢١٩ ص ٤١٩ ت		
٢١٩ ص ٤١٠ ت		
٢٥٠ ص ٤٤٠ ت	ابن عباس	
٢٦٩	جابر	انطلق فأحسن وضوءك
٦٩	عبدالله بن عكيم	أن لا تستمتعوا من الميتة

٢٦٩	عبدالله ومحمد ابنا أبو بكر بن عمرو	أن لا يميس القرآن إلا طاهر
١١١	عمر	إنما الأعمال بالنيات
١١٦ ص ٣٠١ ت	عمر	إنما الأعمال بالنية
٧٥ ، ٧٤	ابن عباس	إنما حرم أكلها
٨٢	ابن عباس	إنما حرم رسول الله من الميتة لحمها
٨٤	ابن عباس	إنما حرم رسول الله من الميتة ما يأكل
١١٦ ص ٣٠١ ت	-----	إن ما مسه الماء
١٦ ص ١٤٨ ت	عثار	إنما يغسل الثوب من الغائط
١١٦ ص ٣٠٠ ت	أم سلمة	إنما يكفيك ثلاث حثيات
٢٥٠ ص ٤٤٣ ت	طلحة عن أبيه عن جده	إنه أبصر النبي حين توضأ
٣٧	ابن مسعود	إنه أتاني داعي الجن
٢١٩ ص ٤١١ ت	أبو أمامة، أبو هريرة	إنه كان يمسخ المأقتين
١٢٩	أنس	إنه كان يمسخ على رأسه ثلاثاً
٢١٩ ص ٤١٠ ت	أبو أمامة	إنه وصف وضوء النبي
٦٩ ص ٢٣٦ ت	عبدالله بن عكيم	إنني كنت رخصت لكم في جلود
٢٢٦ ص ٤٢٠ ت	أسماء بنت يزيد	إنني لآخذ بزمام
٧٢	ابن عباس	أيما إهاب دُبغ فقد طهر
٢٢٦ ص ٤٢٠ ت	عمرو بن خارجة	أيها الناس إن الله أعطى

٢٦٦، ١٦٧، ١٦٧ ص ٢٦٦	ابن عباس	الأذنان من الرأس
٣١٣ ، ٣١١ ، ١٧٠	سليمان بن موسى	
٢١٢ ، ٢١١	أبو هريرة	
١٣٩ ، ٢١٨ ، ٢١٤	أنس	
١٤٦، ١٤٤، ١٤١	ابن عمر	
١٥٦، ١٥٥، ١٥٣		
١٩٧		
٢٠٤	أبو موسى الأشعري	
٢١٩ ص ٤٠٧	أبو أمامة	
٢١٩ ص ٤٠٨		
٢١٩ ص ٤٠٩		
٢١٩ ص ٤١٠		
٢١٩ ص ٤١١		
٢٢٨، ٢٣١، ٢٣٥		
٢١٩ ص ٤١١	أبو أمامة، أبو هريرة	
٢٣٨ ص ٤٢٩	عبدالله بن زيد	
٢٤٠	سمرة بن جندب	
٢٤٩ ص ٤٣٩	عبدالله بن أبي أوفى	
٢٥١ ص ٤٤٨	طلحة بن مصرف	
	عن أبيه عن جده	

٧ ص ١٣٥ ت	أم سلمة	الأرض تطهر بعضها بعضاً
١١٦ ص ٣٠٠ ت	عمر بن الخطاب	الأعمال بالنية
٢٧٣	عدي بن حاتم	بمس الخطيب أنت
١٠١ ص ١٢٨ ت	أسماء بنت أبي بكر	تحتة ثم تفرصه بالماء
٣٠	ابن مسعود	تمر حلوة وماء عذب
٣١	ابن مسعود	تمر طيبة وماء طهور
١٩	ابن مسعود	تمر طيبة وماء طهور فتوضأ
٢٨	قيس بن الربيع	تمر طيبة وماء طيب ثم توضأ
٢٧٠	أبو هريرة	تضمضوا واستنشقوا
٢٥١ ص ٤٤٤ ت	طلحة عن أبيه عن جده	توضأ فمسح رأسه
٢٥٠ ص ٤٤١ ت	ابن عباس	ثم غرف غرفة
٦٨	ابن عباس	ثمن الكلب خبيث
٦٣ ص ٢١٦ ت	ابن عمر	جلود الميتة دباغها
٢	أسماء	حتيه ثم اقرصيه
٢٧١ ص ٤٦٩ ت	جابر	خذوا عني مناسككم
٢٥١ ص ٤٦٠ ت	نمران بن جارية عن أبي جارية بن ظفر	خذوا للرأس ماءً جديداً
٢٥١ ص ٤٤٩ ت	طلحة	
١٤٨	أنس	خير نسائكم العفيفة الغليمة

٦٠	المُحَبِّق الهذلي	دباغ الأديم ذكاته
٦١	معاذ بن هشام عن أبيه	دعا في غزوة بتبوك
٦٤	عائشة	دباغ الأديم طهوره
٦٤ ص ٢١٨ ت	عائشة	دباغ الميتة ذكاتها
٦٤ ص ٢١٨ ت	عائشة	دباغ الميتة طهورها
٦٤ ص ٢١٧ ت	زيد بن ثابت	دباغ جلود الميتة طهورها
٦٤ ص ٢١٨ ت	عائشة	دباغها ذكاتها
٦٤ ص ٢١٧ ت	عائشة	دباغها طهورها
٦٣ ص ٢١٦ ت	ابن عباس	
٦٢	سلمة	
٦٥	عائشة	ذكاة الأديم دباغه
٦٤ ص ٢١٧ ت	عائشة	ذكاة الميتة دباغها
٦٢ ص ٢١١ ت	سلمة بن المحبِّق	ذكاتها دباغها
١٣٣	عبدالله بن زيد	رأى رسول الله يتوضأ
٢٥٠	ابن عباس	
٢٥١ ص ٤٤٥ ت	طلحة بن مصرف	رأى النبي توضأ فمسح
	عن أبيه عن جده	
٢٥١ ص ٤٤٥ ت	طلحة بن مصرف	رأى النبي توضأ فمسح
	عن أبيه عن جده	
٢٥١ ص ٤٤٤ ت	طلحة بن مصرف	رأيت النبي توضأ فمسح باطنه
	عن أبيه عن جده	

٢٣٨	عبدالله بن زيد	رأيت رسول الله توضأ بثلاثي مد
٢٤٩ ص ٤٣٩ ت	عبدالله بن أبي أوفى	رأيت رسول الله توضأ
١١٩	عثمان	رأيت رسول الله توضأ هكذا
١١٨	عثمان	رأيت رسول الله فعل كما
١١٧	عثمان	رأيت رسول الله فعل هكذا
١٣٢	عبدالله بن زيد	رأيت رسول الله يتوضأ فأخذ لأذنيه
١٣١	عثمان	رأيت رسول الله يتوضأ هكذا
٦٤ ص ٢١٩ ت	عائشة	رتخص في جلود الميتة إذا دبغت
٨٠	ابن مسعود	الرزق مقسوم
٣٣	ابن مسعود	شراب طهور
٦٧	رافع بن خديج	شرب الكسب مهر البغي
٦٤ ص ٢١٩ ت	عائشة	طهورها دباغها
١١٣	أبو مالك الأشعري	الطهور شطر الإيمان
٢٦٧	أبو سلمة بن	فإذا كان ذلك منك
	عبدالرحمن عن أبيه	
٦٣ ص ٢١٦ ت	أنس	فإن دباغه طهور
٦١	معاذ بن هشام عن أبيه	فإن ذكاتها دباغها
٢٥٠ ص ٤٤٠ ت	ابن عباس	فرش على رجله
٧	امرأة من بني عبد	فهذه بهذه
	الأشهل	



٧٨ ص ٢٥٣ ت	عبدالله بن بشر	قصوا أظافيركم
٢١٩ ص ٤٠٨ ت	أبو أمامة	كان إذا توضأ
٢٥١	طلحة عن أبيه عن جده	كان إذا مسح رأسه
٩٦	أنس	كان النبي إذا أخذ مضجعه
٢١٩ ص ٤٠٩ ت	أبو أمامة	كان النبي يمسح رأسه
٢٢٩	أبو أمامة	كان رسول الله إذا توضأ
٢٤٥	عائشة	كان رسول الله يمسح
٥٨ ص ٢٠٥ ت	معاوية	كان رسول الله ينهى عن ركوب
١٢٢	الربيع بنت معوذ	كان يأتيها فيكثر
١٢٣	الربيع بنت معوذ	كان يأتيها فأصغى له
٧٦ ص ٢٥١ ت	عبدالجبار بن وائل	كان يأمر بدفن الشعر
٦٩ ص ٢٣٦ ت	عبدالله بن عكيم	كتب إلينا رسول الله في الميتة
١٨	ابن عمر	كل مسكر خمر
٩٦ ص ٢٦٥ ت	عائشة	كنا نعدُّ له سواكه وطهوره
٢٢٦	عمرو بن خارجة	كنت آخذ بزمام ناقة رسول الله
٢٢٦	أسماء بنت يزيد	
٦٣ ص ٢١٦ ت	ابن عمر	لو دُبغ إهابها
٢٦٠ ص ٤٥٦ ت	ابن مسعود	ليغسل ذلك المكان
١١٤ ص ٢٩٤ ت	أبو هريرة	ما توضأ من لم يذكر اسم الله

٧٧	أبو واقد الليثي	ما قُطِع من البهيمة وهي حيّة
٢٨٠	عمرو بن عبسة	ما منكم من رجل يقرب وضوءه
١١٦ ص ٣٠١ ت	عمر بن الخطاب	مفتاح الصلاة الطهور
١٣٤	عبدالله بن زيد	مسح أذنيه بماء غير
٢٥٠	ابن عباس	مسح برأسه وأذنيه
٢٥١ ص ٤٤٣ ت	طلحة عن أبيه	مسح رأسه حتى بلغ القنال
	عن جده	
٢٥١ ص ٤٤٨ ت	طلحة عن أبيه	مسح رأسه وأذنيه
	عن جده	
٢٣٩	ابن عباس	مضمضوا واستنشقوا
١٢٧	علي	من أحب أن ينظر إلى وضوء
١١٩	عثمان	من توضأ أقل من ذلك أجزاءه
١١٤ ص ٢٩٥ ت	أبو هريرة	من توضأ أو ذكر اسم الله
١١٩ ص ٣١١ ت	عثمان	من توضأ دون هذا كفاه
١١٩ ص ٣١٢ ت	عثمان	من توضأ دون وضوئي هذا كفاه
١٢٦	ابن عمر	من توضأ فغسل كفيه
١٨٢	أبو هريرة	من توضأ فليتمضمض
٢٤٤	سليمان بن موسى	من توضأ فليتمضمض
١٠١	أم سلمة	من شرب في أنية الفضة
١٠٥	ابن عمر	من شرب في أنية ذهب أو فضة

١٠٢	ابن عمر	من شرب في إناء ذهب
١٠٥ ص ٢٧٧ ت	ابن عمر	من شرب في إناء فضة
١٠٥ ص ٢٧٧ ت	ابن عمر	من شرب في إناء من ذهب
٢٣٩	ابن عباس	من عشق فعفّ
٣١٠ ص ٥١٩ ت	أبو هريرة، حذيفة	المؤمن لا ينجس
١٨٠	ابن عباس	المضمضة والاستنشاق
٢٤١	عائشة	
٥٥	أبو المليح عن أبيه	نهى رسول الله عن جلود السباع
٥٤ ، ٧٠ ،	أبو المليح عن أبيه	نهى رسول الله عن جلود السباع
٥٤ ص ٢٠١ ت		
٧٣	معاوية	نهى عن ركوب النمار
١٠٧	أم عطية	نهانا رسول الله عن لبس الذهب
٣٩	ابن عباس	النيبذ وضوء لمن لم يجد الماء
١٣٠ ص ٣٣٥ ت	عمرو بن شعيب	هذا الوضوء
	عن أبيه عن جده	
٢٨٣	ابن عمر، أنس	هذا وضوئي ووضوء الأنبياء
١٣٠ ، ٢٨٢	عمرو بن شعيب	هكذا الوضوء
	عن أبيه عن جده	
١١٧ ص ٣٠٨ ت	عثمان	هكذا توضأ رسول الله
١١٧ ص ٣٠٨ ت	علي	

١٢٠	علي	هكذا رأيت رسول الله
٢١٨ ص ٤٠٥ ت	أنس	هكذا رأيت رسول الله يتوضأ
٢١٨ ص ٤٠٥ ت	ابن عمر، أنس	هكذا وضوء الصلاة
١٢٧	علي	هكذا وضوء رسول الله
٧٤ ص ٢٤٨ ت	ابن عباس	هلا أخذتم إهابها
٦٣	ابن عباس	هلا استمتعتم بإهابها
٧٥	ابن عباس	هلا انتفعتم بجلدها
٦٣ ص ٢١٥ ت	ابن عباس	هلا دبغتم إهابها
٢٧٦	قتيلة	ولكن قولوا ما شاء الله ثم شئت
٣١٠ ص ٥١٨ ت	أنس	وهل يكب الناس على وجوههم
١١٦ ص ٣٠٠ ت	أبو مالك الأشعري	الوضوء شطر الإيمان
٧٨	أم سلمة	لا بأس بسك الميتة
٥٨	معاوية	لا تركبوا الخنزير ولا النمار
٥٩ ص ٢٠٧ ت	أبو هريرة	لا تصحب الملائكة رفقته فيها جرس
٥٩ ص ٢٠٧ ت	عائشة	لا تصحب الملائكة رفقته فيها جرس ولا
٥٩	أبو هريرة	لا تصحب الملائكة رفقته فيها جلد نمر
٥٩ ص ٢٠٧ ت	أبو هريرة	لا تصحب الملائكة رفقته فيها كلب
١١٩ ص ٣١٥ ت	عثمان	لا تغتروا
٢٧٦ ، ٢٧٥	حذيفة	لا تقولوا : ما شاء الله وشاء فلان
٢١٠	أبو هريرة	لا حسد ولا ملق

٢٩٦ ص ٥٠١ ت ،	أبو بكر بن محمد	لا يمس القرآن إلا طاهر
٢٩٧	ابن عمرو بن حزم	
	عن أبيه عن جده	
٢٩٨	سالم عن أبيه	
٣٠٠	ابن عمر	
٣٠٢	حكيم بن حزام	لا تمس القرآن إلا وأنت طاهر
٣٠٣	حكيم بن حزام	لا تمس القرآن إلا وأنت على طهر
٣٠٢ ص ٥١٣ ت	عثمان بن أبي العاص	لا تمس المصحف وأنت غير طاهر
١١٤	أبو هريرة	لا وضوء لمن لا وضوء له
١١٤ ص ٢٩٧ ت ،	أبو هريرة	لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه
١١٥		
٢٩٤	محمد بن عمرو	لا يمس أحد القرآن
٢٩٥	عبدالله بن أبي بكر	لا يمس القرآن إلا طاهر
	بن عمرو بن حزم	
	عن أبيه عن جده	
٩٧	أنس	لما رمى رسول الله الجمرة
١١٤ ص ١٩٥ ت	أبو هريرة	يا أبا هريرة إذا توضأت
١٦	عمار	يا عمار أما نخامتك
٦	أم سلمة	يطهره ما بعده



## فهرس الآثار

رقمه	القائل	الأثر
ص ٤٦٥ ت ١٥	ابن المسيب سلمان	إذا ترك من مواضع الوضوء شيئاً إذا حك أحدكم جلده فلا يمسه
٢٢٩، ص ٤٠٧ ت	أبو أمامة	الأذنان من الرأس
ص ٣٩٦ ت	الحسن البصري	
١٩٥ ، ١٩٤	عبدالله بن عباس	
١٤٤ ، ١٤٣ ، ١٤٢	عبدالله بن عمر	
١٦٢، ١٦١، ١٥٤		
١٦٥، ١٦٤، ١٦٣		
١٦٦		
٢٥٥	عثمان بن عفان	
٢٠٥	أبو موسى الأشعري	
٢١٤	أبو هريرة	
٣١٠	عمر بن الخطاب	أرأيت ما كنت تقرأين ؟
٢٦٣	عمر بن الخطاب	أعد الوضوء

٢٦٦	عمر بن الخطاب	اغسل ما تركت من قدمك وأعد
١١٥	ربيعة	الذي يتوضأ ويغتسل ولا ينوي
١٥	إبراهيم النخعي	أما أنا فأغسل مقدمتها مع وجهي
١٥	إبراهيم النخعي	امسحه بماء
٢٨٦	ابن مسعود	إن شاء بدأ في الوضوء بيساره
١٣٧ ، ١٣٦	نافع	إن ابن عمر كان يعيد أصبعيه في الماء
		إن ابن عمر منذ سمع رسول الله
١٠٩	نافع	ﷺ نهى عن الشرب
٢٦٨	محمد بن عجلان	إن رجلاً أتى سعيد بن المسيب
٢٩٣	فراس	إن رجلاً سأل علياً أغسل اليمنى قبل
ص ٢٩١ ت	علي بن أبي طالب	إن الطهور شطر الإيمان
ص ٢٨١ ت	أنس بن مالك	إن قدح رسول الله انكسر
٣١٠	أخت عمر بن الخطاب	إنك نجس
٨٢	ابن عباس	إنما حرم رسول الله من الميتة لحمه
٩٤	ابن مسعود	إنما حرم من الميتة لحمها ودمها
٨٤	ابن عباس	إنما حرم من الميتة ما يؤكل منها
٣٠٧ ، ٣٠٦	سلمان	لاني لست أمسه، إنما لا يمسه ...
		توضأ أنس ونحن عنده فجعل يمسح
ص ٣٤٥ ت	حميد	باطن أذنيه
٦٦	عمر بن الخطاب	ذكاته دباغه



		رأت أباها مشرحاً يقلّم أظفاره ثمّ يجمعها
ص ٢٥١ ت	مِثْل	
٢٦٣	جابر	رأى عمر رجلاً يتوضأ
		رأيت أنس بن مالك يتوضأ ومسح أذنيه
١٣٨	حميد	
		رأيت عند أنس قدح النبي ﷺ فيه ضبة من فضة
ص ٢٨١ ت	عاصم	
		سأل رجل علياً أبدأ بالشمال قبل يميني في الوضوء
٢٩٢	زياد مولى بني مخزوم	
٢٤٥	عمرة	سألت عائشة عن الأذنين
٣٠٥	سلمان الفارسي	سلوني إني لست أمسه فقرأ علينا الطاعم الآكل، فأما السن والقرن
٨٦	ابن عباس	طهرها من الإثم
٣	ابن عباس	طهورها دباغها
ص ٢٢١ ت	عمر بن الخطاب	
ص ١٩١ ت	أبو العالية	فقد أنبذتكم هذه الخبيثة
١٤	عائشة	قد كان يكون لإحدانا الدرع تحيض قليلك فنقه
٥	ابن عباس	
٣٠٩	سعد بن أبي وقاص	قم فتوضأ
٢٩١	زياد مولى بني مخزوم	قيل لعلي إن أبا هريرة يبدأ بميامنه
١٣٨	أنس بن مالك	كان ابن أم عبد يأمر بذلك

ص ٢٥٢ ت	عائشة	كان إذا أخذ من شعره أو قلم كان علي لا يرى بأساً بالوضوء من النبيد
٤٩	الحارث	كان لا يشرب في قدح فيه ضبة فضة
ص ٢٧٦ ت		
ص ٢٧٨ ت		
ص ٣٤٤ ت	نافع	كان يأخذ لرأسه ماءً جديداً
ص ٤٤٧ ت	ابن سريج	كان يغسلهما ثلاثاً مع الوجه
ص ٢٠٨-٢٠٩ ت	النخعي	كان يقال دباغ الميتة طهورها
١٢٩	أنس	كان يمسح على رأسه ثلاثاً، يأخذ
١٩٠	ابن عباس	كثيرت الملائكة على آدم أربعاً
٨٨	الشعر ابن عباس	كره من الميتة لحمها فأما السن والشعر
١٠٦	عمرة	كنا مع عائشة فما زلنا بها حتى
٩٩	عبدة	لإن يكون عندي شعرة منه أحب إلي
ص ٢٦٩ ت	ابن سيرين	لإن يكون عندي منه شعرة أحب إلي
٣٠٩	سعد بن أبي وقاص	لعلك مسست ذكرك
ص ٢٠٨ ت	عائشة	لعل دباغها يكون ذكاتها
ص ٢٠٨ ت	عائشة	لعل دباغها يكون طهورها
٢٨٨	علي بن أبي طالب	ما أبالي إذا أتممت وضوئي
٢٨٩	علي بن أبي طالب	ما أبالي بأي أعضائي
٢٩٠	علي بن أبي طالب	ما أبالي لو بدأت بالشمال

١٣	عائشة	ما كان لإحدانا بالأثواب واحد فيه
ص ٤٦٥ ت	ابن المسيب	من ترك من مواضع الوضوء شيئاً
٤٦	ابن عباس	النبيد وضوء من لم يجد الماء
٢٨٧	ابن مسعود	لا بأس
٢٨٥	ابن مسعود	لا بأس أن تبدأ برجليك قبل يديك
٥١ ، ٥٠	علي بن أبي طالب	لا بأس بالوضوء بالنبيد
١٠٨	ابن عمر	لا تشرب في قدح فيه حلقة فضة
ص ٤٠٥ ت	أنس بن مالك	يا غلام إنَّها من الرأس



## فهرس أسماء الكتب الواردة في المتن

الرقم	المؤلف	اسم الكتاب
٣٦٢ ، ٢٦١	البخاري	أسامي الضعفاء
٣٤٣	الحاكم	الأمالي القديمة
١٤٤	الشافعي	الإملاء
٣٩٤	الحاكم	تاريخ نيسابور .
٣٦٨ ، ٣٥١	سفيان الثوري	الجامع
٢٤٢	البیهقي	دلائل النبوة
٣٠٩	أبو داود	السنن
٤٧٥ ، ١٣٧ ، ١٣٥	البخاري ومسلم	الصحيحان
٤٨٧ ، ٢٨٥ ، ٢٧٣ ، ٢٦٩	البخاري	الصحيح
٢٢٣ ، ١٩٤ ، ١٧٩ ، ١٧٧ ، ١٥٦	مسلم بن الحجاج	الصحيح
٢٧٣ ، ٢٦٨ ، ٢٤٨ ، ٢٤٣		
٤٥٢ ، ٤٣١ ، ٢٩٢ ، ٢٨٥		
٤٨٤٨٣ ، ٤٧٨ ، ٤٧٣ ، ٤٧٢		
٤٩٢	عبدالله بن الإمام أحمد	العلل

٢٥٨	أبو الحسن البزار	كتاب أبي الحسن محمد ابن أحمد البزار ( بخط الدارقطني )
٢٧٤	الدارقطني	كتاب الدارقطني
٢٧٤	أبو الوليد	كتاب الفقيه أبي الوليد
٣٤٣	الحاكم	المستدرک
٣٦٢	ابن حبان	المجروحين
٤٠٣ ، ٤٠١ ، ٢٥٥	الحاكم	المدخل
٥١٦	مالك بن أنس	الموطأ

## فهرس أسماء الرواة الذين تكلم فيهم المصنّف بجرح أو تعديل

الرقم	اسم الراوي
١٨٦	أبان بن أبي عياش
٤٠٠، ٣٥٧، ٣٥٦، ٣٥٥، ٣٥٣	إسماعيل بن عياش
٣٨٢، ٣٨١، ٣٨٠، ٣٧٩، ٣٧٨	إسماعيل بن مسلم
٣٦٦	الباغندي ( محمد بن مسلم )
٤٠٢ - ٤٠١	البخري بن عبيد
١٥٠	ثابت بن حماد
٣٧٦	جابر بن يزيد الجعفي
٤٢٦	جعفر بن الزبير
١٩١	الحارث الأعور
١٩١	الحجاج بن أرطاة
٤٣٣	الحجاج بن يوسف الثقفي
٣٦٦	الحسن بن علي بن شبيب العمري

١٧٢	الحسن بن قتيبة
١٧٣	الحسين بن عُبيدالله
	راشد بن كيسان = راجع أبو فزارة
٣٧٥ - ٣٧٤	الربيع بن بدر
٢٧٤	زكريا بن عبدالله
٤٠٣	زياد بن ميمون
٣٦٢ - ٣٦٣ ، ٤٨٧	زيد العمّي
	شلمى = راجع أبو بكر الهذلي
٤١٤	سنان بن ربيعة
	سندل = راجع عمر بن قيس
٤٣٢ ، ٤٣١	سويد بن سعيد
٤٨٧	سلام بن سليم
٤١٥ ، ٤١٦ ، ٤١٧ ، ٤١٨ ، ٤١٩	شهر بن حوشب
٣٥٣	ضمرة بن ربيعة
٣٠٩	عامر بن شقيق
٨٣	عبدالجبار بن مسلم
٨٣ ، ٤٠٣ - ٤٠٤	عبدالحكم بن عبدالله القسملّي
٤٢٨	عبدالرحمن بن زياد الإفريقي
١٧٠	عبدالعزیز بن أبي رزمة
٣٦٧	عبدالله بن سلمة الأفضس



١٧٦ ، ١٧٥	عبدالله بن لهيعة
١٧٧	عبدالله بن عمرو بن غيلان
٤٧ ، ص ١٨٧ ، ٤٠٢	عبدالله بن محرر
١٩١	عبدالله بن ميسرة
٤٧٥	عبدالله بن يسار
٣٨٩ - ٣٨٨	عبد الوهاب بن مجاهد
٤٠٢ - ٤٠١	عبيد الطائي
٤٨٩	عبيدالله بن عبدالرحمن الأشجعي
١٧٠ ، ١٥٠	علي بن زيد
	غليكة = راجع الربيع بن بدر
٣٨٧	عمر بن قيس
٣٩٩	عمرو بن الحصين
٢٦٦	عمرو بن خالد الواسطي
١٧٧	عمرو بن غيلان
٣٧٨	القاسم بن غصن
٣٥٣	القاسم بن يحيى
١٨٦	مراجعة بن الزبير
٤٢٦	محمد بن إسحاق
٣٨٥ - ٣٨٣	محمد بن زياد الطحان
٢٢٢	محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلي

٣٩٩ ، ٣٩٨	محمد بن عبدالله بن غلانة
١٧٢	محمد بن عيسى المدائني
٤٨٧ ، ٣٦٢ - ٣٦٠	محمد بن الفضل بن عطية
٤٣٨ ، ٤٣٧	اليمان بن المغيرة
٢٥٦ ، ٢٥٥ ، ٢٥٤ ، ٢٣٥	يوسف بن المغيرة
٢٦٢ ، ٢٦١ ، ٢٦٠ ، ٢٥٩ ، ٢٥٨	أبو بكر بن أبي مريم الهذلي
٤٢٩ ، ٤٢٨	
١٦٨ ، ١٦٧	أبو زيد
١٦٧	أبو فزارة راشد بن كيسان
١٩١	أبو ليلي
٤٠٣	أبو هرمز
	أبو اليسر القاضي = راجع محمد بن عبدالله بن غلانة
١٣٥	أم ولد إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف
١٣٧	امرأة من بني عبدالأشهل

## الفوائد والتعقبات والتحقيقات

### أولا : فيما يخص الرواة والعلماء .

#### ○ اتصال السماع وعظمه :

- سماع الأوزاعي من سعيد المقبري / ١٤١ ت
- لم يسمع أيوب بن النجار من يحيى بن أبي كثير إلا حديث « التقى آدم وموسى ... » / ٢٩٦ ت
- عبد الوهاب بن مجاهد لم يسمع من أبيه / ٣٨٨ ، ٣٨٩ ت
- الحسن البصري لم يسمع من أبي موسى / ٣٩٥ ، ٣٩٦ ت
- عبدالله بن عمرو بن هند لم يسمع من علي / ٤٩٢ ت
- سماع يحيى بن أبي كثير من زيد بن أسلم / ٢٨٦ ت
- أبو قلابة لم يدرك عمر / ٤٦١ ت
- مجاهد لم يسمع من ابن مسعود / ٤٨٩ ت
- القاسم بن أبي برزة لم يدرك ابن مسعود / ٥١٣ ت
- أبو رافع لم يثبت سماعه من ابن مسعود / ١٧٠ ت
- علي بن رباح لم يلتق بابن مسعود / ١٧٤ ت

- سماع معاوية بن قرة من ابن عمر / ٤٨٥ ت
- سماع القعقاع بن حكيم من عائشة / ١٤٢ ت ، ١٤٣
- سماع شهر من أم سلمة / ٤٢٢ ت
- سليمان بن موسى لم يسمع من أبي هريرة / ٣٧٣ ت

\* \* \* \* \*

- جد طلحة هل لقي رسول الله ﷺ ؟ / ٤٤٥ - ٤٤٦
- صحبة عبدالله بن عكيم / ٢٢٩ ت
- طبقة أصحاب الأوزاعي / ١٤١

\* \* \* \* \*

### ○ أوهام الرواة :

- وهم لشيخ مسلم في حديث / ٢٤٨ - ٢٤٩ ت
- وهم لعبدالله بن عمران العابدي في اسم والد يوسف بن السفر / ٢٥٥ ت
- وهم لعلي بن عاصم في حديث / ٣٧٣ ت
- وهم لعصام بن يوسف / ٤٣٥
- وهم لوزير بن القاسم أو لحنيفة بن سليمان / ٤٣٩ ت
- وهم لعبدالله بن نمير في حديث / ٣٠٧ ت
- وهم لخلف بن الوليد / ٣٩٧ ت
- وهم للوليد بن مسلم / ٣١٥ ت
- وهم لشعبة / ٣١٧ - ٣١٨ ت

- وهم لعبدالوهاب الثقفي / ٣٤٦ ت
- وهم لإسماعيل بن عياش / ٣٥٢ ت
- وهم لعلي بن جعفر / ٣٩٥
- وهمان لمسيب بن واضح في حديث / ١٨٤
- وهم لهشيم / ٢٠٢ ت
- وهم ليحيى الليثي في الرواية عن مالك في « الموطأ » / ١٢٩ ت
- وهم لقتيبة في اسم راوٍ / ١٣٣ ت
- وهم لأبي إسرائيل الملائي / ٤٨٨ ت
- وهم لأبي ثور هشام بن ناجية / ٥٠١ ت
- وهم للحكم بن موسى / ٥٠٣ ت وما بعدها
- وهم لراوٍ في متن حديث / ٢٠٩ ت

\*\*\*\*\*

### ○ المتفق والمفتوق :

- أبو مالك الأشعري اثنان / ٢٨٩ ت
- زياد مولى بني مخزوم اثنان / ٤٩٥ ت
- سليمان بن داود اثنان / ٥٠٥ ت

\*\*\*\*\*

- منازعة بعضهم في احتراق كتب ابن لهيعة / ١٧٦ ت
- ضبط ( علي ) و ( الرزّجاهي ) / ١٧٣ - ١٧٤ ت ، ١٧٦ ت

- ألقاب الرواة / ٢٦٩ت
- تحرير القول في شهر بن حوشب / ٤٢١ - ٤٢٣ت
- أوثق آل أبي ليلي / ١٣٦ت
- كتابة راوٍ الحديث على مفتاح حانوته / ١٣٣ت

\* \* \* \* \*

### ○ المناظرات :

- مناظرة بين ابن راهويه وإبراهيم بن أبي صالح / ١٣١
- مناظرة بين ابن راهويه والشافعي / ٢٣٧ت
- مذاكرة بين الحاكم والفقير أبي الوليد / ( رقم : ١٠٣ ) .
- مذاكرة بين الحاكم وأبي الحسين بن المظفر البغدادي / ٣٦٧ت

\* \* \* \* \*

### ○ التحقيقات والاستدراكات :

- أحمد بن حنبل :
- ٢٠٣ت ، ٢٩٧ت
- أحمد شاكر :
- تعقبه في فهم كلام لابن حجر / ٣٧٢ت
- تعقبه في راوٍ / ١٣٤ت
- تعقبه في تعليقه على « جامع الترمذي » / ٤١٢ت
- استدراك على تعليقه على « جامع الترمذي » / ٣٤٢ت

● أحمد الغماري :

تعقبه في « الهداية » / ١٧٤ - ١٧٥ ت

● الألباني :

٢٠٦ - ٢٠٧ ت، ٣٥٨ ت، ٣٧٠ ت، ٣٧١ ت، ٣٩٠ ت، ٣٩١ ت،

٤١٤ ت، ٤٧٠ ت

● البطليوسي :

تعقبه في « التنبيه على الأسباب ... » / ١٨٢ ت

● البوصيري :

تعقبه في « مصباح الزجاجة » / ٣١٤ ت، ٤٢٩ - ٤٣٠ ت

● البيهقي :

تعقبه في « السنن الكبرى » / ١٣٧ ت، ١٤٩ ت، ١٩٤ ت، ٢٢٤ ت،

٢٤٢ ت، ٢٦٤ ت

تعقبه في « الخلافيات » / ١٤٨ ت

● ابن التركماني :

٣٧١ ت، ٣٤٧ ت، ٤٦٩ ت

● الترمذي :

تعقبه في « جامعه » / ٣٤٢ ت

● ابن جرير :

تعقبه في « التفسير » / ٤٢٢ ت

● الجوزجاني :

٤٢٠ ت

● ابن الجوزي :

تعقب ابن حجر له / ٢٥٤ - ٢٥٥ ت

تعقبه في « الموضوعات » / ٣٩٩ ت

تعقبه في « التحقيق » / ١٦٢ ت، ١٧٥ ت

تعقبه في « الواهيات » / ١٦٢ ت

تعقبه / ٣٧١ ت، ٥١١ ت

● الحازمي :

٥١١ ت

● الحاكم :

تعقبه في « المستدرک » / ٢٢٥ ت، ٢٤٤ ت، ٢٦٨ ت، ٢٩٢ -

٢٩٣ ت، ٣٠٨ ت، ٤٧٣ ت، ٤٧٥ ت

تعقبه في خلطه بين راويين / ٢٤١ ت

● ابن حبان :

تعقبه في « المجروحين » / ٢٢٢ ت، ٥٠٥ ت

● ابن حجر :

تعقبه في « التلخيص الحبير » / ١٤٨ ت، ١٥٦ ت، ٢٣٨ ت، ٢٠٤ ت،

٢٣٠ ت

تعقبه في « النكت الظراف » / ٢٢١ ت



تعقبه في « الفتح » / ٢٤٢ ت

● ابن حزم :

تعقب ابن القيم له / ٣٠٩ ت، ٤٥٨ - ٤٥٩ ت

تعقبه / ٢٠٤ ت

تعقبه في تضعيف راوٍ / ٤٦٠ - ٤٦١ ت

● الخطابي :

تعقبه / ١٣٦ ت

● الذهبي :

تعقبه في « التلخيص » / ١٥٤ ت، ١٩٨ ت، ٢٦٨ ت، ٤٧٣ ت،

٤٧٥ ت

تعقبه في « التجريد » / ٢٠٣ ت

تعقب ابن حجر له ومناقشته في ذلك / ٢٥٤ - ٢٥٥ ت

تعقبه في « الميزان » / ٢٥٧ ت

تعقبه في « التذهيب » و « الكاشف » / ٤٤٤ ت

● الزيلعي :

تعقبه في « نصب الراية » / ٣٧١ ت، ٤٠٨ ت، ٥١٢ ت

● الشوكاني :

تعقبه في « النيل » / ١٥٦ ت، ٢٣٠ ت، ٣٢٧ - ٣٢٨ ت

● ابن الصلاح :

تعقب العلائي له / ٤٤٨ ت

- الصنعاني :  
تعبه في « سبل السلام » / ٤٨٦ ت، ٢٣٠ ت
- ابن ضويان :  
تعبه في « منار السبيل » / ٤٨٦ ت
- عبدالحق الإشبيلي :  
٤٥٠ ت، ٣٤٢ ت
- أبو عبيد القاسم بن سلام :  
تعبه في « غريب الحديث » / ٢٤٢ ت  
تعبه في كتابه « الطهور » / ٣٣٤ ت
- ابن عدي :  
تعبه في خلطه بين راويين / ٢٤١ ت  
تعبه في « الكامل » / ٢٠٣ ت
- العراقي :  
تعبه في « التقييد والإيضاح » / ٤١٢ ت
- العقيلي :  
تعبه في تجويد الحديث / ١٣٤ ت
- العلائي :  
تعبه في « جامع التحصيل » / ٢٩١ ت  
تعب ابن قَطْلُوبَغَا له / ٤٤٤ ت
- ابن عون :

تعقبه في كلامه في شهر بن حوشب / ٤١٥ - ٤١٦ ت، ٤٢٠ ت

● ابن القطان :

تعقبه / ١٥٤ ت، ١٥٥ ت، ٣٧١ ت

● الماوردي :

تعقبه / ٢٢٩ ت

● المزني :

تعقبه في « تحفة الأشراف » / ١٩٤ ت

● ابن معين :

تعقب الدارمي له / ٥٠٥ ت

● المنذري :

تعقب ابن القيم له / ٤٥٨ - ٤٥٩ ت

تعقبه في « مختصر سنن أبي داود » / ١٤٣ ت

● ابن منده :

تعقبه / ٢٠٣ ت

● النووي :

تعقبه في « الخلاصة » / ١٤١ ت

تعقبه / ٥١٢ ت

● الهيثمي :

تعقبه في « مجمع الزوائد » / ٢٥١ ت، ٢٧٩ ت، ٢٩٧ ت، ٤٨٨ ت

\*\*\*\*\*

## ○ شذوذ الرواة :

- شذوذ الطبراني أو شيخه في زيادة لفظة في حديث / ٣٩١ ت
- شذوذ هشام بن سعد في لفظة في حديث / ٤٤٢ ت

\* \* \* \* \*

- إذا روى الحسن البصري عن رجل فسماه فهو ثقة !! وخرم هذه القاعدة / ٢٠٣ - ٢٠٤ ت
- من أوثق الناس في الثوري / ٣٢١ ت، ٣٢٢ ت
- علاقة الأمراء مع العلماء / ١٣١ ت
- أهل الشام يصغرون كل ( علي ) !! / ١٧٤ ت
- هل كان عبدالله بن مسعود موجوداً مع النبي ﷺ ليلة الجن أم لا ؟ / ١٧٩ - ١٨٢ ت
- تدليس بقية / ٢٠٤ ت
- غلط علي الإمام أحمد / ١٦٢ ت، ١٦٤ ت، ٢٢٨ ت
- سر إكثار شامي من الرواية عن بصري / ٢٠٨ ت
- ما أنكر علي عمرو بن شعيب / ٤٨٤ ت
- تشويش بعض الأغرار علي محدث العصر والإشارة إلى « تناقضاته » / ٢٣٩ ت
- كيف يستدل علي غلط المحدث ؟ / ٢٤٤ ت

\* \* \* \* \*

## ○ رجوع العلماء :

- الشافعي / ١٤١ ت
- أبو حنيفة / ١٥١ ت
- ابن حجر / ٢٣٩ ت
- أبو زرعة / ٢٥٢ - ٢٥٣ ت
- الألباني / ٢٣٩ ت، ٣٩٣ ت

\*\*\*\*\*

## ثانياً : فيما يخص الكتب والمصنّفات :

## ○ التصحيّفات :

- الإصابة / ٢٥١ ت
- التاريخ الكبير / ٣٩٢ ت
- مصنّف ابن أبي شيبة / ٤٩١ ت
- الناسخ والمنسوخ للحازمي / ٢٣١ ت
- المعجم الكبير للطبراني / ١٦١ ت، ١٦٥ ت، ٣٩١ ت، ٤١٠ ت
- سنن الدارقطني / ١٧٢ ت، ١٧٧ ت
- تهذيب التهذيب / ١٦٧ ت
- مصنّف عبدالرزاق / ١٣٦ ت، ٢٢١ ت

- صحيح ابن خزيمة / ١٣٩ ت
- سنن أبي داود / ٢٣٠ ت
- الناسخ والمنسوخ لابن شاهين / ١٢٠ ت
- حلية الأولياء / ١٩٦ ت
- مشكل الآثار / ٢٠٤ ت
- الأوسط لابن المنذر / ٢٠٩ ت، ٢٢١ ت، ٤٩١ ت
- المجتبي للنسائي / ٢٠٩ ت
- المجروحين لابن حبان / ٣٦١ ت
- شرح معاني الآثار / ٤٤٣ ت
- نصب الراية / ٤٤٧ ت
- مسند أبي يعلى / ٤٨٦ ت

\*\*\*\*\*

### ○ النقص والسقط :

- مسند أبي يعلى :
- لا وجود لمسند عمرو بن حزم في مطبوع « مسند أحمد » /
- ٥٠٢ - ٥٠٣ ت
- لا وجود لمسند عثمان فيه، وسبب ذلك / ٣٢٩ ت
- البحر الزخار / ٣٣٢ ت
- مصنف عبدالرزاق / ٤٩٠ ت

- المدخل إلى الصحيح / ٢٥٦ ت
- الناسخ والمنسوخ للحازمي / ٢٣٥ ت
- الأوسط لابن المنذر / ٢٢١ ت
- المعجم الكبير / ٢٥١ ت، ٥٠٣ ت
- العلل الكبير للترمذي / ٤٣٢ ت

\*\*\*\*\*

### ○ استذراكات :

- « التحديث » / ٢٥٠ ت، ٢٩٩ ت
- خدمة أبي غدة « لسنن النسائي » / ٢٠٩ ت
- محقق « الأوسط » لابن المنذر / ١٩٠ ت
- خطأ شنيع لصاحب « إعلام الخائض » / ٥٠٦ ت

\*\*\*\*\*

### ○ الصحيحان :

- لفظان غير محفوظين في طريق حديث « صحيح مسلم » / ٢٧٣ ت
- انتقاد مسلم في إخراج حديث في « صحيحه » والرد عليه / ٤٥٣ ت
- تفضيل « الصحيحين » على غيرهما من حيث الجملة / ٤٧٦ ت
- لم يستوعب الشيخان كل الأحاديث الصحيحة في « صحيحهما » /  
٤٧٥ - ٤٧٦ ت

- عننة المدلسين في « الصحيحين » / ٥٠٩ - ٥١٠ ت

- ما يلزم الشيخان إخراجهم / ٢٠٢ ت
- اعتذار لمسلم في تخريجه في « صحيحه » لسويد بن سعيد / ٤٣٠ ت

\* \* \* \* \*

- الأسلوب الذي ألفت فيه كتب الأطراف / ١٩٤ ت
- أهمية « الناسخ والمنسوخ » للحازمي / ٢٣٥ ت
- اختلاف « سنن أبي داود » / ٢٣٥ ت
- كتب حذر العلماء منها / ٢٤٢ ت

\* \* \* \* \*

## ثالثاً : فيما يخص المتون والقواعد والأصول :

### ○ زيادة الثقة والتفردات والشذوذ :

- انفراد ثقة بزيادة فقهية في متن حديث / ٣٠٦ ت
- زيادة الثقة / ٣٠٨ ت
- تفرد أهل مصر بسنة غريبة / ٣٤٢ ت
- لفظة تفرد بها راوٍ / ٢٩٦ ت
- بين الشذوذ وزيادة الثقة / ٣١٠ ت، ٣٤٨ - ٣٤٩ ت، ٣٦٩ - ٣٧٠ ت، ٤١٣ ت
- شذوذ بعض الألفاظ في كتاب رسول الله ﷺ لابن عكيم / ٢٣٦ ت



- زيادة لفظ فقهي في حديث / ٢٠٧٧ ت
- زيادة في طريق حديث / ٢٧٤ (ت)؟
- زيادة الثقة متى تقبل، ومن؟ / ٤٣٦ (ت)؟

\*\*\*\*\*

### ○ الجهالة :

- مذهب ابن حبان فيها / ١٦٢ ت، ١٦٨ ، ٢٥٨ ت
- جهالة الصحابي لا تضر / ١٣٦ ت، ١٣٧ ت، ٢٢٩ ت، ٢٣٥ ت،  
٤٥٧ ت، ٤٥٨ ت، ٤٥٩ ت
- مذهب ابن القطبان فيها / ١٥٥ ت
- علة بها يضعف الحديث / ١٣٤ ت، ٤٤٦
- بم تزول؟ / ١٦٢ ت، ٢٥٧ - ٢٥٨ ت

\*\*\*\*\*

### ○ الإطواج :

- ٤٠٧ ت، ٤٤١ - ٤١٢ ت

\*\*\*\*\*

### ○ الأضطراب :

- شرطه / ٢٣٣ ت
- ليس كلا خلاف يوجهه / ١٤٣ ت، ١٤٥ ت، ٢٣٣ ت، ٢٣٤ ت،  
١٥٤ - ١٥٥ ت، ٢٢٧ ت وما بعدها

● علة للحديث / ١٣٧ - ١٣٩، ١٤١، ١٨٢،

\*\*\*\*\*

○ الإبهام :

● تعيين جملة من المبهمين / ١٢٨، ٢٤٢، ٣٦٤،

○ الإعلال :

● بالأعلى / ١٤٩،

● بالأدنى / ٣٩٩،

\*\*\*\*\*

○ التذبيح :

● معنى المذبح ومثاله / ١٩٦،

\*\*\*\*\*

○ بين الرفع والوقف :

● ٣٤٦ - ٣٤٧، ٣٤٨ - ٣٤٩، ٣٦٥ - ٣٦٦، ٣٩٥،

٤٠٧ وما بعدها، ٤١٢ - ٤١٣، ٤١٣، ٤٣٠،

\*\*\*\*\*

○ بين المحكثين والفقهاء :

● ١٩٤، ٣٧٠،

\*\*\*\*\*

## ○ مآلم يصح فيه حديث :

- الاستعانة بالأصابع في الوضوء / ٢٩٩ت
- الوضوء بالنبذ / ١٩٢
- دفن الظفر والشعر / ٢٥٠ت
- توضئ النبي ﷺ منكوساً / ٤٧٨
- النهي عن ( حمل ) المصحف / ٥١٢ت

\* \* \* \* \*

## ○ أصح وأحسن ما في الباب :

- ١٣٩ت، ١٤٤ت، ٢٣٧ت، ٢٦٤ - ٢٦٥ت، ٢٩٧ت، ٣٠٩ت،
- ٤٣٠ت، ٤٨٩ت

\* \* \* \* \*

- حجية الكتاب / ٢٣٤ت، ٢٣٨ت، ٥٠٧ - ٥٠٨ت
- السماع يرجع على الكتاب / ٢٣٧ت
- حجية الوجادة / ٢٣٤ت، ٥٠٨ت
- حجية المناولة / ٢٣٤ت، ٥٠٠ت

\* \* \* \* \*

## ○ قصص لم تثبت :

- قصة دعاء النبي ﷺ على ابن أبي لهب / ٢٤٢ - ٢٤٣ت
- قصة إسلام عمر بن الخطاب / ٥١٧ - ٥١٨ت

- قصة سرقة شهر عيبة عباد بن منصور / ( رقم : ٢٢٤ ، ٢٢٥ )  
والتعليق عليهما

\*\*\*\*\*

### ○ أصول الفقه :

- الثكرة في سياق النفي من صيغ العموم / ١٥٢ت
- العام يبقى على عمومه ما لم يخصص / ٢٤٣ت
- الخاص يحكم على العام / ٢٤٣ ، ٢٤٤ت
- الوفاق والفراق بين العام والخاص / ٤٩٤ت
- كل ما يصلح مخصصاً للعام يصلح مقيداً للمطلق عند الجماهير /  
٤٩٤ت
- الفرق بين التخصيص والتقييد عند الحنفية / ٤٩٤ت
- معنى التقييد عند الحنفية / ٤٩٤ت
- مفهوم الشرط / ١٩٨ت
- الأمر الوارد بعد الحظر / ١٢٠ت
- من شروط الناسخ / ٢٣٤ - ٢٣٥ت
- التوفيق قبل الترجيح / ٢٣٥ت
- الاستصحاب الأصلي / ٢٣٦ت
- المستثنى غير قابل القياس عليه / ٢٤٣ت
- التحكم لا يجوز / ٢٦٧ت

- الخروج من الخلاف / ٤٤٧ ت
- العمل بالنصوص كلها خير من إهمالها أو إهمال أحدها / ٢٣٥ ت،
- ٢٣٦ ت، ٢٣٧ ت، ٢٤٤، ٢٤٥ ت، ٢٢٩

\*\*\*\*\*

### ○ الفقه :

- أدلة طهارة عظم وقرن وعصب الميتة / ٢٦٥ ت
- طهارة شعر آدميين / ٢٦٦، ٢٦٧ - ٢٦٩ ت
- شعر رسول الله ﷺ / ٢٦٦ ت
- طهارة المنى / ٢٦٧ ت
- كلام بديع لأبي عبيد في وجوب النية للطهارة / ٣٠٠ - ٣٠٢ ت
- كلام بديع لابن القيم في استنباط وجوب النية للطهارة من حديث :  
« مفتاح الصلاة الطهور » / ٣٠٢ - ٣٠٣ ت
- عدم ثبوت التكرار في مسح الرأس / ٣٠٦ - ٣٠٨ ت، ٣٠٩ ت،
- ٣١٠ ت، ٣١٢ ت، ٣١٦ ت، ٣١٧ ت، ٣١٩ ت، ٣٣٣ ت،
- ٣٣٦ - ٣٣٧ ت

\*\*\*\*\*

### ○ القواعد الفقهية :

- ما كان حراماً في نفسه لا بحرمة ملكه لا تصح به الطهارة / ١٥٧
- كل ما كان طاهراً في حال حياته يجوز ملكه والانتفاع به / ٢٦٧ ت

- التحريم إذا جرى في الذهب والفضة شرعاً عمّ القليل والكثير / ٢٧٣
- هل يستلزم تصحيح حديث ما توثيق جمع رواته ؟ / ١٥٥ ت
- من أسباب الوضع / ١٦٤ ت، ١٩٢ ت
- هل مذهب الدارقطني في ثبوت السماع هو مذهب البخاري / ١٦٩ ت
- ما لم يسق البخاري لفظه / ٢٦٣ ت
- ما لم أظفر به / ١٩٦ ت، ٤٢٥ ت، ٤٥٨ ت
- عبارة تجريح نادرة / ٣٥٧
- سكوت البخاري وابن أبي حاتم / ٣٦٤ - ٣٦٥ ت

\* \* \* \* \*

## ○ اللُّهجة :

- الفروق :
- \* الفرق بين الإهاب والشَّن / ٢٢٩ ت
- \* الفرق بين الإهاب والجلد / ٢٣٥ ت، ٢٤٤ ت
- الشعر :
- \* إني بحمد الله لأثوب فاجر أتقنَّع / ١٣٠
- \* فشككت بالرمح الطويل إهابه لمجرم / ٢٤٤ ت

## الموضوعات والمحتويات

- ٥ ..... اقوال أهل العلم في المصنّف
- ٦ ..... اقوال أهل العلم في الكتاب
- ٧ ..... مقدمة المحقق
- ٩ ..... قسم الدراسة
- ١١ ..... □ كتاب ( الخلافيات ) عرضاً ودراسة
- ١١ ..... - نسبة الكتاب لمؤلفه
- ١٣ ..... - تحقيق اسمه
- ١٣ ..... - مصادر الكتاب
- ١٥ ..... - منهج المؤلف في الأداء والتبويب
- ١٩ ..... - ملاحظاتي على منهج المؤلف في الكتاب
- ٢٠ ..... - أهمية الكتاب
- ٢٣ ..... □ ترجمة موجزة للإمام البيهقي
- ٢٣ ..... ○ السيرة الذاتية للإمام البيهقي
- ٢٨ ..... ○ السيرة العلمية للإمام البيهقي

- \* شيوخه ..... ٣٩
- \* مسرد بأسماء شيوخه الذين روى عنهم في هذا الجزء ..... ٤٢
- \* تلاميذه ..... ٥٥
- \* مؤلفاته ..... ٥٧
- \* كتب لا تصح نسبتها للبيهقي ..... ٨٣
- ترجمة موجزة لمختصر ( الخلافيات ) ..... ٨٧
- مختصر خلافيات البيهقي ..... ٩٥
- النسخ الخطية المعتمدة في التحقيق ..... ٩٩
- \* نماذج عن صور المخطوطات المعتمدة في التحقيق ..... ١٠٥
- عملي في التحقيق ..... ١١٩
- اصول المسائل التي تضمنها هذا الجزء من كتاب الطهارة ... ١٢٣
- كتاب الطهارة ..... ١٢٥
- \* المسألة الأولى : إزالة النجاسات بما سوى الماء من المائعات ..... ١٢٧
- \* المسألة الثانية : الوضوء بنبذ التمر ..... ١٥١
- \* المسألة الثالثة : جلد مالا يؤكل لحمه لا يطهر إلا بالدباغ ..... ١٩٣
- \* المسألة الرابعة : جلد الكلب لا يطهر بالدباغ ..... ٢٢٣
- \* المسألة الخامسة : شعر الميتة وصوفها وعظمها ..... ٢٤٧
- \* المسألة السادسة : استعمال الآنية المضيبة بالفضة تزييناً لها ..... ٢٧١



- \* المسألة السابعة : الضوء بغير نيّة ..... ٢٨٣
- \* المسألة الثامنة : مسح الرأس ثلاثاً ..... ٣٠٥
- \* المسألة التاسعة : الأذنان من الرأس ..... ٣٣٩
- \* المسألة العاشرة : تفريق الضوء ..... ٤٥١
- \* المسألة الحادية عشر : الضوء مرتباً ..... ٤٦٧
- \* المسألة الثانية عشر : مس المصحف للمحدث ..... ٤٩٧

## الفهارس العلمية ..... ٥٢١

- فهرس الآيات ..... ٥٢٣
- فهرس الأحاديث ..... ٥٢٥
- فهرس الآثار ..... ٥٣٩
- فهرس الكتب الواردة في المتن ..... ٥٤٥
- فهرس الرواة الذين تكلم فيهم المصنّف بجرح أو تعديل .... ٥٤٧
- فهرس الفوائد والتعقبات والتحقيقات ..... ٥٥١
- الموضوعات والمحتويات ..... ٥٧١